

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قسم الكتاب والسنة
كلية أصول الدين

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة
الرقم التسلسلي:
رقم التسجيل:

التحريرات في علم القراءات دراسة نظرية وتطبيقية

أطروحة مقدّمة لنيل شهادة دكتوراه علوم
تخصص القراءات

إشراف الأستاذ الدكتور:
محمد بوركاب

إعداد الطالبة:
وسيلة صالح

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ.د. بوبكر كافي	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	رئيساً
أ.د. محمد بوركاب	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	مشرفاً ومقرراً
أ.د. كمال قدة	أستاذ	جامعة الوادي	عضواً

عضواً	جامعة الأغواط	أستاذ	أ.د. نور الدين صغيري
عضواً	جامعة الوادي	أستاذ	أ.د. عبد الكريم بوغزالة
عضواً	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	أستاذ محاضر (أ)	د. رضوان لخشين

السنة الجامعية: 1437-1438 / 2016-2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

وتشتمل على:

- أولاً: أهمية الموضوع.
- ثانياً: إشكالية البحث.
- ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع.
- رابعاً: أهداف الدراسة.
- خامساً: الدراسات السابقة.
- سادساً: منهج البحث.
- سابعاً: خطة البحث.
- ثامناً: كلمة شكر.

ومن هنا اتضح لي أنّ التحريات ومسائلها، باب خصب للبحث والتحري، خاصّة وأنّ كثيراً من مسأله لا تزال محلّ سجال بين المهتمّين بهذا العلم إلى يوم الناس هذا؛ فوقع اختياري على هذا الموضوع؛ الذي هو من أدقّ مسائل القراءات، إن لم يكن أدقّها على الإطلاق، والذي يتفرّع عنه مسائل نظريّة وتطبيقية مهمّة، ولهذا اخترت له عنوان: (التحريات في علم القراءات: دراسة نظريّة تطبيقية).

• أولاً: أهمية الموضوع:

تجلّى أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

- 1- يعتبر هذا البحث دراسة تأصيلية للجانب النظري والتطبيقي لعلم التحريات.
- 2- هذا البحث يسلّط الضوء على مسائل خلافية بين المحرّرين، ومعرفة أسباب الخلاف في علم نقل إلينا بالرواية والسند.
- 3- يسهم هذا البحث في إبراز قواعد وأصول التحريات في غياب مصنّف جامع لهذه الأصول.
- 4- ارتباط هذا الموضوع بمباحث مهمّة في علم القراءات؛ كالاختيار، والانفرادات، و التركيب، والعز، والخروج عن الطريق، وإبراز منهج المحرّرين في التعامل مع هذه القواعد المهمة.
- 5- يبرز الجانب التاريخي لنشأة علم التحريات وتطوره.
- 6- يبحث مسائل مختلفة لها علاقة بهذا العلم؛ كمسألة الضرب الحسابي، والتلفيق، والعزو، وغيرها.

• ثانياً: إشكالية البحث:

من المسلّمات أنّ القراءات نقلت إلينا نقلاً متواتراً، لا اجتهاد فيه، بينما نجد أنّ التحريات لها جانب اجتهادي، يتّضح جلياً في وقوع الاختلاف بين المحرّرين، وعليه:

- 1- فما ماهية التحريات، وما الفرق بينها وبين الاستدراكات؟

- 2- وما حكم التحريات في القراءات؟
- 3- وما أسباب اختلاف المحرّرين في علم نقل إلينا متواتراً سنداً ومنتناً؟
- 4- ومتى نشأ هذا العلم، وهل قرأ وأقرأ النبي ﷺ بالوجوه الكثيرة التي يذكرها المحرّرون؟
- 5- وما مذاهب العلماء في التحريات، وما المذهب الراجح منها؟
- 6- وهل للتحريات أصول مطّردة؟
- 7- وكيف تعامل المحرّرون مع أهمّ قواعد علم القراءات التي التزم بها المتقدّمون؛ فهل التزم بهذا أيضاً المتأخرون من أصحاب التحريات؟

● ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع:

من الأسباب التي دعّني لاختيار هذا الموضوع:

- 1- حاجة علم التحريات لدراسات أكاديميّة، تميّز بالاستيعاب، والموضوعية في الطرح.
- 2- دقة مسائل التحريات وغموضها؛ ممّا جعل طلبة العلم يتهيّون الخوض فيها، ويعزفون عن البحث في مسائلها.
- 3- الخلاف الدائر في عصرنا بين أهل القراءات؛ بين متشدّد في الأخذ بالتحريات، ومتساهل متوسّع فيها.
- 4- محاولة تقديم تفسير واضح لكثرة خلافات المحرّرين في مسائل هذا العلم.
- 5- تعلق علم التحريات بمباحث مهمّة في علم القراءات؛ ممّا يجعلني أستفيض في دراستها، وأستفيد منها؛ كمبحث الاختيار، والعزو، والانفراد... إلخ.
- 6- الرغبة في إفراد هذا العلم بدراسة مستفيضة مستقلة؛ ممّا يشري- بإذن الله- المكتبة الإسلاميّة عموماً، ومكتبة القراءات على وجه الخصوص.

• رابعاً: أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- 1- إظهار أهمية التحريات كعلم من العلوم المرتبطة بكتاب الله تعالى؛ حيث لم يأخذ حقّه من الكتابة فيه كعلم إلى الآن.
- 2- إبراز جانب مهمّ للتحريات، لم يتناوله الباحثون إلا ما ندر؛ وهو الجانب النظري لهذا العلم، وذلك بدراسة تعريف علم التحريات، وتاريخه، وكتبه، وأهميته وأقسامه... إلخ.
- 3- تتبّع آراء القراء في الأخذ بالتحريات، ومذاهبهم، وأدلتهم على القبول أو المنع، مع مناقشتها مناقشة موضوعية، بعيدة عن كلّ تعصّب، مع بيان ما يقرأ به اليوم.
- 4- ذكر أهمّ قواعد علم التحريات التي ذكرها أهل العلم في ثنايا كتبهم، والتي لا تزال غير معروفة لدى كثير من الباحثين، بل والمختصين.
- 5- معرفة مدى التزام أصحاب التحريات بالقواعد الأساسية لعلم القراءات (كقاعدة الاختيار، والعزو، والانفرادات...).
- 6 - استجلاء مسائل مهمة لا تزال محلّ خلاف ونزاع في عصرنا؛ كمسألة الغنة للأزرق وغيرها، وبسط أقوال العلماء فيها قديماً وحديثاً.

• خامساً: الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعي على فهارس الرسائل العلمية الجامعية، وما هو مسجل في مركز الملك فيصل بالرياض: لم أقف على دراسة أكاديمية لهذا الموضوع، عدا بعض الرسائل التي هي عبارة عن تحقيق لمخطوط في التحريات؛ كتحقيق (الروض النضير) للمتولي، وتحقيق (عمدة العرفان) للإزميري، وهذه التحقيقات لم يرق أصحابها بدراسة نظرية وتطبيقية للتحريات، وإنما اكتفوا بإعطاء نبذة موجزة عن التحريات؛ كمقدمات بين يدي تلك الكتب.

ومن خلال تتبّعي لبعض كتب التحريات -القديمة منها والحديثة- وجدتها تسرد

مواضع التحرير، وتبيّن المقبول منها والمردود، مع وجود اختلاف بينها أحياناً في المسألة الواحدة؛ فهي قد تناولت التحريرات من الناحية الإحصائية، لا من الناحية التأصيلية التعييدية؛ كالدكتور (روض النضير) للمتولي، وكتب الإزميري، و(شرح تنقيح فتح الكرم) للزيات، وغيرها.

ولم أجد دراسة مستقلة في الناحية النظرية للتحريرات، اللهم إلا بعض البحوث؛ مثل: بحث الشيخ عبد الرازق بن عليّ بن إبراهيم موسى بعنوان: (تأملات حول تحريرات العلماء للقراءات المتواترة)؛ أعطى صاحبه نبذة عن الجانب النظري للتحريرات؛ كالتعريف، والنشأة، والأهمية، ونماذج من عمل المحررين. وكتاب: (نقد منهج الإمامين الإزميري والمتولي) للشيخ المقرئ إيهاب فكري؛ الذي ركّز على مسألة العزو بالاحتمال، وعلى مسألة تغيير التحريرات في حال العثور على أحد مصادر النشر التي كانت مفقودة عند الإزميري وأتباعه، وبحث للدكتور سامي عبد الشكور، تطرّق فيه للتحريرات على الطيبة بين الرواية والاجتهاد، وأعطى فيه أمثلة لأخطاء المحررين. فالحاصل أن أغلب ما كتب في هذا الموضوع هو عبارة عن بحوث في بعض مسائل هذا العلم نشرت هنا وهناك، أو طبعت على شكل كتيبات، وهي ما زالت لا تفي بالغرض المنشود في هذا الموضوع.

وهذه الدراسات على أهميتها إلا أنّها أغفلت مسائل مهمة؛ منها: موقف العلماء من التحريرات، وبسط أدلتهم، والترجيح بين أقوالهم، كما أنّها لم تصنّف التحريرات وفقاً لعمل المحررين، ولم تفصل في مسألة تطبيقات القواعد عند القراء المتقدمين والمتأخرين، ولم تتطرق لمسألة الضرب الحسابي، وغيرها من الموضوعات التي تمتّ دراستها في هذه الأطروحة.

• سادساً: منهج البحث: يعتمد هذا البحث على أربعة مناهج، هي:

1- المنهج التاريخي: وذلك بتتبع نشأة علم القراءات والتحريرات وتطورهما، لا سيما وأنّ نشأة التحريرات من المسائل الغامضة، التي كثر فيها خلاف أهل العلم.

2- المنهج الاستقرائي: وذلك بتتبع مسائل التحريرات من كتب أهلها، وجمع

نصوصهم المتعلقة بقواعد هذا العلم، وتأسيس مسائلها بالرجوع إلى كتب الأئمة المتقدمين، التي تعتبر مصادر لكتاب النشر لابن الجزري.

3- المنهج التحليلي: وذلك بتحليل مواقف العلماء إزاء التحريات، ومدى تطبيقهم لقواعدها، وكذا طرائقهم في تصنيف التحريات.

4- منهج المقارنة: وذلك بمقارنة الأقوال المختلفة في المسألة الواحدة؛ لتبيين القول الراجح من المرجوح؛ كالمقارنة بين أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة الأخذ بالتحريات، وبسط أقوال العلماء في مسائل أخرى من التحريات، ومناقشتها عن طريق المقارنة. وقد راعيت في ظلِّ هذه المناهج النقاط التالية:

- 1- أوردت الآيات القرآنية برواية حفص عن عاصم، وفق رسم المصحف الشريف.
- 2- عزوت الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية بعدها مباشرة في المتن.
- 3- وثقت النصوص بذكر اسم الكتاب أولاً، ثم اسم المؤلف، ثم الجزء والصفحة.
- 4- ذكرت اسم الكتاب كاملاً، واسم الشهرة للمؤلف في أول موضع ورد فيه، واكتفيت بذكر اسم الكتاب وحده مختصراً في بقية المواضع.
- 5- اكتفيت بذكر بيانات الطبع للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في قائمة المصادر والمراجع.

- 6- ضبطت الأبيات الواردة في البحث بالشكل، وعزوتها إلى منظوماتها .
- 7- خرّجت الأحاديث النبوية من مصادرها الحديثية الأصلية؛ فإن كان الحديث في - أو أحدهما- ؛ اكتفيت بتخرجه منهما، وإن لم يكن فيهما؛ خرّجته من مسند أحمد والسنن الأربعة، وإلا فمن غيرها من كتب السنة، مع ذكر أحكام المحدثين عليه.
- 8- ما يعزوه المحرر من أوجه في الأمثلة الما

- 9- ترجمت للأعلام الذين نقلت أقوالهم في الرسالة، ولمن ورد ذكره فيها من المحررين -ممن وقفت على تراجمهم-، وللرواة الذين دار عليهم البحث في الأمثلة المدروسة.
- 10- عرّفت بالمصطلحات العلمية الواردة في الرسالة، وشرحت الكلمات الغريبة، وذلك بالرجوع إلى الكتب المختصة بذلك.

- 11- في ذكر آراء العلماء وأقوالهم - -

هذه الأطروحة.

12- اجتهدت في جمع آراء المعاصرين من أهل التخصص في التحريات -لأنهم

- عندهم في

من لم يكتب في الموضوع من مشاهير ؛

بجواب : كريم راجح، ومحمد السحابي، ومحمد الزعبي.

13- رجعت إلى كتب التحريات ()

بعض الكتب المطبوعة بأصولها الخطية؛ لكثرة التصحيف والتحريف والسد

14- علمية متنوعة؛ شملتا

ترجم لهم، و

• سابعاً: خطة البحث: جاء البحث في مقدمة، وفصل تمهيدي، وثلاثة

المقدمة: ذكرت فيها أهمي

الموضوع، والدراسات السابقة في الموضوع، ومنهج البحث، وخطته.

الفصل التمهيدي: مدخل إلى علم القراءات:

المبحث الأول: تعريف القراءة والرواية والطريق والوجه، وأوجه الخلاف بينها:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المبحث الثاني: نشأة علم القراءات وتطوره:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المطلب الرابع:

المطلب الخامس:

المطلب السادس: القراءات في وقتنا المعاصر.

المبحث الثالث: ضوابط علم القراءات:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المبحث الرابع: طرق القراءات العشر، وشروط قبول الرواية، وكيفية التلقي:

المطلب الأول:

المطلب الثاني: ء في قبول الرواية، ومقارنتها

المطلب الثالث:

الباب الأول: مدخل إلى علم التحريات، ومناهج المؤلفين فيها:

الفصل الأول: مدخل إلى علم التحريات:

المبحث الأول: تعريف التحريات، ونشأتها، وأقسامها، وفوائدها:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المطلب الرابع:

المبحث الثاني: العزو وأهميته، وعلاقته بالتحريات، ووسائله:

المطلب الأول:

المطلب الثاني: أهم

؟

المطلب الثالث:

المبحث الثالث: التّلفيق وحكمه عند القراء:

:

المطلب الأوّل:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المبحث الرابع: الضرب الحسائي، ومذاهب المتقدمين والمتأخرين في العمل به:

:

المطلب الأوّل: تعريف الضرب الحسائي لغة و

المطلب الثاني: مذهب المتقدمين في العمل بالضرب الحسائي

المطلب الثالث: مذهب المتأخرين في العمل بالضرب الحسائي

المطلب الرابع: الترجيح بين المذاهب.

الفصل الثاني: التّأليف في التّحريرات، ومذاهب المحرّرين فيها، وأسباب اختلاف

المحرّرين ونتائجه:

:

المبحث الأوّل: التّأليف في التّحريرات:

:

المطلب الأوّل: ف في التّحريرات.

المطلب الثاني:

المبحث الثاني: مذاهب المحرّرين:

:

المطلب الأوّل:

المطلب الثاني: مدرسة الإزميري وأتباعه

المبحث الثالث: أسباب اختلاف المحرّرين ونتائجه:

:

المطلب الأوّل:

المطلب الثاني:

الباب الثاني: موقف القراء من التّحريرات ، وتصنيفها من خلال عمل المحرّرين:

:

الفصل الأوّل: موقف القراء من التّحريرات:

:

المبحث الأوّل: المانعون للتّحريرات:

:

المطلب الأول: المانعون للتحريات وأقوالهم.

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المبحث الثاني: المتوسّعون في الأخذ بالتحريات:

المطلب الأول: ن في الأخذ بالتحريات وأقوالهم.

المطلب الثاني: عين في الأخذ بالتحريات.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة المتوسّعين في الأخذ بالتحريات.

المبحث الثالث: المتوسّطون في الأخذ بالتحريات:

المطلب الأول: المتوسّطون في الأخذ بالتحريات وأقوالهم.

المطلب الثاني: أدلة المتوسّطين في الأخذ بالتحريات.

المطلب الثالث: الترجيح بين المذاهب.

الفصل الثاني: تصنيف التحريات من خلال عمل المحرّرين:

المبحث الأول: تحريات موافقة لابن الجزري:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المبحث الثاني: تحريات مخالفة لابن الجزري:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث: حكم العمل بها في الوقت الحاضر.

المبحث الثالث: تحريات مستدركة على ابن الجزري:

المطلب الأول: استدراكات في الطرق.

المطلب الثاني: مات في الأوجه الأدائيّة.

المطلب الثالث: الحكم على الاستدراكات في

الباب الثالث: قواعد التحريات وتطبيقها عند القراء:

الفصل الأوّل: قواعد التحريّرات :

المبحث الأوّل: قواعد متعلّقة بالقراءة:

المطلب الأوّل: القاعدة الأولى: ما لم يقرأ به لا يؤخذ به.

المطلب الثاني: : لمفيق في القراءات عدا الاختيارات.

المطلب الثالث: :

المطلب الرابع: : اعتماد على ما في الأصول الثلاثة.

المطلب الخامس: : لا يجوز قراءة القرآن بالاحتمال.

المطلب السادس: : هل يجوز القياس في القراءات

المبحث الثاني: قواعد متعلّقة بالرواية:

المطلب الأوّل: القاعدة الأولى: فلا يشترط معرفة

المطلب الثاني: : قبول ما نقله الثقة عن العالم وإن لم تتضمّن .

المطلب الثالث: : من لم ينصّ على شيء من الأحكام في كتبه

المطلب الرابع: : اشتراط تسلسل الأداء في نقل القراءات

المطلب الخامس: :

علسيباليبيان

المطلب السادس: : يجوز الاختيار في القراءات فيما نقله الراوي عن مشايخه.

المبحث الثالث: قواعد متعلّقة بالطرق:

المطلب الأوّل: القاعدة الأولى: ذا أسند عالم طريقاً من غير النشر

المطلب الثاني: : ضمّن ابن الجزري بعض الأوجه في النشر

ولم يضمّنهما ، أو ذكرها في ولم يذكرها في ؛ فلا يقرأ بها من

وإن ذكرت في النشر.

المطلب الثالث:

المطلب الرابع:

الفصل الثاني: تطبيقات القواعد عند القراءة:

المبحث الأول: تطبيقات القواعد عند بعض المتقدمين وعند مدرسة المنصوري:
خمسة مطالب:

المطلب الأول:

المطلب الثاني:

المطلب الثالث:

المطلب الرابع:

المطلب الخامس:

المبحث الثاني: تطبيقات القواعد عند بعض المتأخرين (المدرسة الإزميرية):

:

المطلب الأول:

اختيار عند المدرسة الإزميرية .

المطلب الثاني:

عدة العزو عند المدرسة الإزميرية .

المطلب الثالث:

عند المدرسة الإزميرية .

المطلب الرابع: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرق عند المدرسة الإزميرية .

نتائجه، مع التوصيات والمقترحات.

الخاتمة:

الفهارس العلمية:

فهرست الأعلام المترجم لهم.

• ثامناً: كلمة شكر:

الحمد لله
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، إلى رضوانه ﷺ
وبعد:

فلا يسعني بعد إكمال هذه الرسالة إلا أن أتوجه بالشكر لله تعالى ، حمداً يليق
بجلال وجهه، وعظيم سلطانه على جليل نعمائه، وجميل آلائه
ه الأَطْرُوحَة .

ثم إنني أكر الجزيل للمشرف على هذه الرسالة العلمية فضيلة شيخ
قبوله الإشراف على هذه الأَطْرُوحَة ،
: محمّد

؛ فأسأل الله تعالى أن يبارك فيه، ويستعمله في طاعته، ويجزيه عني خير الجزاء.

لمهم بقراءة هذه الأ

فجزاهم الله خير

كما أتقدم بخالص شكري إلى رفيق دربي وشيخي الذي كان لي مدرسة في العلم والعمل:
أبي عبد الرحمن نور الدين بن عبد السلام مسعي، فكلمة الشكر قليلة في حقك، فأسأل الله
تعالى أن يبارك لك في عمرك وعلمك، وتنال من الرتب أعلاها، ومن المقامات أسماها وأرقاها
في الدنيا والآخرة.

كما أتقدم بالشكر لكل من قدم لي يد العون، وكان همزة وصل بيني وبين الجامعة وأنا
في ديار الغربية، وخاصة:
بوب؛ التي تح

: أبو بكر كافي؛ اللذين تكفلاً بجميع
إجراءات التسجيل للمناقشة؛ فشكر الله سعيكم، وأثابكم عني بخير ما يشيب به عباده

الفصل التمهيدي مدخل إلى علم القراءات

:

- المبحث الأول: تعريف القراءة والرواية والطريق والوجه، وأوجه الخلاف بينها.
- المبحث الثاني: نشأة علم القراءات وتطوره.
- المبحث الثالث: ضوابط علم القراءات.
- المبحث الرابع: طرق القراءات العشر، وشروط قبول الرواية، وكيفية التلقي.

المبحث الأول
تعريف القراءة والرواية والطريق والوجه
وأوجه الخلاف بينها

:

- المطلب الأول: تعريف القراءة، والرواية، والطريق، والوجه.
- المطلب الثاني: أوجه الخلاف بين القراءة والرواية والطريق والوجه.
- المطلب الثالث: فائدة معرفة أوجه الخلاف الواجبة والجائزة.

المبحث الأول

تعريف القراءة والرواية والطريق والوجه، وأوجه الخلاف بينها

المطلب الأول: تعريف القراءة، والرواية، والطريق، والوجه

لأنها مفاتيح ذلك العلم، فهي تسهل عليه استيعابه، والإلمام بمسائله،

علم القراءات التي كثر استخدامها ستعمالها ك :

ين في القراءة

لاً، فأقول وبالله التوفيق:

• الفرع الأول: تعريف القراءة:

أ: القراءة لغة:

(1)

وجمعها: () في ل معنى الجمع

(2)

: إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض، ومنه قولهم:

: لم تضمَّ رحم

(3)

لِ أ ر *

(1) : : (364/1) () .

(2) : : (78/5) () .

(3) : عمرو بن كلثوم التغلبي (: 39 .) .

: الناقة التي حملت بطناً واحداً. : : : الفتي من الإبل. والمجان:

الأبيض الخالص البياض، يستوي فيه: . : شرح المعلقات السبع: للزوزني: (ص/218).

ومعنى: (لم تقرأ جنينا): لم تضمّ رحماً
ولم تجمه. وفي معنى آخر: لم تُ .
معنى : لفظت به مجموعاً⁽¹⁾ .

فالأولى من باب معتلّ

(2)

والمعنى:

ومعناه الجمع والاجتماع

لأن قارئه يظهره ويحد

(3)

عليه قوله تعالى: ﴿يَا﴾ [١٧ : .

ب: القراءة اصطلاحاً:

()

: يجد

() ولا يخفى التلازم المتين بين فهم الشيء

(4)

ثم أذيّ ظات، ثم أخلص

إلى التعريف المختار.

تعريفات العلماء للقراءات:

() (794 :)⁽⁵⁾ : (القراءات اختلاف ألفاظ الوحي في كتابة

من تخفيف وتثقيل وغيرهما)⁽⁶⁾ .

(1) : : : (128/1) () : (370-368/1).

(2) : الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزُّرعي، الدمشقي، الحنبلي، صاحب الفنون

الكثيرة، والمصنّفات البديعة الشهيرة. توفّي سنة: (751). : لابن كثير: (523/18)

: : (170/5).

(3) : : في هدي خير العباد: : (563/5).

(4) : : : (ص/25). وكتابه هو المراد عند إطلاق العزو بهذا العنوان، فإن كان

لغيره قيّدته.

(5) : لعلامة أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بھادر بن عبد الله، التركي الأصل، المصري، الزركشي، الشافعي،

: : : : توفّي سنة: (794).

(167/3)، والدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: (133/5).

(6) البرهان في علوم القرآن: (318 /1).

- (833 :)⁽¹⁾ : :)
واختلافها معزواً لناقله)⁽²⁾ .

- بي (923 :)⁽³⁾ : :)

الناقلين لكتاب الله واختلافهم في الحذف والإثبات، والتحرك والإسكان
وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث ا

: علم يعرف منه اتّفاقهم واختلافهم في اللغة والإعراب، والحذف والإثبات،

(4)

- (926 :)⁽⁵⁾ : : طلق عد

(6)

- ه (1145 :)⁽⁷⁾ : : ة في قراءات

(1) : الإمام أبو الخير شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن علي الشافعي، المعروف بابن الجزري، مقرئ الممالك الإسلامية، وصاحب التصانيف البديعة في علم القراءات والتجويد. توفي سنة: (833). :
: (245/8)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: (206/7).

(2) : (ص/17).

(3) : العلامة أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني الأصل، المصري، الشافعي، صاحب : إرشاد الساري لشرح صحيح البخ . توفي سنة: (923). :
: (103/2) : (121/8).

(4) لطائف الإ : (355/1).

في: إتخاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: (ص/6).

(5) : يحيى زين الدين زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري، القاهري، الأزهري، الشافعي، تصدّى للتدريس للتدريس في حياة شيوخه، وأخذ عنه الفضلاء طبقة بعد طبقة، وصنّف في كثير من العلوم. توفي سنة: (926). :
: (234/3) : (111/1).

(6) : شرح المقدمة الجزرية: (ص/59).

(7) : الفقيه محمد بن أبي بكر المرعشي، الحنفي، المعروف بساجقلي زاده، عالم مشارك في أنواع من العلوم، صنّف نحواً من ثلاثين كتاباً ورسالة. توفي سنة: (1150/1145). : : : (60/6) :
: (14/12).

(1)

محمد قاني (1367 :) (2) :

مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم

كانت هذه المخالفة في (أو في نطق هيئاتها) (3).

إذ قال في كتابه النشر: ()

: أجمع عليه الروايات والطرق عنه

(4)

ماح القاضي (1403 :) (5) :

(6)

ملحوظات على تعريفات القراءات:

1- هناك من عرّ وهناك من عرّ ، ولا يخفى

2- هناك من عرّ ني وساج لي زاده،

وهناك من عرّ لإفراد؛ رقاني و

(1) : (ص/135).

(2) : محمد عبد العظيم الزرقاني، من علماء الأزهر بمصر، عمل مدرساً لعلوم القرآن والحديث بكلية أصول الدين. توفي سنة: (1367). : (210/6).

(3) مناهل العرفان في علوم القرآن: (412/1).

(4) النشر في القراءات العشر: (199/2). ومنه أخذ إبراهيم الدوسري تعريف القراءة؛ فقال في مختصر العبارات لمعجم : (ص/96) :

من في منزلتهم من أئمّ.

(5) : عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي، المصري، عالم مبرز في القراءات، له فيها الكثير من المؤلفات. توفي

توفي سنة: (1403). : إمتاع الفضلاء بتراجم القراء: لإلياس البرماوي (194/1).

(6) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة: (ص/7).

:2

:3

. والله أعلم.

ما إذا جئنا إلى مقام التفريق بين اصطلاحوا على أن يسموا القراءة للإمام (1) والرواية للآخذ عنه (2) والطريق للآخذ طريق أبي نسيط

(3) (4)

: - -)

مما أجمع عليه الروايات والطرق عنه فهو قراءة وإن كان للراوي عن الإمام وما كان على غير هذه الصفة مما

هو راجع إلى تخير القارئ فيه كان وجهاً ابن كثير وقراءة عاصم... صاحب الهادي عن أبي عمرو وطريق الأصبهاني عن ورش : ... لك في قتل ثلاث قراءات ولا ثلاث روايات

ولا ثلاث طرق... (5)

ومن هذا التفريق بين المصطلحات يمكننا أن نستخلص :

اه مشافهة

(1) ويراد بها الاختيار المنسوب لإمام من الأئمة

ده إلى النبي ﷺ.

(ص/171).

(2) زاد لفظ: () ابن القاصح في كتابه:

فناقسي لفظ: () للآخذين عن القارئ أي الرواة، ولفظ: ()

(288/1).

في القراءات السبع:

(3) ابي بين القراءة والاختيار بقوله: (أن القراءة تعني: أن يكون للمقرئ قراءة محرراً

ل القرآن إلى آخره. : فهو أن يأخذ القارئ من مجموع القراءات التي رواها حروفاً

يذكره - أو لا يذكره - قد يكون حرف منها من قراءة في حين ، وهكذا إلى

: حمد الأندرابي: (ص/28-29).

.)

(4) كنز المعاني في شرح حرز الأمان: للجعبري: (99 /1).

(5) في القراءات : : (200-199/2).

مختار نسب للقرّ ١ أجمع عليه .

• الفرع الثاني: تعريف الرواية:

أ: الرواية لغة: جمعها روايات، وهي كلمة مشتقة من مادّ ()

:

الأوّل: حمل الشيء: : الرواية من الإبل: :

(1)

البعير الذي يستسقى عليه

الثاني: :

يأتونهم بالماء. ثمّ شبه به الذي يأتي القوم بعلم أو خبر فيرويه، كأنه أتاهم بريهم

(3)

حمله:

(2)

ب: الرواية اصطلاحاً: خلاف مختار نسب للراوي عن الإمام مما أجمع عليه

(4)

في كيفية أداء الكلمات

(5)

. وأضاف بعض المفسرين في علم القراءات: ()

ومعنى: () : أن الراوي لم الإمام القارئ مباشرة

: أبو محمّد وهو من تلاميذ أبي هو الواسطة بينه وبين أبي

رو الدوري وصالح بن شعيب السوسي. وفي قراءة بن كثير

(1) : : (345 /14) () .

(2) : : (453/2) () .

(3) : : لأحمد الزيات وجماعة: (384/1) () .

(4) : كنز المعاني: (99/1) : (ص/17) في القراءات :

لعبد الفتاح القاضي: (ص/10) : لعبد الهادي الفضلي: (ص/73).

ملحوظة: قد يخالف الراوي القارئ في بعض الأوجه اختياريّاً

. : الإقناع في القراءات السبع: (563/2).

(5) : : (288/1): : في الأوجه المقدّمة في الأداء: (ص/12).

(1) : أصحابهما .

• الفرع الثالث: تعريف الطريق:

أ: الطريق لغة: ()

(2)

(3)

ب: الطريق اصطلاحاً: خلاف مختار ينسب إلى

• الفرع الرابع: تعريف الوجه:

أ: الوجه لغة: جمع أوجه، وهو لفظ مشتق من مادّ ()

:

:

:

(5)

(4)

ب: الوجه اصطلاحاً: يقصد بها أوجه الخلاف بين القرّ التي هي على سبيل التخيير ولا يلزم الإتيان بها بجماعة عند التلقي بل يجزئ القارئ أن يختار أي وجه منها ليصحّ سنده (6)

تنبيه: هناك من لا يراعي بعض هذه الاصطلاحات لفظ

(1) : إتحاف فضلاء البشر: (9 / 1).

(2) : الصحاح: (1513/4) () : (215 / 10) ()

: (ص/481).

(3) : (288/1)، وكنز المعاني: (ص/99) : (199/2) : (ص/17)

: (ص/85).

(4) : (88/6) () : (536/36) () :

(1016/2) () .

(5) : في غريب القرآن: للراغب الأصفهاني: (ص/856).

(6) : (200/2) : (ص/34).

() () كقول أبي عمرو الداني⁽¹⁾ : () :

ما لم يقع قبلها كسرة أو ياء ساكنة نحو:

" " " أو فتحة مماله نحو: " على قراءة ورش قها في الحالين⁽²⁾

ذش⁽³⁾ : () ﴿أ ب ب﴾ [2-1] في قراءة الجماعة
و﴿ط ث ء﴾ [2-1] في قراءة ورش فمن أهل الأداء من يراعي اللفظ زيد في

ك الميم⁽⁴⁾

أيضاً التعبير عن الطرق بالأوجه تساهلاً كأوجه البدل مع ذات الياء لورش

، ومن هذا القبيل عنون المتوَّلي : (فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن ال⁽⁵⁾) .

المطلب الثاني: أوجه الخلاف بين القراءة والرواية والطريق والوجه

(6)

وأهم نوعان، ينتظمان في فرعين:

• الفرع الأول: الخلاف الواجب:

بحيث يلزم القارئ بالإ

(1) : عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي مولاهم، القرطبي، المعروف بأبي عمرو الداني،

صاحب المصنّفات الحسنة المفيدة في القرآن . توفّي سنة: (444) . :

: للذهبي (408/1)، وغاية النهاية في طبقات القراء: (503/1).

(2) التيسير: لداني: (ص/49).

(3) : أبو جعفر أحمد بن عليّ ابن خلف الأنصاري، الغرناطي الباذش، أستاذ كبير، وإمام محقّ

متفنّن في علم القراءات. توفّي سنة: (554) . : (83/1)، والديباج المذهب في معرفة أعيان

: (190/1).

(4) الإقناع: (1/479-480).

(5) : (ص/10)، والإمام المتوَّلي وجهوده في علم القراءات: لإبراهيم الدوسري: (ص/332).

(6) قال الراغب الأصفهاني: () : غير طريق الآخر في حاله أو قوله،

ين مختلف مختلفين ضدّ . : (ص/294).

في روايته (1)) (2)

في الأصول كما يكون في الفرش:

أ: مثاله في الأصول: كالحلاف في باب الإمالة، باب التفخيم والرقيق، والمدود، وغيرها من

وكأوجه البدل مع ذات الياء لورش

والطرق يجب الالتزام بها في مقام الرواية ويحرم التلغيق بينها :

الساكن قبل الهمز في نحو: () شناني عن عبيد عن حفص عن عاصم

والإ - -

في المنفصل في نحو: () شناني عن عبيد

وإذا قرئ بالقصر في المد

(3)

ب: مثاله في الفرش: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ﴾ [الفاتحة: ٤].

ثبات الألف في ()

• الفرع الثاني: الحلاف الجائز: هو حلاف الأوجه التي على سبيل التخيير

والإباحة ويكون ذلك في الأوجه الجائزة في الرواية

ولا يعتبر ترك شيء منها إخلالاً في الرواية (4)

مثاله: للأ :

هذه الثلاثة أجزاء ذلك وكذا أوجه العارض للسكون وغيرها.

وهذه الأوجه الاختيارية لا يقال لها: بل يقال لها:

(5)

) :

(1) : (200/2) : (ص/10).

(2) : (ص/29).

(3) : (427 423/1) :

(4) : (200 /2) : (289-288/1).

(5) : ب في القراءات : (ص/25).

والروايات والطرق خلاف نصّ

في الرواية ه واجب في إكمال الرواية،

سبيل التخيير، أتى القارئ أجزاء في تلك الرواية

ه جائر في القارئ مخيّر في الإتيان بأيّ (1)

) :

قميد هذا التفصيل بحالة التلقّ نسبة الاختيارات إلى أصحابها

ه على سبيل التخيير لها بعض الأحرف والإذن ثابت بقراءة ما

ولا دليل على لزوم بعضها دون بعض (2)

المطلب الثالث: فائدة معرفة أوجه الخلاف الواجبة والجائزة

هناك عدّ

1- من لم يميّز بين الخلافين لم يقدر على الجمع (3) ولا سبيل له إلى الوصول إلى (4)

2- السلامة من التركيب في القراءات تق

3- يعلم بها مثل بها إلى الجمع بين أقوال الم (5)

4- يعرف بها ما ولا تجوز مخالفته وما يقرئ به على وجه التخيير (6)

(1) : (200 / 2).

(2) : (ص / 38).

(3) يقصد به جمع القراءات في ختمة واحدة،

(4) : : (199 / 2).

(5) : الفتح الرحماني شرح كنز المعاني بتحريز حرز الأمامي: (ص / 23).

(6) : : الروض النضير: (ص / 50).

المبحث الثاني نشأة علم القراءات وتطوره

- المطلب الأول: مرحلة الوحي والتنزيل.
- المطلب الثاني: مرحلة التأسيس والتأصيل.
- المطلب الثالث: مرحلة التدوين والتعليل.
- المطلب الرابع: مرحلة البيان والتحصيل.
- المطلب الخامس: مرحلة التثبيت والتكميل.
- المطلب السادس: القراءات في وقتنا المعاصر.

المبحث الثاني نشأة علم القراءات وتطوره

- كغيره من العلوم - دة إلى أن استوى
اته له أصوله وقواعده الضابطة له، وله حدٌ وأصبح مجالاً
غير أن ما يميّزه عن غيره من العلوم خ
الأولى: مه وحفظه يحفظ كلام الله فضل النبي ﷺ في ذلك
من طلب هذا العلم يعلم مدى الجهد والمثابرة لبلوغ درجة الإتقان إذا علمنا أن هذه
القراءات هي جزء من الأحرف السبعة التي تعلّمها رسول الله ﷺ .
والثانية: ميزة السند الإلهي: وعلا عن جبريل عليه السلام
عن النبي ﷺ - -

المطلب الأول: مرحلة الوحي والتنزيل

ل على النبي ﷺ
النبي ﷺ على معارضة القرآن مع جبريل عليه السلام في رمضان من ، حتى كان
قبض ﷺ كما جاء في الحديث الصحيح (1)
هذه المدارس: أن كلاً (2)
ﷺ : «كان رسول الله ﷺ

(1) : : باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ : (4/1911/ح4712).

(2) قال الحافظ ابن حجر: " نة: مفاعلة من الجانبين؛ كأن كلاً .
الباري شرح صحيح البخاري: (43/9).

(1) «

ﷺ

لحفظ بعض

ﷺ

- أذن لهم في - يعني: -
(2) «

فمن البراء بن عازب ﷺ :

من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير

ولم تتوقَّ ﷺ عند حفظه في الصدور

أوثق في الضبط والإيماء ، وقد جاء نهي ﷺ عن كتابة الحديث في بادئ الأمر

: فمن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ : «

عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحُ (3) .

- رضوان الله عليهم - ر لهم من الجلود

(4) (5)

وغيرها من أدوات الكتابة.

ﷺ : « كنا عند رسول الله نؤدُّ (6) ، وبهذا تحق وعد الله

: ﴿بِبِكْبِكْ بِكْبِكْ﴾ [٩ : .

رحمة النبي ﷺ

أحرف تيسيراً

: 1 ل الله ﷺ : «أقراني جبريل على حرف فراجعته

(1) رواه البخاري مختصراً: : (4/1925/ح4761)

: باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (1/546/ح793).

(2) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن: باب تفسير سورة الأعلى: (4/1886/ح4657).

(3) رواه مسلم: : تثبت في الحديث وحكم كتابة العلم: (4/2298/ح3004).

(4) جمع عسيب: . : النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير: (3/464).

(5) جمع لُخْفَة، وهي: حجارة بيض رقاق. النهاية في غريب الحديث وا : (4/465).

(6) رواه أحمد: (35/483/ح21607) الترمذي: : باب في فضل الشام

: (5/734/ح3954) : " وصحَّحه الشيخ الألباني في:

: (2/21/ح503).

فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف» (1).

2: : نأبي ﷺ : لقي رسول الله ﷺ جبريل فقال: «يا جبريل إني بعثت إلى أمم منهم العجوز والشيخ الكبير والرجل الذي لم يقرأ يا محمد» (2).

فكان جبريل يقرأ بتلك الأحرف على الرسول ﷺ لقوله تعالى: ﴿﴾ [5:] : ، ثم أمر أن يقرأها على له جبريل عليه السلام من غير زيادة ولا نقصان لقوله تعالى: ﴿بيِّنْتَنَنْتَتْت﴾ [الإسراء: ١٠٦].

ختلاف والاختيار في القراءات في ﷺ، فرما أقرأ هذا الصحابي بحرف، وأقرأ آخر بأخر

ﷺ : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ أساوره في الصلاة تصبّرت حتى ساء ثم ل (3) : من أقرأك هذه السورة : أقرئها رسول الله ﷺ. ! فإن رسول الله ﷺ قد أقرئها على غير ما قرأت فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ : إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئها وأنت أقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله ﷺ: « . » . عليه القراءة التي سمعته يقر رسول الله ﷺ: « . ثم قال: » . القراءة التي أقرأني، رسول الله ﷺ: « .

(1) رواه البخاري: : (4/1909 ح 4705).

(2) رواه أحمد: (38/438 ح 23447) الترمذي: :

(2944 ح 194/5) : " ."

(3) : : في عنقه ثوباً أو غيره . : النهاية في غريب الحديث: (420/4).

فاقرؤوا ما تيسر (1) « .

تيسيراً

ونطقهم بلهجاتهم إلى لهجات أخرى تحتاج إلى درية

(1) : : : (4/1909/ح 4706) :

: باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه: (1/560/ح 818).

تنبيه: روى الحاكم في المستدرک: کتاب التفسیر: (2/243/ح 2884): من طریق حمّ

قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « . » : "ولا نرى المحفوظ

لأنها المشهورة" - : إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: لأبي شامة: (ص/84)-

وذكره ابن عدي في: الكامل في الضعفاء: (3/52) في جملة ما أنكروا من أحاديث حمّ : "ولم يقله غيره".

ملحوظة: ين صحابياً

مختر في أغلب كتب السنن حتى نصّ الإ

(21/1) (ص/78-88) : : (ص/166).

وتحديد معنى الحرف في هذه الأحاديث محد كبير اء ومحدثين أم نحويين ولغوياً

شك في أن هذا البحث شائك والباحث فيه يحتاج إلى شيء غير قليل من البصيرموضع قدمه

ومن الأناة والصبر ف في بيان معناه وقد اختلفت عبارات العلماء في

عدد الأقوال الواردة في تفسير معنى الأحرف السبعة؛ فمنهم من ذكر أنها أربعون قولاً وذهب إلى ذلك السيوطي.

: الإ في علوم القرآن: (1/164).

: إنها خمسة وثلاثون وهو القرطبي. : (1/42).

: إنها ثمانية وخمسون بعد استقصاء الأقوال يجمع شتاتها تسعة أقوال جامعة في:

: (ص/104).

ما تجدر الإشارة إليه أن هذا الاختلاف ليس اختلاف تضادّ واحد يخبر عمّ

ويدمجها آخرو

ن لأقواله يجد أن التباين في تحديد الأوجه يكاد يكون شكلياً يمس الترتيب والأمثلة

ذلك لأن كثيراً

بأدنى مقابلة. : (ص/104 120).

أرجح الأقوال في هذه المسألة حه كثير من أهل العلم: المراد بالأحرف السبعة يحمل على

التي يرجع إليها اختلاف لغات العرب ولهجاتهم وإن اختلف في تحديدها فبالإمكان اختيار القول الجامع ل

وهو قول أبي الفضل الرازي وأبي حاتم السجستاني ؛ كأبي

: (ص/139-140).

الله تعالى أنزل القرآن بلغة قريش ومن جاورهم من فصحاء العرب، ثم أباح للعرب المخاطبين به المنزل عليهم أن يقرؤوه بلغاتهم التي جرت عاداتهم باستعمالها على اختلافهم في الألفاظ والإعراب، ولم يفسر بعضهم الانتقال من لغة إلى غيرها (2) .

ني : (وكانت كتابتهم هذه المصحف بجماع منهم على اللفظ الذي استقر في العرصة الأخيرة، التي قرأ بها رسول الله ﷺ لى جبريل عام بض دون غيره

(3)

هذه القضية تبنى على ثلاث مسائل:

الأولى: ما المراد من الأحرف السبعة التي أنزل عليها القرآن

: مسألة ما بقي في المصحف من أحرف.

: تمييز أوجه القراءة التي سمعت من في رسول الله ﷺ عن التي لم تسمع منه، وإنما بها أمامه.

لا لم يحسم أمر الخلاف فيه،

(4) لا يسلم صاحبه من تهمة القول بغير علم .

• ملحوظات مهمة:

الملحوظة الأولى: ي في النصوص الشرعية وأقوال أهل :

-والله أعلم- مجالاً ل

عند الله عزّ ذن النبي ﷺ

لا يخرج عن دائرة الأحرف السبعة التي أنزلت بنزول القرآن الكريم ﷺ

(1) : عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي، الدمشقي، المعروف بأبي شامة

الحافظ ذو الفنون، وصاحب التصانيف. توفي سنة: (665). : (673/2)

: (365/1).

(2) : (ص/95).

(3) لطائف الإشارات: (113/1).

(4) : (ص/50-51).

يقرأ بقراءة لم يسمعها من النبي ﷺ ه النبي ﷺ

أن يقرؤوا رآن بقراءته غصه

2- قال عبد الله بن عمرو بن العاص ررضه : كر عنده ابن مسعود ررضه : «إن ذلك

(1) ه بعد ما سمعت رسول الله يقول: « . »

بن عبد البر ررضه بعد أن أخرج هذه الرواية من طريق أبي داود بسنده: (يحتمل أن

بن مسعود لا يجوز

عندي، والله أعلم) (3)

(4) إلى أن قول عمر لابن مسعود يحمل على جمع عثمان الناس على

بلسانه أولى الأحرف

(5)

كونه لسان النبي ﷺ

الملحوظة الثانية: أن هذه الرخصة أوالتوسعة والإباحة بقراءة القرآن بأي

الحروف السبعة إنما كانت في حدود المنزل على رسول الله ﷺ وما سمعه الصحابة منه ﷺ

: «أقرأنيها رسول الله ﷺ» وأن رسول الله ﷺ

كما في حادثة عمر وهشام : « » « » « »

النبي ﷺ بأئها قرآن، : (إن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي :

عن جدّه به. وإلى أبي داود عزاه الحافظ في فتح الباري: (9/9)، وسكت عنه، وفي إسناده انقطاع بين هشيم

وعبد الرحمن. : دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب: : (808/2).

(1) ه : : باب من فضائل عبد الله بن مسعود: (4/1913/ح 2464).

(2) : الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النّمري، القرطبي، المالكي، شيخ علماء الأندلس، وحافظ

المغرب في زمانه، صاحب التصانيف الفائقة. توفي سنة: (463). : ترتيب المدارك: : (367/8)

وسير أعلام النبلاء: للذهبي: (153/18).

(3) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: (278/8).

(4) : الحافظ أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ثم القاهري، الشافعي، صاحب

الموسوعات العلمية الكبيرة؛ كفتح الباري، والإصابة، وغيرهما. توفي سنة: (852). : لحظ الألفاظ بذيل

طبقات الحفاظ: : (ص/211) : (36/2).

(5) : : (9/9).

يغير الكلمة بمرادفها في لغته بل المراعى في ذلك السماع من النبي ﷺ ويشير إلى ذلك قول كل من عمر وهشام في حديث الباب: «أقرأني النبي ﷺ» (1).
(2): ()

على أن القراءة ما كانت مردودة إلى الاختيار، كما زعم جهلة النحويين، ومن لم يطلع على (3): ()

وفي هذا رد على القائلين أن النبي ﷺ قد عارضه جبريل عليه السلام ببعض القراءات دون بعض ل على الله: (أن بعض القرآن ليس كلام الله على (4): ()

عثر ابن القراءات منقولة عن النبي ﷺ فهو يميل إلى أن جميع القراءات كان - رضي الله - (ثم) : - ليحتمله ما لم يكن في العرصة الأخيرة م عن النبي ﷺ وإنما أحدا

شبيهة بدلالة اللفظ الواحد على

(5): ()

لم يرتض الشيخ أيمن سويد كلمة: () : حتى يقال جر

(1) : (27/9).

(2) : العلامة أبو الحسن علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني، السخاوي، الشافعي، شيخ القراء بدمشق في زمانه، ذكر ابن الجزري أنه أول من شرح الشاطبية، وقال: "والله أعلم- سبب شهرتها في توفى سنة: (643). : (631/2): (568/1).

(3) : (115/1): لوصيد في شرح القصيد:

(4) القواعد والإ في أصول القراءات: لأحمد الحموي: (ص/29).

(5) : (33/1).

وما ذكره نبي ﷺ يشمل غيره من الصحابة - رضوان الله
 - لأنهم جميعاً عدول، والأثر السابق عن أبي الدرداء رضي الله عنه :
 معصى عليه أن يقرأ بغير لهجة قومه غيره له بلفظ من لهجته

ف، فأبو الدرداء لم يبدِ () ()
 المعنى بإجازة القراءة من تضييع المعنى.

قال ابن عبد البر معقداً على رواية أبي هريرة : «

(1) « : (إنما أراد بهضرب المثل للحروف التي نزل القرآن
 ؛ أنها معان متق مفهوماً، مختلف مسموعها، لا تكون في شيء منها معنى وضده
 ولا وجه يخالف ه كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده
) (2) .

زرقاني على هذه الروايات التي تدلُّ قراءة القرآن بالمترادفات بقوله:
) عليه هذه الروايات أن الله تعالى وسع على عباده في مبدأ عهدهم
 بالوحي أن يقرؤوا القرآن بما تلين به ألسنتهم وكان جملة هذه التوسعة القراءة بمترادفا
 اللفظ الواحد للمعنى الواحد، نازل من عند الله نزل به الروح الأمين

(1) رواه أحمد: (120/14/ح8390)، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ .
 وقال أحمد شاكر في تحقيقه على المسند: (8/299/ح8372): "إسناده صحيح".

فقال في صحيحه: (3/18/ح743): " قول محمد بن عمرو أدرجه في الخبر والخبر
 إلى سبعة أحرف فقط". : أخرجه أحمد: (35/84/ح21149) :

: (1/466/ح1477) من طريق قتادة عن يحيى بن يعمر عن سليمان
 بن صرد عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: " يا أيُّ إني أقرئت القرآن... ليس منها إلا كاف شاف،
 : سمياً ، ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب"، وصححه الشيخ الألباني في
 صحيح أبي داود: (5/217/ح1327)، ولكن في إسناده انقطاع؛ فقد قال الإمام أحمد: " لم يسمع قتادة من
 يحيى بن يعمر شيئاً". : : (2/83)، والله أعلم.

(2) : (8/283-284).

مغتمزاً في دينه، وإنما هي قراءات مصدرها اللهجات

(1)

الثاني:

. وذهب إلى هذا بعض المتكلمين

(2)

(3)

والثالث:

وقال به بعض المستشرقين

(4)

ما ذكرناه سابقاً على من قال بالإذن في القراءات هو كاف للردِّ

أن الملاحظ في أصحاب هذا الرأي أن أغلبهم عقيدته فاسدة كالخوئي الشيعية، ولا تخفى شطحات طه حسين وطعنه في كثير من ثوابت الإسلام.

: () كر جواز ذلك عن أبي بكر محمد

قال الإمام أبو طاهر بن أبي هاشم () :

349 () في كتابه () : "وقد نبغ نابغ في عنده وجه في

بحرف من القرآن يوافق المصحف فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها

بها عن قصد السببي (5) .

ثم قال: () مجلس حضره الفقهاء والقرّ وأجمعوا على

تب عليه بذلك محض...ومن ثم

(1) في (ص/95-96).

(2) : أبو بكر محمد بن الحسن ابن مقسم البغدادي، العطار، الإمام المقرئ النحوي، كان من أحفظ الناس لنحو

. توفي سنة: (354). : (306/1) :

(123/2).

(3) : : نبيل آل إسماعيل: (ص/51).

(4) : : (ص/52) العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم:

لعبد الفتاح شلي: (ص/18).

(5) : (17/1).

، وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه ركن وثيق في الأداء يعتمد ... ولذلك كان كثير من أئمّة مع وأبي عمرو يقول: "لولا أنه ليس لي أن أقرأ" (1)

ة لا يستند إلى دليل قطعي، وهو مخالف للإجماع ويتنافى مع الواقع التاريخي

وبهذا يظهر بشكل جليّ واضح: ل الذي ذهب أصحابه إلى أن توقيفي من الوحي الإلهي هو المذهب الصريحة الصحيحة، ويوافق العقل السليم، والإعجاز القرآني (2). والله أعلم.

• الفرع الثاني: متى نزلت القراءات؟ أو: زمن الترخيص بالقراءة بسبعة أحرف:

لأهل العلم في هذه المسألة قولان:

القول الأول: نزولها قبل الهجرة : في مكّ

النبي ﷺ .تهم وجود الخلاف في القرآن المكّي كما في المدني (3)

القول الثاني: كان بعد الهجرة : في المدينة المنورة

بعد ازدياد عدد الداخلين في دين الله أفواجاً

(4)

وألوانهم وأيد هذا القول كثير

1: عن أبيّ ﷺ: «أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار : فأتاه

جبريل عليه السلام فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرّ : أسأل الله

تي لا تطيق ذلك ثم أتاه الثانية : إنّ الله يأمرك أن تقرّ

(1)

(2) : : (ص/52).

(3) هـ : في: مجموع الفتاوى: (397/13). ح هذا القول محمد سالم : في: في رحاب القرآن

(1/233-234) : في: : (ص/52).

(4) : : (28/9) وأبحاث في قراءة القرآن الكريم: لعبد الفتاح القاضي: (ص/20)

الإمام المتولّي وجهوده في علم القراءات: (ص/17-21).

: أسأل الله معافاته ومغفرته تي لا تطيق ذلك ثم جاءه

: إن الله يأمرك أن تقرّ : أسأل الله معافاته

تي لا تطيق ذلك ثم جاءه الرابعة : إن الله يأمرك أن تقرّ

فأيا حرف قرؤ « (1) أضاة بني غفار:

(2) . ان ذلك بعد الهجرة لا قبلها.

2: حينما تنازعا في قراءتيهما ﷺ

فهرعا إلى النبي ﷺ فسمع منهما ثم قال:»

(3) « .

والشاهد من هذه القصة: (15 :) ﷺ لم يسلا

مكة في السنة الثامنة (32 :) كان قبل الهجرة بخمس

ع أن الفاروق لم يعلم أن القرآن أنزل على سبعة أحرف من قبل الهجرة

بخمس سنين حتى ذلك الحين ن السبب هو تأخر الإذن بالقراءة على سبعة أحرف ؟

3: ما ثبت في رواية أبي بن كعب أن جبريل لقي النبي ﷺ :»إني

بعثت إلى أمّ : والشيوخ الفاني والعجوز فقال جبريل: فليقرؤوا

(1) : : : (821/562/1 ح).

(2) : المستنقع من السيل وغيره. : للفيروزآبادي: (ص/1260) () . :

قريش (32) . : جمهرة

: : (465/2) : للسماعي: (64/10).

أضاة بني غفار: . ولهم أضاة أخرى قريه

(الحصحاء) مكان مقبرة المهاجرين. : معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع: لأبي عبيد

: (ص/164) : : (ص/43).

(3) سبق تخريجه في: (ص/34).

(1) «

جاء بالمدينة المنورة بعد الهجرة أحجار المرء بقاء في المدينة (2).

4: أن الحكمة من قراءة القرآن على سبعة أحرف هي التخفيف والتيسير على الأمّ وتظهر هذه الحكمة في العهد المدني بوضوح

المختلفة في الدين الإسلامي (3) ح أن الترخيص جاء في المدينة بعد الهجرة .
والخلاصة: بل في القولين يجد أن لا تعارض بينهما والجمع بينهما أولى من الترجيح في والمدني نزل بحروفه المختلفة التي يسرها الله للذكر،
لم تظهر لاستخدامها في مكّ ل كان ديدنهم النزول :
فأحاديث الأحرف صريحة بلفظ: ()

غير أنه اقتصر في بادئ الأمر على ما تعارفت عليه قريش ولم يؤمر

وأصحاب القول الثاني: إلى أن زمن الترخيص كما لظهور الحاجة إلى
فلا خلاف بين الرأيين في نظري
والترخيص كان بالمدينة والله أعلم.

- مد القول الثاني من المتأخرين-: (ولا يضيرنا
إذ إن البحث حول بداية الترخيص لا الإ)

: (ولو افترض أن التنزيل والتخفيف كانا معاً في الفترة المدنيّة فلا يمنع ذلك
القراءات في السور المكّ لإمكان تحقّقها عن طريق مدارس القرآن التي بين جبريل والرسول
(4) (...)

غير أن كلامه يبقى مجرد افتراض لا يستند إلى البقاء على الأصل أولى من

(1) سبق تخريجه في: (ص/33).

(2) هكذا قال مجاهد؛ كما نقله ابن الأثير في: النهاية في غريب الحديث والأثر: (343/1) :

: : (ص/343) والله أعلم.

(3) : الإمام المتويّ: (ص/17-22)

(4) : : (ص/21).

: «قرأت على أمير المؤمنين ع. عليه السلام القرآن كثيراً

(1)

«جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية»

(1) : السبعة في القراءات: لابن مجاهد: (ص/68).

(1) المطلب الثاني: مرحلة التأسيس والتأصيل

النبي ﷺ وقد بلغ الرسالة وأدّ
فظ القرآن في الصدور والسطور فكانت هذه أول لبنة في
ت هذه المرحلة إلى منتصف القرن الثاني تقريباً
: () الله تعالى بحفظه من شاء من أهله
وبذلوا أنفسهم في إتقانه وه من النبي ﷺ ولم يهملوا منه حركة ولا
ولا دخل عليهم في شيء منه شك ولا وهم
ه، ومنهم من حفظ أكثره، ومنهم من حفظ بعضه ذلك في زمن النبي ﷺ (2)
(3) : (مات رسول الله ﷺ والإسلام قد انتشر في جميع جزيرة
...، وفي هذه الجزيرة من القرى والمدن ما لا يعرف عدده إلا الله
(4) .

في الصلوات

ليس بينهم اختلاف في شيء

ثم ولي ﷺ

، وجمع الناس المصاحف... (5)

إلى أن قال: (ثم مات أبو بكر وولي عمر ﷺ

، ولم يبق بلد

(1) تاريخ القراءات في المشرق والمغرب: اه: (ص/16).

(2) : (6/1).

(3) : الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأموي مولا هم الفارسي، الأندلسي القرطبي، الظاهري،

صاحب المحلى وغيره من المصنفات. توفي سنة: (456). : سير أعلام النبلاء: (184/18)

: (299/3).

(4) : : : : (1274) () .

(5) الفصل في الملل والأهواء والنحل: (213/2).

مه الصبيان في المكاتب شرقاً

...ثم ولي عثمان رضي الله عنه فزادت الفتوح، واتسع الأمر، فلو رام أحد إحصاء مصاحف أهل الإسلام ما قدر ⁽¹⁾.

كانت القراءات في عهد الصحابة قبل كتابة المصاحف العثمانيّة
وسببه اختلاف قراءة أهل الأمصار على نحو ما اختلفت قراءة الصحابة
(2)

ولا يخفى ما وقع في زمن الخلافة من فتن بدءاً بحروب الردّ من قتل في
داع لجمع القرآن في مصحح في خلافة
ثم رضي الله عنه فكان له السبق في حفظ كتاب الله عزّ
تلا هذا الجمع جمع ثانٍ وكان في زمن الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه
مع وجود نشء ق الصحابة في الأمصار
كان أحوج ما يكون إلى تعلّم صلوات الله عليه

إقليم من أقاليم الإسلام يأخذون بقراءة من اشتهر بينهم من الصحابة-
رضوان الله عليهم- فأهل الشام يقرؤون بقراءة أبي رضي الله عنه وأهل الكوفة يقرؤون
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وغيرهم يقرأ بقراءة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه
في حروف الأداء ووجوه القراءة بطريقة فتحت باب الشقاق والنزاع في قراءة القرآن
واستفحل الداء حتى
وكادت تكون فتنة في الأرض وفساد كبير، حتى شبهه
رضي الله عنه باختلاف اليهود والنصارى في كتابهم رضي الله عنه: «أدرك هذه الأمّ
(3)»
يختلفوا في

إضافة إلى ذلك أن الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن لم تكن معروفة لأهل تلك
ولم يكن من السهل عليهم أن يعرفوها لها حتى يتحاكموا إليها فيما يختلفون إنما

(1) : (216/2).

(2) : حول تحريات العلماء للقراءات المتواترة: (ص/29).

(3) رواه البخاري: باب جمع القرآن: (4/1908/ح 4702).

صحابي في إقليم يقرئهم بما يعرف فقط من الحروف التي نزل عليها القرآن ولم يكن

(1)

أخرج ابن أبي داود من طريق أيوب عن أبي قلابة أنه قال:

حتى ارتفع ذلك إلى المعدّ : : حتى كف
بعض، فبلغ ذلك عثمان فقام خطيباً : «أنتم عندي تختلفون فيه فتلحنون،
عني

(2)

«

لهذه الأسباب والأحداث رأى عثمان رضي الله عنه بثاقب نظره أن يتدارك الخرق قبل أن يتَّ

وفي أواخر سنة أربع وعشرين وأوائل سنة خمس وعشرين من الهجرة جم

واستشارهم في وضع خطة لعلاج هذه الفتنة ووضع حدّ

فأجمعوا أمرهم على استنساخ مصاحف يرسل منها إلى

ويجبر الكسر وتعتبر تلك المصاحف العثمانية الرسمية لدولة الخلافة الإسلامية

لعدل في ذاك النزاع والمرء.

وشرع عثمان في تنفيذ هذا القرار الحكيم فعهد في نسخ المصاحف إلى أربعة من خيرة

الصحابة وثقات الحفاظ وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص

وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام وهؤلاء الثلاثة الأخيرون من قريش، ان إلى

المؤمنين حفصة بنت عمر فبعثت إليه بالصحف التي عندها وهي الصحف التي جمع

القرآن فيها على عهد أبي بكر رضي الله عنه وأخذت لجنة الأربعة هؤلاء في نسخها - وجاء في بعض

نسخ المصاحف كانوا اثني عشر رجلاً - وما كانوا يكتبون شيئاً

ويقرؤا أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قرأ على هذا النحو الذي نبهه الآن في

(1) : : (255/1-256).

(2) : لابن أبي داود: (ص/95).

(1)

ﷺ

كل مصحف أرسله إلى مصر من الأمصار
ة الإقراء بالتلقا والتي لا يغني
ﷺ عبد الله بن السائب المخزومي إلى مكّ با عبد الرحمن السلمي
(2) إلى الكوفة، وعامر بن قيس إلى البصرة ، وأبقى زيد بن ثابت في المدينة .

المصاحف فترة ثم كثر الاختلاف أيضاً فيما يحتمله الرسم
وقرأ أهل البدع والأهواء بما لا يحلُّ فوضوه من عند أنفسهم

: ﴿ج ج ج ج﴾ [164] بنصب الهاء

ﷺ

: ﴿وي ي ي ي﴾ [51]

المسلمون أن يجمعوا على قراءات أئمّة تجرّ

ة مشهورين بالثقة والأمانة في النقل

رهم في القراءة والإقراء وأجمع أهل

فيما نقلوه وتوثيقهم فيما قرؤوا ورووا ولم تخرج قراءتهم عن خطّ
(3)

ونشأت مدارس في الإقراء مدرسة في تثبيت النصّ القرآني على المصحف

الإمام الم

و

م، وتركوا من قراءتهم التي كانوا عليها

ﷺ

يخالف الخطّ وهذا الترك كان بأمر أمير المؤمن

ذلك الآخر عن الأول في فاختلف النقل لذلك حتى وصل إلى هؤلاء الأئمّة

(1) : : (257-256/1).

(2) : : (ص/56-57).

(3) : : (ص/50).

(1)

مدرستي المدينة ومكّ :

(45:) (30:) : أبي بن كعب

(68:) (59:) ، وعبد الله بن عياش المخزومي (64:) .

وقد تخرّج على يد هذا الأخير مجّ : مولاه أب :

المدني (130:) (130:) : (130:)

(110) (117:) : وعبد الرحمن بن هُ

الإمام نافع بن عبد الرحمن (169:) في المدينة.

: فكان على رأسها عبد الله بن أبي السائب المخزومي () :

(68) الذي قرأ على أبيّ الله بن كثير (120:)

ومجاهد بن جبر (103:)، وبهذا تكون المدرسة المكيّة

قرائها تتلمذوا على شيوخ مدنيّة .

ست في الشام مدرسة للقراءة على يد الصحابي الجليل: عومر بن زيد الأنصاري

(32:) في ذلك الوقت، وكذا المغيرة بن أبي شهاب المخزومي

(91:) : عبد الله بن عامر اليّ بي

(118:)

واعتبرت العراق بحقّ

حتى سقوط بغداد (656هـ)، وانحيار صرح العلم على يد التتار.

:

الذي اتخذها قاعدة في زمن خلا ه، وكذا استقرار كبار الصحابة بها مبكّ

الفتوحات الإسلاميّة : عبد الله (32:) ومبعوث

: عبد الرحمن السلمي (74:) = جعل أهلها يحظون بميزات

لم تتوفر لغيرهم من الأمصار فأخذ أهلها الحظّ

في الكوفة: أن هذه المدرسة أخرجت ثلاثة من الأئمّة

:

(1) تأملات حول تحريات العلماء: (ص/29).

بن أبي النجود (: 127) وحمزة بن حبيب الزيات (: 156) وعلي بن حمزة (: 189).

ة للقراءة على يد الصحابي الجليل:

(: 41) : عبد الله بن أبي إسحاق :
(129) (: 130) (: 154)
(: 205).

أمة قراءاتهم بالقبول وأجمعت

حيث أفنى هؤلاء أعمارهم في قراءة القرآن وإقراءه، وضبط ألفاظه، وتحرير قراءته، حتى

مد إليهم الرحال، وينقل القرآن بقراءاتهم،

لا اختراع وابتداع.

ولعل أهم ما ميز هذه المرحلة من ناحية تطوّر علم القراءات ما يلي:

1- القائمة على العرض والسماع بوفاء النبي ﷺ إلى من اشتهر

عطوا السند من النبي ﷺ

أعداد كبيرة من الصحابة والتابعين فكانت هذه أولى مراحل إعطاء السند القرآني.

2-

3-

لا أنه كان متروكاً

4- وفي هذه المرحلة ظهر ما يعرف بطرق القراءات وعزو القراءة لقارئ .

5- نسبة القراءات إلى أئمّة

6- هذا الاشتهار واللزوم لهؤلاء الأئمّة الأعلام قد شاركهم فيه خلق كثير لا يحصون

ولعل من لم يذكر أعلم وأورع ولكن الله كتب لقراءات هؤلاء الخلود والبقاء

وذلك فضل الله يؤتيه (1).

(1) : (ص/59).

7- ظهور الاختيار في المرويات: (وهذه القراءات المشهورة هي اختيارات أولئك الأئمة

عنده والأولى، ورواه وأقرأ به
نافع، وحرف ابن كثير، ولم يمنع واحد منهم اختيار الآخر ولا أنكره،
زه، كلُّ (...)⁽¹⁾.

المطلب الثالث: مرحلة التدوين والتعليل

ويمكن أن نقسّم هذه المرحلة إلى مرحلتين أساسيّتين :

الأولى: مرحلة الدمج: التي نسخها سيّ
وقد كتبت من غير نقط ولا شكل
ثم تبع ذلك مرحلة الإعراب والإعجام
لما لها من أهميّة الغة في ضبط القراءات وتمييزها
وكانت على يد أبي وُلّي . وكان المعتمد في هذا الض :
ماظ.

والثانية: مرحلة الاستقلال: وهي التي استقلّ

بحفظ القرآن وضبط
ماه عن شيخه من قراءات فريديّ فظهرت في الفترة الممتدّة
نحاية المائة الأولى إلى بداية المائة الثانية بعض محاولات التأليف في بعض فروع القراءات ولم يظهر
التبويب والتنظيم والترتيب في هذه الكتابات، وقد ذهب بعض الما إلى
:

- يحيى بن يعمر (90:)⁽³⁾ وهو أحد تلامذة أبي الأسود الدؤلي غير أنه لم يكن
للقرءات بل اعتنى بجانب واحد منها وهو مرسوم الخط.

(1) : (46 /1).

(2) : : بيرافي: (ص/35).

(3) : تاريخ التراث العربي: : (22/1) : (ص/27).

- ثمَّ عبد الله بن عامر: (118 :) :

(1)

- بان بن تغلب الكوفي (141 :) : (كتاب معاني القرآن)

(2) غير أن هذا الكتاب لم يعثر له على أثر، فهو كتاب أجهم اسمه ولم يعلم هل استوفى

القراءات أم لا ؟ لذلك لا يعتبر من أو ف في القراءات إلا بعد اليقين

- (150 :) .

- (154 :) .

- وحمزة بن حبيب الزيات (156 :) له كتاب في القراءات .

- (170 :) : قال أبو حاتم السجستاني:

(3)

سمع بالبصرة وجوه القراءات

- (169 :) في القراءات وموجود في الظاهرية بدمشق

(4)

- الجزء الثاني منه . - كتب في القراءات .

- علي بن حمزة الكسائي (189 :)

- (205 :) " وهو موجود بكمبردج :

(5)

(تهذيب قراءة أبي محمّد)

- (224 :) : واشتهر عند كثير من الم

جمع ف في القراءات جمع فيه قراءة خمسة وعشرين قارئاً (جمع

شئت هذا العلم ولم شمله وزاد عليه الشيء الكثير

(1) تاريخ التراث العربي: (22/1).

(2) : : (ص/308).

(3) : (429/1).

(4) : تاريخ الأدب العربي: (2/4).

(5) : (3/4).

الإنصاف والتاريخ يحملاننا على القول بأن من أهل العلم من سبقه إلى بعض (1).

:

- (246:) : جمع

(2)

- أحمد بن محمد (250:) .

- حاتم سهل بن محمد السجستاني (255 :) :

كثيرة (ف في القراءات) (3) .

علماء القراءة في هذه المرحلة بجمع الروايات وتصنيفها، والمقارنة بينها، وبيان

ل في التدوين

عند أبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد (324: هـ) (السبعة في) .

لأنه يعتبر قفزة نوعية في التدوين في علم

لي

أهمُّ :

-1

وتحرير أوجه الخلاف

-2 اختياره للسبعة قرّ لقي قراءاتهم بالضبط والإ غير أن اختياره

العدد سبعة كان محلّ أن ابن مجاهد باختياره لم

ولم يعتقد أن قراءات هؤلاء السبعة هي الحروف السبعة

الواردة في الحديث) اءت حكمة الله أن يكون عمله ذلك سبباً كبيراً لحفظ

حتى بقي منها القرآني

(1) : (ص/60). أشرت إلى بعض من سبقه في التأليف.

والملاحظ أن القرن الأول والثاني لم يكونا عصري تدوين، بل كانت ثمة محاولة لكتابات لم تكن شاملة، ولا جامعة

(2) : (1/320).

(3)

(1)

3- بن مجاهد مقياساً في اختياره للسبعة :
أ: مجمعاً على قراءته من قبل أهل مصره.

ب: أن يكون إجماع أهل مصره قائماً

4-

المطلب الرابع: مرحلة البيان والتحصيل

بداية هذه المرحلة مع بداية القرن الخامس الهجري؛ سعت دائرة البحث في

فصارت حواضر المغرب الإسلامي القيروان والأندلس مراكز علمية

؛ قامت بنهضة في هذا العلم، مثل مكّي بن أبي طالب () :

(437) وأبي (: 430) وأبي عمرو الداني (: 440) وأبي عبد الله
(: 476)

أبي علي الأنطاكي (: 399) إلى الأندلس ظاهرة ر بوفادة أبي عليّ القالي () :

(356) وما لها من نتائج في توثيق التبادل المستمدّ يّة التي قام بها أبو عمرو
(: 429) ثم

جمع نشاط أبي محمد مكّي وأبي العباس المهدي بين مدارس القيروان والأندلس.

وقد أسهم علماء الأندلس في

أبي عمرو الداني في شتّى

الشاطبي (590) لكتاب التيسير للداني
(3) ي في الدراسات القرآنية

(1) : (ص/62).

(2) : : (ص/38).

(3) : : (ص/17)-

المطلب الخامس: مرحلة التثبيت والتكميل

وفي القرن السابع تقريباً

ورواياتها وطرقها المعروفة من عند ابن مجاهد إلى الداني ثم الشاطبي، وبعده ابن القاصح () :
(801) (: 833)

كتاباً تحقيقاً إلى القرّ

إضافة إلى طرق أدائيّ ودرر أخذها من كتب ذكرها في نشره حتى أضحى من

ف في القراءات إن لم يكن أجلاً بالغ بعض :

(1)

لأحد بعد تأليفه حتى يطّ

ثم استمرّ مع في طرق بعض الأئمّ فكان للإمام نافع الحظّ

سمّ (العشر الصغير) فوا حولها عدداً كبيراً .

ثم اشتهر بعد عبر الزمن جماعة من الأفاضل : يحيى

(926:) وأحمد بن أحمد الطيّبي (: 979) (: 1014)

(: 1075) وأبو الإكرام البقري (1111) وغيرهم وّناتهم

المكتبة الإ في شتّى ممّا ساهم في نهضته اهتمام بعض الجامعات

بهذا العلم بتخريج وتحقيق مخطوطات كانت بالأمس حبيسة

ويمكن ص أهم معالم مرحلة التدوين فيما يلي:

1-الاختلاف في أول من دوّ : الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام

(: 224) : أبو حاتم السجستاني (: 225) غير

2-تسبيح ابن مجاهد للبعة والاقتصار عليهم، وقد كان لشهرته العلميّة الأثر كبير في

اشتهار القراءات السبع التي اختارها ما مع ضوابطه في قبول .

-3

في القراءات الشواذّ : ابن مجاهد أيضاً أسماء: ()

(1) : : : تميم الزعي: (ص/8).

4- ظهور الاحتجاج للقراءات في جوانبها اللغويّة

5- توالي التأليف في القراءات السبع، فألف مكّي ابن أبي طالب القيسي () :
(437) : ف أبو عمرو الداني (: 444) : التيسير في
ونظم الإمام الشاطبي (: 590) التيسير في:
الأماني ووجه التهاني () .

6- ق في أذهان كثيرين من أن
القراءات السبعة هي الأحرف السبعة، وليبان أن هناك قراءات أخرى غير السبعة التي جمعها
ابن مجاهد، في نشر ابن الجزري
: طيبة النشر في القراءات العشر.

المطلب السادس: القراءات في وقتنا المعاصر

يمكن لنا أن نصف هذا العصر بالنسبة لعلم القراءات بأنه عصر الثورة بعد الركود
- كغيره من العلوم- طالبوه راغبوه في هذا العصر بدأت نهضة
في مجال الدراسة الأكاديمية؛ حيث وجدت الكليات والأقسام المختصة
بالقرآن الكريم في الجامعات، في المساجد ودور القرآن
ظهرت التأليف المختلفة التي تسهّ
أو بتأليف جديدة،
القرآن الكريم وقراءاته، في مختلف البلاد الإسلامية بسّست الهيئات والجمعيات والمج
للعناية به

(: 118هـ) وابن كثير المكيّ (: 120) وعاصم بن أبي النجود (: 127)
(: 154هـ) وحمزة الزيّ (: 156) ونافع المدني (: 169)
(: 189) أبو جعفر المدني (: 130) (: 205)

(: 229) .

المصادر التي تضمّ

اء الذين أجمعت الأمة على قراءتهم

:

• القسم الأول: مصادر القراءات العشر الصغرى:

أ: المتعلقة بالقراءات السبع: وتأتي في مقدمتها وتنطوي تحتها تلك المصادر التي

: تحبير التيسير لابن الجزري،

وغيره

(: أبي) .

ب: المتعلقة بالقراءات الثلاث: وفي مقدّم

قراءة أبي هو كتاب تحبير التيسير لابن الجزري

وسمّ؛ لأنها أخذت عن

• القسم الثاني: مصادر القراءات العشر الكبرى: و المصادر التي اهتمّ

(السبع زائد الثلاث) وتأتي في مقدّم

في كتاب النشر تحتها تلك المصادر التي اهتمّ

: (تحاف فضلاء البشر) وغيره.

وسمّيت بالعشر الكبرى لأن ابن الجزري لم يقتصر على طرق التيسير والشاطبية

في ():

ح

* هَا فِي رَنَا يُح

هذه الروا

* زُهَا أَلْفِ طَرِيقٍ تَجْمَعُ (1)

بِأَثْنَيْنِ فِي

• نبذة عن الكتب الثلاثة التي يقرأ بمضمونها اليوم:

أولاً: متن الشاطبية (حزب الأمامي ووجه التهاني):

: (1173) ، نظمها الإمام القاسم بن فيره الشاطبي

(1) : : (35-34).

الأندلسي المتوفى : (590)

الشاطبي كتاب (التيسير) للداني (1) في هذه المنظومة وزاد عليه بعض المسائل، وهي ما عرف
على التيسير، يقول الشاطبي - رحمه الله - :

وَفِي يُسْرَهَا التَّيْسِيرُ رَمَتْ اِخْتِصَارَهُ * وَنِ اللهُ مِنْ

(2)

- رحمه الله تعالى - في منظومته رموزاً
قارئ بحرف، ول مجموعة من القر

- رحمه الله - :

ادء اريء *

الحرف أسم * متى تنقضي آتيك بالواو فيصلاً (3)

() : هجاء الحروف الأبجدية غير الواو - التي جعلها للفصل بين

) :

فضق، رست، ثخذ، ظغش) : (نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن

عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي)

لف لنافع، والباء لقالون، والجيم لورش... () :

ولما اصطلح على رموز القراء منفردين جعل ما تبقى من حروف أبي جاد، وهي:

(ثخذ، ظغش) للدلالة عليهم مجتمعين؛ فالهاء للكوفيين، والحاء لغير نافع ()

وابن كثير، والغين للكوفيين وأبي عمرو، والشين

(4) ()

:

بعض مجموعات القر

(1) التيسير في القراءات السبع: ألفه الإمام أبو عمرو الداني - نسبة إلى دانية بالأندلس - المتوفى : (444)

وصار الطلبة يحفظونه ويروون القراءات بمضمونه.

(2) متن الشاطبية: : (68-69).

(3) : : (45-46).

(4) : : (ص/18-21) لمريد إلى مقصود القصيد: : (ص/17-18).

: شعبة وحمزة والكسائي. : حفص وحمزة والكسائي.

: سما: نافع وابن كثير وأبو عمرو.

: ابن كثير وأبو عم . : ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر.

: نافع وابن كثير () .

وإذا سمح له النظم بذكر اسم القارئ الصريح أو لقبه وفي ذلك يقول:

وَسَوْفَ أُسَمِّي حَيْثُ يَسْمَحُ نَظْمُهُ * بِهِ مُوَضِّحاً جَيْداً مُعَمَّاً وَخَوْلَاً (1)

فإنه يخصه بباب خاص: الإدغام لأبي عمرو

والوقف لحمزة وهشام على الهمز، وفي ذلك يقول:

وَمَنْ كَانَ ذَا بَابٍ لَهُ فِيهِ مَذْهَبٌ * (2)

واصطلح على ألفاظ عد

: : اضِدِّ فَايْنِي بَضْدَهُ * يَفْزَاحِمُ بِالذِّكَاةِ لِتَفْضُلَا (3)

وقد نالت هذه المنظومة شهرة كبيرة، فهي علاوة على كونها منظومة علمية

من عيون الشعر العربي وتحتوي على وصايا جملة لقارئ القرآن، ومنها قوله - رحمه الله -:

وَعِشْ سَالِماً صَدْرًا وَعَنْ غِيْبَةٍ فَغ * تُحْضِرُ حَظَارَ الْقُدْسِ أَنْقَى مُغْسَلًا
بِرِّ مَنْ لَ تِي * كَقَبْضِ عَلَيَّ جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ الْبَلَاءِ

لَمَّعَ دِيمِ

(4) بِنَفْسِي مَنِ اسْتَهْدَى إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ *

من شروح الشاطبية: من أشهر شروح الشاطبية:

- فتح الوصيد في شرح القصيد: للإمام علم الدين السخاوي (643)

الإمام الشاطبي.

(1) متن الشاطبية: : (65).

(2) : : (66).

(3) : : (57).

(4) : : 84-80.

- براز المعاني من شرح حرز الأمانى: لأبي شامة المقدسي (: 665)
(: 643).

: لأبي القاسم عليّ بن عثمان، المعروف

(: 801)

- إرشاد المرید إلى مقصود القصید: محمّد (: 1376)، وله شرح
آخر مختصر اسمه: (تقريب النفع في القراءات السبع).

- الوافي في شرح : لعبد الفتاح القاضي (: 1403).

- تقريب المعاني في شرح حرز الأمانى: مد لاشين أبو الفرح، وخالد بن محمد
الحافظ.

ثانياً: متن الدرّة المضية في القراءات الثلاث:

(241) نظمها الإمام ابن الجزري على وزن

وهي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب الحضرمي،

() . وذلك كما ورد في كتابه (تجسير التيسير) في القرا

الذي جمع فيه الجزري بين كتاب التيسير للداني والقراءات الثلاث المتمة .

فجعل أصل أبي جعفر

وأعطاه رمزه في () عطاء رمزه في النظم

() وجعل أصل خلف حمزة عطاء رمزه في النظم () . في

ورمزههم ثمّ الرّوأة كأصلهم* فإنّ خالفوا أذكّر وإلاّ فأهمل (1).

من شروح الدرّة: من أشهر شروح الدرّة:

- الإيضاح على متن : (: 848).

- الإيضاح لمتن الدرّة: عبد الفتاح القاضي.

- شرح (: 1199).

(1) متن الدرّة المضية: : (8).

ثالثاً: متن طيبة النشر في القراءات العشر:

منظومة عدد أبياتها: (1015) الإمام ابن الجزري

(1) وجعلها على بحر الرجز، واستخدم فيها رموز الشاطبي واصطلاحاته، إلا فيما ليس

في - وفي ذلك يقول - :-

(2)

وَكُلُّ ذَا أَتَّبَعْتُ فِيهِ الشَّاطِبِيَّ*

ولم تتحقّق اللقيا بين الشيخ وتلميذه، - رحمه الله -

(3) الذي قام به يشبه العمل الذي قام به الإمام البخاري لاختيار الحديث الصحيح .

من شروح الطيبة: بة شروح كثيرة :

- شرح : أحمد ابن الجزري (: 835) .

- شرح : لأبي القاسم (: 857) .

فقد احتاجت إلى تحرير تلك الأوجه

حتى لا يقع القارئ في التركيب، ومن أشهر تحريراتها:

- : بدائع البرهان: لإزميري (: 1155) .

- الروض النضير: لمتولي (: 1313) .

(1) النشر في القراءات العشر: كتاب حافل عظيم جمع فيه ابن الجزري خلاف القراء العشر في القرآن،

نفيسة في بيان فضل حملة وبيان جمعه وحفظه

(مصادره فيما ذكره في النشر من القراءات)

(قام الدكتور أيمن سويد مع مجموعة من الباحثين بتحقيق بعضها فيما سمّوه:)

() في كتاب خر سماه: () .

وسمّاه: (مختصر تقريب النشر).

(2) : : (54).

(3) : حول تحريرات العلماء: (ص/35) - .

ة المقرئ في هذا العصر -

(1) - في آت

ما في الكتب الثلاثة السابقة - التي أجمع عليها القر

تخالفها فهي منقطعة الإسناد حتى ولو كانت في عصر ابن الجزري، ولم ونها في نشره، بها. بيان كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم التي لا بد

والاختلاس والإشمام، وفواتح السور، وغير ذلك

ة النقل عن السلف الصالح ه في كتبهم، وهذا

(2)

معنى قول زيد » : « ولا يجوز أن

(3)

يزيد رواية أو ينقص رواية إلا بنص

(4)

القراءات في : الأفراد والجمع .

نها في العالم الإسلامي :

1- رواية حفص عن عاصم تنتشر في معظم الدول الإسلامي ما في المشرق.

2- رواية قالون في ليبيا

3- رواية ورش في الجزائر ومعظم الدول الإفريقي .

4- ن أبي عمرو في السودان وحضرموت في اليمن.

ومن العوامل التي ساعدت في قوة انتشار رواية عبر الزمن في مناطق معي :

1:

2: اه الدولة المسلمة.

(1) : الشيخ عبد الرازق علي إبراهيم موسى، الحاصل على الإجازة العالية من قسم القراءات بالأزهر الشريف،

وعضو اللجنة العلمية لطباعة مصحف المدينة المنورة، له الكثير من التحقيقات والمؤلفات في علم القراءات. توفي

: (1429). : (150/1).

(2) رواه سعيد بن منصور في سننه - كما في الإتيان للسيوطي: (260/1)-، ولم أجد في المطبوع من سننه، وعلقه

البعوي في شرح السنة: (512/4) بصيغة التمريض؛ فقال: "

"، والله أعلم.

(3) : تأملات حول تحريات العلماء: (ص/53).

(4) الكلام عليهما في مطلب خاص.

3: نشاط شيوخ الإقراء ورحلاتهم ، وتبنيهم لقراءة ما أئهم بها.

4: يسر وسهولة بعض الروايات كرواية حفص عن عاصم خاصة على العامة (1).

• تقييدات مهمة لبعض أهل العلم يحتاجها القارئ والمقرئ في زماننا:

التقييد الأول: الاعتماد على ما في الأصول الثلاثة

في القراءات . الشطر الثاني من الاستثناء ردُّ

من قصر القراءات على هذه الأصول فقط إذ إن ورود قراءات في أقاصي الأرض مسندة من غير طريق هذه الكتب الثلاثة معتبر (2).

:(إنني آخر ليلة فرغت من هذا التأليف -

- كأني أت مع شخص في تواتر العشر، وأن ما عداها غير متواتر فألهمت

في النوم أن لا أقطع بأن ما عدا العشرة غير متواتر

ولم أطلع على بلاد الهند (3) وغيره، فيحتمل أنها تكون عندهم

متواترة؛ إذ لم يصلنا خبرهم، ألهمت أن ألحق ذلك في هذا الكتاب، والله تعالى أعلم (4).

فإذا لم يمنع - عليه رحمة الله - أن يغيب عنه شيء مستوفي

فنحن كذلك لا نمنع قراءة أهل المغرب وعندهم من الأسانيد من غير طريق الكتب

الثلاثة في قراءة نافع وهذا هو الإنصاف أن كان آت لقوله تعالى: ﴿

(5) ﴿[الإسراء: ٣٦]

التقييد الثاني: عزى إلى القراء السبع أو العشرة تجوز القراءة

ي إلى يومنا هذا.

(1) : . يمن بقلة: (ص/139) -

(2) : (ص/152).

(3) : بكسر الخاء المعجمة، وفتح الطاء المهملة، وألف في الآخر: جنس من الترك، وبلادهم في متاخمة بلاد

. : صبح الأعشى في صناعة الإنشا: (481/4) : (151/4).

(4) : (ص/122).

(5) : (ص/152).

التقييد الثالث:

ته تجوز القراءة به

ي إلى يومنا هذا.

التقييد الرابع: ما وافق القراءات السبع أو العشر المتواترة لا يجوز الح

لأن العبر

وما ورد عن بعض

التقييد الخامس: لا يجوز ردُّ

ة في ذلك فإنه يحمل على وجه الاختيار.

التقييد السادس: القراءات المقروء بها اليوم هي القراءات العشر

(1)

القادر للعلوم الإسلامية

:(ص/38)-

(1) : المنهاج في الحكم على : لإ

المبحث الثالث
ضوابط علم القراءات

:

- المطلب الأول: التواتر أو صحّة السند.
- المطلب الثاني: موافقة رسم أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.
- المطلب الثالث: موافقة اللغة العربيّة.

المبحث الثالث ضوابط علم القراءات

اء في الأمصار،

دت الروايات، وشاعت أوجه لا تكاد تحصى،
عرف بالإتقان روايةً من اقتصر على وصف من هذه الأوصاف،
من العلماء سخرهم الله
لحفظ كتابه، فقاموا بجمع الحروف والقراءات وعزوا الوجوه والروايات
(1)

قال الإمام نافع (2) :

حتى ت هذه القراءة (3) وقد قرأ الكسائي على حمزة وهو يخالفه في
نحو ثلاثمائه لأنه قرأ على غيره فاختر من قراءة حمزة، ومن قراءة غيره وترك منها
كثير وكذا أبو عمرو قرأ على ابن كثير وهو يخالفه في أكثر من ثلاثة آلاف حرف
على غيره واختار من قراءته، ومن قراءة غيره (4)

وضع ضوابط ومعايير ز بها القراءات التي ثبتت قرآنيًا ت في
العرضة الأخيرة من غيرها، وقد
حتى استقرَّ الأمر أخيراً : واختلف في
(5)

(1) : : (9/1).

(2) : الإمام أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي مولاهم، المدني، انتهت إليه رئاسة القراءة بالمدينة، وهو
توفي سنة: (169). : (107/1) : (330/2).

(3) الإبانة عن معاني القراءات: (ص/61).

(4) : (ص/38).

(5) : : (ص/109) : : (ص/156).

أركان⁽¹⁾ القراءة المقبولة:

- رحمه الله: ()

ولا يجلُّ ولا يحلُّ لأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، وقراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّها،
أم عن غيرهم

ومتى اختلَّ ركن من هذه الأركان الثلاثة

من هو أكبر

(2) . وقال في () هذه الشروط:

فَكُلُّ مَا وَاوَقَّ وَجْهَهُ نَحْوُ * لِلرَّسْمِ اِحْتِمَالًا يَجُوبِي

(3)

* هذه الثَّ

المطلب الأول: التواتر أو صحَّة السند مع الشهرة والاستفاضة

الشرط الأصيل في قبول القراءة

ويصير الركنان الآخر

للقطع يكون وحده

؛ فإنها تكون موافقة للرسم

() أنهما أضيفا ليتكوَّ

وليخرج بذلك قراءات متواترة تركها الناس منذ حملهم عثمان رضي الله عنه

():

لهذه الأركان؛

(1)

() : () كالأزرقاني. (: الإبانة: (ص/39)

() : كأبي شامة وابن الج

(: (418/1)) ومنهم من أطلق عليها مجتمعة

(: (134/1) : (9 /1)

في معرض حديثه عن

() : لأن مجموع هذه الأركان هو ضابط القراءة المقبولة

بخروجه عن الضابط المذكور باختلال بعض

" :

. : (ص/134).

" :

(2) : (9/1).

(3) : : (14-15).

لمخالفتها رسمه⁽¹⁾.

أن القراءة يجب أن تكون موافقة لرسم المصحف العثماني لها
وجه في وجهه في مسألة الثبوت القطعي للقراءة:
يصلبصحّة السند مع الشهرة.

ونجد في هذا المقام تساؤلاً يطرح نفسه :

أولاً: القائلون بصحّة السند مع الشهرة والاستفاضة:

:

ل السند إلى آخره حتى ينتهي إلى الرسول ﷺ
ة هذا الشأن الضابطين له، غير معدودة عندهم من الغلط،
(2)

ومن العلماء الذين ذهبوا إلى اشتراط صحّة
بن أبي طالب (4) وابن الصلاح (5) : ابن الجزري في أحد أقواله (3)
(6)

قال ابن الجزري في مع ه على من اشتراط التواتر: () رط بعض المتأخرين
التواتر في هذا الركن ولم يكتف فيه بصحّة
مج لا يخفى ما فيه

(1) : : (ص/12).

(2) : : (13/1) : (ص/40).

(3) عن اشتراط التواتر: "أجنح إلى ، ثم ظهر فسادها." : (13/1).

(4) : الإبانة: (ص/67). واعترض السيّ ي بن أبي طالب لا يشترط التواتر

مستدلّاً بعض الأ ردّ عليه عبد الحليم قابة ردّاً علمياً ي سبق ابن الجزري في اشتراط صحّة

: للاستزادة في هذه المسألة : في علوم القرآن: (ص/50): :

(ص/163 - 167).

(5) : : (ص/140-141).

(6) : : (ص/133).

لا يحتاج فيه إلى الركنين الآخرين من الرسم وغيره

وإذا اشترطنا التواتر في

النبي ﷺ

انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمّة

(السبعة وغيرهم) (1)

أدلة هذا القول:

:

قال الزرقاني: (يبالغ به

-1

في الإشادة بالقراءات السبع، :

كفر؛ لأنه يؤدّي إلى عدم تواتر القرآن جملة. ويعزى هذا الرأي إلى مفتي البلاد
: أبي سعيد فرج قد تحمّس لرأيه كثيراً ف رسالة كبيرة في تأييد مذهبه،

وهناك فرق بين القرآن والقراءات

متواتراً في غير القراءات السبع، أو في القدر الذي

بحيث يصحُّ

جميعاً، أو في القدر الذي اتّ

أم غير قرّ (2)

ي إلى انتفاء كثير من أوجه الخلاف الثابت،

-2

تلقوا مروءة

:

-3

ة لا تجتمع على خطأ،

(3)

المسلمين فيما يستند إلى النقل .

: فعل الصحابة في جمع القرآن فالصحابي

-4

الجليل زيد بن ثابت في جمعه للقرآن كان يكتفي بنقل اثنين

(1) : (13/1).

(2) : للزرقاني: (1/435).

(3) : (ص/133).

ه الصحابة على

ولم يجيدوا عن فهمهم، ويقع بهذا
(1) أم سميناه الصحيح المستفيض المتلق
وتصير في

لها
سواء سميناه تواتراً
ففي الأخير النتيجة واحد
(2)

ا تواترها عن النبي ﷺ

: (والتحقيق أنها متواترة عن الأئمة

ان إسنادهم بهذه القراءات السبع موجود في كتب ال
(3)

ثانياً: القائلون بالتواتر:

بداية يجب أن نقف على تعريف التواتر:

1: تعريف التواتر لغة واصطلاحاً:

لغة: : : الغيث في السقوط :

(4)

:

:

إذا كان بين فترات وفجوات،

اصطلاحاً:

وإنما هو مأخوذ من كلام ا

ن فأكثر ما يعبر عن المتواتر بالمشهور والمستفيض.

في

(1) وهو قول ابن حزم، وقد خالف العلماء في

واختلاف العلماء في ه.

(2) : : (ص/134).

(3) : البرهان: (319/1).

(4) : : (273/5) () : (339 /14) () .

- قال ابن الصلاح (1) : اتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله الحديث لا يذكرونه باسمه الخاصّ المشعر بمعناه الخاصّ، وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره، أتبع فيه غير أهل الحديث، ولعلّ ولا يكاد يوجد في رواياتهم، فإنه عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواه إلى منتهاه (2).

(3) الذي أشار إليه ابن الصلاح هو قوله: (فأما خبر : يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدّ يعلم عند مشاهدتهم بمستقرّ الكذب منهم محال أن التواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعدّد خبروا عنه لا يجوز دخول اللبس والشبهة في مثله إلى الكذب منتفية عنهم فمتى تواتر الخبر عن قوم هذه سبلهم (4).

: فقد قال ابن الجزري في تعريفه: (ونعني بالتواتر: ما رواه جماعة عن جماعة كذا إلى منتهاه، يفيد العلم من غير تعيين عدد، وهذا هو الصحيح، وقيل بالتعيين، واختلفوا : : : : : (5).

(6) في تعريفه : (جماعة يمتنع تواطؤهم على

(1) : الحافظ أبو عمرو تقيّ الدين عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي، الشهرزوري، الموصلية، الشافعية، المعروف بان الصلاح، له مشاركة في فنون عديدة. توفي سنة: (643). : سير أعلام النبلاء: (140/23)، وطبقات الشافعية الكبرى: (326/8).

(2) : () : (ص/267).

(3) : أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت الخطيب البغدادي، الشافعي، صاحب المصنّفات المنتشرة، وأحفظ أهل عصره على الإطلاق. توفي سنة: (463). : سير أعلام النبلاء: (270/18)، وطبقات الشافعية الكبرى: (29/4).

(4) الكفاية في : (108/1).

(5) : (ص/40).

(6) : شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدميّاطي، الشهير بالبناء عالم بالقرا . توفي سنة: (1117). : (240 /1) : (44/2).

من البداءة إلى المذ من غير تعيين عدد على الصحيح،
(1)

2: اختلاف العلماء في العدد الذي يحصل به التواتر:

اختلف العلماء في العدد الذي يحصل به التواتر - كما سبق في قول ابن الجزري،
(2): (ما عدد ما يحصل به التواتر

محصوراً، ثم : : : : :
: ثلاثمائة وثلاثة عشر، وقيل غير ذلك، وكلّ هذه الأقوال باطلة لتكافئها في
(3)

إلى أن رواية اثنين في

ته، فيصير في حكم المتواتر؛ إذ قال: (

لم يمكن البتة ففقا على توليد خبر كاذب يتفقان في لفظه ومعناه،
أحدهما إذا أخبرا بخبر فادّ أحدهما أخبرا عن علم صحيح موجود عندهما،
(4) ولا بالملوك السالفين

والصواب الذي عليه جمهور محقّ : أنه لا اعتبار للعدد في الحكم بالتواتر ، وإنما العبرة

(1) إتحاف فضلاء البشر: (71/1).

(2) :شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحرّاني، ثم الدمشقي،
كان إماماً متبحراً في علوم الشريعة، وصنّف فيها التصانيف البديعة. وفي سنة: (728). :
(295 /18) : (491/4).

(3) : : : (50 /18).

: كما في تدريب الراوي:

(177/2). وهو اختيار السيوطي في الألفية: (ص/69) : : (للتزمسي)

أ رواه عدد جم يج *

غير أنه خالف هذا القول في (176/2) : "ولا يعتبر فيه عدد معي".

(4) الفصل في الملل والنحل: (252/5).

(1)

) : له عدد محصور :
الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة، كما يحصل الشد

نفسه بفرح أو غضب أو حزن، ونحو ذلك.

يب الخبر، تارة يكون لكثرة المخبرين،

خبرهم العلم، وإن كانوا كفارا، يحصل

من العلم بخبرهم ما لا يحصل بعشرة وتارة قد يحصل

من المخبرين أخبر بمثل ما أخبر به الآخر مع العلم بأنهما لم يتواطأ،

يتمتع في العادة الا في مثل ذلك

لم يلقه. وتارة يحصل العلم بالخبر لمن عنده الفطنة والذكاء والعلم بأحوال المخبرين
أخبروا به ما ليس لمن له مثل ذلك. وتارة يحصل العلم بالخبر لكونه روي بحضرة جماعة كثيرة

شاركوا المخبر في العلم ولم يكذبه أحد منهم، فإن الجماعة الكثيرة يتمتع تواط
العلم بأخبار المخبرين له أسباب كما يتمتع تواط

غير مجرّ ي بين جميع الأخبار في ذلك

(2)

3: القائلون بتواتر القراءات وأدلتهم:

ذهب جمهور العلماء من القراء وغيرهم إلى أن القراءات العشر جميعها متواترة أصولاً
وفرشاً، ولم يخالف في ذلك إلا مكّي ومن تبعه من المتأخرين⁽³⁾؛ فذهبوا إلى أن التواتر

(1) : : (ص/59) : (176/2).

(2) مجموع الفتاوى: (51-50/18). ذهب إلى هذا من الأصوليّ : الفخر الرازي في المحصول: (380/4).

(3) ما سبق في: (ص/74).

لا يشترط في ثبوت القراءة، وأن القراءات العشر فيها المتواتر وغيره (1).

(2) :) : ... :

نقل بين دفتي المصحف وقال غيرهم: هو الكلام المنزل على رسول الله ﷺ للإعجاز بسورة . من قال بهذا الحدّ اشترط التواتر... في

لم يحتاجوا للعادة؛ لأن التواتر عندهم جزء من الحدّ
وحيث فلا بدّ ولم يخالف منهم

ح به جماعات لا يحصون... فأجمعوا في

آخره، ولم يخالف من المتأخرين إلا أبو محمّد

بعض المتأخرين (3).

(4) :) :

ة في القراءة، تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر، :

(5) :

(1) : إتحاف فضلاء البشر: (ص/8) : قاني: (429/1). وهناك أقوال أخرى في المسألة،

انظرها في: : (ص/179-191).

(2) : المقرئ أبو القاسم محمّد بن محمّد بن عليّ الميموني، القاهري، المالكي، المعروف بالتّويري، عالم

متفنّن، قرأ بالعشر على ابن الجزري، وصنّف في أكثر الفون. توفّي سنة: (857). : :

(246/9) : (349/1).

(3) شرح طيبة النشر في القراءات العشر: (118-121/1).

(4) : بن محمّد بن سالم وري الصفاقسي، محيي العلوم بصفاقس في زمانه، صاحب

: غيث النفع في القراءات السبع. توفّي سنة: (1117). : (464/1) :

(241/2) :

(269/1) : (5)

(1) قال بالتواتر الجعري) :
(2)

(3) ...وما لم تجتمع فيه فشاذ

أدلة القائلين بتواتر القراءات:

:

1- وعد الله بحفظ كتابه قال تعالى: ﴿بِكَيْفٍ كُنَّا نَحْفَظُ الْكِتَابَ﴾ [٩ :] إلى قيام

الله تعالى تمييزه عن غيره من الكتب -

(4) في السطور والصدور - جدًا أن يحظى بأعلى مراتب التوثيق وذلك سدًا شبهة قد يثيرها من كان في قلبه مرض.

2- أن عدم اشتراط التواتر والاكتفاء بصحة السند قول حادث وهو مخالف للإجماع:

قال النووي في معرض الردّ القائلين بهذا القول: (عدم اشتراط التواتر قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدّث (5) .

في معرض ردّه على القائلين بالاكتفاء بصحة :

(6) ي إلى تسوية غير القرآن

3- والقطع في إثبات القرآن الكريم،

ولا يجوز أن ينسب إليه ما هو ظني وهذا هو المنصوص عليه في كتب علماء

(1) : إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الرّبعي، الجعري، التصانيف المتقنة، التي

: : (25/1) : . توفي سنة: (732) .

(243/2).

(2) كذا في الأصل، ولعلّ الصواب: ()، والله أعلم.

(3) كنز المعاني شرح حرز الأماني: (30/2).

(4) : : (ص/190).

(5) شرح طيبة النشر: (117/1).

(6) : (270/1).

ستدلال بآياته بأنه قطعي الثبوت،

إذ يعبر

ذكر التواتر في حدِّ

بالإجماع، ودأب كثير

ولا يمكن أن ينفك أحدهما على الآخر، فلو قلنا أن القراءات غير متواترة

(1)

القرآن غير متواتر

ما هو من القرآن يجب أن يكون متواتراً في

(2):

(3)

اء السبعة أو العشرة إنما هي نسبة اختيار ولزوم

اءة إلى

-4

متواتراً من وجوه

يقدم الاختيار في التواتر

هذا لا يعني عدم ثبوت غيرها عنده،

أقرأ الناس بها

ما على ذلك عدم الإنكار على غيره

التي لم يحترها ولم يقر الناس بها،

عنده ما لا يتواتر عند غيره

وفي هذا يقول الصفاقسي: (ولا يقدم في ثبوت التواتر اختلاف القراء؛

اء إنما لم يقرأ بقراءة غيره لأنها لم تبلغه على وجه

تها عنده،

ولذا لم يعب أحد منهم على غيره

(4)

لم يقرأ بها لفقد الشرط عنده)

فالقراءات المنسوبة إلى أفراد مثل ابن كثير وابن عامر ونحوهما إنما هي قراءة بلدهم

ففي زمن ابن كثير كان أهل مكة

ولا ينسبون إليه وحده لأنه لا يختص بهذه القراءة

و

: (ص/129).

: (ص/191)،

(1) :

(2) : الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضير، السيوطي، الشافعي، صاحب المصنّفات

النافعة، والمؤلفات الجامعة؛ كالإتقان في علوم القرآن، والأشباه والنظائر، والجامع الصغير. توفي سنة: (911هـ).

: (51/8).

: (229/1)

بأعيان المئة العاشرة:

:

(3) الإ في علوم القرآن: (380/1).

: (270/1).

(4)

دوّنهم، بل إن من أسباب قبول العلماء لقراءة ابن كثير ، وتقديمها على قراءة ابن محيصة
أن ابن محيصة كان له اختيارات في القراءة يوافق فيها غير أهل مكة في قراءاتهم التي يقرؤ
بها م أهل مكة قراءة ابن كثير عليه

(1)

وغيرها، والأمر نفسه في الأزمنة المتعاقبة بعدهم كزمن الشاطبي وبعده ابن الجزري
وحدهما يقرآن بتلك الأحرف بل شاركهما العشرات بل المئات في شتى بلاد الإسلام.
في زماننا هذا يدرك هذه الحقيقة فقد اشتهر بعض القراء بعلو الإسناد

بهذا الفضل والنسبة إلى طر

ويستغني

لمى أسانيده

فهل بهذا يحدد أن ثم

تزيد في عددها حد

وبهذا فكل عاقل منصف يجزم

(2)

التواتر بكثير .

5- هناك من يطعن في التواتر بوجود انفرادات لبعض القراء ن الشاطبي وابن

مثلاً لهما بعض الأوجه انفراداً بروايتها، (والواقع أنهم ما رووا إلا ما قبله منهما غيرهما

من العلماء، وهم مئات أو ألوف، ولو كان لهم خطأ واحد فيما رووه لردّ

مؤلفاتهم، وهذا ما يجري في

عصرهم في الحال

ولنعبر بزماننا هذا فإنه لو أخطأ عالم في نقل حرف واحد في القراءات عن غير من ينسب

لوجد المئات يرون عليه ويخطئونه فما ظنك بتلك الأزمنة الفاضلة التي عاش فيها

(3)
!

(1) : (ص/130).

(2) : (ص/131).

(3) : (ص/132).

-6-

) :

العشر، والوقوع أقوى دليل على الإمكان، ره كثيرون
وتحصل له ما يثبت تواتر الجميع⁽¹⁾.

- رحمه الله -
راءة قرؤوا بالقراءات الثلاث

زمنه إلى أن وصل إلى الأئمّة
ة القراءات الثلاث تلقّ
الثلاث⁽²⁾.

ثالثاً: القول الراجح:

مّا سبق نخلص إلى أنّ الراجح القول بتواتر القراءات، وإن كان مثلي

الترجيح، إلا أن ا

وجمع عليه من قبل الأئمّة الخلاف دائر في العدد الذي يحصل به

إلى

- بعض -

ن في الواقع متفقان في النتيجة على قبول القراءات

(3)

، والقراءة بها. والله تعالى أعلم.

(1) : (ص/190).

(2) وقد قام بعض أهل العلم بتتبُّه وأثبت التواتر في جميع الطبقات الدراسات التي وقفت

: كتاب الحلقات المضئيات من سلسلة أسانيد وهي دراسة تاريخية موثقة في ضبط وترجمة سلسلة

رجال القراءات من عهد النبي ﷺ إلى القرن الخامس عشر الهجري د أحمد بن عبد الرحيم، م له جماعة من

: سعيد عبد الله الحموي والشيخ أحمد عيسى المعصراوي والشيخ علي عبد الرحمن

وغيرهم التواتر في جميع مراحل السند، و

الإمام ابن الجزري تخصّص في اتّصلت بهم الأسانيد، وبهذا دحض مفهومًا خاطئًا، وهو

أن ابن الجزري تنتهي عنده أسانيد الدنيا وهذا مخالف للتواتر.

(3) ما يخصّ القراءات المنسوبة إلى الأئمّة - رحمه

الله-: " إذا ثبت أن شيئاً لم يكن عن النبي ﷺ ...

موضع خمسين وجهاً وإنما إن صحَّ

:" (ص/100-101).

المطلب الثاني: موافقة رسم أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً

لثاني وإليه أشار الشاطبي بقول: (يحو) .

: نسبة إلى المصاحف التي نسخها سيّ

في العرصة الأخيرة منها إلى الأمصار فقد وفقه الله

ليحفظ به كتابه الكريم

(تأمّل في هذا الشرط يدرك أنه ضمانه أحيطت بها القراءة المرويّة

(1) الشذوذ الحاصل من مخالفة ما أجمع عليه الصحابة الكرام
اشتراطهم مطابقة القراءات المتواترة لمرسوم المصاحف الأئمّة

(2) جميع الحروف التي استقرّ القرآن في العرصة الأخيرة .

فسبب اشتراط مطابقة المصاحف الأئمّة

(3) أداة في إطار القراءات المتواترة التي تجوز القراءة بها .

في بعضها دون بعض

: (قالوا اتخذ الله ول) في البقرة بغير واو، (وبالزير وبالكتاب المنير) بزيادة الباء في

الاسمين ونحو ذلك ن ذلك ثابت في المصحف الشامي . وكقراءة ابن كثير: (جنات تجري

من تحتها الأنهار) في الموضع الأخير من سورة براءة بزيادة: () في

... إلى غير ذلك من مواضع كثيرة في القرآن اختلفت المصاحف فيها

فلو لم يكن ذلك كذلك في شيء من

(4) لمخالفتها الرسم المجمع عليه .

لأحد المصاحف تنقسم إلى قسمين: موافقته تحقيقاً، وموافقته احتمالاً

(1) : (ص/ 157).

(2) : (ص/ 114).

(3) : أبحاث في القراءات: سالم الحكني: (ص/ 12).

(4) : (11/1).

وهما صحّ (1) في .

2- أن هناك بعض المخالفات الصريحة للرسم لكنها يسيرة ومغتفرة لرجوعها إلى معنى ، ولأن الرواية عضدتها:

(-)

السين التي هي الأصل لتكون قراءة السين وإن خالفت الرسم من وجه
ولتكون قراءة الإشمام محتمة

: (على أن مخالف صريح الرسم في حرف مدغم

أو مبدل أو ثابت أو محذوف أو نحو ذلك مخالفاً

نسة، ألا ترى أنهم لم يعدّ (تسألني) في

() (2) () (3) ونحو ذلك من مخالفة

فإن الخلاف في ذلك يغتفر إذ هو قريب يرجع إلى معنى واحد

القراءة وشهرتها وتلقّ ، وذلك بخلاف زيادة كلمة ونقصانها وتقديمها وتأخيرها
حتى لو كانت حرفاً واحداً من حروف المعاني، فإن حكمه في حكم الكلمة لا يسوّغ مخالفة
الفاصل في (ومخالفته) (4) .

المطلب الثالث: موافقة اللغة العربية ولو بوجه

() : من وجوه النحو مجمعاً

اه الأئمّ

عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضرُّ

بالإسناد الصحيح

بعض

تقين في ركن موافقة

(1) : (ص/ 134).

(2) بالواو لأبي عمرو.

(3) للكسائي وغيره.

(4) : (1/ 12-13).

النحو أو كثير منهم ولم يعتبر إنكارهم بل أجمع الأئمة ي بجم من السلف على قبولها
: () ونحوه، () (يا بني) (مكر السيئ) ()

() في الأنبياء والجمع بين الساكنين في تا إدغام أبي عمرو ()
() وإشباع الياء في: () ، (ويصبر) (أفه)
() () () () وخفض () ()
() والفصل بين المضافين في الأنعام وهمز () : ()

() وتخفيف () () في الشعراء وص وغير ذلك (1)

وقد كان العامل في اشتراطه لا يختلف عن العامل في اشتراط ()

أن علماء القراءات رأوا أن القراءات المتواترة لا تخالف

إلا وتلتقي مع مذهب أو رأي نحوي،

ولأجل أن يُخ عن مجال المتواترات

رُبها

(2)

تنبهتعلق بهذا الركن:

مة على القياس فيما يخص

العربي وكان أبو عمرو الداني من أقدم من دافع عن تلك الروايات

: () لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة

في بل على الأثبت في الأثر في النقل

(1) : : (10 / 1).

(2) : : (ص/121).

وها مخالفة لقواعد

تنبيه: لم يقتصر بعض النحاة

الجزري السابق خير شاهد على ذلك، وقد انبرى ثا

فوا في ذلك كتباً : : الباقلا في

لنقل القرآن، وابن الجزري في: : وأحمد مكا

عبد الفتاح القاضي في: القراءات في : : محمد

وغیره .

يلزم قبولها والمصير إليها⁽¹⁾.

ومن ذلك دفاع الإمام الداني وردّه على بعض النحويين الذين خطأوا حمزة

(2)

():

على كلام أبي عمرو الداني السابق: ()

النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى

لا أن نرجع نحن بالقرن إلى قواعدهم المخالفة نحكّ

وإلا كان ذلك عكساً للآية وإهمالاً للأصل في وجوب الرعاية⁽³⁾.

وغيرها

():

()

ولها أوجه سائغة في كلام العرب الفصيح، ولم يخرج عن ذلك أيُّ

ببّد الله بها

(4)

(1) : للداني: (82/2).

(2) : (331/3).

(3) : (422/1).

(4) : (ص/160).

المبحث الرابع

طرق القراءات العشر، وشروط قبول الرواية، وكيفية التلقي

- المطلب الأول: التعريف بطرق القراءات العشر وأنواعها، وأسباب تعددها، وفوائد معرفتها.
- المطلب الثاني: شروط القراء في قبول الرواية، ومقارنتها بشروط المحدثين.
- المطلب الثالث: طرق تلقي القراءات.

المبحث الرابع طرق القراءات العشر، وشروط قبول الرواية، وكيفية التلقي

المطلب الأول: التعريف بطرق القراءات العشر، وأنواعها، وأسباب تعددها،
وفوائد معرفتها

الفرع الأول: التعريف بطرق القراءات العشر:

سبق لي في

لأهميته في هذا الباب:

(1) ما ينسب للآخذ عن الراوي وإن سفل .

ومعناه:

وروى عنه ورش و وروى عن ورش الأزرق

فكلمة طريق هنا تعني:

(2)

ولهذه الطرق كتب محدودة أخذ ، قراءاتهم منها ذكرها ابن الجزري في النشر،
طريق الداني وطريق الشاطبي ... وتعتبر من هذه الكتب
هي القنوات التي وصلت إلي

من خلاله .

: وكبرى،

: ما في كتاب: (التيسير) ومازاده عليه الشاطبي في

(1) : (ص/25).

(2) : : (105 102 55/1).

() : ومن القراءات الثلاث المتمة :

(تجبير التيسير):

(1) : كلاهما لابن الجزري .

(2) . عن خلف في اختياره فله طريقتان في

() القراءات العشر الكبرى:

وحيث لم يتأتَّ

وفي

د عن حمزة

: وفي رواية إسحاق

وفي رواية إدريس أربعة عن نفسه

عن الرواة العشرين ثمانون ثم تتشعب هذه الطرق فيما بعد فتبلغ عدَّ

بها مذكورة في النشر مسمَّ ... وإذا جمعت طر

(3) العشرة الأئمة من النشر تبلغ أكثر من تسعمائة وثمانين .

- رحمه الله- : () ت جملة الطرق عن الأئمَّ

طريق وثمانين ن كلِّ راو راو من رواهم، وذلك بحسب

مع أنا لم نعُ للشاطي - رحمه الله- وأمثاله إلى صاحب

(1) (التجبير) () يعتبر (التجبير) لها

(التجبير) () ح به ابن الجزري نفسه بقوله - رحمه الله- :

وَبَعْدُ فَخُذْ نَظْمِي حُرُوفَ ثَلَاثَةٍ * تَتِمُّ بِهَا الْعَشْرُ الْقِرَاءَاتُ وَأَنْفَاقًا

كَمَا هُوَ فِي تَجْبِيرِ تَيْسِيرٍ * أَلْ رَبِّي أَنْ يَمَّ . متن الدرَّة: : (3-4).

وهناك نصُّ في (تجبير التيسير) () - رحمه الله- في ترجمته لنفسه من

: (250 /2) : - المولى معين الدين بن

عبد الله ابن قاضي كازرون، فوصلا إلى قرية عنيزة من نجد، وتوجَّهها منها، فأخذهم الأعراب من بني لام بعد

مرحلتين، فرجعا إلى عنيزة، فنظم بها (ة في قراءات الثلاثة): (تجبير التيسير):

(2) : : (ص/16). وهما طريق المطأ

آخرين في الطيبة، هما: ان؛ فأصبح له أربعة طرق في () .

(3) : شرح : : (ص/14-15).

(1)

(التيسير) وغيره سوى طريق واحدة

وإلى هذا أشار في () :

بِائْتِنِينَ فِي * زَهَا أَلْفِ طَرِيقٍ تَجْمَعُ (2)

مذهبه واختياره لطرق كتابه:

(وإني لما رأيت الهمم قد قصُ ومعالم هذا العلم الشريف قد دُ

رك لذلك أكثر

حتى كاد الناس لم يشبتو

إلا في ما في () (التيسير) ولم يعلموا قرا ر اليسير،

دت إلى أثبت ما وصل إليّ، اتهم، من رواياتهم

الأمصار، والمقتدى بهم في سالف الأعصار،

:

(3)

طرق القراء العشرة ورواتهم:

نأتي لآن إلى بيان طرق القراء العشرة ورواتهم كما وردت في () (4):

(1) : (1/ 190-191). قال الدكتور أيمن رشدي سويدمعة في

(ص/31): " : ... (1018) تحقيقاً، ثم بعد وقوفي على الإرشاد لعبد المنعم

ابن غلبون أضفت لها (5) : (1023) تحقيقاً والله أعلم."

ه وعدّ ابن الجزري في مسد : منهج ابن الجزري في عدّ

: (ص29-30). قبه الدكتور سالم الحكني في عدّه وإلزامه لابن الجزري لم يلزم بما

هو نفسه في مقال بعنوان:

(2) سبق في: (ص/63).

(3) : (54/1).

(4) : : (56-54/1).

1- قراءة نافع:

من روايتي: قالون وورش عنه.

: أبي نَ واني .

: از عن أبي بكر بن الأشعث .

واني: بن أبي مهران وجعفر بن محمد - وهو ابن الهيثم -

ورش: فمن طريقي الأزرق والأصبهاني .

: بن طريقي إسماعيل النَّ

والأصبهاني: الله بن جعفر وال

2- قراءة ابن كثير:

من روايتي البَ نُيل عن أصحابهما .

: من طريقي أبي ربيعة وابن الحُ

: ماش

: بن صالح - وهو أحمد -

: فمن طريقي ابن مجاهد وابن شَ

فابن مجاهد: ي وصالح - وهو ابن محمد -

: من طريقي القاضي أبي الفرج والشَّ

3- قراءة أبي عمرو:

من روايتي الدُّ

: فمن طريقي أبي ا ح -

: من طريقي ابن مجاهد وال

ح: أبي

: رير وابن جهُ

: من طريقي عبد الله بن الحسين وابن حَش

: وابن جهُ

4- قراءة ابن عامر:

- من روايتي: نُوان عن أصحابهما .
: لمواني عنه وني عن أصحابه .
لمواني:
وني:
: ش والصُّ
: ش: ماش وابن الأ
:

5- قراءة عاصم:

- من روايتي أبي بكر شعبة وحفص .
: فمن طريقي يحيى بن آدم والعُ
: - يني- وأبي حمّ
: از عن أبي بكر الواسطي
: ح، ح
: من طريقي أبي الحسن الهاشمي وأبي طاهر - ابن أبي هاشم- شناني
:

6- قراءة حمزة:

- من روايتي خ
: م، وابن صالح،

: ان، وابن الهيثم،

7- قراءة الكسائي:

- من روايتي: أبي الحارث والدُّ
: ما أبو الحارث: فمن طريقي محمد بن يحيى وس

بن يحيى:

يحيى وأبي عثمان الضَّ

: من طريق ابن أبي هاشم و

8- قراءة أبي جعفر:

من روايتي: ان وسليمان بن جَمَّ

ة الله بن جعفر عن أصحابهما

عنه عن أصحابهما عنه.

ة الله:

ابن جَمَّ : فمن طريق أبي أيوب الهاشمي وري عن إسماعيل بن جعفر

فالهاشمي:

ح

9- قراءة يعقوب:

من روايتي: ح

- وأبي الطَّ

ح:

وحمزة بن عَ

ير:

10- قراءة خلف:

تي:

عن ابن أبي عمر عنه

طريقي حمَّ

وذكر ابن الجزري هذه الطرق في كتابه النشر مسندة من سبعة وثلاثين كتاباً تحقيقاً إلى

(1) قال محمد تميم الزعبي: ()

كي التي
(2)

...

في النشر إلى القرّ

(3)

غير أن بعض المحقّق ذهب إلى أن الطرق في () مسندة من خمسة وثلاثين

(مفردة يعقوب للداني) ()

(35) : ومن ثمّ

ح
في أيّ

(4)

إضافة إلى التي أشار إليها في نشره، مع فوائد لا تحصى أخذها من كتب

وهي حوالي تسعين إضافة إلى كتب الحديث واللّ .

(5) [] : (غير ما فيه من فوائد لا تحصى ولا تُح)

تكن في غيره تُر، فهو في الحقيقة نشر العشر، ومن زعم أن هذا العلم قد مات قيل

[] (6) (7) :

رف التي ذكرها ابن الجزري إلى

ولأهميّة ، بها اهتمام ، حتى بنيت عليه مذاهبهم

(1) تنبيه: كتاب ذكره ابن الجزري في كتابه () يعتبر من أصوله، بل : الكتب التي

(2) في الأصل: ()، وهو خطأ؛ لأنه خبر () .

(3) : (ص/10).

(4) : (ص/160).

(5) في الأصل: () : (463/1)-

(6) في الأصل: (حيّ) : (463/1)-

(7) : (57/1).

(1)

:

1: الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة: لأبي

الهذلي (2) (: 465)

ن، وشيوخه الذين ذكروا في طرق النشر عدتهم
(:) في هذه الأمة رحل في القراءات

الشيوخ⁽³⁾ . (الهادي) (الجامع في الوقف والابتداء)⁽⁴⁾ .

لتي إلى (134): سرة ورواتهم

وهناك طريقان أدائيان في روايتي: ورش من طريق الأصبهاني والدوري عن أبي عمرو
مجموع الطرق: (136) ويجدر التنبيه أن هناك

وإما وهما حيث سمّ لي: () وسمّ

(5) (طريق الجبني) وهما اسمان لشخص واحد .

2: المستنير في القراءات العشر: بي طاهر أحمد بن علي بن عبید الله بن عمر بن سوار

(6) (: 496) : () أفرد فيه ما جمعه في المستنير .

ومجموع الطرق التي إلى المستنير: (115)

: الطريقان اللذان ذكرهما ابن الجزري عن ورش من المستنير هما من طريق

(1) استفدت عدد الطرق التي رواها ابن الجزري من هذه المصادر من مرجعين بين هما: منهج ابن الجزري في

: للدكتور السالم الحكني : للدكتور أيمن رشدي .

(2) : : : : : (237/2)

: : (422/1)

(3) : (398/2)

(4) : (429/1) : (397/2)

(5) : الجزري في كتابه النشر: السالم الشنقيطي: (159 - 158 /1)

(6) : (448/1) : (86/1)

الأصبهاني
(1)

أن طريق الأزرق في المستنير

3: المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر: بي الكرم مبارك بن الحسن بن أحمد بن
(: 550)، ثقة صالح،
(2)

شيوخ عصره حتى أصبح
، وغيره.

وتبلغ الطرق التي في نشره إلى المصباح: (97)

ثمانية طرق أدائية لم يصرح بأنها من المصباح فيكون مجموعها: (105)

4: التجريد لبغية المرید: في القراءات السبع: لعبد الرحمن بن عت

(: 516)⁽³⁾ في الجامعة الإسلامية بالمدينة

وعدد الطرق التي ابن الجزري في نشره إلى : (51)

إلى ذلك طريقان أدائيّ فيكون مجموعها: (53)

5: غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار: لأبي العلاء الحسن بن أحمد

الحسن، الهمداني، (: 569) رحل في طلب العلم وله تأليف كثيرة في القراءات
(4)

وتبلغ عدد الطرق التي : (48)

6 و7: الكفاية الكبرى في القراءات العشر، وإرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في

القراءات العشر: كلاهما لأبي العزّ مح

القراءات، وشيخ العراق في زمانه، (: 521)⁽⁵⁾. وكلاهما

(1) : (163/1-164).

(2) : (506 /1): (38 /2).

(3) : (472/1) : (374 /1).

(4) : (542/2) : (204 /1).

(5) : (473/1) : (128 /2).

ة عبارات وصيغ للدلالة على هذين المصدرين :

يعبر (الإرشاد) لأبي العزّ (الكفاية الكبرى) لأبي العزّ (كتابي أبي
 (إرشادي أبي العزّ) ح شيخ ابن الجزري أب
 - إضافة للكفاية الكبرى - الإزميري أن
 هذين الإرشادين هما غير الكفاية الكبرى حه محقّ وقد بلغ عدد الطرق
 التي ابن الجزري في نشره إلى (74) : (46) :
 الكبرى (28) طريقاً من كتاب الإرشاد (1).

8: المبهج في القراءات الثمان وقراءة ابن محيصن والأعمش واختيار خلف واليزيدي:
 بي محمد عبد الله بن عليّ بن أحمد،
 (541) ثقة صالح بيغداد في عصره (2). مرتين، في رسالتين
 علميتين، بجامعة أمّ القرى بمكة المكرمة، وجامعة محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
 وتبلغ عدد الطرق التي عزاها ابن الجزري في نشره إلى هذا الكتاب (41)
 (4) ، صرّح فيها بأنها من طريق سبط الخياط، لكنها ليس
 لأثنت كلّها عن أبي جعفر؛ اثنان من رواية وردان، واثنان من رواية ابن جمّاز، ومعلوم أن
 قراءة أبي جعفر ليست في المبهج (3).

9: الجامع في القراءات العشر وقراءة الأعمش: بي الحسن بن محمّد
 إمام كبير ثقة (: 452) (4). والكتاب حقّق في رسالة علمية
 بجامعة أمّ القرى بمكة المكرمة.

تبلغ عدد الطرق التي عزاها ابن الجزري إلى (34) :
10: تلخيص العبارات بلطيف الإشارات في القراءات السبع: بي عليّ ا

(1) : (173 /1 - 175).

(2) : (494/1) : (434 /1).

(3) : (176-178 /1).

تنبيه: كلُّ الرواة أخذ لهم صاحب المبهج، عدا
 ليس له رواية في المبهج.

(4) : (573/1).

خلف بن عبد الله بن بَنة، القيرواني، إمام (: 514)⁽¹⁾. والكتاب محقّ
عزا ابن الجزري إلى كتاب التلخيص: (30)

11: الروضة في القراءات الإحدى عشرة، وهي القراءات العشرة وقراءة الأعمش:

بي عليّ الحسن بن محمّد

الهذلي وغيره (: 438)⁽²⁾

وبلغت الطرق التي عزاها ابن الجزري إلى هذا الكتاب: (28)

12: التلخيص في القراءات الثمان: وهو كتاب في السبعة مع يعقوب: بي معشر

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمّد لطبري، ثقة صالح

(: 478) () (الرشاد في القراءات الشاذة)⁽³⁾

محقّ

بلغت الطرق التي عزاها ابن الجزري إلى : (19)

13: الإعلان بالمختار من روايات القرآن في القراءات السبع: بي القاسم

رحمن بن عبد المجيد بن إسماعيل الصفراوي،

(: 636)⁽⁴⁾

وقد عزا ابن الجزري إلى الإعلان: (20)

14: التذكار في القراءات العشر: بي الفتح لواحد بن الحسين بن أحمد بن

شيطا، البغدادي، إمام كبير ثقة، (: 450)⁽⁵⁾ لم يعثر عليه.

ويبلغ مجموع الطرق التي عزاها ابن الجزري إلى التذكار: (19)

15: الغاية في القراءات العشر: بي بكر أحمد بن الحسين بن مهران، الأصبهاني

(1) : (469/1) : (211/1).

(2) : (396/1) : (230/1).

(3) : (435/1) : (401/1).

(4) : (625/2) : (373/1).

(5) : (415/1) : (473/1).

(381 :) ثقة كبير من () () (1) في القراءات الإحدى عشر المشهورة، وقراءة أبي حاتم السجستاني) هو محقق مطبوع.

عزا ابن الجزري إلى (18) :

16: المفتاح في القراءات العشر: بي منصور محمد

خيرون، (539 :) (2)

عزا ابن الجزري إلى الكتاب: (18)

17: الكفاية في القراءات الست: بي محمد عبد الله بن علي بن أحمد

: " (541 :) (3) : قراءة نافع وابن كثير وعاصم

والكسائي وأبي . والكتاب مخطوط وله عدد

الطرق التي عزاها ابن الجزري إلى الكفاية عددها: (16)

18: التيسير في القراءات السبع: بي عمرو

عمر الداني (444 :) ، له رحلة في طلب العلم من المغرب إلى المشرق، حتى صار

في القراءة والحديث . مات كثيرة مشهورة في مختلف الفنون (4)

محقّق

أخذ ابن الجزري بجميع طرق التيسير (15) :

ويضاف إلى ذلك (28)

؛ فيكون المجموع الـ السبعة من طرق الداني: (43)

19: الشاطبية: (حرز الأمامي ووجه التهاني) بي محمد اير

الرعيبي، الشاطبي، (590 :) شيخ كبير تفنن وأبدع في كثير من العلوم له

(1) : (347/1) : (49/1).

(2) : (493/1) : (192/2).

(3) سبقت ترجمته في: (ص/100).

(4) سبقت ترجمته في: (ص/26).

كثيرة () () : في رسم المصحف (1)

طبعة التي حققها الشيخ محمد تميم الزعبي.

عزا ابن الجزري إلى (15) : (5)

للشاطبي.

20: الكافي في القراءات السبع: بي عبد الله محمد بن أحمد الرعيني،

الإشبيلي، (: 476)، رحل في طلب العلم، وولي خطابة إشبيلي

(التذكير) (2) . الكتاب محقّد

هامش كتاب المكرّ

عزا ابن الجزري إلى الكافي: (14)

(3)

21: الموضح في القراءات العشر: لأبي منصور محمد ابن خيرون

عزا ابن الجزري إلى هذا الكتاب: (14)

22: المجتبى الجامع: بي القاسم عبد الجبار بن أحمد بن عمر (: 420)

(4)

وعزا ابن الجزري إلى المجتبى: (12)

23: الروضة: بي إسماعيل موسى بن الحسين بن إسماعيل، الشريف الحسيني، المعروف

(: 470) (5) : (وسمّيته بالجامع للأداء،

ماظ) (6) . الكتاب مخطوط. (12) :

24: التذكرة في القراءات الثمانية: وهو في القراءات السبعة المشهورة ويعقوب:

بي الحسن الطاهر بن عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون الحلبي، نزيل مصر،

(1) : : (573/2) : (20/2).

(2) : : (434/1) : (153/2).

(3) سبقت ترجمته قريباً.

(4) : : (382/1) : (358/1).

(5) : : (318 /2).

(6) روضة الحفاظ: (1 / 2).

(399 :) (الراءات لورش) :

(⁽¹⁾ . والكتاب محقّ . الجزري إلى التذكرة: (10) .

25: الهداية: وهو في القراءات السبع: بي العباس أحمد بن عمّار بن أبي العباس

(430 :) (⁽²⁾ . والكتاب مح :

(9)

26: العنوان: لأبي طاهر إسماعيل بن خلف بن سعيد بن عمران، الأنصاري ، الأندلسي،

أديب نحوي (: 455) :

(⁽³⁾ . والكتاب محقّ .

عزا ابن الجزري إلى كتاب العنوان: (9) . قال الدكتور السالم الحكني: (

() والعالية في علم القراءات ح بذلك ابن الجزري

فأسانيداه أعلى من سائر كتب المغاربة كالتيشير :

والتذكرة وغيرهما" (⁽⁴⁾ .

27: الجامع في العشر: بي الحسين عبد العزيز بن أحمد الفارسي، الشيرازي،

شيخ محقّ (: 461) ، وسمّاهما بـ (في القراءات العشر

(⁽⁵⁾ . مخطوط، وعنوانه كما في غلاف النسخة الخطية: (

(⁽⁶⁾ . (7) :

28: السبعة: وهو في القراءات السبع: بي بكر أحمد بن موسى بن العبّ

مجاهد ف في القراءات الشاذة،

(1) : : (369/1) : (339/1) .

(2) : : (761 /2) : (92/1) .

(3) : : (423/1) : (164/1) .

(4) : (209 /1) . وكلام ابن الجزري في: تحفة الإخوان في الخلف بين الشاطبية والعنوان:

(ص/114) .

(5) : : (422/1) : (336 /2) .

(6) : (: /1) .

(: 324)⁽¹⁾ . وهو محقّ . ابن الجزري إلى كتاب السبعة: (6) .

29: التبصرة: في القراءات السبع: لأبي محمّد ي بن أبي طالب بن محمّد، القرطبي، (: 437) مؤلّفات كثيرة منها: () (الإبانة عن معاني القراءات)

وغيرها⁽²⁾ . والكتاب محقّ . ابن الجزري إلى التبصرة: (6) .

30: القاصد: بي القاسم الرحمن بن الحسن بن سعيد، الخزرجي، القرطبي، أستاذ ماهر، ومقرئ حاذق، لم يعرف له غير هذا الكتاب، (: 446)⁽³⁾ .

(6) :

31: الهادي: في القراءات السبع: لأبي عبد الله محمّد بن سفيان القيرواني

لم تذكر له التراجم غير كتاب الهادي، (: 410)⁽⁴⁾ .

(5) :

32: مفردة يعقوب: (5) . (5) :

33: الوجيز: في القراءات السبع: بي عليّ بن إبراهيم، () :

(446) في عصره مؤلّفات كثيرة منها: () وهو في

(الإيضاح) (الإقناع) وغيرها⁽⁶⁾ . محقّ .

(3) :

34: مفردة يعقوب: لأبي عمرو الداني⁽⁷⁾ . في أسانيد قراءة

ح فيها بأنّها من قراءة الداني، وهي طريق واحدة لروح وهذه

(1) : (269/1) : (139/1) .

(2) : (394/1) : (309/2) .

(3) : (410/1) : (367 /1) .

(4) : (380/1) : (147/2) .

(5) سبقت ترجمته في: (ص/99) .

(6) : (402/1) : (220 /1) .

(7) سبقت ترجمته في: (ص/26) .

لموافقتها ما في المفردة وطريقان لرويس وهنا الإشكال
هذين الطريقين في المفردة التي وصلتنا والتي ليس فيها لرويس غير طريق واحدة لا غير
وهي تختلف عما ذكره الم (1)

(2)

35: الإرشاد في القراءات عن الأئمة السبعة: بي الطيب بد المنعم بن عبيد الله بن
الحلي: (: 389)، محقق، ضابط، : () ()
في القراءات السبع، وغيرها (3)

36: الروضة: بي عمر أحمد بن محمد بن عبد الله بن لب

أدخل القراءات إلى الأندلس (: 429) (4)

زا ابن الجزري إلى روضة الطلمنكي،

37: جامع البيان: في القراءات السبع: لأبي عمرو
الدايني (5)

: نه جمع فيه كل ما يعلمه في هذا العلم،

وخمسمائة رواية وطريق عن الأئمة فهو قد حوى إضافة لما في والتيسير من

غير أن بعض المحقق - - في النشر خمسة

، وهي التي ح

ومفردة يعقوب للدايني لم ينص ومن ثم يجعلون :

(35)

تنبيه: إسناد ابن الجزري للقراءات من هذه الكتبليس معناه أن الطرق المسندة تتساوى ل

قارئ أو راو بل يـ

(1) : (1/ 221-222).

(2) :

(3) : (355/1) : (470/1).

(4) : (385/1) : (120/1).

(5) سبقت ترجمته في: (ص/26).

رواية الدوري عن أبي عمرو أسندها ابن الجزري من تسعة وعشر
بينما نجده أسند رواية سليمان بن جمار من أربعة كتب فقط.

• الفرع الثاني: أنواع الطرق وأمثلتها:

() : حضرني من الكتب التي رويت منها

هذه القراءات من الروايات والطرق بالنص والأداء، وها أنا أذكر الأسانيد التي أدت
لأصحاب هذه الكتب من الطرق المذكورة
بطريقاً للأداء فقط
(1)

1: طرق نصية: ويقصد بها الطرق التي عزاها ابن الجزري إلى الكتب التي

وجملتها: (980) ، وفقد ذكرتها

2: طرق أدائية: وهي الطرق التي عزاها ابن الجزري لبعض ي الكتب من غير ذكر

: () يق أبي القاسم الهذلي... الهذلي... على أبي عبد الله

داداني...

يني، وقرأ بها على أبي العبد

... على أبي بكر محمد

الأصبهاني... وقرأ الأصبهاني على جماعة من أصحاب ورش (2) فهذه

لأنها عن الهذلي

: عت ما ذكره ابن الجزري في قراءة نافع ثم

د من الكلام ابن الجزري في النشر، بما ذكره صاحب السلاسل الذهبية:

قراءة نافع:

(1) : (98 / 1).

(2) : (111 / 1).

أولاً: قراءة نافع برواية قالون: من ثمانية طرق:

1: عن أبي نشيط عنه: من ثلاث طرق:

أ: طريق أبي الكرم عن أبي الفضل عن الكارزني ، عن الشَّدائني، عن ابن بُوَيَّان عنه.
(ومن طريق أبي الكرم: قرأ بها علي الشريف أبي الفضل، وقرأ بها علي

بني والخبَّازي علي الإمام أبي بكر أحمد بن نصر بن
(1) .

ب: طريق الشاطبي

ابن عُصْن الطائي، عن صالح

: قرأ بها الشاطبي علي النَّ

علي أبي

علي أبي سعيد خلف بن عُصْن الطائي(2) .

ج: ان عن ابن مؤمن عن أحمد بن غزال عن الشريف الداعي

عن الحافظ أبي العلاء عن الحدَّ قاني عن محمَّ

الدارقطني عن صالح

: (طريق الدار قطني عن القزَّ : : أت بها علي

وقرأ علي أحمد بن غزال

وقرأ علي الحافظ أبي ا وقرأ علي أبي الحسن بن أحمد بن الحسن

وقرأ علي أبي بكر أحمد بن الفضل الباطِ قاني: أخبرنا محمَّد بن إبراهيم بن أحمد قراءة

أخبرنا الحافظ أبو الحسن عليّ بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني. وقرأ هو وصالح

ريس علي أبي الحسن عليّ
وَأَبَةُ البَغْدَادِي القزَّ (3)

2: عن الحُلُوَّاني عنه: من خمس طرق:

(1) : (100/1) : : (ص/231).

(2) : (101/1): : (ص/234).

(3) : (102 /1) : : (ص/235).

أ: طريق الداني عن أبي الفتح، ابن شنبوذ، عن ابن أبي مهران عنه.
 () : واني عن قالون: واني من خمس
 : الأولى: وهي الأولى عن ابن شد
 : : فارس بن أحمد، قرأ بها عليه أبو عمرو الداني⁽¹⁾ .
 ب: عن الصائغ عن الكمال الإ
 الكندي عن ابن المهدي بالله عن الصوفي ، عن النقاش، عن ابن أبي مهران
 .
 : (قرأت به على ابن البغدادي على الصائغ على ابن فارس على
 الكندي على أبي الفضل محمد بن المهدي بالله)⁽²⁾ .
 ج: عن الصائغ عن الكمال الإ
 عن محمد لي زق الله التميمي ماش
 عن ابن أبي مهران عنه.
 : (عاشرتها: رزق الله بن عبد الوه
 : قرأت بها على التقي
 الصائغ على الكمال الإسكندري على أبي اليمن على محمد
 (لي)⁽³⁾ .
 د: الدين أبي محمد الواسطي وابن الصائغ
 الحنفي وأبي بكر بن أيْدُغدي () عن الصائغ كمال الضرير، عن أبي الجود
 ماش عن ابن أبي مهران عنه.
 : () : طريق أبي الحسين الفارسي: قرأت بها بضم
 بين على الصائغ على أبي الجود

(1) : (102 /1) : : (ص/236).

(2) : (104 /1): : (ص/238).

(3) : (104 /1): : (ص/239).

على أبي الحسين نصر بن عبد العزيز الشيرازي الفارسي..(1)

هـ: طريق الداني عن أبي الفتح فارس
عن أبي علي محمد بن عبد الرحمن البغدادي، عن أبي بكر المنقي، عن ابن أبي مهران عنه.

(طريق أبي بكر ال : وهي الرابعة عن ابن أبي مهران من أربع طرق:
الأولى: : قرأ بها الداني على أبي الفتح

وقرأ على أبي علي محمد بن عبد الرحمن البغدادي(2).

ثانيا: قراءة نافع برواية ورش: وهي من ثمانية طرق:

1: طريق الأزرق عنه: من خمس طرق:

أ: طريق الشاطبي عن النّ عن أبي داود عن الداني

عن الأعماطي عن أبي جعفر الخيّ إسماعيل بن عبد الله النحاس عنه.

(: قرأ بها الشاطبي على النّ :

على أبي داود على أبي جعفر أحمد بن إسحاق بن إبراهيم

(3)

ب: طريق الداني عن ابن خاقان أبي الرجاء المصري، عن النحاس عنه.

(طريق ابن أبي الرجاء: : قرأ بها أبو عمرو

الداني : قرأ على أبي بكر أحمد بن محمد بن أبي الرجاء المصري(4).

ج: طريق الداني عن أبي الفتح عن الخولاني

(طريق الخولاني: :

الداني: بها على أبي الفتح فارس بن أحمد(5).

د: طريق أبي معشر عن أبي الفضل الرازي عن أبي نصر الموصللي

(1) : (104 /1) : : (ص/239).

(2) : (105/1) : : (ص/242).

(3) : (106/1) : : (ص/244).

(4) : (107 /1) : : (ص/244).

(5) : (107/1) : : (ص/246).

: (قرأ بها أبو معشر الطبري وأبو القاسم الهذلي على الإمام أبي الفضل

عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الرازي، وقرأ بها على أبي محمد الحسن بن محمد

وقرأ بها على أبي نصر سلامة بن الحسن الموصلي) (1).

هـ: طريق الداني عن أبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غَ عن أبي عدي ابن الفرج

: من ثلاث طرق: الأولى:

أبي عدي: : الأولى: طاهر من طريقي الداني والتذكرة، قرأ بها الداني على

أبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غَ (2).

2: طريق الأصبهاني عنه: من ثلاث طرق:

أ: عن ابن الصائغ عن الصائغ

لي عن رزق الله ، عن هبة الله بن جعفر عنه.

لي: قرأت بها على ابن الصائغ، وقرأ بها على الصائغ على

لي رزق الله رزق الله... على أبي الحسن عد

ابن أحمد (3).

ب: طريق أبي القاسم الهذلي يني

: (طريق أبي القاسم الهذلي: ... الهذلي... على أبي عبد

الله الكاريني، وقرأ بها على أبي العبّ سعيد بن جعفر المطوعي العباداني) (4).

ج: طريق أبي معشر الطبري عن الكارزيني

: (طريق أبي معشر الطبري: ... والطبري على أبي عبد

(1) : (107/1) : (ص/246).

(2) : (108 /1) : (ص/248).

(3) : (110/1) : (ص/251).

(4) : (111/1) : (ص/253).

يني، وقرأ بها على أبي العبد
سعيد بن جعفر المطوّعي العباداني (1).

ج بها على ما أورده في نشره وطيّة
نة لبعض الأحكام التي نسبها
ولا نجدها في الكتب التي أسند عنها مرويات ذلك الراوي.
: ذكره ابن الجزري من عدم السكت قبل الهمز لخلف عن حمزة
الكتب التي أسند منها رواية خلف عن حمزة ، فيحتمل أنه رواه أداءً (2).

• تنبيهات مهمّة:

أولاً: - - لم يصرّح ابن الجزري أنّها من بعض الكتب
نسبها إلى بعض أصحاب الكتب تلك الطرق إلى أحد

مثال توضيحي: حين يسند ابن الجزري رواية من طريق الداني عن أبي الفتح فارس
فقد تكون هذه الرواية من كتاب التيسير
للداني فلا يمكننا بحال الاعاء أن هذه الرواية من كت
ثم نأخذ الأحكام من
وذلك للأسباب :

1: رضاه
في كتابه - رحمه الله - .

2: الإسناد لأحد الكتب قائم على الظنّ وهذا ما لا يرتضى في علم جليل

3: الإعلان ()

المفتاح والمحتجى وقد يذكر ذلك السند في
فإذا نسبناه بالظنّ إلى واحد منها فقط؛
لباقى الكتب وما تحويه.

(1) : (111/1) : (ص/253).

(2) : (ص/164).

: (لم يحدِّ

هايمن السويد بعد البحث عن

الجزري في النشر من أيِّ كتب الداني هذا الإسناد، وهو في جامع البيان

(1)

ثانياً: في التعامل مع هذه الطرق فمنهم من أرجعها إلى أصول

وبنوا عليها تحريراتهم وتفرعاتهم، اعتبرها

إليها شيئاً لا أدى إلى اختلاف التحريرات.

والأرجح عندي والله أعلم أنها طرق مستقلة، وذلك للأسباب التالية:

1: ()

قصوداً؛ لأنه لم يكن بمنعه شيء من ح للهدلي من

، ونحو ذلك، جد في كتبه المسندة لكن لم يعزه إليه، يقول أيمن

: (لم يعزُ هذا الإسناد إلى الإرشاد المنعم، وهو فيه، ومن عاداته عزوه؛

فالأولى عدُّه من الطرق النشئية)⁽²⁾.

2: أن بعض هذه الطرق الأدائية لم يعثر لها على كتاب تسند منه؛ مثل ما ذكره أيمن

: (كذا سمى ابن الجزري هذه الطريق في النشر...)

() لأبي معشر ولم أجدها في كتابه: () رواه ابن

الجزري عن أبي م التي أودعها في كتابيه السابقين)⁽³⁾.

3: أن بعض هذه الطرق وجدت مسندة من كتب لم يسندها ابن الجزري في نشره

لأبي معشر، والمفردات السبع للداني وغيرها⁽⁴⁾

يمكن بحال إسنادها من هذه الكتب.

في التعامل مع الطرق الأدائية على تحريهم للأوجه،

أنهم اعتبروها طرقاً مستقلة، لكان له أثر كبير في ضبط تحريراتهم وتفرعاتها،

(1) : (ص/242).

(2) : (ص/234).

(3) : (ص/253).

(4) : (ص/231 234).

الجزري في عزوه أدرى بأسانيده وما تحويه.

إلى كتب، ثم يجدونها فيها - كمثال الإرشاد السابق -

عساهم يفعلون بالطرق التي عزوها بالاحتمال، ولم يعثر عليها في كتبها المسندة؛ كرواية ورش من طريق الأصبهاني فقد أسندها ابن الجزري عن الهذلي وأبي معشر، لكن لم يعثر على تلك الطرق في كتاب الكامل ولا في التلخيص لأبي معشر⁽¹⁾.

• الفرع الثالث: أسباب تعدد طرق القراءات:

أخذوا في تلقّ

قراءاتهم طبقة بعد طبقة، إلى أن دوّ في آ

إلى صاحبها -تحقيقاً سندها وعلوه،

من الوقوع في التركيب- فروعهم إلى كل مؤلف

في التأليف حتى بلغت على ما في الكتب التي آل الأمر في أخذ

القراءات في عصور التدوين- وهي تسعون كتاباً ذكرها ابن الجزري في نشره-

ف الإمام ابن الجزري كتابه اقتصر فيه على الفروع التي علا سندها

(2)

مختارات لم يسبق تدوينها

• الفرع الرابع: فوائد معرفة الطرق:

نمّ فوائد تبيين الطرق وتفصيلها وعزوها إلى أصحابها :

1- تحقيق الخلاف.

(3)

2- عدم الخلط والتركيب بما لم يقرأ به فإنها إذا ميّزت وبيّنت أمن

3- ة والضعف وغيرهم) :

(1) : (ص/253).

(2) : (ص/7) وتأمّلات حول تحريرات العلماء: (ص/14).

(3) : (191/1)، وشرح طيبة النشر: (ص/15).

اعتنى الناس بذلك قديماً وحرص

ة بحال الرجال (1) :

مؤتلفها ومختلفها
(2) يحتاج إليه .

صال وغير -4

: (وقد وقع لكثير من المتقدِّ في أسانيد كتبهم أوهام كثيرة

وتسمية آخرين بغير أسمائهم وغير ذلك

هت على ذلك في كتاب: (3) ، وعقدت في أوّ

على ما اشتبه في الاسم والنسبة (4)

-5 :

(وإنما ذكرت هذه الطرق -

علو الإسناد أنه كما قال يحيى بن معين -رحمة الله عليه-: الإسناد العالي قرينة إلى الله

تعالى ورسوله ﷺ...) (5)

-6

-7 معرفة نوع الإجازة إن كانت أداء أو سماعاً

ومعرفة ما استخدم فيها من ألفاظ تدلُّ والله أعلم.

(1) : (193 /1).

(2) : (ص /23).

(3) يعني: : طبقات القراء الكبير؛ الذي سمّاه: (نهاية الدرايات في أسماء رجال القراءات)، واختصره في :

() - كما في مقدّمته: (3/1)-، ولا وجود لما أشار إليه هنا في طبقات القراء الصغرى، المعروف بـ

(؛ فيكون في الكبرى، والله أعلم.

(4)

(5) : (224/1).

المطلب الثاني: شروط القراء في قبول الرواية، ومقارنتها بشروط المحدثين

: أهميَّة
وهي الطرق التي يتناقلها
إلى أن يرث الله الأرض من عليها
: «إن رسول الله ﷺ»
(1)
«

(2)
: (الإسناد الصحيح هو الأصل الأعظم)
- كلام طويل عن أهميَّة السند في حفظ شريعتنا
القائمة على أصلين عظيمين كلاهما ينبعث من مشكاة الوحي ألا وهما القرآن
وهذه مسلمة لا بدَّ

مشارك بين المحدثين
بهما
ولكن السؤال الذي نجده يطرح نفسه هنا بالحاح: ما هو منهج كلا الفريقين في التعامل مع
هذا القاسم المشترك () وهل ثمة فرق بينهما؟
: هل تبنى والمحدثون الشروط نفسها لقبول الرواية حتى نحكم
فريق منهجية خاصة به فنجزم حينئذ بالمفارقة؟

شروط كلٍّ منهما في قبول الرواية.

• الفرع الأول: تعريف المحدثين والقراء:

أولاً: تعريف المحدثين:

: جمع محدث

(1) رواه أحمد (2/199/ح832)، (3/22/ح747) : (2/243/ح2885)

: "صحيح الإسناد"، وسكت عنه الذهبي، وحسنه الشيخ الألباني في:

(4/28/ح1522).

(2) : (1/10).

كثير من الرواة والروايات في عصره وتبصر بذلك حتى حفظه

(2)

ثانياً: تعريف القراء:

: جمع قارئ هذا المصطلح في معرض حديثنا ع

: القارئ نافع وابن كثير... إلخ

: (هو الذي جمع القرآن حفظاً

ط ومنتَه

من أفرد إلى ثلاث روايات ط إلى أربع أو خمس.

(3)

تنبيه: هناك فرق بين القا

:

:

(4) م غيره

- الذي أهملته التعاريف

ولا يخفى أهميِّ

في زماننا الذي

- للقارئ والمقريء على حدِّ

كثير فيه الاختلاف في مسائل هذا العلم، وإهمال هذا الجانب ولهث الناس جمع

الأسانيد من غير علم يذكر لنا في علمائنا المتقدِّم فقد كانوا يجمعون بين

- رحمه الله - والذي يقرأ نشره يدرك

ما آتاه الله من براعة في كلا الج

ير من الناس في إطلاقهم للمسمِّ كقولهم

:

وإن كان قد أوتي صوتاً

:

نحو ذلك

(1) : العلامة الحافظ أبو الفتح فتح الدين محمد بن محمد ابن سيد الناس البعمري،

صاحب التصانيف الحسنة، التي من أشهرها: () في السيرة. تُوفي سنة: (734). :

(372/18)، وطبقات الشافعية الكبرى: (269/9).

(2) : ت على مقدمة ابن الصلاح: (53/1). : للقاسمي: (ص/30).

(3) الإضاءة في بيان أصول القراءة: (ص/6).

(4) : (ص/6). : (ص/17).

ندياً تبة المقرئ لها شروطها كما رأينا.

● الفرع الثاني: شروط القراء في قبول الرواية:

() ي في الوقوف على مدى حرص

متواترة عن النبي ﷺ

السؤال فالبحت كفيل بالإجابة ع ن خلال ما سيأتي من أبواب ومباحث.
في قبول الروا : في : في أركان
والتى سبق (1)

وسأكتفي هنا بإعادة التنويه بما من خلالها أقوال بعض علماء القراءات في بيان هذه
شروط، وأهميتها:

الإمام الك (2):) سنده واستقام وجهه في
المصحف الإمام فهو من السبعة المنصوص عليها ولو رواه سبعون
مجتمعين أو متفرقين في قبول القراءات

ومتى فقد واحد من هذه الثلاثة المذكورة في القراءة؛ فاحكم بأنها شاذ (3).

: (فلا ينبغي أن يغترّ عزى إلى واحد من هؤلاء

ويطلق عليها لفظ الصح وأن هكذا أنزلت، إلا إذا دخلت في ذلك الضابط،
وحيث لا ينفرد بنقلها عن غيره ولا يختص
غيرهم من فذلك لا يخرجها عن الصح

(1) : (ص/72)

(2) : الإمام أحمد بن يوسف بن الشيباني

نسبة إلى () . توي : (680) . :

(286/2) : (151/1).

(3) : : (44/1).

(1)

- رحمه الله- :

قراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّ

ولا يجلُّ...ومتى احتلَّ ركن من هذه الأركان الثلاثة
(2) (...)

وقد اشترط ابن الجزر في المقرئ وصفته : -
ذكرناه - حرَّ (3)

(4)

• الفرع الثالث: شروط المحدثين في قبول الرواية:

ينقسم إلى

مُدثون في تقسيماتهم للمرويات

: () () وهناك من أضاف () كقسم ثالث، واختلفوا في

لحديث الصحيح إلى تعاريف متعدِّدٍ وحتى لا نخوض في هذا الاختلاف بين المحدث

لا نخرج البحث عن مقصده و اخترت تعريف ابن الصلاح

: () صل إسناده،

(5)

الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذَّ

(6)

ثم قال: () الحديث الذي يحكم له بالصحِّ

(1) : (ص/135).

(2) : (9/1). وقد سبق نقله بتمامه في: (ص/73).

(3) يشير ما سبق نقله عنه قريباً (ص/115) بحال الرجال
... إلخ.

(4) : (ص/23).

(5) (مقدمة ابن الصلاح): (ص/11).

(6) : (ص/13).

لأن الفرق الوحيد بينهما هو في ضبط

:

ملحوظة:

ففي الصحيح ضبط الراوي تامُّ وفي الحسن: () .

وكما هو ملاحظ: اشتمل هذا التعريف على خمسة شروط لقبول الرواية عند

:

1: اتّصال السند: وهو في اصطلاح المحدث () صل إسناده،

من رواته قد سمعه حتى ينتهي إلى منتهاه⁽¹⁾.

وقال الذهبي⁽²⁾: (ما اتّصل سنده، وسلم من الانقطاع)⁽³⁾.

2: عدالة الرواة: الصلاح بقوله: (أجمع جماهير أهل الحديث والفقهاء على

يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً، ثم فصل ذلك؛ فقال فيما يتعلّق

(4) :

3: ضبط الرواة: وهو في اصطلاح المحدثين نوعان:

: فهو أن يثبت الراوي في صدره ما سمعه بحيث يتمكّن

استحضاره متى شاء.

: فهو صيانة الراوي لكتابه منذ سمع فيه وصحّ إلى أن يؤدّ

(5)

ل ابن الصلاح: (لتساهل في سماع الحديث أو إسماعه،

لا يبالي بالنوم في مجلس السماع وكمن يحدّ ...

من عرف بالسهو في رواياته لم يحدّث من أصل صحيح، هذا يجرم الثقة بالراوي

(6)

(1) التقييد والإيضاح: (ص/65).

(2) : الإمام شمس الدّين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن قيّمaz التُّركماني، الدّهبي

التصانيف الكثيرة النافعة، وخاصة في الحديث وعلومه. توفي سنة: (748). : (الوافي بالوفيات)

(114/2) (طبقات الشافعية الكبرى) (100/9).

(3) : (ص/42).

(4) : (ص/104).

(5) : : (ص/69).

(6) : (ص/238).

4: السلامة من الشذوذ: : : يخالف أحفظ (1)

(2) 1: 2: مخالف

5: السلامة من العلة: عرفه ابن الصلاح :)

علة تقدر في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها⁽³⁾

• الفرع الرابع: المقارنة بينهما:

بل في الشروط التي يجب توفُّر
هناك إفاً جوهريةً ذلك يرجع إلى خصوصية كلِّ
وإن كانا يشتركان

يحتاج إلى إفراده ببحث خاص

الإسهاب فيه يخرج البحث عن مقصده، وإنما

القرآن في قبول الرواية وردِّ
مناح مهمة يشترك فيها

:

1: السند: القاسم المشترك بين العلمين غير أن ل

الخاص في التعامل معه، مضنية في

مقاومة حركة الافتراء والوضع على حديث النبي ﷺ فكان لهم قصب السبق في نخ

الإسنادي ما يشوبها، لتدقيق في عدالة الرواة

(1) :النكت على مقدمة ابن الصلاح: : (1/ 101).

(2) تنبيه: المعنلشاذ هو المشهور، الذي استقرَّ عليه الاصطلاح عند المتأخرين، وقد ذكر ابن الصلاح في:

: (ص/167) ؛ كالحاكم وغيره

معاني : أن ينفرد الراوي بالحديث، ولا يكون فيه من الحفظ والإتقان ما يقبل تفرده لأجله، ولهذا قال في

آخره:) : أحدهما: . والثاني: الفرد الذي ليس في

(، والله أعلم.

(3) : ص167.

القراء فالأمر يختلف، يقول ابن الجزري: ()
يرين من الرسم وغيره،
بت لا يحتاج فيه إلى
عن النبي ﷺ

(1)

؛ لأن ميزتها أنها تلقاها الجم الغفير من أهل

عندهم في

، إذ، لأنهم يشترطون

(العبرة في منهج أهل الأداء من أهل القراءات هو استفاضة حروف القراءة وشهرتها
وهو شرط قوي ه علة بسيطة في السند، بخلاف منهج المحدث في

رك حديثه لمع على علل خوارم المروءة التي ترك من
أجلها أخذ الحديث عن بعض الرواة لوجد العجب : أن الحديث إذا لم يشتهر،

فهناك مظنة في ضعف نسبه إلى النبي ﷺ

ما يترتب على ذلك في نقل السنة النبوي

بول، فالأمر يصير من المقطوع به) (2)

:

أهل القراءات بعض الأوجه التي وردت في أحاديث صحيحة،

ومثال ذلك: () بكسر الراء في الذكر ويجذف ()

صحيحة في البخاري ومسلم :» :

أحد يقرأ على قراءة عبد الله : : فكيف سمع عبد الله يقرأ هذه الآية:

﴿كَبُ كَبُ﴾ [1:] : سمع : () : .

(1) : (13/1).

(2) مرويات القراءات الواردة عن النبي ﷺ : (ص/246).

والله هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرأ

() :

(1) «

جنيّ: () : (وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ وَالدَّكْرَ) (بغير () النبي ﷺ) بن أبي
س رضي الله عنهم).

: (في هذه القراءة شاهد لما أخبرنا به أبو بكر محمد بن الحسن عن أبي العباس أحمد

بن يحيى من قراءة بعضهم: () ه لكونه بدلاً " " "

فقراءة النبي ﷺ (2) : ﴿س س س﴾

(3) ﴿س﴾ [3 :]

ثابت في مصاحف الأمصار والمتواتر: ﴿س س س﴾، وما ثبت في الحديث من

() : (بجذف: () وبكسر الراء في الذكر) نقل آحاد مخالف للسواد

مثال آخر لقراءة صحيحة متواترة ولكن الحديث ضعفه العلماء:

د بن المنكدر عن جابر بن عبد الله :

الله ﷺ: «ة في نعيمهم إذ سطع لهم نور و

: وذلك قول الله :

﴿[85 :]﴾ فلا يلتفتون إلى شيء

(4) من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم بقى نوره وبركته عليهم في ديارهم» .

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف: الذهبي

(5) الهيثمي (1) والألباني (2) وغيرهم.

(1) رواه : كتاب التفسير: (4/1889/4660). :

(2/206/1953).

(2) : (363/2).

(3) : (ص/122).

(4) رواه : : (1/65/184).

(5) : (ص/23).

الحكم على كونها قراءة:

لم يمنعهم من إثبات تواتر هذه القراءة، والاعتداد بها

منهجهم في قبول الروايات غير قائم على الأحاديث النبوية⁽³⁾.

2: المتن:

يعتبر المتن عند محفوظ في الصدور والسطور، اءته محفوظ

فهو كتاب الله الذي وعد بحفظه من التبديل والتغيير، فلو زاد أحد

في كتاب الله أه الصبيان قبل الكبار.

أما المتن عند المحد فكثير الاختلاف من ناحية اللفظ، فقد يقع فيه تقديم وتأخير

كثير من الزيادات، وقد يروى الحديث بالمعنى

أنواع كثيرة للحديث بحسب عللها في المتن والسند

إلخ...

3: أوجه التحمل:

: السماع من لفظ الشيخ

):

والإعلام

والإجازة

والسماع عليه بقراءة غيره

أ سنده

فلا يأتي هنا

أ غير

أ السماع من لفظ الشيخ

-

الله عنهم- إنما أخذوا القرآن من النبي لكن لم يأخذ به أحد من

من سمع من لفظ الشيخ يقدر على الأداء كهيئته

بخلاف الحديث فإن المقصود فيه المعنى أو اللفظ لا بالهيئات المعتبرة في أداء القرآن

(1) : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (7/ 218/ ح11300) : "

(2) : تحقيق مشكاة المصابيح: (3/ 230 ح5664)، وقال في ضعيف الترغيب والترهيب: (2/258):

(3) : التي عنيت بتتبع مرويات القراءات الواردة في السند فة رسالة ماجستير :

محمد : (مرويات القراءات الواردة عن النبي ﷺ في فة جمعاً

(للاستزادة من الأمثلة يمكن الرجوع إلى هذه الرسالة.

سحابة فكانت فصاحتهم وطباعهم السليمة تقتضي قدرتهم على الأداء كما سمعوه من النبي
: عرض النبي القرآن على جبريل في
ويحكى أن الشيخ شمس الدين
وازدحمت عليه
الخلق لم يتواضعوا
(1)

كما لا يخفى تشدُّدُ في منح الإجازة للطالب فلا يحصل عليها حتى يختم القرآن
له إلى آخره، وقد يعقب ذلك اختباره في المتشابهات أو الوقوف وغير ذلك، في كثير
حياتمنح الإجازة بوجود شاهدين اثنين، بخلاف إجازة المحدث فلا يشترط فيها
- بعد سماع شيء من الحديث عليه - إجازة الطالب في جميع
وإن لم يقرأها عليه الطالب

المطلب الثالث: طرق تلقي القراءات

أبني أهمية: () (جمع القراءات) بعض
التحريرات كان في وقت ظهور جمع القراءات في ختمة واحدة
(يمكن القول بأن بداية التحريات كانت في القرن الخامس الهجري،
في عصر الحافظ الداني، وابن شريح،
وأبي القاسم الهذلي، وغيرهم حيث ظهر جمع القراءات في
قارئ بختمة)⁽²⁾

وهنا يمكن لنا أن نطرح سؤالاً: ماذا يقصد بالإفراد الذي كان عليه السلف في قراءتهم،
وما هو الجمع الذي أحدث بعدهم؟

وهو ما أجيب عنه في الفروع الثلاثة الآتية:

(1) الإتيان في علوم القرآن: (342/1).

(2) : تأملات في تحريات ال (ص/9-10).

ملحوظة: ريرات محلّ برق لتلك الأقوال في بابها بإذن الله تعالى.

جمع القراءات عند : (الإرداف)⁽¹⁾

2: سبب ظهور الجمع:

ودلالة على همة عالية في طلب

في تلقّي القرآن

كتاب الله تعالى، وحرص بالغ على الضبط والإ

ضعف الهمم

الجمع فيعتبر ضرورة أملتها ظروف خاص

ة التي يتط

فبدأ الشيوخ يسمحون بالجمع مخافة اندراس علم القراءات، فـ)

المقتدى بهم الجمع المذكور بشروطه

ولولاه لترك الناس تعلم القراءات الذ

...، فيأثمون جميعاً بتركه⁽²⁾.

• الفرع الثالث: حكم الجمع وشروطه:

1: حكم الجمع:

والصواب في اتباع السلف رضوان الله عليهم لأنهم أحرص الناس على

اتباع كتاب ربهم وسنة نبي ﷺ وأن ما خالف ما كانوا عليه يكون عادة محل نظر واختلاف،

ومن هذا المنطلق نجد العلماء قد اختلفوا في حكم جمع القراءات بين رافض له ومحرم

ه فيها، وبين مجيز له مطلقاً لأنه في نظرهم

في ف وشكله وكتابة أعشاره وغير ذلك ،

فظهرت بهذا ثلاثة مذاهب في الحكم على جمع القراءات في ختمة واحدة:

(1) : : (ص/ 65).

(2) تحفة القارئ والمقرئ في بيان حكم جمع القراءات في كلام رب العالمين: للمارغني (ص/ 219) (على هامش:

).

ب: المجيزون مطلقاً:

الجمع في ختمة واحدة في ي وغيرها، :
خليل الجنايني⁽¹⁾ في رسالته: () إلى جواز الجمع في المحافل
وغيرها ما حمل أبو بكر الحسيني : ()⁽²⁾ .
ومنهم الشيخ إبراهيم المارغني⁽³⁾ : فقد ذهب إلى جواز جمع القراءات : ()
في مجلس التلقّي عن الشيوخ، أو في غيره من المجالس المحترمة شرعاً⁽⁴⁾ .

1: النبي ﷺ القرآن على جبريل وفي سنة اتى توفي فيها
(5)

2: من القرن الخامس إلى زماننا دون نكير من أحد
فصار مجعاً عليه، وخرق الإجماع حرام لا يجوز⁽⁶⁾ .

3: نصوص القراء المتعلقة بجمع القراءات ، لم تقيّد فيها إجازة الجمع بحالة
، والأصل في الإطلاق الإباحة، ولا يمنع المباح إلا بدليل قطعي⁽⁷⁾ .

ج: المقيدون للجمع بحال التلقّي:

يعتبر هذا المذهب قول جمهور القراء من عصر الداني إلى زماننا.

(1) : خليل بن محمد بن غنيم الجنايني، المصري، عالم بالقراءات، له فيه مؤلفات. توفي سنة: (1346) . :
(323/2) : (127/4).

(2) لم تنوّع بين الجنايني وبعض أهل العلم للحسيني فت في ذلك
: : جمع القراءات قواعده وضوابطه: (ص/25-26).

(3) : إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني، مفتي المالكية في الديار التونسية، له شرح دليل
الحيران على مورد الظمان في رسم القرآن، وغيره من المؤلفات. توفي سنة: (1349) . : :

(54/8)، والموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة: (ص/18).

(4) : تحفة : (ص/217).

(5) : جمع القراءات القرآنية: (ص/26).

(6) : : (ص/206).

(7) : : للحنيني (ص/78) (:) .

- رحمه الله- : (ظهر لي أن الإقراء بالجمع ظهر من حدود الأربعمئة
جرَّاه الناس بالقبول، وقرأ به العلماء وغيرهم . قرأ به الحافظ
أبو عمرو الداني وأبو القاسم الهذلي والحافظ
الهمداني والشاطبي : الحافظ أبو شامة والإمام
المجتهد أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي والإمام الجعبري (1)(2) .
() () دون غيره، وهو كالصريح في أن كلامه في حالة
الإقراء والتلق (3) .
ولأن أصحاب هذا القول جمعوا بين المنع والقبول تهم التي استدلوا بها
بعضها يدور في فلك الما ، وبعضها عند المجيزين مطلقاً .
بإع السلف وأن الأصل هو الأفراد، ومن ناحية أخرى اعتبروا
: وهي مخافة انصراف الناس عن هذا العلم الجليل لفتور الهمم
فيدخل في دا
(4)
وأما التقييد بحال التلق لأنه لا تخفى المفاسد المترّ الجمع في
غيره .
القول الراجح:

1- أن الأصل في المسألة هو الأفراد وهو مسلك القرون الثلاثة الأولى التي شهد
النبي ﷺ بخيرٍ تباعها والأخذ بما كانت عليه أولى .
2- أن جمع القرءان في ختمة واحدة يعتبر من باب الضرورة الملحة التي دعت إليها

- (1) : ابن حجر العسقلاني : (ص/73) : : (ص/251) .
(2) : : (ص/34) .
(3) : : (ص/250) .
(4) : : (ص/219) .

(1)

-3

في ختمة واحدة بحال الت

شيخ بتسجيل ختمة للقراء بالقراءات جمعاً - فهو ليس في حال التلقّ
لكن يحمل عليه لما في تسجيله هذا من عظيم
وكاختبار حفظ القارئ لأنواع القراءات ومدى إحاطته بها.

ويمنع بهذا التقييد الجمع في غيره؛ كالجمع في حال الصلاة، وقراءة القرآن للتدبُّر⁽²⁾، أو في
لما يترتّب . والله أعلم.

2: شروط الجمع:

الأخذ بالجمع في عهد مبكّر

على المعاني القرائية من التغيير، لذلك اشترط العلماء لجمع القراءات في ختمة واحدة شروطاً
خمسة سمّ (3) إلى أن)

المتوفّي سنة:

(730) (4) وذلك في قصيدته الموسومة بـ(التكملة المفيدة لحافظ القصيدة)...⁽⁵⁾.

وهذه الشروط هي:

1- حسن الوقف: أن يعتني القارئ الجامع بالوقوف، فيحافظ على المعاني القرائية

(1) سنأتي على ذكر شروط الجمع فيما يلي من البحث.

(2) : مجموع الفتاوى: (459/22)، والفتاوى الكبرى: : (54/1) :

(ص/322)؛ حيث قال ابن تيمية في: الفتاوى الكبرى: " لا جمعها في الصلاة أو في التلاوة؛ فهو بدعة

ذلك للقارئ في الصلاة

" . والله أعلم.

(3) : : : جمع :

: (ص/34).

(4) : العلامة أبو الحسن عليّ بن عمر بن إبراهيم بن عبد الله الكناني، القيّجاطي، الغرناطي. له تأليف في فنون.

توفي سنة: (730) . : : (110/2) : (558/1).

(5) : (ص/30).

مثلاً على قوله تعالى:

ولا يقف على ما يوهم معنى

﴿تَطَّطَّ﴾ [51 :].

الجامع إلا بما يجوز الابتداء به،

2- حسن الابتداء:

بتداء بقوله تعالى: ﴿لَا تَكْفُرُوا﴾ [22 :].

إلى إفساد المعنى،

من غير إعادة لأوجه

3- عدم التركيب:

() في موضع بضم الهاء وفي موضع آخر

(1) لمفالقراء في حكمه .

بإسكانها ويعبر

4- حسن الأداء: أي إخراج الحروف من مخارجها بصفاتهما

الأداء المتقن لألفاظ التلاوة.

5- رعاية الترتيب:

كتقديم قالون عن ورش .

نافع على ابن كثير

زري عدم اشتراط هذا الشرط بقوله: () رعاية الترتيب،

شخص بعينه أو نحو ذلك فلا يشترط

(2) ن ذلك أبعء من التركيب وأملك في الاستحضار والتدريب .

• الفرع الرابع: مذاهب القراء في الجمع:

الأول: الجمع بالحرف: : أن يشرع القارئ في القراءة

حتى يستوفي ما فيها من الخلاف

أصولي أو فرشي

(1) : : (18/1) مختص (ص/46).

تنبيه: الفرق بين جمع القراءات وتركيب القراءات:

1: أن الجمع فيه إعادة لأوجه الخلاف حتى يستوفي

2: التركيب ليس فيه إعادة لما قرئ بل فيه استمرار في التلاوة مع الانتقال من رواية إلى أخرى

بعض الآيات أو جزء منها برواية

: (ص/29).

(2) : (204/2-205).

يسوغ الوقف عليه
حتى ينتهي إلى وقفٍ

ثم انتقل إلى ما بعدها على

أوثق في استيفاء أوجه الخلاف وأسهل في الأخذ
(1)

بين جمهور البصريين وبعض قرّ

للداني والقيحاطي (2)

الثاني: الجمع بالوقف : :
حتى ينتهي إلى وقف يسوغ الابتداء ما بعده

ثم يعود إلى القارئ الذي بعده إن لم يكن
حتى يقف على الوقف الذي وقف عليه، ثم يفعل

قارئ حتى ينتهي الخُ

(3)

في الاستحضار في الاستظهار

الثالث: الجمع بالآية : : أن يشرع القارئ في الآية حتى ينتهي إلى آخرها ثم يعيدها

لقارئ قارئ حتى ينتهي الخلاف. وكأتم قصدوا بذلك فصل آية على حدثها بما فيها من
(4)

سلم من التركيب

(ولا يخذل) : إذ كثير من الآيات لا يتم ولا يحسن

الابتداء بما بعده فكان الذي اخترناه هو الأولى (5)

الرابع: الجمع المركب:

من ابتكره هو -رحمه الله- : : (ولكني ردّ

مذهباً، فجاء في محاسن الجمع طرازاً مُ . فابتدئ بالقارئ وأنظر إلى من يكون من ال

(1) : : (201/2).

(2) : جمع القراءات القرآنيّة : (ص / 36).

(3) : : (201/2).

(4) : : (202/2).

(5) : (202/2).

فإذا وصلت إلى كلمتين بين القارئین فیها خُ
ثم وصلت
حتى نتهی إلى الوقف السائغ جوازه وهكذا حتى ینتهي الخلاف⁽¹⁾.

الخامس: الجمع بالتناسب:

(وبعضهم كان یراعي فی الجمع

أتى بالمرتبة التي فوقه ثم كذلك حتى

ینتهي إلى آخر
تی بما دونه حتى ینتهي إلى القصر،

أتى بعده ببن بین، ثم المحض، وإن ابتداءً بالنقل أتى بعده بالتحقیق ثم السكت القلیل ثم

(2) (...

ر جملة من الشروط فی
من حفظ كتاب جامع

فی القراءات وعلیه أن یحفظ کتاباً فی الرسم، ویعلم حقیقة التجوید ومخارج الحروف

وصفاتها
علّق بها علماً⁽³⁾.

(1) : (202-201/2).

(2) : (205 -204 /2).

(3) : (ص/33).

الباب الأول

مدخل إلى علم التحريرات ومناهج المؤلفين فيها

:

الفصل الأول: مدخل إلى علم التحريرات.

الفصل الثاني: التأليف في التحريرات، ومذاهب المحررين

فيها، وأسباب اختلاف المحررين ونتائجه.

الفصل الأوّل

مدخل إلى علم التحريرات

:

- المبحث الأوّل: ف التحريرات، ونشأتها، وأقسامها، وفوائدها.
- المبحث الثاني: العزو وأهميته، وعلاقته بالتحريرات، ووسائله.
- المبحث الثالث: التلفيق وحكمه عند القراء.
- المبحث الرابع: الضرب الحسابي، ومذاهب المتقدّمين والمتأخرين في العمل به.

المبحث الأول

تعريف التحريات، ونشأتها، وأقسامها، وفوائدها

:

- المطلب الأول: تعريف التحريات لغةً واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: نشأة التحريات.
- المطلب الثالث: أقسام التحريات.
- المطلب الرابع: فوائد التحريات.

تحرير التنبيه للنووي باب في تحرير الأنساب للسيوطي، وغيرها.

التحريات في عرف :

1: التقييد: (1) في قوله:

(2) * مات

وقال المتولي⁽³⁾ في مقدّمة (الروض النضير): (هذه تحقيقات شريفة
(4)

(5) في (المعاني بتحرير حرز الأمان):

(6) ض ه * ثمَّ هـ

ثم عقّد () : (يئت الجمل منه)⁽⁷⁾ .

في مقدّمة شرحه على الجزية: ()

مرادها، ويبرز دقائقها، (...)⁽⁸⁾ .

من هذا المعنى نجد بعض أهل العلم المعاصرين قد عرّ

(ثم شرح العبارة بقوله:) لوضع تقييدات لما أطلقه الإمام ابن

(1) : محمد بن عبد الرحمن الخليجي، الإسكندري، الحنفي كان وكيلاً لمشيخة المقارئ والإقراء بالإسكندرية، من تأليفه: (199/6) : (ص/307).

(2) شرح مقرب التحرير للنشر والتحرير: (ص/74) .

(3) : محمد بن أحمد بن عبد الله المتولي، من أبرز المحررين بعد الإزميري، من مؤلفاته: فتح الكرم في تحرير أوجه القرآن العظيم، والروض النضير. توفي: (1313هـ) . : (275/5)، والإمام المتولي: (ص/89).

(4)الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير: (ص/107).

(5) : المقرئ سليمان بن حسين بن محمد الجمزوري، الملقب بالأفندي، من أبرز شيوخه النور الميهي، ومن مؤلفاته: تحفة الأطفال، وشرحها فتح الأفعال، والفتح الرحماني بتحرير حرز الأمان. كان حيّاً سنة: (1198هـ) . :

(257/4) : (140-139/2) .

(6) : رحماني شرح كنز المعاني: (ص/20-21) .

(7) : (ص/21) .

(8) شرح المقدّمة الجزية: (ص/18) .

الجزري في طيّ (1) للطرق التي أسند منها الق .

وزيادة في توضيح المعنى قال:) :

(2)

وعلق في الحاشية : (وأدخل بعض في معنى التحريرات كذلك زيادة بعض الأوجه على ما في لابن الجزري بما في الكتب التي أخذ منها حروف القراءات، وهذا يخالف ما أت من جواز الاختصار على بعض ما روى القارئ

لا نعتبر هذه تحريرات للطيّ (3)

2: معانٍ أخرى عدا التقييد: هذه المعاني قد جاءت في

في في ألفاظها، وهي كما يلي:

1- تعريف ابن الجزري: لم يذكر ابن الجزري للتحريرات تعريفاً غير

وكمفهوم للتحريرات التي عند الم كقوله في

() : أَقُولُ إِنَّهَا قَ * حِرْزُ الْأَمَانِيِّ بَلْ بِهِ قَدْ كَمَلَتْ

(4) مَا فِيهِ مَعَ التَّيْسِيرِ *

ومعنى البيت: عليه من زيادة في أوجه القراءات،

(5)

والتيسير

وقال في نظمه () :

(6)

في

*

حُ

(ح) : ي: واجب عليهم أن يعلموا ما ذكر حالة كونهم محقّقين

(1) مة شرح مقرّب التحرير للنشر والتحرير: لإيهاب فكري وخالد أبو الجود: (ص/49) .

(2)

(3)

(4) : : (56-57).

(5) : الهادي شرح طيبة النشر: د سالم محيسن: (ص/84-85) .

(6) متن الجزرية: : (6) : شرح المقدمة الجزرية. وفي بعض النسخ: (محققي) : (محرري).

(1)

منهجه في مقدّ (2)

والملاحظ أنه يقصد التحرير بمفهومه اللغوي في هذه المواضع.

ات في كتابه قوله في :] : 51 :

[91]: (فخذ تحرير هذه المسألة بجميع أوجهها وطرقها وتقديراتها، وما يجوز وما يمتنع

تراه في غير ما (... (3)

- رحمه الله- للتحريرات كما هو في عرف المتأخرين في ذكره

فلم يخل ولم تكن هي الغالب الأعمم ولأهمي

منهجه في التحريات حثاً خاصاً فيما يأتي من البحث.

وقد اعتبر بعض المعاصرين قول ابن الجزري: (ناه وفصلناه من الطرق وذكرناه

دم التركيب فإنها إذا مي (4) إشارة منه إلى تعريف

أسماء علماء () :

(5)

2- تعريف الإزميري (6) :

(التدقيق في القراءات وتقويمها)

(1) شرح المقدمة الجزرية: (ص/29).

(2) (56 /1):.

(3) (359 /1): .

(4) (191 /1):.

(5) الفتح الرحمانى: (ص /18-19)- تحقيق: . : مقدمّة الروض النضير: (ص /53).

(6) : مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الإزميري، الحنفي، من أشهر علماء التحريات والقراءات بعد ابن الجزري،

من أبرز شيوخه يوسف أفندي زاده، ومن مؤلفاته: بدائع البرهان شرح عمدة العرفان، وتقريب حصول المقاصد في

تخريج ما في النشر من فوائد. توفي سنة: (1155). : (236/7) : (390/2).

(1)

(2)

3- تعريف الجمزوري: (التحرير معناه:)

4- تعريف المتوَّي: (التحرير والتهذيب والتصفية والتنقيح بمعنى،

تخليص الأوجه من التركيب) (3)

5- تعريف محمد بن يالوشه (4): : () :

غير زيادة أو نقصان) (5)

كالتركيب

6- تعريف عبد الرزاق موسى: ()

(6)

(7)

: (تنقيح القراءة وتهذيبها من أيّ

نيّة وتهذيبها

7- تعريف عبد الباسط هاشم (8): ()

(9)

(1) مقدمة الروض النضير: (ص/53). ولم أعر على هذا التعريف في عمدة العرفان ولا في بدائع البرهان للإزميري.

(2) الرحماني: (ص/23).

(3) ضير: (ص/112).

اء في وقته

(4) : أبو عبد الله فخر الدين محمد

:رسالة تحرير الكلام في وقف حمزة وهشام والفوائد المفهمة في شرح

. توفي سنة: (1314هـ). : (97/12) : (ص/43).

(5) فوائد المفهمة في شرح الجزرية المقدّ: (ص/25).

(6) تأملات حول تحريات العلماء: (ص/9).

(7) تحقيق الفتح الرحماني: (ص/18).

(8) : الشيخ عبد الباسط حامد محمد متوَّي، المصري، المشهور بعبد الباسط هاشم، ولد سنة: (1928)

وقرأ على الشيخ أحمد عبد الغني، وغيره، حصل على الدكتوراه سنة: (1962)، درس ولا يزال في كلية أصول

الدين بجامعة الأزهر. : (https://ar.wikipedia.org/wiki/) :

(9) : مة الروض النضير: (ص/53).

8- تعريف إبراهيم الدوسري⁽¹⁾: (تخليص القراءات المختلف فيها من التركيب

بنسبة الطرق إلى أصحابها. (2)

: (علم يعنى بعزو أوجه طرق القراءات المختلف فيها، إلى من رواها من

منها والممنوع، وما يترتب عليها من الأ⁽³⁾ .

9- تعريف السالم الجكني⁽⁴⁾: (5)

ثم قال: (الذي يعنى بعزو أوجه القراءات إلى طرقها،

ومصنّفاتها، في دقّة متناهية، لجائز منها والممنوع حال الإقراء)⁽⁶⁾ .

10- تعريف خالد أبو الجود⁽⁷⁾: (هو علم يبحث في تنقيح القراءات القرآنية التي ذكرت

ذكرت في كتاب النشر وتهذيبها لقراءات المختلف فيها من التركيب،

الطرق إلى أصحابها بحيث لا ينسب حرف لغير من ورد عنه)⁽⁸⁾ .

(1) : الدكتور إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، رئيس قسم القرآن وعلومه، وأستاذ علم القراءات في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ولد عام: (1385)، وأخذ عن الشيخ أحمد الزيات وغيره، وكتب عدداً من المؤلفات في القرآن وعلومه. : (نترنت): .(dousari.blogspot.com/p/blog-page_5613.html)

(2) الإمام المتوّلي: (ص/336).

(3) معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: (ص/38).

(4) : السالم محمد محمود الجكني الشنقيطي، المدني، أستاذ القراءات المشارك في جامعة طيبة بالمدينة المنورة، قرأ على الشيخ السيد لاشين وغيره، وله مجموعة من المؤلفات والبحوث والمقالات في علم القراءات. : (http://www.x5share.com/uploads/46e7c2067b.gif)

(5) : (ص/649)

(6)

(7) : الشيخ خالد حسن أبو الجود، باحث مصري، عرف بتحقيقه لكثير من كتب القراءات؛ كالروض النضير، وشرح مقرب التحرير، وتحرير الطرق والروايات، وغيرها.

(8) الروض النضير: (ص/55). وذكر قبلها تعريفاً لم ينسبه لقائل، وهو: "علم يبحث في الأوجه المخد

حيث تقدم بعضها على بعض، وترتيبها حين تجتمع مع غيرها، وبيان ما يطرح ويصح في حال الجمع والإفراد".

11- تعريف عبد القيوم بن عبد الغفور السّندي⁽¹⁾ :

، وتهذيب الطرق

، منعاً للتركيب والتلفيق⁽²⁾ .

12- تعريف إبراهيم الجرمي⁽³⁾ : (التدقيق في القراءات المروية وتقومها،

اء القراء في كتبهم ومنظوماتهم)⁽⁴⁾ .

• ملحوظات على التعاريف السابقة:

:

1:

المتوي في شقّ .

أ: يفاً لغويّ

ب: يرات، وهو تعريف المتويّ في شقّ الثاني:

(...وغياية الغرض منه هنا تخليص الأوجه من التركيب)⁽⁵⁾ .

ناه وفصلناه من الطرق وذكرناه من الكتب هو عدم

(6)

التركيب؛ فإنها إذا ميّ

(1) :

بجامعة أمّ القرى، ولد سنة: (1380)، وله عدد من الكتب والبحوث والتحقيقات في القرآن وعلومه .

(https://uqu.edu.sa/aasindi) :

(2) البرهان الأصدق: (ص/ 362).

وعملهم على تمييزها وتنقيحها، وأما باعتبار ما عليه المتأخرون والمعاصرون من التركيز على تصحيح مسار الطرق، ومحاولة منع تركيب الأوجه؛ فعرّفها بقوله: " مساراتها بعزوها لناقليها،

منعاً للتركيب والتلفيق". البرهان الأصدق: (ص/ 363).

(3) : الدكتور إبراهيم محمّد الجرمي، ولد سنة: (1966)، وقرأ القراءات على الشيخ أحمد مصطفى أبو الحسن،

وإلياس البرماوي، يعمل مشرفاً على دار القرآن بالأردن، وله عدد المؤلفات والتحقيقات في علم القراءات.

: موقع نداء الإسلام: (http://www.aljarmy.com).

(4) : (ص/ 80) .

(5) النضير: (ص/ 112) .

(6) : (191/1).

كتعريف الإزميري

ج:

وغيرهما، وهذا هو الأصل في الحدود والتعريفات؛ أن يكون تعريف

الماهية، لا باعتبار الفائدة، ونحو ذلك.

2: هناك من عرّف التحريات على أنه ()

وأغلب التعاريف لم تعرّ بها بهذا الاعتبار.

3: لم تذكر بعض التعاريف -

عزو الطرق لأصحابها عمل يفترض أن يقوم به

يجعل العزو علماً مستقلاً بعض أفردوا له تأليف مستقلاً

كنظم العزو للمتولي، وإتحاف البرة للإزميري.

4: بعض التعاريف - المتولي - حصر التحريات في الأوجه

وأشمل.

5: بعض - تعريف الإزميري - التحريير في

القراءات، ولم تقيّد: (التدقيق في القراءات) ()

أو بعبارة أخرى المواضع التي أطلقها ابن الجزري فكان إطلاقه هذا

محلّ أو ما زاده الشاطبي وكان مح

تختصُّ بنوع من القراءات، ففق عليه في كتبهم،

- رحمه الله -

:

(1)

*

ونجد الشيخ يوسف زاده يعنون كتاب: () في وجوه الا .

6: بعض التعاريف قيّ وهما:

أما باقي التعاريف فهي لم تقيّد

يترك إذا عرفنا أن السبب في ظهور علم التحريات هو

عن تحريات يشمل تحرير

(1) في تحرير أوجه القرآن الكريم: : (23) (278/4) : جامع الخيرات في تجويد وتحرير أوجه

.(

7: استخدم عبارات غير دقيقة كاستخدامهم لفظ: () () ()

8: أحدهما :
ضح لي أنه علم لم يعرف عند

9: التعريف الأخير توسّع في ذكره لأوهام العلماء هذا يدخل في ما يسمّى
ة يجب بيانها؛

-والله أعلم-:

تحرير
بعض
ق الاستدراك والتصويب بالطرق
وغيرها مم
وتمييز الأسانيد والأوجه سمّ تحريراً حينئذ فلا استدراك أعمّ
لذلك يمكن القول
تحرير استدراك
استدراك تحرير. والله أعلم.

ومثال الاستدراك: استدراك أبي شامة على الشاطبي في قوله:

(1) عَلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ حَمَزَةٌ وَلَدَيْهِمْ * جَمِيعاً بَضَمَ الْهَاءِ وَقَفّاً

لي أن النظم يكشف قراءة حمزة فقط، وأنها بضمّ الهاء في الكلمات الثلاث،

؛ لأنهم يقرؤونها بالكسر ممّ ليس ضدّ

(2) () : () : () ()

فهذا استدراك، وليس تحريراً؛

ومثال التحرير: على الشاطبي في قوله:

(1) متن الشاطبيّة: (110).

(2) : استدراقات أبي شامة: (ص / 24).

دَغَامَ الْكَبِيرِ وَقُطْبَهُ* أَبُو عَمْرٍو وَالْبَصْرِيُّ فِيهِ تَحْقُلًا (1).

(2):) :

يِر * وَسِ يُّ (3)

فالبيت مجمل لم يفصّل طريق جاء الإدغام لأبي عمرو.

: وَفِي الْكَافِرُونَ عَابِدُونَ وَعَابِدٌ* وَخَلْفَهُمْ فِي النَّاسِ فِي الْجَرِّ حُصْلًا (4).

() المجرورة لأبي عمرو الخلاف فيها

فالبيت يحتاج لتفصيل لطرق أبي عمرو:

() :

وَفِي الْكَافِرُونَ عَابِدُونَ وَعَابِدٌ* ظِ فِي (5)

فكما ترى هذه استدراقات فيها تحريراً؛ لأن فيها تمييزاً للأسانيد، وعزواً

للطرق، والله تعالى أعلم.

سالم القول الراجح: يظهر لي أن أشمل
الحكبي: غير أن الملاحظ أنه لم يقيده بالأوجه المختلف فيها لذلك يمكنني القول في تعريف
تنقيح القراءة من أي خطأ أو خلل، وذلك بعزو أوجه الخلاف فيها
إلى طرقها، ومصنفاً، مع بيان الجائز منها والممنوع حال الإقراء.

(1) متن الشاطبية: : (116) .

(2) : الشيخ إيهاب بن أحمد فكري المصري، مدرّس القراءات العشر الكبرى والصغرى بالمسجد النبوي، ولد سنة:

(1374)، وقرأ على الشيخ أحمد الزيات، ومحمد عيد عابدين، وغيرهما، تميز بالجمع بين الرواية والدراية في علم

القراءات، وصنّف فيه عدّة كتب، وتخرّج على يديه كثير من الطلاب، وله عناية كبيرة بالتحريات. :

: (52/1).

(3) التيسير لما على الشاطبية من تحرير: (ص/544)) :

(4) متن الشاطبية: : (331) .

(5) التيسير لما على الشاطبية من تحرير: (ص/545).

المطلب الثاني: نشأة التحريات

- أهل العلم في :
الأول:
- حرص أهل القرآن
- رضوان الله عليهم -
مشايخهم تنفيذاً ﷺ : «إن رسول الله كان يأمركم أن يقرأ
(1) لا يقرأ» (1)
ي الالتزام بما قرأه على شيخه لكن قد استجاز بعض
التخيير فيما ورد عن مشايخهم بحيث لا يقع تلفيق محذور ينتج عنه خطأ :
﴿ي﴾ [37:] بالرفع في () ()
(2) وهذا الاختيار هو مجرّ
قال الإمام ابن الشاطبي:
(3) وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءِ *
() كما وجدته ذكر ذلك في موضع
(4) ة التي هي ضبط القراءات من طريق معين
- الثاني:
الداني القيسي، والأهوازي، وأبي القاسم الهذلي، وغيرهم.
(5) لم نقف على نصّ

(1) سبق تخريجه: (ص/116).

(2) : في تحرير القراءات المتواترة: (/).

(3) متن الشاطبية: (354).

(4) : مشكلة الخلاف في تحريات (ص/613).

(5) : : (ص/9-10) على تحريات الطيبة: (ص/27).

في القرن الخامس، و -وما قبله وبعده-
ومخطوط، فيها ما يشهد لهذا القول.

الثالث: الجمع بين القراءات في ختمة واحدة.

() : - رضي الله عنهم - لا يجمعون رواية
إلى أخرى، وإنما ظهر جمع القراءات في ختمة واحدة في أثناء المائة الخامسة في عصر الداني
- رضي الله عنه - إلى هذه الأزمان... (1).

وقال السالم الجكني: (هذه

فقت الكتب في قراءاتهم، عة لمختلف رواياتهم

- لقصر الهمم - (طريقة جمع القراءات) في ختمة واحدة، مخالفين في ذلك ما درج

نشأ ما سماه المتأخرون بـ (((2).

(أن التحريات نتجت عن وجود الجمع الكبير إنما

لم يكن يحتاج لها عند علماء السلف

التي اعتمدت في بنائها على أكثر

كتاب لوحده لما وجدت هذه التحريات التي من النوع الثاني) (3).

إذا قرأت لورش عن نافع من طريق

اجتمع عندك البدل مع همزتين مفتوحة

بثلاث (4) وأوجبوا الثلاث المتبقية،

(1) متن الطيبة: (ص / 74).

(2): (1 / 124).

(3): (ص / 274).

ف التحريات إلى قسمين: : بعض النقول التي يقوم بها علماء هذا الفن لنقل ذكره

في الأحكام التجويدية والأحرف : والثاني:

ه . : : (ص / 263).

(4): (الإبدال في الهمزتين على قصر البدل، والثاني والثالث هما: التسهيل في الهمزتين على توسط

المسموعة في ذكر الأوجه الممنوعة: (ص / 22).

الرابع: شحاذة اليميني ودي في مقدّ

() :

(1)

باح القاضي: (من أحدثها الشيخ شحاذا اليميني - سامحه الله
- رسار على نهجه ولده عبد الرحمن اليميني ثم قفا على آثارها من جاء من
العلماء بعدهما...)⁽²⁾

هذا القول بجانب للصواب :

1: أننا وقفنا على مواضع لابن الجزري في النشر أو يشير فيها إلى التحريرات

2: إذا سلمنا بأن واضعه الشيخ شحاذة اليميني فالسؤال الذي يطرح نفسه هنا:

وقد وضعها الشيخ شحاذة اليميني بعد زمن ابن الجزري بثلاث طبقات من

(3)

الشيوخ

ل في هذه أقوال العلماء يجد أنها على قسمين:

الأول: أصحاب القول الأول والثاني:

وعزو الروايات إلى وهذا ما نجد

السبق في هذا

مين يقف على هذه الحقيقة

صلة إلى النبي ﷺ وا عليهم من مشايخهم

(4)

اهتمام السلف بذلك مع ظهور جمع القراءات

في ختمة واحدة

(1) الدر النظيم في تحرير أوجه القرآن الكريم: (25) (278/4).

(2) أبحاث في قراءات القرآن: (ص/31).

(3) : شرح مقرّ (ص/52-53).

(4) : : لابن مجاهد: (ص/77-101) : (ص/37-131)

التيسير: للداني: (ص/11-16) : (ص/196).

: عدم التركيب في القراءة الواحدة وتمييز بعضها عن بعض

ما لا يجوز وقراءة ما لم ينزل.

والثاني: وهم : فيلاحظ أنهم تحدّ

:

انقسم أهل العلم إلى قولين في هذه المسألة:

القول الأول:

() : ثم نظمه في: () لبعض تحتاج إلى تقييد

حتى تطابق ما قرأ به الإمام ابن الجزري على شيوخه (1) وقد أشار إلى ذلك في عدّ

صريحاً : (لا يجوز مدُّ) ()

(2) ()

بعض التحريات كقوله:

(3) لَكِنْ بَوَّحَهُ الْهَمْزِ وَالْمَا

القول الثاني: أن واضع هذا العلم هو شحادة اليميني

: تتج أن التحريات لها معنيان مطلق

1: المعنى المطلق:

...

عهد النبي ﷺ

ى حتى بلغ ذروته في القرن الخامس: عصر الداني، ومكّ والهدلي، وغيرهم

ت هذه التحريات حتى ألفت التأليف في القراءات فكانوا يلتزمون بما ورد في الكتاب

؛ كقراءتهم بما في التيسير للداني

وغيرهم .

(1): ()

(1) : شرح مقرّر : (ص/50).

(2) : (427/1-428).

(3) : : (123).

والشاذ وما انفرد به منفرد منهم تحريراً
غير ذلك... () وبيان الواهم منهم والساهي إلى

وه من الهادي البشير ﷺ

(2) إلى خاتمهم الإمام ابن الجزري).

2: المعنى المقيد:

الثلاث: ()، فنستطيع القول بأن تحريرات الشاطبية
الشاطبي لحرز الأمامي محمد العوفي (3) تحريرات (4)
الحال إلى أن أفرد الإمام (5):

كتب الإمام ابن الج... والاجتهاد وإعمال الفكر في مقابلة
تلك الأصول بكتب الإمام ابن الجزري فإننا نقطع بأن هذا العلم حادث متأ
(5)

ثم دُلَّ :
1: إن هذه التحريرات وكتبتها قائمة برمة وأصولها، فنصوص
, وتعليقاتهم لا تخرج أو لم يسند رواية كذا أو أهمل أو أجمل

-
- (1) : الدكتور سامي بن محمد سعيد عثمان عبد الشكور، أستاذ القراءات في جامعة طيبة
القراءات عن الشيخ رشاد عبد التواب السيسي، وله العديد من البحوث والدراسات في علم القراءات.
: (www.ahbab-taiba.com).
(2) : : (ص/12).
(3) : الشيخ محمد بن أحمد العوفي، عالم بالقراءات، عارف بالتفسير، من مؤلفاته:
والدر المنثور لمن التقطه من القراءات العشر على المنهج المنشور، وغيرها. توفي سنة: (1050). : :
(9/6) : (73/4).
(4) : تحقيق التحارير المنتخبة على متن الطيبة: (ص/16).
(5) : (ص/12).

(1)

2: في فترة ما بين زمن ابن الجزري وزمن ظهور هذه التحريرات لا يجد شيئاً من تلك التحريرات التي بين أي كالأمام القباقي وهو معاصر لابن الجزري الإمام ابن القاصح وهو من طبقة ابن الجزري حتى من ؤوا بعدهم كالإمام النشار فقد خلت كتبهم من هذه التحريرات التي نراها اليوم لأنهم -رحمهم الله- كان دأبهم إثبات الر وعزوها إلى طرقها (2).

المطلب الثالث: أقسام التحريرات

:

- 1: نظم الشاطبية: في القراءات السبع.
- 2: نظم الدرّة: في القراءات الثلاث المتممة،
- 3: نظم الطيبة: في القراءات العشر

)

(3)

لذلك لم يفرد لها -

أولاً: التحريرات على الشاطبية:

لما أبي الله كتاب جادت به القريحة البشريّ

... ولم تنأ كتب علماء القراءات عن هذه الحقيقة

(التيسير) للإمام أبي عمرو الداني، لم ي

الشاطبي في موافقة الإمام الداني بل زاد على التيسير وأنقص في بعض المسائل

(1) : : (ص/17).

(2) : : (ص/16).

(3) الإمام المتولّي: (ص/335). كتب بعض الما في تحريرات الدرّ : (التيسير لما على الدرّ

من تحير): لإيهاب فكري (الفوائد والتحريرات على متن الد (

صها الشاطبي بقوله () :

(1)

زَادَتْ بِنَشْرِ فَوَائِدِ *

اختلفوا في

الفوائد التي زادها الشاطبي محلاً

ومستدرك... إلخ.

وتحريرات تعتبر قليلة مقارنة بتحريرات

بخلاف طرق التي اعتمد فيها طرق (التيسير)

من هذه الناحية على التنبيه على خروج الشاطبي عن

هذه الطرق التي اعتمدها أبو عمرو الداني (2)

: (ما زاد فيه الشاطبي من اختياره على ما في التيسير

) :

أو طرق التيسير

(((3)

نوا في ذلك وتلمسوا ألفاظ ابن الجزري في النشر (عند تعليقه على كتابي التيسير

؛ كونهما إحدى طرقه

يح والتضعيف والترجيح، ما زاداه على كتابيهما

(4)

(5) على نحو التالي:

التحريرات التي كانت على بعض

أ: : اطبي نفسه حيث منع أ

(6) وَمُدَّ بِخُلْفٍ مَاجٍ ...

(1) متن الشاطبية: : (69).

(2) مشكلات الشاطبي: يوسف أفندي زاده: (ص / 4) .

(3) يسير لما على الشَّ تحرير: لإ : (ص / 552).

(4) : (ص / 16).

(5) : مشكلة الخلاف في تحريرات القراءات: (ص / 614).

(6) متن الشاطبية: : (653).

وَإِسْكَانُ نَحْسَاتٍ بِهِ كَسْرُهُ ذَكَاءٌ * وَقَوْلُ مُبِيلِ السَّيْنِ لِلْيَثِ أُخْمَلًا (1)

ب:

ج: التقييد الذي جزم به ابن الجزري في النشر إذ إنهم يقرؤ

كمنعه القراءة بإدغام التاء في الجيم لابن ذكوان في قوله تعالى: ﴿وَأُكْرِمُوا﴾

[36:

أنه مذكور في الـ

ثانياً: التحريبات على الطيبة:

في معرض

تحتاج إلى تقييد حتى تطابق ما قرأ به الإمام ابن الجزري على شيوخه،

تحريبات

(2)

1: تحريبات في الأوجه:

مأ عاماً

(لا يجوز مدُّ

(3)

ولا يأتي

() فلا يـ

لأن رواية السكت فيه مجمعون على تحقيقه وفقاً فامتنع السكت عليه حينئذ (4)

فياني

وكقوله في باب () : (...)

روى الإشباع في هذا الباب إلا وهو يستثنى ()

لورش سوى أربعة أوجه : قصر الواو مع الثلاثة في الهمزة

(1) متن الشاطبية: : (1015).

(2) : : (ص/591).

(3) : (2/ 427 - 428).

(4) : (2/ 427).

(1) الداني .

2: تحويرات الطرق: وذلك بعزو الأوجه إلى الطرق:

ن عزو الأحرف للطرق التي اختارها،

كعزوه إمالة: () () () لطريق الداجوني،
(2) وعليه فلا تأتي هذه الإمالة على قصر المنفصل لهشام .

3: تحويرات الكتب: وهي الأحرف التي عزاها ابن الجزري للكتب:

() : مر فقطع له بالوصل صاحب الهداية، وهو أحد الوجهين في الكافي
غلبون واختيار الداني،

على شيخه أبي الحسن ولا يؤخذ من التيسير بسواه (3) .

(والسكت من هذه الطرق
إلا من الإرشاد فإنه مع المدِّ
(4) .

في الجمع بين كلامه في الأبواب مثل عزوه تفخيم الراء ذات الضمِّ

للأزرق عن ورش لتذكرة ابن غلبون في باب
مع عزوه قصر البدل مع الفتح له في باب
وباب الفتح والإمالة على التوالي (5) .

منهج ابن الجزري في الطيبة:

سلكه في الطيبة، مما جعل
أكثر من غيرها.

في معرض ذكره صادرة التي اعتمدها في نظمه ومنها حرز الأمانى وأصله

(6)

يسير: حَوَّتْ لِمَا فِيهِ مَعَ التَّيْسِيرِ *

(1) : (347/1).

(2) : نقد منهج الإمامين الإزميري والمتولي: (ص/28) .

(3) : (260/1).

(4) : (423/1)

(5) : نقد منهج الإمامين: (ص/28) .

(6) : : (57) .

هَذِهِ الرَّوَاةُ عَنْهُمْ طُ * هَا فِي رَنَا يُحِ

بِاثْنَيْنِ فِي * فَهَذَا زُهَا أَلْفِ طَرِيقٍ تَجْمَعُ (1)

ومن خلال هذين البيتين يفهم أن ابن الجزري لم يحرر
نشره، ووصفها بأنها أصح .

أورد ابن الجزري في طبيته عن ورش طريقي الأزرق والأصبهاني

وكذا في رواية قالون أورد طريقتين هما أبو نشيط والحلواني

غير أن ابن الجزري لم يحرر (2) هذه الطرق في .

بخلاف فمن السهل على من حفظ القرآن الكريم بإحدى الروايات ثم

تحرير

لأن كلاً

، والقراءة بها .

:

في : ﴿يَا تَا﴾ [٢٨٢ : ذكر في] النون ليس له في الهاء إلا الضم

:

وَتَمُّ هَوْرٍ * وَكَسْرٌ وَعَنْ كُلِّ يَمَلٍ هُوَ الْجَلَا (3)

ه من طريق أبي نشيط عن قالون من

: فذكر أن قالون له طريقتان في (الهاء وإسكانها) :

وَإِوَالَامٍ رُدُّنَا بَلَّ حَزْ وَرَمِّ * ثُمَّ هُوَ وَالْخَلْفُ يَمَلُّ هُوَ وَتَمُّ

(4)

ثَبَّتْ بَدَأ.....

(1) : : (35-34).

(2) ر بعض الطرق في الطي : في البيتين (39-40):

وَحَيْثُ جَا رَمَزُ لَوْرَشٍ فَهَوَا * لِأَرْزَقَ لَ

بِابْنِي كَا * سَمِيَتْ وَرَشًا فَالطَّرِيقَانِ إِذْنَ.

غير أنه لم يحرر الطرق عن الأصبهاني ولا الأزرق

عن الأصبهاني في هذه المسألة وغيرها .

(3) متن الشاطبي : : (450).

(4) : : (439 - 440).

فابن الجزري لم يحرر لنا الطرق التي تقرأ بالضم والإسكان
من الرجوع إلى النشر وإلى أصوله لتحرير الطرق التي
أجملها ابن الجزري في طيِّ .

ابن الجزري لما اختار مجموع كتب،
لم يفصِّ في () بين الأحكام التي وردت في تلك الكتب إلا قليلا
منع في () الإدغام الكبير لأبي عمرو البصري على تحقيق الهمز
:

(1) لَكِنْ بَوَجْهِ هَمْزٍ وَالْ

ما يمتنع من اجتماع هذه الأحرف بعضها مع بعض لم يبيِّن
: هل يجوز أن يظهر الثاء عند الذال في قوله تعالى: ﴿ثَوْرٌ وَ﴾ [176:
ولم يبيِّن هل يجوز على وجهه في اللام والراء لحفص أن
: ﴿﴾ [54:
وغيرها من الأمثلة.

)
الخلافاً مع غيره من الأحكام،
البدل للأزرق عن ورش نة وتركها لأصحابها من
فعله الإمام ابن الجزري هو أنه جمع ما نسب محرراً إلى الرواة في كتب عديدة
وطرق كثيرة مل في موضع ما يترتب على الخلاف في هذه الأحرف،
أعتقده أنه فعل ذلك على ما فصله في () ((⁽²⁾
والمجمل عند الأصوليين: (هو الذي المراد منه يجهل)⁽³⁾ .

(1) : : (123).
(2) نقد منهج الإمامين: (ص/ 15-16).
(3) : : لبعده الله بن الحاج إبراهيم الشنقيطي (331/1).
ح بذلك في الطيبة في البيتين: (34)-
(35).

تخليص الأوجه من التركيب⁽¹⁾ .

لم يمكنه أن يقرأ القراءات

لهذا لو حفظ الطالب

بخلاف

إلا عن طريق تخليص القراءات المختلف فيها من التركيب، وذلك بنسبة الطرق إلى أصحابها
(2)

ولم أ ⁽³⁾ السالم الحكيم ⁽³⁾ مها إلى قسمين:

أ: تحويرات في الطرق والروايات: كما فعل الإمام الداني في (التيسير) مقارنة بما في
() وكما فعل ابن الجزري في () حيث سبر غور كثير من كتب القراءات

ر منها هذه الطرق والروايات وتلك سمة بارزة في كتب السلف الم

بيدؤون نأتمم بذكر أسانيدهم المتصلة إلى النبي ﷺ

ب: تحويرات في الأوجه: وتفرقوا فيه إلى ثلاث شعب:

الأولى: لم ير

:

(4) تموا بها أي

:

المطلب الرابع: فوائد التحويرات

وجهودهم في تحرير المسائل، وتظهر فائدتها من خلال عد

ره في شرحه،

أو أن الناظم ترك النص على الحكم في نظمه

(1) الروض النضير: (ص/112) .

(2) : الإمام المتوحي: (ص/ 336) .

(3) : : (1/ 125).

(4) سيأتي تفصيل هذه المسألة في مبحث: : (ص/223).

:
1- () :
 (1) لمجملها
 (2) غير ذلك من الفوائد .

إلى
 *
 *
 (3) ج ه
 *
 *
 الإمام المتولي:
 (4) ع
 *
 *
 (5) ف ي
 :

والسكت بينهما طريق صاحب الإرشاد - يعني: -
 (6) . ولم يسند فيه إلى الإ
 نعم في الكفاية رواية
 على أن رواية إدريس من كفاية أبي العز

من إرشاد أبي العز فكلام ابن الجزري المطلق يحمل على المقي (7) .

2- العمل على منع التركيب والتلفيق في قراءات القرآن ا

(1) : جمالات الطيبة للمنصوري؛ فقد قال في: (: 1-2)

*
 *
 ق مجمة في

(2) : الفتح الرحمان: (ص/19).

(3) شرح : (ص/74).

(4) الروض النضير: (ص/116) : (7).

(5) : (ص/176) : (18).

(6) : (200/2) . : () بينهما طريق صاحب الإرشاد عن خلف).

(7) الروض النضير: (ص/176).

بجريمة التركيب.

قال الإزميري: (التركيب... حرام في القرآن على (1).

3- قال في النشر: (

عدم التركيب... ثم قال فإنها إذا ميّنت ارتفع ذلك التركيب) (2).

قسطلاني: (ومن لم يميّز بين الطرق والروايات لا منهاج له إلى السلامة من

التركيب في القرا (3).

4- ضبط الأوجه التي تنسب إلى

لمن لم يقرأ به (4).

5- على القراءات الممنوعة بسبب التركيب نتيجة لجمع القرآن في ختمة

(5).

(6)

؛ القراءة بها،

6-

بها، (:

- من وضع بشر يخطئون سهواً

أو يخرج في نظمه

من غير طريق، أو يذكرها على أنها من زيادات القصيد

وهذه فائدة علم التحريات

(7) (...).

(8)

7- المحافظة على كلام الله تعالى من أن يتطرق إليه محرر

(1) : (ص/1) : بدائع البرهان.

(2) : (191/1).

(3) لطائف الإشارات: (661/2).

(4) : مشكلة الخلاف في تحريات : (ص/612).

(5) : : (ص/8).

(6) : : (ص/7).

(7)

(8) : الفتح الرحمان: (ص/18).

8- الاستعانة بها على القراءة بمضمن نظم

(1)

9- أو زياداتهم، واستدراكاتهم على ابن الجزري

ة أقوالهم : ة أصولهم التي بنوا عليها تلك الزيادات

10- ضبط العزو إلى الطرق والكتب، (فمن العزو إلى الطرق ما نظمه المح في ضب

طريق أبي الطيّ أو التفرقة بين طريقي ابن مجاهد وابن شة كما يمكن

الاستفادة منها في معرفة الأحكام الواردة في الكتب

(2)

(1) : مة شرح مقرب التحرير: (ص/63).

(2) : (ص/63).

المبحث الثاني

الغزو وأهميته، وعلاقته بالتحريرات, ووسائله

:

- المطلب الأول: تعريف الغزو لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: أهمية الغزو وعلاقته بالتحريرات.
- المطلب الثالث: ما الذي يقدم عند الدراسة التحريرات أم الغزو؟ وما وسائله؟

المبحث الثاني

العزو وأهميته، وعلاقته بالتحريات، ووسائله

المطلب الأول: تعريف العزو لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف العزو لغة:

إلى أبيه عزواً: وعزاً فلان نفسه إلى

(1)

:

(2) : نده وتنميه

إلى من تعز

ثانياً: تعريف العزو اصطلاحاً:

1: معنى عام: وهو نسبة الأحرف إلى من قرأ بها ويدخل في

: هذه قراءة نافع وهذه قراءة عاصم، : مختلف فيه عن حمزة

2: معنى خاص:

بعض أهل العلم بـ :

ب) نية من الخلافات للطريق أو الراوي إلى أصحاب الكتب التي أسندتها

(3)

غير أن هذا التعريف أغفل الطرق الأدائية التي اعتمدها ابن الجزري في كتابه

:

(1) : (15 / 52-53).

(2) : (39 / 39).

(3) مة إتخاف البررة: لعبد الله الجار الله وباسم السيد: (ص/32).

(نسبة الأحرف التي اختلف فيها⁽¹⁾ إلى الطرق التي وردت منها سواء كانت هذه
(2))

ومثال ذلك: ما رواه طابى في حرف: ﴿﴾ [: ٢٤٥]

وما رواه في اللام والراء للأصبهاني من طريق النهرواني
تي بعدها راء مجرورة متطرّ نحو: (لطريق الأخص عن
لإمالة فيها للصوري عن ابن ذكوان، وعزو السكت لحفص قبل الهمز
شني، وإشباع المدّ
وهذا من الكامل للهدلي .

المطلب الثاني: أهمية العزو وعلاقته بالتحريات

: أهمية وفائدته ترتبط بأهمية ، وفائدتها لأنهما

1: العزو الصحيح ينتج عنه عدم التركيب:

(: ناه وفصلناه من الطرق وذكرناه من الكتب هو عدم

(3))

التركيب؛ فإنها إذا مية

2: يعتبر عزو الطرق علماً فهو القاعدة الصلبة التي تبني عليها التحريات

خطأ في المقدّ - لا محالة - خطأ في النتائج.

:

-

(1) فليست داخلة في مصطلح العزو عند أهل التحريات

على كتب التحريات والعزو لا يجدهم ينّ
﴿﴾ [بالهمز لنافع ﴿﴾] [من غير همز لأبي جعفر، وإنما تذكر هذه الأوجه
في مقام ذكر أوجه القارئ أو الراوي في الآية.

(2) : (ص/590).

(3) : (191/1).

وجه الإشباع في المتّصل للأصبهاني عن ورش من كفاية أبي العزّ،
 ﴿ ﴿ [1:] من كفاية أبي العزّ وعزا وجه الإبدال في: ﴿ ﴿ ط
 ﴿ [١٤٢:] فيترتّ عليه وجوب وجه الطول على الإدغام في النون على الإبدال في الهمز
 للأصبهاني من كفاية أبي العزّ.

- العزو الخاطئ الذي يؤدّي إلى تحرير خاطئ فمث :
 ﴿ ﴿ [٨:] ﴿ ﴿ [٨٢:]

فيترتب عليه حينئذ وجه البسمة على الفتح

على الإمالة في ﴿ ﴿ . ﴿ ﴿ في
 الكامل من الطرق المسندة في النشر.

3:

غير فالقراءة بالأوجه الصحيحة هي ثمرة عمل الأئمة وجهدهم في
 عزو الطرق وتحريرها (1).

() : ما إبهام التركيب بالعزو المحقّق إلى واحد جمع طرق

وانفرد بالإتقان والتحرير (2).

4: تحرير يوزن بالطريق التي جاء منها

مثال لخطوات العزو والتحرير:

الخطوة الأولى: عزو أوجه البديل للأزرق عن ورش:

(3)

عن ورش

فوجدت الآتي:

تلك الطرق من المصادر التي توفّ

(1) وبه قرأ الداني على أبي الحسن (1)

(4)

أ: قصر مدّ البديل:

(1) إتحاف البررة: (ص/29-30).

(2) : : (57-56/1).

(3) : : (339-338/1).

(4) : : (108 /1).

- (2) (3)
- (4) ط أبو عمرو الداني في التيسير
- (5) (6) ب: تَوَسُّطُ مَدِّ الْبَدَلِ:
- أبي
- (7) (6) الوجهين في التبصرة
- (8) (9) والكافي (10) (11)
- (12) ج: طَوَّلَ مَدِّ الْبَدَلِ:
- (13) (14) والمجتبى على ما في النشر .
- ومن الهادي والهداية

الخطوة الثانية: عزو وجهي الترقيق والتفخيم في كلمة: ﴿ث﴾ [ص: 18] للمصادر:

(15) ... : ﴿ث﴾ في سورة ص

(1) : (ص / 193).

(2) : (ص / 26).

(3) : متن : (171 - 172).

وَمَا بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ أَوْ مُغَيَّرٍ * فَتَقْصِرُ وَقَدْ يَرَوَى لُورِشَ مُطَوَّلًا
وَوَسَطَهُ قَوْمٌ كَأَمَّنْ ه * آله * لِلْإِيمِ

(4) : التيسير: (ص / 26).

(5) : (ص / 26).

(6) : (ص / 258).

(7) : (ص / 97).

(8) : (ص / 146 - 147).

(9) : الكافي: (ص / 40).

(10) : (ص / 422).

(11) : (ص / 258).

(12) : (ص / 137).

(13) : (ص / 26).

(14) : (1 / 339).

(15) : (ص / 213).

في التذكرة (1) وتلخيص أبي معشر (2)

() (3)

الخطوة الثالثة: تحرير الطرق: بعد العزو تأتي مرحلة تحرير الطرق يجوز منها ويمتنع من الأوجه ر في عزو الطرق:

1: ليس لورش من طريق الأزرق من كتاب العنوان سوى الإشباع في البدل مع الترقيق في الرء.

2: الوجهين في الرء.

3: وليس له من الكافي سوى الإشباع في مدّ البدل على التفخيم في الرء.

4: وليس له من الكامل سوى الإشباع في مدّ البدل على التفخيم في الرء.

5: في البدل (وهما:)

على التفخيم في الرء .

6: وليس له من التيسير للداني سوى التوسط في البدل على التفخيم في الرء.

7: في مدّ ()

في الرء.

8: ط في مدّ البدل على التفخيم في الرء.

9:

وهكذا يبنى التحرير على العزو.

(1) : (ص/22).

(2) لم أجد ما ذكره ابن الجزري في تلخيص أبي معشر، وعثرت عليه في كتاب الجامع (لأبي معشر

(ص/122) وبعد البحث ظهر لي أن أبا معشر لم يختار طريق الأزرق عن ورش في كتابه

طريقي يونس والأصبهاني؛ خلافاً لما ذكره ابن الجزري ده محقّق (ص/67).

(3) : (2/98).

ة دقيقة ليست بالهيةً ، والتركيز، إلى

مجالاً للاجتهاد، وأنها نوع التركيب في :
بشري قد يعتريه أحياناً بعض السهو والخطأ
بعض علماء التحريات وقعوا في ما يسمّ
أو العزو المبني على التخمين،
لما أجمله

ابن الجزري في نشره، :
أ:عزو بعض المح
ثم منعوا تقليل التوراة على مدّ
ثم ثبت أن الكامل لم ينصّ
(1)

ب: ل الإزميري:)
- يعني بهما: المنصوري ويوسف زاده-
في المنفصل مع الفصل والتحقيق في ﴿ب﴾ في سورة هود [27] للجمال والحلواني عن
(روضة أبي علي) وكذا ذكر الأستاذ في سورة البقرة عند قوله تعالى: ﴿﴾ [٦ :
ولم يكن في (روضة أبي علي) طريق الحلواني بل فيها طريق الداجوني فقط
كما ذكر في النشر في باب المدّ والقصر في المرتبة الرابعة، وكذا رأينا في (2)
) : ولم يكن فيه هذه المرتبة أصلاً
امل لأبي عمرو مع أنه للسوسي فقط،
كان مراده إرشاد أبي العزّ فسهوه من وجهين:
ط من الإرشاد

-
المنفصل لأبي عمرو (3)
ولم تسلم المدرسة الإزميرية من الوقوع في
في بعض المواضع من

(1) : شرح مقرب التحرير: (ص/60).

(2) بدائع البرهان: (ص/33).

(3) : (ص/49).

تحريرات أصحابها.

:

1: قول الإزميري السابق: في تعقبه على يوسف أفندي زاده: (وإن كان مراده الإرشاد لأبي الطيب فمذهبه في المدّ مجهول عندنا على أنه لم يسنده في النشر إلى أبي عمرو أصلاً) (1).

وذلك لأن الإزميري لم يكن لمع على كتاب الإرشاد ولم يكن يملكه ح بذلك في قوله: (وقرأنا به على بعض الشيوخ، ولم يكن الإرشاد عندي حتى ش (2) وغيرها من الأمثلة التي سأوردها في قاعدة العزو عند المدرسة الإزميريّة.

المطلب الثالث: ما الذي يقدّم عند الدراسة التحريرات أم العزو؟ وما وسائله؟

:

• الفرع الأول: ما الذي يقدّم عند الدراسة التحريرات أم العزو؟

جواب هذا السؤال يعرف ممّا سبق، ويمكن أن نلخصه فيما يلي:

1:

2: أن العزو الدقيق والصحيح المبني على اليقين يضيّ

3:

ويتّجه إلى محرّ

تأ علمي

من في عزوكلّ

ونسبته لصاحبه، فإن كان في ريب من أمره

بني على الاحتمال والتخمين.

(1)

(2): (ص/82)

• الفرع الثاني: ما وسائل العزو الصحيح؟

ح جلياً - -

مستنده النقل الصحيح اليقيني،

1: وهذا في حال توفّر

. وهذه أوثق مراتب العزو.

2: ويلجأ إليها الباحث في حال عدم العثور على أحد المصادر

فيأخذ عن عالم ثقة

؛ فلا يمكن العزو إليها،

ة التي لم يبيّن

لا يعتمد عليها في تحرير ولا نه لا يدري ما تحتويه إلا صاحبها.

فالأولى

وسيلة جديدة في العزو

ابن الجزري في عزوه وتحريره لأنه هو من وقف على جميع كتبه التي أسندها في نشره

ثقة لا يختلف . والله أعلم.

المبحث الثالث
التلفيق وحكمه عند القراء

:

- المطلب الأول: تعريف التلفيق لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: التلفيق عند القراء وأمثله.
- المطلب الثالث: حكم التلفيق عند القراء.

المبحث الثالث التلفيق وحكمه عند القراء

يعتبر هذا المبحث ذا أهمية كبيرة
تحرير الطرق هو تخليصها من التركيب
بجواز الأخذ بالتحريرات من عدمه إلا من خلال الوقوف على حكم التركيب في
وعلى أقوال العلماء في ذلك.

المطلب الأول: تعريف التلفيق لغة واصطلاحاً

1: تعريف التلفيق لغةً:

معنى: .
بكرهما:
: :
: :
هما بالآخر :
مركبة، ضمَّ فيها الكلام بعضه إلى بعض، وزحرفت بالباطل (1).

2: تعريف التلفيق اصطلاحاً:

يذكرونه في
باب الاجتهاد والتقليد، ويقولون في تعريفه: الإتيان في مسألة واحدة بيّة لا يقول بها
المجتهد . وذلك بأن يلفق في قضية واحدة بين قولين أو أكثر، يتولد منها حقيقة
مركبة، لا يقول بها واحد منهما. كمن يتوضأ، فيمسح بعض شعيرات رأسه، مقلداً للإمام
الشافعي، وبعد الوضوء يمسُّ أجنبيّة، مقلداً للإمام أبي حنيفة، ثمَّ يصلّي بهذا الوضوء؛ فإنَّ
وضوءه على هذه الهيئة حقيقة مركبة، لم يقل بها أحد من الإمامين؛ فالشافعي يعتبره

(1) : (330/10) : (207/5) : (922 /1) () .

وأبو حنيفة لا يجيزه لعدم مسح ربع الرأس.
 كما يطلقون التلفيق على أخذ المجتهد بقول جديد مركب من قولين مختلفين في
 : إحداه قول جديد (1).
 بمعنى الضم، وذلك في مسائل
 عنصلاة الجمعة وقت الزحام؛ حيث يرى بعض الفقهاء أن من ركع مع الإمام في الركعة
 الأولى، وتعذر عليه السجود في هذه الركعة، ثم استطاع السجود في الركعة الثانية؛ فإنه يعتبر
 مدركاً للجمعة بهذه الركعة الملققة من ركوع الأولى، وسجود الثانية (2).

المطلب الثاني: التلفيق عند القراءة وأمثله

:
 • الفرع الأول: التلفيق عند القراءة:
 بالرجوع إلى كتب أهل هذا الفن نجدهم يجعلون التلفيق أو الخلط مرادف للتركيب
 ما نلاحظه في أقوال علماء القراءات التي سنعرضها في حكم التلفيق عند
 (3) لباب التركيب بين القراءات بعنوان: ()، ثم
 استخدم مصطلح التركيب في أثناء عرضه لهذا الباب.

:
 1- تعريف الدكتور إبراهيم الدوسري: () =
 بين القراءات أثناء التلاوة من غير إعادة لأوجه الخلاف ودون الالتزام برواية معينة
 () في موضع بضم الهاء، وفي موضع آخر بإسكانها ويعبر
 (4) .

(1) : نهاية السؤل شرح منهاج الأصول: للإسنوي: (ص/406) عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق:

سعيد الباني (ص/91-92) : (ص/489).

(2) : (13/286 290) () .

(3) : (18/1).

(4) مختصر العبارات لمعجم مصط (ص/46).

2- تعريف الدكتور عبد الحليم قابة⁽¹⁾ : ف التركيب بقوله: ()

من قراءة إلى أخرى في سير واحد
لأوجه الخلاف في الموضوع الواحد ونحو ذلك.
ثم يقرأ ما يليها على قراءة أخرى وهكذا دون استيفاء لأوجه الخلاف في الموضوع الواحد
قطع فلا يرد التركيب حينئذ والتركيب يسمّ

(2) (:)

3- تعريف الدكتور المزيبي⁽³⁾ : (معنى التلفيق في القراءات:

والتركيب في القراءات : فإذا جاء إلى كلمة ف
قراءة أخرى لإمام أو راو آخر قرأ بها، ثم عاد إلى قراءته التي كان يقرأ بها . :
فلما جاء عند قوله تعالى: ﴿يٰٓأَيُّهَا

ث ن ذ ن ذ ﴿ [4:] م لغير حفص ثم أتمّ (4) .

(5) خلط الطرق بعضها ببعض من التلفيق .

فالتلفيق إذن: هو قراءة آية فما فوق بأكثر من رواية أو قراءة على سبيل الخلط،
لا بطريقة الجمع.

(6) قد أشار بعض الباحثين إلى أن التركيب يطلق على :

الأول: وهذا النوع من التركيب جائز عند

(1) : الدكتور عبد الحليم بن محمد الهادي قابة، الأستاذ بكلية العلوم الإسلامية بالجزائر العاصمة، ولد سنة: (1962)، وتلمذ على الشيخ المقرئ أبي الحسن الكردي، وغيره من مشايخ الشام، له العديد من الكتب والبحوث والتحقيقات في علم القراءات. : (http://shamela-dz.com).

(2) : (ص/29-30)

(3) : الدكتور عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم المزيبي، رئيس قسم القرآن الكريم

الإسلامية في جامعة القصيم، له العديد من الكتب والبحوث في القرآن وعلومه. : مباحث في علم القراءات.

(4) مباحث في علم القراءات: (ص/137).

(5) : : لحسني شيخ عثمان: (ص/52).

(6) : : (ص/133).

وقد سبق الكلام عنه في طرق تلقيّ القراءات.

- الثاني:

(ولذلك منع بعض الأئمّة:

بعضها ببعض أ القارئ بما في السنّة (1) : ﴿ : ﴾ : ()
ط في الأولى جاز في وهما التوسُّ ويمتنع المدُّ
التركيب (2) .

• الفرع الثاني: أمثلة التلفيق عند القراء:

يمكن تقسيم أمثلة التلفيق إلى قسمين:

لا تترتب فيه إحدى القراءتين على الأخرى (3).

فمن أمثلة الأول: ﴿ : ﴾ [٣٧ :]

رفع آدم من قراءة غير ابن كثير ، ورفع كلمات من قراءة ابن كثير، وعلى العكس في نصبها.

: : ﴿ ﴾ [٣٧ :] بتشديد الفاء، مع رفع لفظ زكريا،

وهو تخفيف الفاء مع نصب لفظ زكريا (4).

: : ﴿ هههه ﴾ [٨ :] بالبناء لما لم يسم فاعله في أخذ

وشبه ذلك مما يركب بما لا تجيزه ولا يصح في اللغة (5).

ومن أمثلة الثاني: ﴿ ط ط ط ف ف ف ق ﴾ [الفاتحة: ٦ - ٧] بإشمام

الميم في عليهم، وصلتها بواو الإشمام من قراءة حمزة،

من قراءة ابن كثير.

(1) : (18 /1)

(2) : (358 /1).

(3) هذا التقسيم مأخوذ من كلام ابن الجزري الآتي في المطلب الثالث في التفصيل في حكم التلفيق.

(4) مباحث في علم القراءات: (ص/138).

(5) : : (19/1).

() () - كما ذكرناه في النظم-

أحدهما فيأتي فيها على ما يقتضيه الضرب: ...

وه العلامة النحرير الشيخ سيدي علي النوري في كتابه ()

- رحمه الله - وبه جرى عملنا في الإقراء: (1) (...)

قال الشيخ محمد إدريس الشريف الحسني:

(2)

*

ما يقتزن التركيب في الأوجه بمصطلح (الضرب الحسابي))

، وهو باب واسع أفردت له مبحثاً خاصاً سيأتي .

يكون التركيب بين الكتب : كقراءة السكت بين السورتين لإدريس عن

ت من كفاية أبي العز، والكفاية ليست من طرق النشر التي

بعض المحررين هذا الوجه من الإرشاد لأبي العز،

. وستأتي .

أمثلة كثيرة لهذا النوع في تطبيقات قواعد التحرير عند المتأخرين.

المطلب الثالث: حكم التلفيق عند القراء

عبارات العلماء في حكم تليفيق القراءات -

وخلاف الأولى
يل؛ فتحصل من مجموع عباراتهم

خمسة أقوال أو مذاهب:

الأول: القائلون بتحريم التركيب:

صريحة في التحريم.

: جعلوا حكم التحريم في

الثاني:

(1) : (ص / 92).

(2) : : (ص / 92) قال عنه المارغني : "وقد نظمها وجدولها أحد شيوخ ...

: حمود بن محمد : الشيخ سيدي محمد

إدريس الشريف الحسني .

ي إلى

الثالث: وهم القائلون بأن التركيب خلاف الأولى⁽¹⁾ وقد تحمل أقوال بعضهم

الرابع: القائلون بجواز التركيب.

الخامس:

وسأذكر نصوص العلماء في

أولاً: الأقوال الصريحة في التحريم⁽²⁾ أو المنع: وهذا القول يبني عليه: وجوب الأخذ بالتحريات.

- قول الشيخ مصطفى الإزميري:

(التركيب... حرام في القرآن على سبيل الرواية أو مكروه كراهة تحريم على ما حقه⁽³⁾)

(1) : () لما ورد في الأقوال وتجدد الإشارة هنا أن تحمل مثل هذه

(على الصناعة في علم القراءات) لا على التحريم الشرعي الذي يبني عليه الثواب والعقاب.

(2) تنبيه: ذكر الأصوليون أن خلاف الأولى قسم من أقسام المكروه، ولكن فرّقوا بينهما بأن المكروه ما ورد فيه نهي مقصود، وخلاف الأولى بخلافه؛ كترك صلاة الضحى مثلاً. : : (139/1).

(3) عمدة العرفان في وجوه القرآن: (ص/1).

ملحوظة مهمة: أفق الشيخ الإزميري بجرمة التركيب غير أننا نجد من الناحية العملية يجوز من باب الاختيار، ومن

- رحمه الله - يجوز ترك الغنة اختياراً بعد سورة البقرة :

القراءة بترك الغنة في اللام من الكامل والغاية للسوسي، مع أن ترك الغنة لا يأتي منهما، قال - رحمه الله - في

(بدائع البرهان) (ص/70): () - بوجه المدّ مع عدم الغنة والإمالة من الكامل والغاية، وإن لم

ما عدم الغنة؛ يجوز اختياراً؛ لأننا نترك الغنة بعد سورة البقرة). وترتب عليه أيضاً القراءة بترك الغنة في اللام

لرويس من غاية ابن مهران، مع أن الغاية ليس فيها إلا وجوب الغنة؛ فقال في () (ص/57): (ويجوز أخذ

هذا الوجه وإن لم يكن في غاية ابن مهران عدم الغنة لأننا تركنا الغنة بالكلية بعد سورة البقرة اختياراً فيكون الوجه

لرويس اثني عشر وجهاً). وقرأ أيضاً بعدم الغنة للنقاش من المصباح، رغم أنه ليس فيه إلا الغنة فقال - رحمه الله - في

() (ص/91): (وعدم الغنة للنقاش من المصباح؛ لأننا نترك الغنة بعد سورة البقرة إلى آخر القرآن). ونجد

رحمه أيضاً قد أخذ بوجه السكت لإدريس فقال في () (ص/21-22): () :

- قول الإمام النووي:

يقراً ويقرئ بخلط الطرق

(وإنما أطنبت الكلام...)

وهو حرام أو مكروه أو معيب⁽¹⁾ (2).

- قول الإمام أبي الحسن علي بن محمد السخاوي:

(وخلط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ)⁽³⁾.

- قول السيوطي: (وقال غيرهما - يعني غير ابن الصلاح والنووي -)⁽⁴⁾.

- قول الضبّاع⁽⁵⁾: (- خلط الطرق بعضها ببعض وذلك غير

(6).

- قول عبد الفتاح المرصفي⁽⁷⁾: ه على

قول النووي في شرح: (والقراءة بخلط الطرق أو تركيبها حرام أو مكروه

خلف من روايته، والأولى تخصيصه برواية إسحاق لأن السكت من إرشاد أبي العزّ كفاية أبي العزّ ريس، ولكن ليس فيها السكت بين السورتين، على أن رواية إدريس من كفاية أبي العزّ ليست من طريق الطيبة، ولكن أخذناها لإدريس أيضاً على اعتماد ابن الجزري). ولا يخفى ما في هذا من تركيب للطرق، بل للكتب، وقد صرح الشيخ الإزميري أن ما فعله كان اختياراً؟ ويفهم منه أن التركيب يجوز أحياناً عند الإزميري من باب الاختيار، وهذا الأصل الذي رأيناه عند غيره من علماء القراءات؛ كما سيأتي.

(1) جمع هذا القول اختلاف المانعين في ولفظ معيب هنا ليس من اصطلاحا

ر عند علماء القراءات ومعناه هنا خلاف الأولى. : (ص/ 223).

(2) شرح الدرّة للنووي: (6/).

(3) : (18/1).

(4) الإتيان: (380/1).

(5) : العلامة علي بن محمد بن حسن بن إبراهيم، الملقّب بالضبّاع، ولي مشيخة عموم المقارئ والإقراء بالديار

. توفّي سنة: (1376). : إمتاع الفضلاء بتراجم القراء: (236/2).

(6) : (459/2) : الإمتاع بجمع م .

(7) : الشيخ المقرئ عبد الفتاح بن السيّد عجمي المرصفي، المصري، الشافعي، حصل على شهادة التخصّص في

(1961)، وعمل مدرّساً بالجامعة الإسلامية بالمدينة، وعضواً في لجنة مراجعة مصحف المدينة، من

: هداية القاري، وشرح الدرّة، وغيرها. توفّي سنة: (1409). : (180/1).

(1) بأنه تأرجح في الحكم بين الحرمة والكراهة والمعيب .
(الدكتور محيسن لا يلهين :

بخلط الطرق أو تركيبها فيما : "حرام أو مكروه أو معيب"
متوهماً أن النووي بهذا يتردد في القطع بحرمة
مراده تأرجح الحكم بين هذه الثلاثة: "
- إن لم يكن القطع به عنده -
"من غير ترجيح التحريم
ولحاه أصلاً حتى لا

في شارح البخاري عقبه:

ثم يقال: مة النووي إنما يعني بقوله ذلك التحريم
- رحمه الله تعالى - ولم يؤثر عنه القول بجواز التركيب في
القراءة ولا الترخيص فيه وهذه كتبه مخطوطة بين أيدينا

ثم يقال: - وهو تلميذ الحافظ ابن الجزري رحمه
الله تعالى - إلى عدم القطع بحرمة هذا الخلط والتركيب في القراءة
ح به !
مة النووي عنى بعبا !

بإمام كبير كالنويري - رحمه الله تعالى -

ة النظر وجوامع الأصول عنده: ! ! !

(2) !

أدلة هذا الفريق:

1: لا تجوز مخالفتها.

(1) لم أف على قول للدكتور محيسن في هذه المسألة.

(2) ية القاري إلى تجويد كلام الباري: (300/1).

2:

القراءة على منع الخلط في

(التركيب الذي يقال له التلفيق

ممنوع في القراءة كما منع في الحديث الشريف)⁽¹⁾.

ني: (حتى إن بعضهم رأوا خلط الروايات بعضها ببعض، وإسناد القراءة

لغير قارئها ممنوع في الحديث الشريف فقراءات القرآن من باب أولى قهها بالرواية عن الله

- - في كلامه)⁽²⁾.

3: أن عدم التركيب هو عمل الأولين من الأئمة الكبار:

قال الإمام أبو الحسن علي بن محمد السخاوي:

(والذي لم يزل عليه الأئمة الكبار، القدوة في جميع الأمصار،

ولزوم الطرق المعروفة في الصلاة

توقير القرآن،

وغيرها)⁽³⁾.

4: ن التركيب في القراءات يوقع فيما لا يجوز والقراءة بما لم ينزل:

قال الإمام شهاب الدين القسطلاني:

(لت: هذه الأوجه التي يقرأ بها بين السور وغيرها، التي ربما بلغ بعضها في بعض

نحو أربعة آلاف وجه؛ هل لأهل الشأن فيها نقل يعتمدون عليه، أو هو قياس من

... ما كثرة الوجوه بحيث بلغت الألوف فإنما ذلك عند المتأخرين دون

لأنهم كانوا يقرؤون القراءات فلا يقع لهم إلا القليل من الأوجه

فقرؤوها رواية رواية، بل قراءة قراءة، حتى صاروا يقرؤون الختمة الواحدة

وحيث يجب على القارئ الاحتراز

من التركيب في الطرق وتمييز بعضها من بعض وإلا وقع فيما لا يجوز وقراءة ما لم

. قد وقع في هذا كثير من المتأخرين، لا سيما من وضع كتاباً مفرداً في هذه الأوجه)⁽⁴⁾.

(1) تأملات في التحريات: (ص/12).

(2) مقدمة تحقيق بشّ ني : (ص/4).

(3) جمال القراء: (1/234).

(4) لطائف الإشارات لفنون القراءات: (4/1392-1394).

() - - : ...ومن لم يمِّ

لا منهاج له إلى السلامة من التركيب في القراءات) (1).

5:

، ولقرأوا ما لم ينزل، لولا على الله بغير علم ي ذلك للعمل بالتركيب المحظور

6:

يقول فيها بعدم جواز جمع أدعية

الاستفتاح التي رويت عن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري بصيغ مختلفة، في استفتاح

(2) : (وكذا القرآن من باب أولى، يمتنع فيه التركيب في القراءات) (3).

ثانياً: التحريم حال تعلق قراءة بأخرى ، (وينبني عليه وجوب الأخذ بالتحريرات)

والكراهة فيما سواه (وينبني عليه استحباب الأخذ بالتحريرات):

- قال الإمام الطَّيْبِيُّ (4) :

يُحَرِّمُ * كُ
يُحَرِّمُ * هُ (5)

- قال الإمام أبو إسحاق الجعبري: (والتركيب ممتنع في كلمة وفي كلمتين إن تعدَّ

أحدهما بالآخر وإلا كره) (6).

- قال الخليجي: (التركيب في القراءات بما يخلُّ وبغيره معيب على العلماء

(1) : (661/2).

(2) : الفتاوى الكبرى: (193/2).

(3) : (ص/42).

(4) : شهاب الدين أحمد بن أحمد بن بدر الدين الطَّيْبِيُّ، الصالحى الدمشقى،

مناسك الحج ، وبلوغ الأمانى في قراءة ورش من طريق الأصبهاني. توفي سنة: (979هـ).

(5) : (438/8) : (91/1) : (146/1).

(5) التَّنْوِيرُ فيما زاده النشر على الحزب والتيسير للأئمة السبعة البدور: للطَّيْبِيِّ: (ص/73) : (207-208).

(6) كثر المعاني : (311/2).

(1)

أدلة هذا الفريق:

1: يشترك أصحاب هذا القول مع أصحاب القول الأ في أدل في التركيب ي إلى فساد المعنى فالتركيب يؤدي إلى عدم

2: ما لم يؤدي إلى فساد المعنى

تهم في ذلك:

عن بعض -

(2)

إلى تخریج قر

ثالثاً: أن التلّفيق خلاف الأولى: وينبني عليه استحباب الأخذ بالتحريرات:

- قال الحليمي⁽³⁾:

على جميع ما هو قرآن ولم يبق شيئاً

(4)

؛ فينبغي أن لا يزال يقرأ بها ما بقي

- قال ابن الصّلاح:

(5)

(1) وتوضيح التحريرات في القراءات: (ص/36).

(2) : (ص/40).

(3) : الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني،

المنهاج في شعب الإيمان ، كان رئيس أهل الحديث فيما وراء النهر. توفي : (403هـ).

: سير أعلام النبلاء : (231/17) (137/2) والوابي بالوفيات : (217 /12).

(4) المنهاج في شعب الإيمان : لأبي عبد الله الحليمي : (238 /2).

(5) : المرشد الوجيز لأبي شامة: (ص/141).

- قال محيي الدين النووي⁽¹⁾ :

القراءة بها ما دام الكلام مرتبطاً

ولى دوامه على الأولى في هذا المجلس⁽²⁾ .

- قال ابن الحاجب⁽³⁾ : (ما القراءة بالقراءات المختلفة في أي العشر

ولى : إن قرأ بقراءتين في موضع إحداهما مبنياً

: ﴿نذ﴾ [﴿﴾] [161: ﴿﴾] : ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ : ﴿﴾

(٢٨٢) (٤)

- قال ابن حجر العسقلاني: نقل ابن حجر كلام أبي شامة الآتي في القول الرابع

ثم أعقب :

(شاع في زماننا من طائفة من حتى صرح بعضهم بتحريمه

: كثير من الفقهاء أن لهم في ذلك معتمداً

فإن علم الحلال والحرام إنما

إنما هو محمول على ما إذا قرأ برواية خا فإنه متى خلطها كان كاذباً

الخاص الذي شرع في قرأ رواية لم يحسن أن ينتقل إلى رواية

أخرى، كما قال الشيخ محي الدين،

(٥)

(1) : الإمام أبو زكريا محي الدين يحيى

: وتهذيب الأسماء واللغات وغيرها . توفي سنة: (676هـ) .

الكبرى: (395/8) وطبقات الشافعية للأسنوي : (266/2).

(2) التبيان في آداب حملة القرآن: (ص/98).

(3) : أبو عمرو جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر

: كان أبوه حاجباً فعرف به مختصر الفقه والكافية في النحو. توفي سنة :

(646هـ) . : (248/3) سير أعلام النبلاء : (264/23).

(4) : (ص/142).

(5) : (38/9).

- قول الزركشي: عنون في كتابه البرهان قائلاً: (مسألة في استحباب استيفاء الحروف
(1)) .

أدلة هذا الفريق:

1: تشترك القائلين أن التركيب خلاف الأولى مع القائلين بالكراهة، بل يمكننا

2: إضافة للأ السابقة التي ذكرت:

القائم والمستوفي لـ هي أجمع وأتم من صلاة من يترخّ
كصلاة القاعد في حال جوازها في حقّ (2) .

رابعاً: القائلون بجواز التركيب: وينبني عليه عدم لزوم الأخذ بالتحريرات.

- قال ابن الجزري: (وجعل خطأ مانعي ذلك محقاً) (3) .

تهم في ذلك: أن هذه القراءات ثابتة عن النبي ﷺ وقرأ بها الصحابة-رضوان الله

- والمنع من القراءة بها لا وجه له.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن قولهم بالجواز يقصد به فيما لا تعلق لـ

لا يعقل القول بجواز الخلط حينئذ لأن ذلك يخرجها عن الكلام العربي الف

(فمثل هذا مجمع على حرمة بالنسبة للقراء كما أفتى به أبو عمرو

ابن الصلاح وشيخ الإسلام ابن تيمية...) (4) .

إلى ا :

1: أبو بكر ابن العربي المالكي (5) :

(1) البرهان: (470/1).

(2) : : (238/2).

(3) : (18/1).

(4) : (ص/11).

(5) : العلامة أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي الإشبيلي ، المالكي ، عالم أهل الأندلس ومسندهم ، من تأليفه

تأليفه : عارضة الأحوذى في شرح الترمذى ، وكتاب الأصناف في الفقه ، والمحصل في الأصول ، وغيرها . توفي

: (468هـ) . : سير أعلام النبلاء : (197/20) : (141/4) .

) :
ولا يخرجوا عنه ولا يلتفتوا إلى قول من يقول نقرأ السورة الواحدة أو القرآن بحرف قارئ
ولا يلزمه أن يجعل حرفاً

(1)

وقال في موضع :
(... الذي أختاره لنفسه)

إلا فيما يح المَعْنَى، أو يلبسه مع غيره، أو يسقط المعنى بإسقاطه
() ()؛ فإن الخروج من كسر إلى ياء مضمومة لم أقدر عليه،
() حم

الإدغام الكبير لأبي و، ولو رواه في تسعين ألفاً قراءةً، فكيف في رواية بحرف من سبعة
يم ابن كثير، ولا أض () ()، وذلك أخف، وهذه كلها
و أكثرها عندي لغات لا قراءات؛ لأنها لم يثبت منها عن النبي ×

:

(2) عبد الرحمن عن علي وعبد الله بن عامر...

2: شيخ الإسلام ابن تيمية: إذ سئل عن رجل يصلّ

أبي فهل إذا قرأ لورش أو لنافع ؛ مع حمل قراءته لأبي عمرو يَأْتَم ؟

: يجوز أن يقرأ بعض القرآن بحرف أبي عمرو، وبعضه بحرف نافع

(3) والله أعلم.

ذلك في ركعة أو ركعتين

3: مصطفى الرُّحَيْبَانِي (4)

(1) : آراء أبي بكر بن العربي الكلامية): لعمار طالبي:(485/2).

(2) : (488-487/2).

(3) مجموع الفتاوي: (445/22) والفتاوي الكبرى : (186/2).

(4) : الفقيه مصطفى بن سعد بن عبده السُّبُوطِي ، المشهور بالرُّحَيْبَانِي ، الدمشقي ، الحنبلي ، كان مفتي الحنابلة

: مطالب أولى النُّهَى في الفقه الحنبلي ، وتحفة العباد فيما في اليوم واللييلة من الأوراد. توفي

() :
يعني من القراء السبعة وغيرهم
-رحمهم الله تعالى-

ما لم يكن في ذلك
: تغيير لمعنى القراءة
ولى بقاؤه
أولى في ذلك المجلس... (1)

4: محيي الدين النووي: () :
ن القراءة بها
فلو قرأ بعض الآيات بها وبعضها بغيرها من السبع
[] (2) يكون ما قرأه
بالأولى (3)

5: أبو شامة: نقل أبو شامة رأي ابن الصلاح وابن الحاجب وقال معاً: ()

-يعني: القراءة بقراءتين إحداهما مبنية على الأخرى-

والتخيير في هذا وأكثر منه كان حاصلًا

(4)

أدلة هذا الفريق:

1: أن القرآن الكريم أنزل على سبعة أحرف تيسيراً على هذه الأم والقراءات بعض
()

وعاد الأمر بالسهولة إلى

(5)

2: أن التركيب عمل سلف هذه الأم
(القراءات إنما هي اختيار)

: لابن حم

: (1240هـ). : (234/7)

(1126/3).

(1) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: لرحياني: (600/1).

(2) زيادة ليست في الأصل، وهي لا بد منها لاستقامة المعنى، وبإضافتها نقله الخطيب الشربيني في: الإقناع في حلّ
ألفاظ أبي شجاع: (105/1)، والله أعلم.

(3) المجموع شرح المذهب: (392 /3).

(4) : (ص/142).

(5) : (19/1).

وه عمّ وعملهم لا يخرج عن كونه تركيباً
(1) صل إلى رسول الله ﷺ .

(2) وجعل خطأ مانعي ذلك محمّاً () :

3: بل لأغلب نصوص علماء القراءات يجدها تد

الأولى، وهذا في حدّ

4: لا دليل على المنع من التركيب إلا الخوف من أن يؤدّي إلى قراءة ما لم ينزل
وذلك في حالة التعلّق أو الارتباط الذي يؤدي إلى فساد اللفظ والمعنى فمتى أمن ذلك زال
(3)

5:

(4)

مستند

خامساً: القائلون بالتفصيل: وهم ابن الجزري ومن وافقه:

- قول ابن الجزري:

:

(ط إلى سواء السبيل :

1 - إن كانت إحدى القراءتين مترّة فالمنع من ذلك منع تحريم

: ﴿يُذَكِّرُ﴾ [٣٧ : ﴿يُذَكِّرُ﴾] من قراءة غير

ابن كثير () من قراءة ابن كثير...

لا تجيزه في اللغة ما لم يكن كذلك وغيرها.

(1) : (ص/230).

(2) : (18/1).

(3) : (ص/230).

(4) : (ص/230).

أ-

فإنه لا يجوز

نه كذب في الرواية

وتخليط على أهل الدراية.

ب- وإن لم يكن على سبيل

لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام

تخفيفاً ،، وتهميناً

عند الله نزل به الروح الأمين

هذه الملة

وعاد الأمر بالسهولة إلى التكليف⁽¹⁾.

هما:

ذكر ابن الجزري في تفصيله قسم

: وهو قول جمهور

الأول: ما كانت القراءة فيه متراً

كما رأيناه سابقاً.

: - مه إلى قسمين:

- : لم يكن ثمة تعاد

والثاني:

أ:

في الرواية.

: غير جائز

ب:

مه إلى قسمين: -

تعقيب على كلام ابن الجزري:

1:

فهو من التركيب المحذور

لم يجوز أحد على الإطلاق.

(1) (19/1).

2: ما قوله في القسم الثاني:

فهو غير جائز

في الرواية فهو غير مسدّ

:

(1)

- منع التركيب ()

نا إشكالات كثيرة :

صاحبها على أنها اختيار منه

(ج):

من غير

تناقض بينهما :

(واختلفوا في: ([54:] عاصم وحمزة بفتح الضاد في

:

لذي رواه عن الفضيل بن مرزوق عن عطية وفي عن ابن عمر مرفوعاً (2)

: " ما خالفت عاصماً في شيء من القرآن إلا في هذا "

جميعاً فروى عنه عبيد وأبو الربيع الزهراني والفيصل عن عمرو عنه

ابن هبيرة والقـ . قال الحافظ أبو

(1) : (ص/148 - 149).

لم (وقوله عيب في حق - ل الرواية في تفصيل ابن

- إنما يصح إذا لم ينـ) ، غير أنني فضّلت ذكر التقييد في قسم: (

(لأنه أجد أن يذكر معه، ولا يخفى أن من شروط الاختيار أن يكون صاحبه متلقاً

:

(ص/39):

(2) يعني: ما أخرجه أحمد (5227/185/9) :

(3987/32/4) :

والتزمي: : (2936/189/5) :

عطية بن سعد العوفي قال: «قرأت على عبد الله بن عمر: [54 :] :

ضعف) قرأها على رسول الله ﷺ كما قرأها عليّ . وقال الترمذي: "

" وضعفه الحافظان أحمد بن صالح المصري وأبو حفص ابن شاهين؛ للكلام المعروف في الفضيل

وعطية العوفي عند أئمة الجرح والتعديل. :

(ص/78-79)، وتهذيب التهذيب: (268/8) (200/7). والله أعلم.

(1) "واختياري في رواية حفص من طريق عمرو وعبيد الأ
فق به حفصاً على اختياره". :

وهمما آخذ (2)

3: () : لم تر : فعلى تفسير

أ: كذب في الرواية اني

وهذا لا يجرؤ عليه أحد.

ب: خطأ في الرواية غير جيد؛ -رحمه الله- ح أنه

لم يقرأه على عاصم، بل يحمل أنه باختياره له .

اني: (وبالوجهين آخذ في روايته؛ لأتابع عاصماً في قراءته، وأوافق

حفصاً على اختياره) (3).

4: () ة القراءات بهذا الحكم، من أنهم ارتكبوا

هذا التحريم أو المكروه أو المعيب منهم من لم يلف (4).

إذ لم ينفرد الراوي حفص في مخالفة شيخه عاصم فهذا الراوي ورش

يخالف : و [١٦٢ :]

عن شيخه الإسكان، ماش.

الداي:) هذا من قول ورش على أنه كان يرو عن نافع الإسكان، ويختار من

(5)

ه [٤٣ :] ف فيه عن ورش بين الفتح والتقليل،

(1) : جامع البيان في القراءات السبع: (1143/3).

(2) : (345/2).

(3) التيسير في القراءات السبع: (ص/116).

(4) : (ص/149).

(5) التيسير: (ص/80).

:) : أنهم يختارون له بين اللفظين،

(1)

، واليزيدي عن أبي عمر

(2) نوه أسانيدهم من صحيح الروايات

كابن مجاهد والداني والشاطبي وغيرهم من

وغيرهم فهو اختيار من غير طرقهم

وقد نحى نحوهم كثير من الأئمة

المثال الأول: التلفيق عند ابن مجاهد :

ق ابن مجاهد في كتابه السبعة إذ روى عن أبي عمرو الفتح في الناس المجرور من رواية

(3)

ولم يقرأ للدوري إلا بالإمالة

قال ابن الجزري: () فاختلف فيه عن أبي عمرو من رواية الدوري

إمالته أبو طاهر بن أبي هاشم، عن أبي الزعراء عنه، وهو الذي في (التيسير)...

أبو القاسم الشاطبي في هذه الرواية وهو رواية جماعة من أصحاب اليزيدي عنه عن أبي

... وذلك كان اختيار أبي عمرو الداني من هذه الرواية. قال في:

(4) "واختياري في قراءة أبي عمرو من طريق أهل العراق الإمالة المحضة في ذلك

... : وقد كان ابن مجاهد - رحمه

الله - يقرئ بإخلاص الفتح في جميع الأحوال ذلك اختياراً منه واستحساناً في مذهب

أبي عمرو وترك لأجله ما قرأه على الموثوق به من أئمّة إذ قد فعل ذلك في غير ما حرف

وترك المجمع فيه عن اليزيدي ومال إلى رواية غيره :تها في

اللفظ، ولقربها على المتعلّم وكسر هاء الضمير

(1) الدرّ الثّبير: (170/3).

(2) : (ص/42).

(3) السّبعة في القراءات : (ص/703).

(4) : جامع البيان في القراءات السبع: (737/2-738).

تُصلة بالفعل المجزوم من غير صلة وإشباع الحركة في: () () ونظائرها
 الهاء والحاء في: () (يَحِ) وإخلاص فتح ما كان من الأسماء المؤنثة ()
 () في أشباه لذلك ترك فيه رواية اليزيدي واعتمد على غيرها من الروايات عن
 أبي عمرو لما ذكرناه.

فإن كان فعل في () وسلك تلك الطريقة في إخلاص فتحه لم يكن
 وه بإخلاص الفتح حجاً ، يقطع بها على صحه ولا يدفع بها رواية من خالفه، على أنه
 قد ذكر في كتاب قراءة أبي عمرو من رواية أبي عبد الرحمن في إمالة () في موضع
 الخفض ولم يتبعها خلافاً من أحد من الناقلين عن اليزيدي ولا ذكر أنه قرأ بغيرها
 يفعل ذلك فيما يخالف قراءة غيره (1)

المثال الثاني: التلفيق عند الداني:

اني: (وقراً ورش جميع ذلك بين اللفظين إلا ما كان من ذلك في سورة أواخر
 ألف بين أهل الأداء في ذلك ، هذا
 لم يكن في ذلك راء وهذا الذي لا يوجد نص بخلافه عنه) (2)

اطبي رؤوس الآي في قوله:

* الأة أَوَاخِرُ آيٍ مَّ

* وَفِي الشَّمْسِ وَالْأَعْلَى وَفِي اللَّيْلِ الضُّحَى * وَفِي اقْرَأْ وَفِي وَالتَّارِعَاتِ تَمِيلاً

(3)

* ن تَحْتِ مة فِي المَع

اطبي م في ذلك اختيار الداني:

(4)

*

(1) (2/63). فهذه اختيارات لابن مجاهد بعده أئمة كالداني

، والله أعلم.

(2) التيسير: (ص/40).

(3) متن : (306-308).

(4) متن : (315).

() : ل عليه الداني في (التيسير) ح به
 مع أن اعتماده في (التيسير) على قراءته على أبي القاسم الخاقاني في رواية ورش
 وأسندها في (التيسير) ولكنه اعتمد في هذا الفصل على قراءته على أبي الحسن
 ففتح في المفردات مع إسناده فيها الرواية من طريق
 (1) () . وبهذا (يتبين أن ما ذكره الداني في كتابي () ()
 = طلق في ووس الآي وغيرها إلا أن يكون رأس آية فيها ضمير تأنيث
 ب من مذهبي شيوخه) (2) .

المثال الثالث: التلفيق عند الشاطبي :

ل الشاطبي: لأَعْتَنَكُم بِالْحَلْفِ أَحْمَدُ سَهْلًا (3)
 ي قرأ بتسهيل الهمزة في رواية، وتحقيقها في أخرى

الروايتين في

(يسير) هو قراءة الداني من طريق ابن الحباب والخزاعي وابن هارون
 (يسير) (4) .

اني: (وبذلك قرأت في رواية البزّ من طريق أبي ربيعة وحده،
 غيره عنه بتحقيق الهمزة) (5) .

(6) () :

المثال الرابع: من التلفيق عند الشاطبي:

اطبي:

-
- (1) (48/2) .
 (2) اختيارات الإمام أبي عمرو الداني في : (ص/593).
 (3) متن : (509).
 (4) : تحريرات الشاطبية: (ص/22).
 (5) (ص/421).
 (6) (399 /1) .

(1) أَقِيهَا وَسُوقِ أَهْمُزُوا زَكَوْوَجَهُ يَهْمَزُ بَعْدَهُ الْوَاوُ وَكَلَامًا

حيث زاد الإمام الشاطبي على (التيسير) وطرقه في حربي: [ص: 33]

[٢٩ :] وجه الواو بعد الهمز المضموم

(2)

()

طرق الداني ولا الشاطبي

(3)

ابن مجاهد .

الشاطبي - رحم الله - عن قبل واواً بعد همزة

):

اطبي فيهما

ومة في حربي (ص والفتح) :

ار عن ابن مجاهد وأبي أحمد السد

الهدلي

(4)

وهي قراءة ابن محيصة من رواية نصر بن علي عنه...

في () :

(5) وَالسُّوقِ سَاقِيهَا وَسُوقِ أَهْمُزُ زَقَا .

المطلب الرابع: الترجيح في مسألة التلفيق

: يمكنني القول أن

بعد التفصيل في

التلفيق يجوز بشروط:

1:

دائرة في ذ

()

[37:]

ييد:

2: أن لا يكون لها تعدُّ

(كلمات) مرتبط أحدهما بالآخر لفظاً ومعنى.

(1) متن : : (938).

(2) : أبو عيسى بكار بن أحمد بن بكار بن بنان البغدادي

وابن مجاهد وغيرهما. توفي سنة: (353هـ) . : (306/1): (177/1).

(3) : تحريات الشاطبية: (ص/41).

(4) : (338 /2).

(5) : : : (831).

3:

على أنها اختيارات.

4:

أحد أن يختار رت فيه جملة من الشروط بسطها أهل العلم في فاتهم (1).

5:

بحضرة العامة؛ كي لا يخلط عليهم قراءتهم،

مداع في القراءة لجهلهم بالقراءات، إلا أن يبين لهم ذلك

التركيب الجائز

:

-رحمهم الله-

كثير من الأئم

لذلك، ولا يفهم من قولي أنه فتح لباب الاختيار في القراءات لكل أحد، هوتنصيص

وبيان لتوسعة أرادها الله للأ

: «إن رسول الله ﷺ

() :

(2)

أجمعت في الجملة الالتزام بما في

«

(3)

:

وصدق ابن مجاهد لما قال: (أن نعمل أنفسنا في حفظ ما مضى عليه أئم

(4)

إلى

: (ص/582).

(1) : للوقوف على شروط العلماء يمكن الرجوع إلى:

(2) سبق تخرجه: (ص/116).

(3) سيأتي تفصيل هذا الإجمال في الباب الثالث: قواعد التحريات وتطبيقاتها عند القراء، عند الكلام على قاعدة:

(الاعتماد على ما في الأصول الثلاثة).

(4) : (271/1).

المبحث الرابع

لضرب الحسائي، ومذاهب المتقدمين والمتأخرين في العمل

به

:

- المطلب الأول: تعريف ضرب الحسائي لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: مذهب المتقدمين في العمل بالضرب الحسائي وأمثله.
- المطلب الثالث: مذهب المتأخرين في العمل بالضرب الحسائي وأمثله.
- المطلب الرابع: الترجيح بين المذاهب.

المبحث الرابع

الضرب الحسائي ومذاهب المتقدمين والمتأخرين في العمل به

مع لكتب أهل التحريات المتأخرين يجد مصطلح (الضرب الحسائي) ر كثيراً بخلاف كتب ا فرأيت أن أفرد لهذا الباب المهم اء قديماً في الأخذ مع نماذج مدروسة للوقوف على مدى () أن هذه الأوجه هي طرق مسندة في الأصل كما قال عبد الفتاح القاضي في تعريفه للخلاف الواجب: (...)
في روايته كأوجه البديل مع ذات الياء لورش فهي طرق وإن شاع التعبير عنها (1).

: هل هذه الأوجه التي يقرأ بها بين السور وغيرها التي ربما بلغ

بعضها في بعض الموا : 800

مجرد لم يزد علم القراءات- والتحريرات تحديداً-

المطلب الأول: تعريف الضرب الحسائي لغة واصطلاحاً

1: تعريف الضرب الحسائي لغة: الضرب في اصطلاح الحساب:

(1) : (ص/11).

(1)

من خلال هذا المثال العملي عن الضرب الحسابي؛ يمكننا أن نستنبط تعريفاً :
(وجه بأخر في الآية)
(لذلك يعتبر الضرب الحسابي عبارة عن تركيب الأوجه بعضها ببعض.

المطلب الثاني: مذهب المتقدمين في العمل بالضرب الحسابي وأمثله

المتقدمون في العمل بالضرب الحسابي على قسمين:

القسم الأول: من لم يلاً أو كثيراً تصريحاً

يعرف عنهم أنهم كانوا يرتّبون وجهاً على آخر، أو يمنعونه عنه؛ فلم يكونوا محتاجين لذلك؛
لأنهم كانوا يفرّدون كلّ قراءة على حدة، بل كلّ رواية، ولا يبالون بطول الزّمن أو قصره (2).
ني: (ما كثرة الوجوه بحيث بلغت الألوف فإنما ذلك عند المتأخرين دون

لأنهم كانوا يقرؤون القراءات فلا يقع لهم إلا القليل من الأوجه
المتأخرون فقرؤوها رواية رواية، بل قراءة قراءة، حتى صاروا يقرؤون الختمة الواحدة
وحيث يجب على القارئ الاحتراز
من الترتيب في الطرق وتمييز بعضها من بعض وإلا وقع فيما لا يجوز وقراءة ما لم
وقد وقع في هذا كثير من المتأخرين، لا سيما من وضع كتاباً مفرداً في هذه الأوجه (3).

القسم الثاني:

الافتراضات. (4) ونجد قبله كذلك الشاطبي وغيره ما ذكره
مسندٌ وُ إلى طرقه لم يخضعوه إلى اجتهاد أو ترف فكري

(1) : (312/2).

(2) : منهج ابن الجزري في كتابه النشر: (125/1-126).

(3) لطائف الإشارات: (1394/4).

(4) : (126/1).

الإمام الشاطبي قد زاد أوجهاً على ما في (التيسير)

لورش في مدّ (1) ط في مد اللين (2)

() : () ي الإبدال مع الإدغام الشاطبي وجه التسهيل
في الأولى مع المدّ (3)

ع بعض شراح القصيد هذه الزيادات وأحصوها (4) وكذا ابن الجزري في
() غير أن هذه الزيادات تعتبر نزراً مقارنة بعموم ما ذكر في النظم من أصول
اء وفرش، نوا أن الشاطبي في عموم زياداته لم يخرج عن
أسانيد وأسانيد الداني : أن هذه الوجوه كانت مسندة إلى طرق

: فأغلب ما ذكره كان في باب الأصول

الوقف على الهمز، وجعلها مسائل تندرج تحت مسمّ (5) هذه
()

ع بعض الأمثلة يتّ وهدفه من ذكر هذه المسائل
ويمكن تلخيصه فيما :

1: عزو الأوجه إلى طرقها

2: حكم تلك الأوجه من ناحية القبول والرفض.ة الرفض.

3: يحكم على ت قّب أصحابها بذكر

أسمائهم

4: لم يذكر ابن الجزري من إيراد تحريرات الأوجه وتفرعاتها اللهم في كلمة واحدة

(1) : : (339/1).

(2) : : (346 /1).

(3) : : (383 /1).

(4) وقد قمت بجمعها ودراستها في رسالتي للماجستير: (زيادات الشاطبيّة على التيسير - (

(5) : : (351 /1).

() : تناولها تقريباً في ثلاث صفحات على أنها () في حد ذاتها⁽¹⁾.

5: وقد يأتي على ذكر الأوجه بما يقتضيه القياس المستساغ.

:

-1 : () - - . ولا يجوز .

كت إنما ورد من طريق الأثنائي

. وليس له إلا الإدراج⁽²⁾ .

-2 : () (ألم الله) في الياء من ()

يجوز لورش ومن وافقه عن النقل في (ألم أحسب) (3)

ثم عزا الما لى قائله من

() : على ترك المدِّ إسماعيل بن عبد الله النخاس ومحمد

بن خيرون القيرواني عن أصحابهما عن ورش. وقال الحافظ أبو عمرو

الداني: " : أبو محمّ ."

. وقال الأستاذ أبو الحسن طاهر بن غلبون في () : " القولين حسن غير

في بغير مدّ " : إنما رجح القصر من أجل أن ا

(4) : () : ما قول أبي عبد الله الفاسي: " ط في

ذلك مراعاة لجانبي اللفظ والحكم لكان " وقياس لا يساعده نقل⁽⁵⁾ .

-3 : () : (يخرج الخباء)

() : بالألف، ذكره الحافظ .

(1) : (126 /1).

(2) : (427/1).

(3) : (359 /1).

(4) : (360-359/1).

(5) : (360/1).

أبو العلاء، وله وجه في وهو الإحكاك سيبويه وغيره كما ذكرنا. ويجري الوجه
 () وهو النقل مع الإسكان فيما همزته مكسورة : () ويجوز فيه وجه ثان
 وهو الإشارة بالروم إلى كسرة الراء وتجري الوجهان في: () ويجوز
 وهو الإشمام، وتجري الثلاثة في: () كر فيه وجهٌ رابعٌ وهو الإدغام
 حكاها الهذلي عن حمزة لجاز معه الثلاثة التي مع النقل فتصير (1).

4- : (واختلفوا في تمكين واو () (سواءتأما ()

استثنائها المهدي في (الهداية) وابن سفيان في (الهادي) وابن شريح في (الكافي)
 وأبو محمد في () ولم يستثنها أبو عمرو الداني في (التيسير) ولا في سائر
 وكذلك ذكر الأهوازي في كتابه الكبير على الخلاف فيها أبو القاسم الشاطبي
 فإني لا أعلم أحداً روى الإشباع في هذا
 الباب إلا وهو يستثنى () فيها لورش سوى أربعة أوجه :
 قصر الواو مع الثلاثة في الهمزة طريق من قد . : طريق الداني (2).

5- : (وذكر الداني في غير (التيسير) () :

() : "المأخوذ به الترقيق

" . والقياس إجراء الوجهين في ()

(3)

وإلى هذا أشار الشيخ إيهاب فكري بقوله:

(ة) ف () (4)

ولابن الجزري تصريح واضح في مسألة الضرب الحسابي في منجده :

(إنه وإن تواتر تخفيف الهمزة في الوقف عن رسول الله ﷺ

بخمسين وإنما إن صحَّ شيء

(1) : (476/1).

(2) : (347 /1).

(3) : (104-103 /2).

(4) : (ص/60).

(1)

المطلب الثالث: مذهب المتأخرين في العمل بالضرب الحسابي وأمثله

تقصد بالتأخرين من جاؤوا بعد ابن الجزري أو عاصروه فقد ظهر فيهم جماعة في حتى أخذ بعضهم بأوجه الناتجة عن الضرب الحسابي، ولو بلغت

وهذه أمثلة على ذلك عند هؤلاء الأئمة:

1: النّشار⁽²⁾ : حيث ذكر بين الفاتحة والبقرة من قوله تعالى: ﴿ج ج ج ج﴾ [الفاتحة: ٧]

(3) ثم يـ

إلى قوله تعالى: ﴿پ پ﴾ [٢ :]

من قوله تعالى: ﴿﴾ [٢٨٦ :] إلى قوله تعالى: ﴿پ پ﴾

(4)

[٢ :] خمسة آلاف ومائتي وجه وتسعة وعشرين وجها .

2: ابن غازي المكناسي⁽⁵⁾ : لا يمكن لأي باحث يخوض غمار الحديث عن الضرب

الحسابي وذلك لاعتنائه الكبير بالوجوه والتقسيمات بل يعتبر

(الإمام القيسي في أرجوزته الكبرى وفي

رأيته، وكذلك عند أبي وكيل في أرجوزته في القراءة والرسم

يها بعض طلبة القراءان اليوم: () ()

(1) : (ص/101).

(2) : عمر بن قاسم بن محمّد

: البدر المنير في شرح التيسير ، والعقد الجوهري في حلّ

. توفي سنة: (938هـ) . : (113/6) : (59/5).

(3) : (120/1)

(4) : (215/1).

(5) : أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن محمّد بن محمّد بن غازي العثماني ثم

خ ، فقيه من المالكية، من بني عثمان، من مؤلفاته: ب في شرح منية الحساب ،

برسوم الإسناد وغيرها. توفي سنة: (919هـ) . : (398/1)

: (336/5).

()
ة، ثم نما مع الزمن باعتباره من م
أو باعتباره مّ
وجمع النظائر لها تحت حكم، أو تيسير التذکر

() أو غير ذلك من الصور التي تلبو () (1)
يقول عبد الهاديح : (تلك أمثلة من تحقيقات الشيخ - يعني: - في

الرسم، أشفعها بهذا المثال في الضبط
ه الرياضي في رصد الوجوه والاحتمالات التي يقتضيها التقسيم الحسابي لبعض
ألفاظ القرآن التي تجتمع فيها تلك الصور الكثيرة (2)

(3) في " " على بيتين للإمام القيسي وهما:
وه يرة * س
ف ف * ف
يب (4)
) :
في ذل سهل، وبيان ذلك بإشارة تغني اللبيب
مبطوحة، وفي ضبط الكلمة ثمانية أوجه، فاضربها في اثنتين
وفي فتحة الذال ما في ستة عشر بسبب ذلك في
حال للقاء حرف الإخفاء، والراء ساكنة،
ضبط السكون خمسة أوجه... نربها في الاثنتين والثلاثين بمائة وستين، وفي التاء ما
مفي الهمزة والذال، فتضربها في المائة والستين بثلاثمائة وعشرين، والهاء بعدها مضمومة،
وفي الضم خمسة أوجه:

-
- (1) قراءة الإمام نافع: (57/4).
 - (2) : (55-54/4).
 - (3) : أبو زيد عبد الرحمن بن أبي القاسم ابن القاضي، المكناسي الأصل، الفاسي، صاحب المصنّفات الكثيرة في
كان في زمانه المعول عليه في أحكام القراءات بالمغرب. تُوفي سنة: (1082). :
ومحادثة الأكياس بمن أقر من العلماء والصلحاء بفاس: لكتّاني (296/2) : (323/3).
 - (4) : لعبد الرحمن ابن القاضي : (ص/138).

فتضرب الخمسة في الثلاثمائة والعشرين يخرج ستمائة وألف، والميم له - لورش -
وفي الضمّ (1)

فتضربها في الستّ

3: عليّ النوريّ الصفاقسي:

الوجوه، فقد ذكر أن بين الفاتحة والبقرة 483

3598

(2)

117

(3)

1222

بهذا الاتجاه في حصر وجوه الأداء... في كتابه

(غيث النفع في القراءات السبع)، وخاصة في ما يذكره في فواتح السور باعتبار ما قبلها.

يقول في : "إذا وصلت سورة البقرة بالفاتحة من قوله تعالى: ﴿ ق ف ق ف

﴿ الفاتحة: 7 ﴾... إلى ﴿ پ پ ﴾ [2:] يأتي على ما يقتضيه الضرب أربعمئة وجه وثلاثة

وثمانون آ، بيانها: ؛ وتسعون، بيانها: أنك تضرب خمسة ()

في ثلاثة (آ)، وهي الطويل والتوسط والقصر خمسة

عشر، ثم اضرب الخمسة عشر في ثلاثة () خمسة وأربعون... إلخ... ثم انتقل إلى

ورش فقال: "لورش ستون : ثمانية وأربعون على البسمة كقال، واثنان عشر على تركها،

وبيانها: (آ) ليه في ثلاثة ()

(4)

() فالجُموع اثنا عشر، وللمكي ثمانية وأربعون .

وقال في : " () بآخر () من قوله تعالى:

﴿ [286:] ... إلى ﴿ پ پ ﴾ [2:]، فيأتي على ما

(1) : (ص/138-141).

(2) : : (326/1).

(3) : : (456/2).

(4) : : (58/4).

يقتضيه الضرب ثلاثة آلاف وجه وخمسمائة وثمانية وتسعون ، أ، بيانها:

وثمانية وأربعون... ولورش خمسمائة وجه وستون... إلخ (1).

قال عبد الهادي حميتو: (ولا أدري لم عدل النوري عن اعتبار ذلك في فاتحة سورة مريم
()) ()) فيها "ثمانية آلاف وجه وأربعمئة وجه"، ثم فص
وحده " ، ولورش " (2)

4: مصطفىالزيميري:

نجد الإزميري يحرر على وجوه ينص هو نفسه على أنها ممنوعة، كما يقول: ()
عنا لأزرق في تقليل () وسائر رؤوس الآي

بالطول في البدل (3) : () الفتح في

رؤوس الآي

وبالسمة بلا تكبير... (4)

5: علي الضباع:

افتراضات ينص هو نفسه علناً غير موجودة في

: () :

لمتوجد؛ لأنه (5) : بملاحظته جمع فروع هذه المسألة

: (الذي يقتضيه التركيب العقلي في ذلك ستة

ضرب أربعة المنفصل، في ثلاثة المتصل، في وجهي أول السورة أو بين السورتين، في وجهي

(1) : (58/4).

(2) : (58/4) : (1091-1090/3)

(3) : (ص/64).

(4) : (ص/98).

(5) : صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص (ضمن سلسلة الإمتاع بجمع مؤلفات

: (515/2).

النونين عند اللام والراء، في وجهي الساكن قبل الهمز، والجائز الصحيح الذي يقتضيه النقل
(1)

—حجة المتأخرين على مذهبهم:

من التوسُّع في الضرب

الحسابي؛ فقال:

(وهذه الأوجه وأشباهاها من مُ ، ففيها تمرين للطالب، ولم يزل أصحاب
مَيِّرون بها الناسي، ويهتدي بصبح ليلها العاشي، كتراجع
(2) لاية في الطلاق عند الفقهاء، وبيوع الآجال، وكالصِّ
(3)

فأجراها مجرى الأمثلة التي يسد مع في الصناعة

والقياس بحمل الفروع

بلى أنها محض اجتهاد من المح في دائرة

:- في قوله تعالى: ﴿يَد﴾ [: ٣٧] : (...ويأتي فيها على

ة ورش : () مضروبان في ثلاثة

() وذكره غير واحد من شراح الحرز كالجعبري

ذكره عند قوله: () إلخ

يخبر أن مشايخه يقرؤون بها، وقرؤوا بها على مشايخهم - رحمه الله -

فكان يقرأ بخمسة

:

(1) : : (523/2).

(2) : فيما ابتاعوه متحاملين؛ فيرجع كلُّ غارم على من غرم عنه من ثمن ما ابتاعه، وبما يوجب مسواته إياه فيما

. : شرح حدود ابن عرفة: : (ص/321).

(3) : : (ص/141-142).

ولم أقرأ على شيخنا من طريق إلا بما و بذلك على شيخه سلطان بن أحمد
والوجه الخامس إنما هو من طريق كما ذكره الشيخ سلطان في جواب الأسئلة⁽¹⁾.

المطلب الرابع: الترجيح بين المذاهب

:

أولاً: الضرب الحسابي من الترتيب إلى
رت بذلك أيما تأذ .

ثانياً: تخصص بعض المحسبات في الحساب () بها في علم القراءات
(المنقذ من الوحلة في معرفة السنن وما فيهما
).

ثالثاً: هو محض اجتهاد مبني رات افتراضياً
لا مستند لها من النقل فكان الأولى طرحه
ولا علاقة لها بالرواية يخشى من دخول هذه الأوجه
الاحتمالية في الرواية كما رأينا في مثال الـ ، وكقول الجعبري: (والعدد يختلف
بحسب الطرق والروايات)⁽²⁾ .
(3): (...)

لا قبل للأمر

فهذه بعض مواضع من أوجه الأداء
لكن تحديد مقدار مدّه

(1) : (373-371/1).

(2) : كثر المعاني : (315/2).

(3) : د العزيز بن عبد الفتاح القارئ، ولد بمكة عام: (1365)، وتلمذ على الشيخ محمد الأمين

الشنقيطي وغيره، ودرّس بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة، منذ سنة: (1394)، إلى سنة:

(1416)، له عدد من المؤلفات في القرآن وعلمه . : http://shamela.ws/index

وتسهيل الهمزة وجه أداء

إنما هي اصطلاح محدث

ولا يدخل في حدّ بل لم يكن (1).

بقول الإمام ال - عندما ذكر منهجه في

() : ... إلخ - : (... من تحرير الطرق وعدم

كما يفعله كثير من المتساهلين القارئین بما يقتضيه الضرب

الحسابي ذلك غير محلّص عند الله - - رحمه الله - يحذّرني من

ذلك كثيراً ويقول ما معناه: اك أن تميل إلى الراحة والبطالة وتقرأ كتاب الله بما يقتضيه

الضرب الحسابي -

رحمه الله - على إتقان كتاب الله وهذا هو الحق الذي لا ينبغي للمؤمن أن يجيد عنه (2).

وما أحسن قول الإمام الدردير (3) ، عن هذا اللون من الترف الفكري -

حالات وصور إدراك الركعة مع الإمام - : (... ولا حاجة لك بتكثير الصور بأن تضرب الصور

مة في أحوالها قبل تكبيرة الإحرام، فإنه لا فائدة فيه سوى تشتيت الذهن

المسألة الكثيرة الوقوع (4).

(1) : (ص/130).

(2) : (ص/4).

(3) : الفقيه أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد العدوي ، الشهير بالدردير، ولد في بني عدي بمصر،

وتخرج من الأزهر، من تأليفه : أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ، تقدير في شرح مختصر خليل في الفقه.

توفي سنة : (1201). : : (244/1) : (67/2).

(4) رح الكبير على مختصر الخليل: (348 /1).

الفصل الثاني
التأليف في التحريرات، ومذاهب المحررين فيها،
وأسباب اختلاف المحررين ونتائجه

:

Ñ المبحث الأول: التأليف في التحريرات ومذاهب المحررين.

Ñ المبحث الثاني: مذاهب المحررين.

Ñ المبحث الثالث: أسباب اختلاف المحررين ونتائجه.

المبحث الأوّل
التأليف في التحريرات

:

- المطلب الأوّل: أوّل من أَلّف في التحريرات.
- المطلب الثاني: أهمُّ كتب التحريرات.

المبحث الأول التأليف في التحريات

المطلب الأول: أول من ألف في التحريات

ويمكن أن أقول في التحريات فهم في نشأتها إلى رأيين:
الرأي الأول: فهم في التحريات على وجه التقريب وبشكل مستقل:
(المسائل التبريزية) هما في التحريات فيها على بعض
المسائل في التحريات وغيرها ومن نظمه في اجتماع البدل وذات الياء قوله:
آتي ش د ه *
ز في * لم
وله نظم في () () () وغيره (1).
الرأي الثاني: من ألف في علم التحريات هو: محمد بن أحمد العوفي () :
ف النشر الكبير الموجد (1050)
قطعة في المكتبة الأزهرية (2).

فابن الجزري تأليفه كانت عبارة عن باكورة لعلم

في علم التحريات بمعناه الخاص
والتي تضم

بينما العوفي كان

المرتبط بالمنظومات الثلاث

(1) : تأملات حول تحريات العلماء : (ص/43).

(2) : لإمام المتولي: (ص/337).

المطلب الثاني: أهمُّ كتب التحريات

:

() :

في هذا المطلب
ات التي دَوّنت في التحريات على
، وذلك في ثلاثة فروع:

• الفرع الأول: أهمُّ المؤلفات في تحريات الشاطبية:

على يد جملة من المح

وغيرهم.

ويمكن تقسيم ما أَلِّفت في تحريات
إلى خمسة :

- 1: ألفت في تحريات
- 2: ألفت في تحريات
- 3: ألفت في تحريات
- 4: كتب أفردت في تحريات أحد رواة (إتحاف حملة القرآن في رواية
(
- 5: في أوجه بعينها (الإحوان بما أتى في عارض الإسكان)
للأبياري.

وسأركِّز هنا على الأقسام الثلاثة الأولى، وذلك لشمولها، وأهميتها.

-فمن المؤلفات التي أَلِّفت في تحريات الشاطبية مستقلة:

1:رسالة في (: 1075هـ)

بدار الصحابة للتراث بطنطا.

2: لمسائل المشكلات في علم القراءات: لأحمد بن عمر الحنفي الأسقاطي (

: 1159هـ) . أمين محمد الشنقيطي.

3:رسالة مشكلات الشاطبي: لعبد الله بن محمد المعروف بيوسف أفندي زاده (:

: 1167هـ) . سالم بن غرم الله الزهراني إلى نهاية باب

- 4: في اختلاف المقار : د هاشم محمد المغربي () :
- 1179 () في ماجستير بجامعة أم القرى، من الباحث: حبيب الله صالح حبيب الله السلمي.
- 5: كنز المعاني بتحرير حرز الأماي: (1198 :) :
- الفتح الرحماني. :
- 6: تحاف حملة القرآن في رواية عثمان: نَيْرِ السَّمْنُ () :
- 1199هـ) : عبد العظيم محمود عمران.
- 7: القول الأبرق في حلِّ بعض ما صعب من طريقة الأزرق:
- (1209 هـ) في رسالة ماجستير بجامعة أمّ : دعاء سعود النبائي.
- 8: حسن التهاني في تحرير حرز الأماي: (كان حيًّا) :
- 1320 () .
- 9: إتحاف البريّ : لحسن خلف الحسيني (1342 :) :
- : محمّد أبو الخير وجمال شرف، في دار الصحابة للتراث بطنطا. (تحرير
- (:
- 10: ربح المرید في تحرير مسائل الشاطبيّة: بن محمّد هلاي الإ () :
- 1343هـ) :
- 11: في قراءة الأئمة السبعة الأماجد: د هلاي الإ () :
- 1343هـ) مطبوع ضمن مجموع لل (المتون العشرة في فنّ (
- تحقيق: جمال الدين محمّد .
- 12: للأبياري مطبوع ضمن مجموع المتون العشرة.
- 13: هداية الإخوان بما أتى في عارض الإسكان: للأبياري ضمن مجموع

14: مختصر بلوغ الأمانة شرح إتحاف البرية بتحريرات الشاطبية: () :
(1376) : جمال محمّد ، في الصحابة للتراث

: عمر ما لم أبه في

-ومن المؤلفات التي ألفت في تحريرات الشاطبية والدرّة:

1: رة بما أتى عن الشيوخ العشرة : النصوص الظاهرة شرح الفوائد

: للأبياري : عمر ما لم أبه حسن المراطي.

2: : (1389هـ)

عمر ما لم أبه حسن المراطي في

3: ة في الأوجه العشريّة :

(: 1429هـ) : (جامع الخيرات)

: ويضاف إلى هذه الكتب بعض المصادر التي تطرّق لى تحريرات

() : (إرشاد المرید إلى مقصود القصيد)

(وغيره شروح للشاطبيّ

أصحابها جانباً من تحريراتها.

-أما القسم الثالث الذي ذكر تحريرات الشاطبية ضمن تحريرات الطيبة فسأتى

على ذكره في قسم التحريات على

• الفرع الثاني: أهمُّ المؤلفات في التحريات على نظم الدرّة:

جاءت تحريرات في بعض الما

: () () :

وهناك في تحريرات لبعض المتأخرين ككتاب:

متن : مدار أولاد الشيخ للتراث بمصر

فضلاً عن بعض شروحها التي لم تخلُ من التحريات؛ كشرح السّمْنودي وغيره.

• الفرع الثالث: أهمُّ المؤلفات في التحريات على نظم الطيبة وكتاب النشر:

1: ورد في بعض نسخ النشر شيئاً ، في نهاية باب الأصول و

الفرش لم تكن في النسخة المطبوعة وهي في بعض النسخ المخطوطة
والسليمانية في تركيا ذكر فيها أنه سيذكر بعض التحريرات ثم ترك بياضاً وهو حوالي تسع
العبارة قبل فرش الحروف⁽¹⁾: (وحيث انتهى الحال إلى هنا:

القرآن في رواية رواية
نجمع مذاهبهم في بعض الآيات (والله الموفِّ) (2)
: هذه الورقات هي : (النشر الكبير) للشيخ محمد العوفي

ما ثبت في عنوان الورقات التي وجدناها في المكتبة الأزهرية

بعض من ملك هذه النسخ في هذا المكان، ظنَّ (3)

2: أربعون مسألة من المسائل المشككة في القراءات وأجوبتها:

(: 885) في كتابه:

كتبة أولاد الشيخ للتراث في : جمال السيِّ

3: النشر الكبير: د العوفي (: 1050 هـ) وقد حَقَّق في رسالة

علمية في: : لمة في القراءات

(4) وهو مخطوط .

4: تحرير الطرق والروايات: (: 1134)

: كتبة أولاد الشيخ للتراث الجيزة. وله نظم عزو طرقها سمَّاه: (

مجملات (.

(1) : تحقيق التحارير المنتخبة على متن الطيبة: (ص/17).

(2) : : (1626 /2). -معلِّقاً في الحاشية

: (رواية ورش إذا قرئ له من طريق الأزرق)-: (وبعدها بياض بمقدار ورقة ونصف ورقة في جميع النسخ

(... (1626 /2). يدلُّ على أن البياض المذكور هو لرواية ورش لا للتحريرات، وأنَّ مقداره ورقة ونصف

ورقة، خلافاً لذكره محقق التحارير: حوالي ، والله أعلم.

(3) : تحقيق : (ص/18).

(4) : خزانة التراث: (: 41124).

5: عمدة العرفان في تحرير أوجه القرآن: لمصطفى بن عبد الرحمن الإزميري () :
1156هـ)، محمد أحمد

. : بدائع البرهان في تحرير أوجه القرآن
جندلي، : إتحاف البررة بما سكت عنه نشر العشرة : تحرير
دار الصحابة للتراث بطنطا : عبد الله بن محمد
الله وباسم بن حمدي السيّد . : تقريب حصول المقاصد في تخريج ما في النشر من
وهو مخطوط (1).

6: في وجوه الاختلاف: عبد الله بن محمد يوسف أفندي زاده
(: 1167) . مطبوع ضمن مجموعة من الما كتبة أولاد الشيخ للتراث .

7: زبدة العرفان في وجوه القرآن للشيخ حامد بن الحاج عبد الفتاح البالوي () :
1173) مطبوع بمكتبة أولاد الشيخ للتراث الهرم مصر ضمن مجموعة عناوين .

8: تحرير طيبة النشر في القراءات العشر : تمرين الطلبة البررة الخيرة في وجوه
: للسيد هاشم المغربي (توفي بعد: 1179هـ)، حقق في أربع رسائل علمية
بجامعة أمّ القرى . : أشار إليه في مقدّمة الكتاب السابق .

9: ان في تحرير أوجه القرآن: مد بن محمد : ماخ (توفي
: 1205هـ). : شرح الما : (فتح العلي الرحمن على هبة المنان)
في رسالة ماجستير بجامعة : صباح عبد الجبار البخاري. وشرح
للأ ، سيأتي.

10: فتح الكريم الرحمن في تحرير بعض أوجه القرآن: بن عمر العوفي
(توفي : 1229هـ) مخطوط (2).

11: التحارير المنتخبة على متن : لإ
(: 1285)
. كتبة عباد الرحمن في

(1) : خزانة التراث: (: 42770).

(2) : خزانة التراث: (: 65905 61661 75029 2087).

- 12:** فتح الكرم في تحرير أوجه القرآن العظيم: د المتولي (: 1313هـ)
 : . : وض النضير في أوجه الكتاب المنير ، في مطابع الرحمن بكفر الزيات .
 دار الصحابة للتراث بطنطا . : فتح الكرم في تحرير : .
 على متن فتح الكرم (1) .
- 12:** نظم النفائس المطربة في تحرير : ، (كان حيًّا : 1320) .
- 13:** غيث الرحمن شرح هبة المنان في تحرير أوجه القرآن: د بن محمد هلالي الإ (توفي بعد: 1334هـ) . جمال الدين شرف .
- 14:** نظم مقرب التحرير للنشر والتعبير وشرحه: د بن عبد الرحمن الخليجي (: 1389هـ) . في : الدروي .
- 15:** فتح القدير في شرح تنقيح التحرير: (: 1408هـ)
- 16:** شرح تنقيح فتح الكرم في تحرير أوجه القرآن العظيم: حمد عبد العزيز الزيد (: 1424هـ)
- 17:** ية في تحريرات القراءات القرآنية: أحمد
- وغير ذلك من التحريرات التي للأجهوري والنبيتي ومحمد وغيرهم .

(1) : خزانة التراث: (: 38043 61661) .

المبحث الثاني مذاهب المحررين

:

- المطلب الأول: مدرسة المنصوري وأتباعه وأهم خصائصها.
- المطلب الثاني: مدرسة الإزميري وأتباعه وأهم خصائصها.

المبحث الثاني

مذاهب المحررين

في
مات في التحريرات، وأنها
مات في التحريرات المستقلًا
لم تكن إلا نتاجاً مع منهج ابن الجزري في
لهذا وجدنا أن

مخالف

:

بالمجتهد

ويمثّلها المنصوري وأتباعه، ومدرسة المجتهدين، ويمثّلها الإزميري وأتباعه.

:

فأجاب رحمه الله: (محرّ
أولاً:
(1) : النّبتي
(2)
(3)
(4)

- (1) : علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري ، من أبرز تأليفه : تحرير الطرق والروايات في القراءات . توفّي سنة : (1134) . : (292/4) : (301/3) :
- (2) : سالم النّبتي مة كبير المعروف بالميهي الكبير، قرأ عليه مصطفى الميهي الصغير ابن الميهي الكبير. : (646/2) :
- (3) : بن عمر بن أحمد العوني الميهي يذه سليمان الجمزوري من تأليفه: (1204) . : (316/4) : (726/2) : (320/3) :
- (4) هو عبد الرحمن بن حسين بن عمر الأجهوري خ مقرر رحل إلى الشام ودرس بالأزهر، من تأليفه الملتا في الأربعة الشواذ ، توفّي سنة (1198) . : (304/3) : (135/5) :

- (1) والطَّبَّاحُ (2) الإِ (3) (4)
- (7) (6) (5) ثانيًا: أتباع يوسف زاده : الإزميري (10)
- (8) (9) وكذا المتوي (10)
-
- (1) : مصطفى بن أحمد العقباوي
وغيرهم، من تأليفه: تكميل أقرب المسالك لشيخه الدردير، توفي سنة : (1221).
(229/7) : (519/1).
- (2) : محمد بن محمد
: نظم رائع سماه: ان في تحرير أوجه القرآن وشرحه هو بنفسه فسماه:
(719/2).
- (3) : محمد بن محمد بن محمد هلالي الإ : نسبة إلى إبيار بمحافظة الغربية بجمهورية مصر ، له مجموعة من
المتون في القراءات والتحريرات ، ومن مؤل : شرح الدرّة المضيّة ، كان حيّ : (1331).
(278/1) : (486/4).
- (4) : مصري محقق في القراءات العشر والتجويد ، من أعيان القرنين الثالث عشر
من تأليفه: رسالة في رواية ورش من طريق الأصبهاني ، وله نظم بديع سماه : لنفائس المطرية في
تحرير الطيبة. : (670/2).
- (5) : عبد الله بن محمد : بن عبد المنان الحنفي الرومي ، المعروف بعبد الله حلمي ، ويوسف زاده
ويوسف أفندي ، عالم بالتفسير والقراءات والحديث : زبدة العرفان في وجوه القرآن ، والائتلاف في
وجوه الاختلاف . توفي سنة : (1167) . : (129/4) : (239/3).
- (6) لم أعثر له على ترجمة.
- (7) : اح البالوي، عالم بالقراءات، من فضلاء الروم من شيوخ الإقراء بتركيا، من مؤلفاته:
زبدة العرفان في القراءات العشر. توفي بعد سنة: (1173) . : (162/2) :
(179/3).
- (8) لم أعثر له على ترجمة .
- (9) : هاشم بن محمد المغربي الإزميري المالكي، الشهير بالسيّ المغربي مولداً الإزميري إقامة وسكناً
ومن تأليفه: تحرير طيبة النشر في القراءات العشر ، وحصن القارئ في
: توفي بعد سنة: (1179هـ) . : الإفادة المقنعة في قراءة الأئمّ : :
- (1 /) : (675/4).
- (10) : تأملات حول تحويرات العلماء: (ص/37-39).

المطلب الأول: مدرسة المنصوري وأتباعه وأهم خصائصها

يضاف إلى أتباع المنصوري : وهناك
يوسف زاده من أتباع هذه المدرسة وإن خالفها في بعض المسائل
(ويختلف عنهم الأستاذ : وإلى هذا
يوسف أفندي زاده في تحرياته؛ بالأخذ بما يسميه الأخذ بالعزائم لا بالرخص)⁽¹⁾ .
وإلى منهج هذه المدرسة أشار :
والخلف بينهم يسير كل
الآخذ بظاهر النشر)⁽²⁾ .
ومن أهم خصائص هذه المدرسة:
1: أنهم ينقلون الأحكام التي اعتمدها ابن الجزري ويكتفون بها.
2: عدم الالتزام بالطرق التي أسندها ابن الجزري تفصيلاً
ذكره ابن الجزري في كتاب أسنده إسناداً عاماً
فلا مانع لديهم من أخذ حكم لهشام من كتاب () للأهوازي
للأزرق من كتاب (الإقناع) لابن الباذش
هذه الكتب إجمالاً في مقدّم وإن لم يسند
(3)
3: وقد خالف بعض أتباع هذه المدرسة منهجها في بعض المسائل
أفندي زاده والخليجي وغيرهم
وإن كانوا في مجمل ما
يأتون به من تحريات لا يخرجون عن طريقة المنصوري في الاعتماد على نقولات ابن الجزري.
ترك كثير من الأوجه للقراء ورواتهم وطرقهم وإن كانت ظاهرة من
(4)

(1) شرح مقرب التحرير للنشر والتحبير: (ص/54).

(2) عن تأملات حول تحريات العلماء: (ص/38).

(3) : شرح مقرّ : (ص/55).

(4) :

- في جمع المذكر السالم كما في: () .
- نحو: ()
- في: (آ) .
- كما في: () .
- الإدغام الكبير ليعقوب كما في: () .

المطلب الثاني: مدرسة الإزميري وأتباعه وأهم خصائصها

ة؛ لأنهم كانوا يراعون النشر

) :

(1)

ومن أهم خصائص هذه المدرسة (2) :

-1

من الكتب المسندة التي ذكرها في مقدِّ
غير مسند في النشر، وله
عند المحرِّرين أن ننسب لهذا الطريق ما أورده
إلى كتاب ()

في تتبُّ

لم (طريق شجاع عن اليزيدي عن أبي عمرو من كفاية أبي العزّ في
ن إبدال الهمز الساكن لأبي عمرو في مواضعه ما غيره
فلا يأتي منها إلا الهمز المحقّد ومن المعلوم أن الإدغام الكبير لأبي عمرو
وجه تحقيق الهمز فيه من الإبدال وعليه فيكون ما أسنده ابن الجزري
لأبي عمرو من كتاب كفاية أبي العزّ
بالإظهار إلى كتاب الكفاية إبدال الهمز منها

(1) نقلاً عن تأملات حول تحريات العلماء : (ص/39-40).

(2) : شرح مقرب التحرير : (ص/56-57).

طريق ورد هذا الإبدال ثم نبنى على ذلك أن الإدغام لأبي عمرو يؤخذ من كفاية أبي العزّ
للدوري والسوسي لأن فيه إبدال الهمز⁽¹⁾.

والرجوع إلى الكتب المسندة في

-2-

غير أنهم يخالفون أصلهم مدون نقل ابن الجزري من غير

كاعتماد الإزميري السكت بين السورتين لإدريس عن خلف العاشر

المتولي

وترك السكت لخلف عن حمزة

في مدّ

وهذه بعض النصوص التي تدلّ

وفيما لم يفقد:

قال الإزميري: (وقد أخذنا بالسكت بين السورتين لإدريس

(2)

: (لكن الهادي والهداية عن خلف ليسا من طريق ولكن أخذناهما

(3)

: (ولكن لا نعرف إبقاء الصفة في: (ألم نخلقكم) لإدريس عن خلف في اختياره

(4)

وإنما أخذنا به على إطلاق الخلاف في

: (لا خلاف عن الأزرق في تفخيم اللام المفتوحة بعد الظاء الساكنة

على الإمام ابن الجزري

وجدنا في التجريد والكافي

ذكر الترقيق فقط من التجريد والوجهين من الكافي)⁽⁵⁾.

: (ولم نجد إمالة لفظ الكافرين إلا في كفاية أبي العزّ وغاية أبي العلاء للرملّي

ذكرنا منه مثل ما في النشر

ولم يكن كتاب الكامل عندي

(1) : (ص/165).

(2) بدائع البرهان : (ص/353).

(3) : (ص/60).

(4) : (ص/403).

(5) : (ص/38-39).

(1)

3- فإذا فقدوا أحد أصول النشر؛ فإنهم يضطرون إلى العزو بالاحتمال والظنّ ، لأنهم مطالبون وفقاً لمنهجهم بعزو كلّ الوجوه إلى الكتب المسندة منها.

4- حون ما في الكتب المسندة
وترك
اختيارات ابن الجزري في الغالب.
وترك فتح ذوات الرء للمطوّر
نحو للأزرق
()

5- ما بها من أحكام.
ة التي أسندها ابن الجزري في النشر إذا لم يُفصّل
ما بها من أحكام. :

أ-) :
طريق كتابنا نصّاً
وابن كثير
عن كلّ من القراء،
وروح وغيرهم) (3)
وقرأت بها من رواية

وقد أسند للأزرق
ة خمس طرق
مدرسة الإزميري
ة لأبي معشر فهذا لم يكن
؛ لأنها لم تذكر في الكتب المسندة للنشر للأزرق

ب- (عدم السكت قبل الهمز لخلف عن حمزة
يظهر من الكتب التي أسند منها رواية خلف عن حمزة فيحتمل أن يكون قد رواه أداء
ويحتمل أن يكون (4)

6- يعتمدون في أخذ الأحكام على الطرق التفصيليّة المسندة في النشر
حكام من الكتب التي أسندها ابن الجزري إجمالاً في مقدّم كتاب الإيجاز للداني

(1) : (ص/198).

(2) كذا في الأصل.

(3) : (24/2).

(4) : (ص/164).

و الإقناع لابن البادش
غيره لأن ابن الجزري لم يذكر
في مبحث الطرق.

7- وقد كان النتيجة كثرة التحريات والتقييدات لما أطلقه ابن الجزري ، حتى ازدحمت
في التحرير فقط إلى ألف بيت.

8- وأيضاً كثرة الاختلاف فيما بينهم، وهم ينتمون إلى مدرسة واحدة، وكثرة
استدراكاتهم على بعضهم؛ كاستدراكات المتولي على الإزميري التي وقفت عليها في روضه،
وفي ختام هذا المبحث أقول:

الخصائص التي تميّزت بها هذه المدرسة جعلت تحرياتها تختلف اختلافاً
المبالغين في الأخذ بالتحريات التي وصلت الأوجه
عندهم إلى الآلاف أصحاب هذه المدرسة إلى
أقرأ بها
، وقراً بها من بعده
أ لم يقرأ بها صاحب النشر
بعده مع أنهم - عني - يقرؤون من طرق
وه ني
. سيأتي ذكر

الكلام عن تطبيقات قواعد التحريات عند أصحاب هذه المدرسة، بإذن الله تعالى.

المبحث الثالث
أسباب اختلاف المحررين ونتائجه

:

- المطلب الأول: أسباب اختلاف المحررين.
- المطلب الثاني: نتائج اختلاف المحررين.

المبحث الثالث أسباب اختلاف المحررين ونتائجه

في هذا المقام

سؤال مهم : أليس الأصل في هذا العلم المنفرد أن يكون مبنياً

- وما أسبابه التي جعلت البون ؟ وما نتائج هذا الاختلاف؟ وهذا ما نجيب عنه في المطلبين التاليين :

المطلب الأول: أسباب اختلاف المحررين

لعل من أهم الأسباب التي أدت إلى اختلاف المحررين ما يلي:

1: مقلد لابن الجزري آخذ وبين مجتهد محرر

2:

كاستدراكات المتولي على الإزميري وهما من مدرسة واحدة.

وإن لم يكن في النسخة التي وقعت له.

مثال ذلك: الإزميري: (كثيرة من المستنير) ولم يتعر

:

في هذا إلا نسخة واحدة

سليم عن حمزة التوسط في: () ونحوها فعلى هذا لا يجب التوسط (المستنير)

لأنه عالم بالفن ويحتمل

خطأ جميع ما رأته من النسخ⁽¹⁾ فقد اعتمد على نقل ابن الجزري مع أنه لم يجده في

(1) بدائع البرهان: (ص/23).

ومنهم من لا يثبت إلا ما وجدته في النسخ المتوفّ .
3: اختلافهم في الأخذ بمراتب المدِّ : منهم من يعتمد اختيار الشاطبي وابن الجزري
لمرتبتي المدِّ وهما التوسُّط والإ (1)
ما ورد من المراتب الأخرى إلى هاتين المرتبتين

4: بن في القواعد والقرائن التي يعتمدونها فقد يأخذون بقاعدة في
(...) ، ويخالفونها في موضع آخر
وغيرها من المباحث التي سيأتي التفصيل فيها فيما .

5: في فهم بعض النصوص التي قد تحمل عدّة معانٍ
النشر أو من مصادره ، وبنوا عليها تحريراتهم.

6: فقدُ بعض المح لبعض مصادر كتاب النشر
يعتمدون على المصادر التي هي بحوزتهم

أو على ظاهر كلام النشر فيما لم يكن بحوزتهم من المصادر.

7: بنى المح ، تحريراتهم على نقل الآخر عن الأ من غير محاولة منهم الوقوف
على منهج ابن الجزري في النشر وغيره من وكانت هذه أهم
لموها قبل الخوض في غمار استدراكاتهم.

8: : فألزموا ابن الجزري ما لم يختره

من اختياره

وكمثال على ذلك: فقد أوصل بعض المح كاتمه الشاطبية إلى مائة
وخمسة مَرَّحوا في بعضها بأنها اختيار منهم
ئذ الاستدراك عليهم، أما وأنهم صرّ

9: مع ألفاظ ابن الجزري كلفظ: () وقياسها على غيرها من

(1) : : (133/1) : لإيهاب فكري: (ص / هـ) .

مثال توضيحي لاختلاف المحررين: الإدغام العام⁽¹⁾ :

يجب على الإدغام ليعقوب عند المتوَلِّي وأتباعه الأوجه، وهي:

- 1: يجب عليه السكت بين السورتين ، وتجاوز البسمة لروح من الكامل.
- 2: يجب عليه الغنة في اللام لرويس ، وفي اللام والراء لروح.
- 3: يجب قصر المنفصل لرويس ، ويجوز التوسط لروح.
- 4: يجب على الإدغام العام لرويس إظهار باب أخذت، وإشمام باب أصدق، وبناء (يشاء إلى).

5: يجب الوقف بهاء السكت في نحو: (لم) ليعقوب على الإدغام الكبير.

6: يجب عليه وصل (يره أحد) .

7: يجب عليه إثبات ياء () في الزمر لرويس.

8: يجب عليه الوقف بهاء السكت في ذي الندبة لرويس.

ويمنع له على الإدغام العام:

1: يمنع الإدغام لروح على غيب: () .

2: يمنع الإدغام لرويس على التسهيل في: () .

3: يمنع الإدغام لرويس على الإبدال في: () في موضعها.

وقد قارنت ما ذكر مع ما ذكره الشيخ العبيدي⁽²⁾

التالي:

1: يمنع ليعقوب الغنة مع الإدغام الكبير: قال رحمه الله: (ثم اعلم أن الغنة تمتنع مع

الإدغام الكبير لأبي عمرو ويعقوب)⁽³⁾ .

(1) : (ص/9).

اكتفيت هنا بهذا المثال؛ لأنني ضربت أمثلة كثيرة لاختلاف المحررين في: قواعد التحريات وتطبيقاتها عند

(2) : إبراهيم بن بدوي العبيدي، المصري، المقرئ، المالكي، الأزهري، وتلتقي عنده معظم أسانيد المصريين ،

وبعض الشاميين من طريق العشر الصغرى، أخذ عن عبد الرحمن الأجهوري ، من مؤلفاته :

على متن الطيبة. كان حيًّا سنة : (1237هـ). : (72/2).

(3) : (ص/64).

2: القصر والمدّ في المنفصل (1).

3: جواز هاء السكت وعدمها، قال رحمه الله: (ليعقوب اعلم أن الإدغام عنده يأتي على المدّ والقصر، وأن هاء السكت كذلك، ومن المعلوم أن هاء السكت تمتنع مع الإدغام، (2)

4: جواز الوجهين الإشمام والصاد الخالصة في: () () (3).

5: ل من غير إدخال الألف، والتحقيق في: () (4).

6: جواز الوجهين الإظهار والإدغام في (أخذتم) (5).

7: وجه الإظهار لرويس في باب: (وأنه هو أغنى) ومثيلاتها، ولروح الوجهان الإظهار والإدغام (6).

فهذه مسألة واحدة فقط، غير أن الاختلاف فيها بينهما بين، حتى وصل الأمر إلى الوجوب والمنع، ولم يبق الأمر جائزاً وغير جائز؛ فانظر كيف أن الغنة واجبة في اللام لرويس، وفي اللام والراء لروح على الإدغام الكبير للمتولي وأتباعه، وكيف هي ممنوعة عند المنصوري بآعه، وما ترتب على هذا المنع والوجوب من أوجه؛ فإذا قرأت لأحد الشيخين؛ فأنت لم تسلم من التركيب عند الآخر. وسيأتي في: قواعد التحريات مزيد بيان لهذا الأمر بإذن الله.

(1) : (ص/85-86).

(2) : (ص/96).

(3) : (ص/208-234).

(4) : (ص/222).

(5) : (ص/313).

(6) : (ص/359).

الباب الثاني
موقف القراء من التحريرات
وتصنيفها من خلال عمل المحررين

:

- الفصل الأول: موقف القراء من التحريرات.
- تصنيف التحريرات من خلال عمل المحررين.

الفصل الأول موقف القراء من التحريرات

- المبحث الأول: المانعون للتحريرات.
- المبحث الثاني: المتوسّعون في الأخذ بالتحريرات.
- المبحث الثالث: المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات.

المبحث الأول
المانعون للتحريات

جامعة الأمير

- المطلب الأول: المانعون للتحريات وأقوالهم.
- المطلب الثاني: أدلة المانعين للتحريات.
- المطلب الثالث: مناقشة أدلة المانعين للتحريات.

العلوم الإسلامية

المبحث الأول المانعون للتحريات

في الأخذ بالتحريات بين طرفي نقيض ووسط
مذاهب أو اتجاهات وهذا التقسيم محل
؛بحسب اختلاف
فمنهم من يج
: (1)
له مدرسة المنصوري والإزميري ومنهم من يج
: (2)
وستكلم في هذا المبحث عن المانعين للتحريات، وذلك في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المانعون للتحريات وأقوالهم

لم يقبل أصحاب هذا المذهب التحريات جملة وتفصيلاً واعتبروها غير لازمة
ح القاضي والشيخ محمد سالم محيسن (3)
الشريف إلى إلغاء دراسة تحريات في مرحلة التخصص في قسم القر
الطلبة لهذه الماد .
ة، طالب بعض) :
بزعهم أنها صعبة، وساعدهم على
(4)
ذلك بعض العلماء الذينلم يتلّ
قال الشيخ عبد الفتاح القاضي:

- (1) : مباحث في علم القراءات : (ص/230)؛ إذ جعل المنصوري والإزميري مدرسة واحدة تمثل الرأي الوسط.
- (2) : شرح مقرّ : (ص/62).
- (3) : شرح مقرّ : (ص/62) ولم أقف على كلام الشيخ محيسن فيما
- (4) الإمام المتولّي وجهوده في علم القراءات : (ص/358).

(وإني أنصح لـ)

القراءات وتحصيله

مه وتعليمه أن يطرح التحريفات جميعها جانباً سواء منها تحريفات المنصوري ومن
اقتفى أثره وتحريفات الإزميري ومن ترسّم خطاه عنى العناية العناية بحفظ متون

أوسئل عنها

بحيث إذا قرأ بـ

رأ أو يتردّ

(1)

وقال رحمه الله في حكم التحريفات - - كما سيأتي -

المتواترة هي مجموع اختيارات متعدّدة عن شيخ عدّ - :

(...) : وجب أن تعلم أن التحريفات التي يطنطن⁽²⁾ بها بعض علماء

- وبخاصّة - ويحملون الناس على التزامها والوقوف عندها

ين في علم القراءات من قراءة الإمام وروايته ما

وراق في نظره من الأوجه فالتزمها ، وأقرأ بها. لا يعني

وأن يمنعهم من القراءة بغير ما اختاره واستحسنه.

! إذا كانت القراءات نفسها مجموع اختيارات وكان الإمام من لا يلتزم في

بل كان يختار من بين ما سمعه من عامّ

لا رواه وسمعه = كانت التحريفات كذلك مجموع بين في

نها لغيره فحينئذ

لتزام هذه الوجوه بل يجوز له أن يأخذ من هذا الم

متى كان هذا الوجه صحيحاً

متلقّ فالعبرة بصحّ

(1) أبحاث في قراءات القرآن الكريم: (ص/31).

(2) على هذه العبارة:) من هذه

لكتاب الله في ضبط ما نقلوه ... وا في بعض ما قرّوه

(: مشكلة الخلاف في تحريفات القراءات: (ص/618)

لا باختياره ونسبته⁽¹⁾.

المطلب الثاني: أدلة المانعين للتحريات

:

1: فتحرياتهم ستنند إلى قواعد يعمل بها في هذه التحريات ليست محلاً ومدّ فما يثبت هذا ينفيه ذلك ، وما يجيزه بعضهم يمنعه بعض الأمر الذي يجعل مضطرب الإدراك

وسار في طرقها الوعرة ، ومتاهاها الموحشة .⁽²⁾ ثك مثل خبير .

2: وهي تناقض قداسة القرآن لتناقض، وموطئاً (3) .

3: التحريات لم ترد بالإسناد لم تكن في الصدر الأ : قال الشيخ عبد الفتاح القاضي: (لم تكن هذه التحريات في الصدر الأ ولم ينبّ ولم يشر إليها أحد من شيوخ الإقراء وإنما استحدثت في ن الحادي عشر من الهجرة من أحدثها الشيخ شحاذا اليميني - سامحه الله وعفا - وسار على نهجه ولده عبد الرحمن اليميني ، ثم قف على آثارهما من جاء من العلماء بعدهما

والشيخ محمد .اخ. واختلاف في أ ثم جاء بعد هؤلاء الشيخ مصطفى عبد الرحمن الإزميري ():

(1) أبحاث في قراءات القرآن الكريم: (ص/30).

(2) : : (ص/31).

(3) : .

في

(بدائع البرهان) في التحريات

: الشيخ محمد بن أحمد الشهير بالمتوي

ثم عشر على نسخة من (بدائع البرهان) للإزميري

عن تحريات المنصوري ومن هذا حدوه، () ثم نظمه في

ولا زال بعض من يقرأ () في هذا العصر يحفظون نظم العلاء

(1) ويشيدون بذكره .

المتوي

المطلب الثالث: مناقشة أدلة المانعين للتحريات

1:

ماح القاضي: بأنه لم يتلقَّ القراءات العشر الكبرى

(ومع ظاهرة ضعف الدراسة النظامية، طالب بعض طلاب معهد

تقرير التحريات بزعمهم أنها صعبة، وساعدهم على ذلك بعض العلماء

(2) : ماح القاضي (3)

ثم ذكر شهادات ووجه أنه رجع عن ذلك في آخر حياته

(4) بالإفراد على تحريات المتوي غير أنه توفي ولم يكملها رحمه الله .

(1) : (ص/31).

(2) الإمام المتوي وجهوده في علم القراءات: (ص/358). وهذا ماذكرته لي إحدى شيخات الإقراء؛

ذكرت لها كلام الشيخ عبد الفتاح القاضي: (ليس له أن يتكلم في شيء لم يطقه).

(3) جاء في ترجمة الشيخ عبد الفتاح القاضي من إمتاع الفضلاء: (1/198): أن من تلاميذه

الشيخ منير بن محمد المظفر التونسي، قرأ عليه ختمة كاملة بالقراءات العشر من طريق الطيبة.

صاحب الإمتاع قائلاً: (وقد أخبرني الشيخ سيد لاشين أبو الفرح بأنه قرأ على

الفتاح القاضي بأنه لا أحد! : وبعد فترة وجيزة توفي الشيخ القاضي...؛ فالله أعلم.

(4) : الإ : تولى وجهوده في علم القراءات: (ص/358).

الشيخ سالم الجكني: () :

للتحريرات في كتابه () : ()

وهو في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة⁽¹⁾.

2: نها اختيارات لأصحابها

فيردُ :

الشقُّ الأول:

1: . ماء في ردِّ

:

(هذا قياس غير صحيح العشرة أجمع الناس على ما اختاروه

واحد منهم يختار القراءة التي مت روايتها عنده ويترك غيرها وإن صحت عند غيره

وإنما يعتبر تحقيقاً علمياً مبنياً في

التي ذكرها الحافظ

في للتركيب والتلفيق. ويمكن القول:

في الحديث، فجزاهم الله خيراً.

التي معناها التحقيق وعدم التركيب على اختيارات

(2)

: (إن هذه دعوى للعمل بالتركيب المحذور الذي يوقع صاحبه في ما لا يجوز

وقراءة ما لم ينزل

يدعو إلى تخريج قرّ . وهذه دعو

ورأي شخصيُّ ده إلا من رأى صعوبة عليه في فهم التحريات

(1) ملتقى أهل التفسير: (<http://vb.tafsir.net/tafsir6001/>). وهذا ما أكده الشيخ عبد الرازق موسى

في تأملات (ص/41) : "ولا ندرى لماذا دعا إلى تركها - يعني: - مؤخراً في بحثه في القراءات".

(2) : : (ص/25).

من تحريات غيره وما نراه من اختلاف الخ فكل ارتضى لنفسه تحريات

بعينه، وسيأتي مزيد بيان لهذا عند الكلام عن قاعدة الاختيار في: قواعد التحريات، بإذن الله تعالى.

ومن يجد صعوبة في تعدُّ

الناس إلى تركها، وما صعب على شخص سهل على الآخر وذلك فضل الله يؤتيه من

ات رغم كبر سنِّه بتحريراتها ونسأل الله أن

يطيل في عمره وأن لا يحرم المسلمين من أمثاله حتى يظلاً تحقيقاً

الله - :- ﴿بِ كِ كِ كِ كِ كِ كِ كِ﴾ [9: (1)].

2: القول بطرح التحريات - ي بنا إلى القول بطرح

لأنه أولى من الفرع) : أن نطرح علم القراءات جميعاً،

إذ إنها على ما قرره اختيارات من هؤلاء والمسلمين بها

فالأصل المقيس عليه أولى

...وترك علم القراءات خلاف إجماع الأمّة لله ورسوله باع لغير

فعل شديد لما رآه من اختلاف المح وحمل

على ما اختاره اء بعضهم أن تحريراتهم أكثر دؤ

(2)

الشقُّ الثاني: الشيخ عبد الفتاح القاضي كما سبقت الإشارة إليه:)

العشرة لم ينقلها القارئ القرآن إلى آخره عن إمام واحد قبله

هي مجموع اختيارات متعدّ ومن البعض

وجمع من هذه وتلك قراءة خ

(3)

:

(1) : (ص/40-41).

(2) مشكلة الخلاف في تحريات : (ص/621).

(3) أبحاث في قراءات القرآن الكريم: (ص/29).

(قال لي عاصم: ما كان من القراءة التي أقرأتك بها هي القراءة التي قرأت بها علي
أبي عبد الرحمن السلمي عن علي، وما كان من القراءة التي أقرأتها أبا بكر بن عيَّاش
من القراءة التي كنت أعرضها علي زر بن حبيش عن ابن مسعود)⁽¹⁾.

-أما أنها لم تكن في الصدر الأ

(هذا كلام غير صحيح
ته نذكر نبذة قصيرة

ف من خلالها على أن شیوخ الإقرا

قبل التدوين فيها وبعده، من عهد الشاطبي
الخامس الهجري فنقول وبالله التوفيق:

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن القراءات فقال⁽²⁾: لم ينكر أحد من العلماء قراءة
ولكن من لم يكن عالماً بها... إلى أن قال:

كما أن ما ثبت عن النبي ﷺ من أنواع الاستفتاحات في الصلاة

والإقامة وغير ذلك. إلى أن قال: لا يجوز جمع أدعية ستفتاح التي

وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري بصيغ مختلفة، في استفتاح صلاة واحدة.

: وكذا القرآن من باب أولى يمتنع فيه التركيب في القراءات

توفي: (728) وكذلك أفتى أوعمر بن الصلاح (643:)

بالتحريات الذي هو عبارة عن عدم التركيب (440:...) (3).

وفي الأخير أقول:

اح القاضي - رحمه الله تعالى - أن ثمة اضطراب

غير أن حلَّ الإلغاء

، يوجبونها على أنفسهم وعلى طلابهم وكذا بعض الحلق والمعاهد وال

لكن يمكننا أن نتخذ عد

(1) غاية النهاية في طبقات القراء: (348/1).

(2) مجموع الفتاوى: (393/13).

(3) : (ص/41-42).

الخطوة الأولى: تبين ما وقع فيه أهل التحريرات من اضطراب في منهجهم
حتى نزع صورة القدسيّة التي سبغها بعض المتعصّ .
: تبين منهج ابن الجزري ومن كان قبله في هذه المسألة فهم أولى
وتوضيح قواعدهم في ضبط علم الرواية. والله أعلم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني المتوسِّعون في الأخذ بالتحريرات

:

- المطلب الأوّل: المتوسِّعون في الأخذ بالتحريرات وأقوالهم.
- المطلب الثاني: أدلّة المتوسِّعين في الأخذ بالتحريرات.
- المطلب الثالث: مناقشة أدلّة المتوسِّعين في الأخذ بالتحريرات.

المبحث الثاني المتوسّعون في الأخذ بالتحريرات

المطلب الأوّل: المتوسّعون في الأخذ بالتحريرات وأقوالهم

ويمكن تقسيمهم إلى قسمين:

- 1: المولجون لها المبالغون فيها: فبالغوا فيها حتى أخذوا بالأوجه الناتجة عن الضرب الحسابي فبلغت الأوجه عندهم إلى الآلاف وقد سبق لي بسط هذه المسألة في مبحث الضرب الحسابي فلا داعي لإعادة الكلام في .
- 2: القائلون بوجوب التحريرات: أنه لا يمكن قراءة نظم

الطيبة إلا بهذه التحريرات،

والبحث في أصول النشر وتمييز الطرق بعضها عن بعض للتركيب .
ومثلاً ومدرسة الإزميري .
بينهما في المنهج .

أحمد ومحمد تميم الزعبي وغيرهم... هم لهم مات في

(1)

وقد صرح بعض المح

(2)

*

(1) : الشيخ إبراهيم عليّ عليّ شحاته السّمْنُودي، المصري، تتلمذ على الشيخ حنفي السّقا وغيره، وعين مدرّساً في معهد القراءات التابع للأزهر سنة: (1944)، وقرأ عليه غير واحد من مشاهير القراء في العالم الإسلامي؛ كأبْن سويد، ومحمد تميم الزعبي، وغيرهما، وأثرى المكتبة الإسلاميّة بعشرات الكتب والرسائل في التجويد . توفي سنة: (2008) . : (80/2).

(2) : : (26) (278/4).

: ما رأيكم في مسألة القراءة بالتحريرات في العشر الكبرى ؟
(مد من القراءة بها حتماً! فلا يجوز القراءة بطيبة النشر من غير

(1)

- العلامة الطّباخ في منظومة هبة المنّ :

لأ * .

: أحمد شرف الإ (2) في شرحه لهذا البيت: (يعني: أن الناظم صرح بأن

الذي ذكره من الأوجه أهم مما يظهر مما ذكره الشمس ابن الجزري في طيبة نشره) (3).

):

تحريرات العلماء) به، ورداً على من ينكرونها من العا

:

...)ات رغم كبر سنّ

ة بتحريراتها ونسأل الله أن يطيل في عمره وأن لا يحرم المسلمين من أمثاله حتى يظلّ

تحقيقاً

الله - :- ﴿كِبْ كِبْ كِبْ كِبْ كِبْ﴾ [9 : ولهذا العالم الجليل

كتب نافعة ومفيدة في الشاطبية والدرّة حتى في

المسائل التي أفتى علماء القراءات بالتحخير فيها لأوجه التي ذكرها بعضهم في

ترك التحير فيها.. (4)

:

وفي : هل يمكن الا

(1) : لعبد الله الجار الله: (ص/266).

(2) هو أحمد بن أحمد شرف الإبياري ، نسبة لإبيار من قرى محافظة الغربية بمصر العربيّة ، عالم في التجويد

نه : غيث الرحمن على هبة المنان، وقطف الزهر على تحفة هذا العصر ، كان حياً

: (1250هـ). : مقدمة غيث الرحمن على هبة المنان : (ص/5).

(3) غيث الرحمن على ه : حمد الإ : (ص/21).

(4) تحريرات : (ص/41).

(لا يمكن الاستغناء عنه ولا تجوز قراءة القراءات بدونه)⁽¹⁾ .

: (وهذه التحريرات قرأنا بها

، والقطع حاصل بما إلا لمن استصعبها وحاربها ليهرب

(2)

- مد إبراهيم سالم⁽³⁾: (إنّ هذه الرسالة التي جمعتها وحررتها لازمة ل

من يؤدي كلام الله صحيحاً متقناً وهذا شأن الأدباء والعارفين بالله...)⁽⁴⁾ .

- : (ر أنه لا سبيل إلى رواية القراءات العشر

وقراءتها بمضمن لنا الطريقة المثلى في التحريرات هي طريقة

الإزميري ومن هذا حذوه كالمثوي وهي الرجوع إلى أصول النشر لاستخراج الطرق منها

وبيان ما يجوز وما يمتنع من أوجه القراءات على ضوءها)⁽⁵⁾ .

- وقال الشيخ محمد تميم الزُّعبي⁽⁶⁾: (تحريرات الإزميري وتبعه المثوي أخيراً في الروض

النضير وهاذان الإمامان أدقُّ

إلا أن النظم أسهل في

(1) : (ص/26).

(2) : (ص/27).

(3) : الشيخ محمد إبراهيم محمد سالم ، الحنفي ، المصري، تلقى القراءات على الشيخ أحمد عبد العزيز الزيات

وغيره ، وألّف عدداً من الكتب في القراءات ، منها: التحفة المرضية في القراءات السبع ، النفحة المسكية في

القراءات الثلاث من طريق الدرّة. توفي سنة: (1430) . : الموقع الرسمي للمكتبة الشاملة:

(shamela.ws/index.php/author/2488).

(4) : (4/1).

(5) الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات : (ص/378).

(6) : الشيخ محمد بي الحسني بحمص سنة (1951) ، :

الشيخ عبد العزيز محمد عيون السود ،

، الشيخ أبو الحسن مح تحقيق المنظومات الثلاث:

، وتحقيق كتاب الروض النضير. : (281/1).

الحفظ وأجمع للمسائل كما في تنقيح التحرير⁽¹⁾ .

وحتى إن لم يصرِّح بعضهم بفرضيتها فلسان حالهم يكشف ذلك
القراءة والإقراء بالتحريات ، بل والتأليف فيها حتى آخر يوم من حياتهم .

، في بعض إجازاتهم

(أيمن) : ه إلى آخره

ره المتولِّي في روضه⁽²⁾ .

: (فذهب من نثق به في ذلك

- إلى بلاد الهند ؛ فوجدهم لا يقرئون الطيبة

إلا بتحارير المتولِّي⁽³⁾ .

المطلب الثاني: أدلة المتوسِّعين في الأخذ بالتحريات

:

كما رأينا في قول الشيخ عبد الرزاق موسى

1:

في ردِّه على الشيخ عبد الفتاح القاضي .

فمن لم يقرأ بالتحريات فإنه يقع في

2: أهيمٌ كبيرة في:

التركيب المحذور القراءة بما لم ينزل .

3: عند من ضعفت همٌّ ومن لم يتلقَّ

(1) هذا الكلام جاء في جواب عن () : (5/ديسمبر/2016)

وقد أحالي في آخره (8:59) : ير أنني لم أعر على هذه

: "ما رأيكم في تحريات بعض المتأخرين كتحريات الإزميري والمتولِّي وهل الإتيان بها

واجب حال الإقراء؟" : صورة السؤال وجوابه في: ملحق آراء بعض المعاصرين في التحريات، آخر الرسالة .

(2) الإمام المتولِّي وجهوده في علم القراءات : (ص/358).

(3) : (ص/359).

:

(ومن يجد صعوبة في تعُدُّ)

أن يدعو الناس إلى تركها، وما صعب على شخص سهل على الآخر وذلك فضل الله يؤتيه
وها هو شيخنا الزيات رغم كبر سنِّه (1) بتحريراتها (1).

4: اعتماد ابن الجزري في كتاب النشر على كثير من المصادر ، وحصره لها

لم يكن إلا لتوثيق ما أودعه في نشره، وفتح المجال

من النقد والاعتراض - وهو بشر يعتريه الوهم كغيره -

5: أن جمع بالتحريرات أمر حافظ عليه مشايخهم ولازموه

مشايخهم لهم ، وإن لم يذكره ابن الجزري أو غيره في كتبهم.

المطلب الثالث: مناقشة أدلة المتوسّعين في الأخذ بالتحريرات

ح التحريات

على عدم التركيب في القراءة وأنا بحاجة إلى ضبط الروايات والطرق.

نا بتحريرات الإزميري و

:

لميه في منهج المدرسة الإزميرية

-1

- مندرجة في سلك القبول - مما لم يدوّن

في الكتب التي أسندها ابن الجزري.

2- وقوفهم على الاختلاف الموجود بين الكتب النشيرية التي بين أيديهم

ابن الجزري وتصريحهم

(1) تأملات حول تحريات العلماء: (ص/40-41).

3- تذبذبهم في الاختيار مون ما في الكتب

4- منع أتباع المدرسة الإزميرية أ ما كان يقرأ بها قبلهم بحجّ في الكتب التي تحت أيديهم ثم تبين () : () التي للتبرئة على سكت المد وهي تأتي من الكامل

() التي للتبرئة وهي تأتي من

(1) ومنعوا كثيراً يأتي من

ثم اتضح أن بعض هؤلاء لم يذكر لهم مدّ التعظيم في الكامل أصلاً

(2) ثم وجدنا الكاملم يثبت مدّ

فلاحظ أن عالم في التعامل مع التحريات بحسب فهمه واجتهاده لم يبن على أساس علمي متين ولا تأصيل يبين كيفية التعامل بين النشر ومصادره وفق وسبب ذلك أن هذا العلم بهذه الكيفية محدث

- لم ينشأ عن علم موروث أو اتباع للأسلاف.

أن هذا العلم كان في الصدر الأمام لهم إن قصدوا ضبط الروايات ونسبتها إلى طرقها أما التحريات بهذه الصورة فإنها محدث ل

5- في الطيبة أو في النشر-

تناولها به المتأخرون والمعاصرون ، بل اكتفى ببعض المسائل اجتماع الإدغام الكبير مع الهمز لأبي عمرو وكعدم إتيان الإدغام الكبير مع المد لأبي عمرو كذلك.

فالملاحظ أن الكتب التي ألفت في التحريات عتها بشكل كبير

المنصوري الذي توفي (1123)

(1) : : (ص/423-424)

(2) : شرح مقرب التحرير: (ص/60) : (ص/423-424).

بته قبل ثلاثمائة سنة تقريباً فقد توفّي (833)

أنها لم تكن منتشرة بذلك الشكل الموسّع في زمن ابن الجزري وحتى بعده بفترة ليست

فلم تكن ثمّ حتى التحريرات التي يلتزم بها من طريق

لورش لم ينصّ عليها في الشروح التي سبقت ابن الجزري

في نشره كثير من التحريرات التي ت

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنها ظهرت بعد ظهور تحريرات (1) التي

اعتمد فيها صاحبها على مصادر كثيرة لألفاظ ابن الجزري الخاصّ

سبق يتبين أنّما ذكره عند رده على الشيخ

الفتاح القاضي - فيما ذهب إليه من طرح التحريرات والعكوف على

- : لخلط الطرق والقراءة بالتركيب :

الذين كانوا قبل ابن الجزري وفي عهده وبعده لم يقرؤ

ظومات الثلاث في المحظور نفسه؟! أن الأمر يحتاج إلى

ن ابن الجزري لم يؤلّ اعتماداً على الأصول فحسب؛ حتى يترك

لم يكن مجرّ فنجده قد وضع اختياره

لمقادير المد ولم يعتمد على الكتب كترجيحه عدم

() في الوقف كما

نعاملها في الوصل وغير ذلك من الترجيحات وكذا طريق الجمع الكبير بالو التي

التزمها وسارت نهجه وغيرها من الاختيارات والترجيحات

ثبت عنده من أحكام وأحرف للقرّ (2).

مهمّ :

(1) : (ص/271) : (ص/18-19).

(2) : (ص/272-273) : (ص/321-331-422) (2/103-201).

كَلِّمًا تَكَاثَرَتِ الْأَوْجُهَ الْمَمْنُوعَةَ الْقِرَاءَةَ بِهَا، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا قَرَأَهُ
 الْمَتَأَخِّرُ لَمْ يَقْرَأْ بِهِ الْمَتَقَدِّمَ : أن ظهور التحريرات والالتزام بها والإلزام
 بها حراً، ولا مستنداً تاريخياً⁽¹⁾ . ون أبصر بهذا
 الذين جاؤوا من بعد و
 الدكتور سامي شكور على الشيخ عبد الرزاق موسى في قوله:
 (...):

فهذا غير صحيح
 التحريرات التي بين أيدينا اليوم إلا من اشتغل بها في هذا الفن⁽²⁾ .
 لمى الشيخ عبد الرزاق موسى فيما ذكره من أن التحريرات حاربها فقط من
 ... وغير ذلك ؛ بأن هذا يخالف

- عندما حكى طريقة شيخه الزيات في تدريس القراءات: ()
 على جرعات شيئاً فشيئاً، حتى يتعود عليها الطالب، ويتعود على استيعاب الأوجه الممنوعة
 (3) وعدم استيعاب العقول لها دفعة واحدة.

أخيراً هذه التحريرات وتشعباتها
 حسب لهجته
 فمن غير المعقول أن
 الترخيف والتيسير؛ ثم (يقول للقبائل التي
 جبلت على الإدغام ، ولا يطوِّع لسانها إلا به: إذا أدغمتكم تجب عليكم بعض الأحكام
 تفعلونها حتى تقرأوا كتاب ربكم فلا تحققوا همزاً. أو أن يقول صلوات ربي وسلامه عليه
 للقبائل التي جبلت على السكت: ()

وأخواتها. صلى الله عليه وسلم للقبائل التي تغنُّ اللام والراء وغيرها : اقرأوا بلهجتكم بإظهار
 عند ملاقاته اللام والراء ولكن تنبهوا إذا جاء لفظ () فعليكم ترك لغتكم ولهجتكم

(1) : (ص/273).

(2) : (ص/63).

(3) : (ص/13).

وأن تتركوا تلك () ير⁽¹⁾ لهجتكم
إلى لغة جديدة وهي ترك فوا النطق بغير غنّ أو أن تنتقلوا إلى لغات
() أو اختلاس حركتها حتى يجوز لكم أن تنطقوا به
على هذه معنات الأوجه⁽²⁾.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(1) كذا في الأصل، ولعلّ الصواب: (تغيير).

(2) : (ص/62).

المبحث الثالث

المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات

- المطلب الأوّل: المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات وأقوالهم.
- المطلب الثاني: أدلّة المتوسّطين في الأخذ بالتحريرات.
- المطلب الثالث: الترجيح بين المذاهب.

المبحث الثالث المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات

المطلب الأول: المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات وأقوالهم

لما كانت هذه الأمة ، من يمثّل الاعتدال في الأمور
في الأخذ بالتحريرات من عدمه
إلى عصرنا : بالغ في الأخذ بالتحريرات حتى قيل لبعض الطلبة:
تحريرات ! ومخاف لها تارك لها جملة وتفصيلاً
وهم جماعة من أهل العلم الفضلاء أحيوا روح البحث والتقصّي في هذا العلم:
، ومحمد السّحابي، و
سالم الحكني ، وعبد العزيز القارئ، وأيمن بقلّة، وغيرهم. وهذه بعض نصوصهم
والاعتدال في المسألة:

- قال الشيخ كريم راجح⁽¹⁾: (رأينا أن التحرير لا يجب، وأن القرآن بدونه يجوز

ومن شاء أن يتركه

مستحدث

يقرؤون فلا مانع

، ولم يتعب فيه ابن الجزري - رحمه الله - . أنا لا أقول بتركه
وأقول بجواز كلّ ، وقد سبقني كثير من الأفاضل إلى هذا، ومن شاء التوسّع فليعد إلى من

(1) : (1344 - 1926)

الشيخ محمد سليم الحلواني ، وغيرهما، ويحمل إجازات عديدة في
، وتخرّج عليه فيها كثيرون، : تفسير ابن كثير ، وأوضح البيان في شرح
وتفسير القرآن. (أهل التفسير) (http://vb.tafsir.net/tafsir16112/).

(1) كتب في ذلك .

- قال الشيخ المعصراوي⁽²⁾: (ولكننا اقتصرنا في كتابنا هذا على الطرق التي قرأنا بها على مشايخنا بالسند المتّ بما فيه من التحريرات التي قرأوا بها على مشايخهم ،
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: () (3)

من طرق وتحرر ، فإني أفق على آلاف الآيات التي لم تكن على عهد أئمّ ،
لم يقرأ بها أئمّ بل الله بحفظه كما ذكر في كتابه: ﴿كَيْفَ كُنَّا نَقْرَأُ بِهَا أَيْمًا﴾ [9 : 9] ،
جه التحريرات التي ذكرها العلماء
ما قرأ به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
بعض القراء أو قرأ بها البعض وتركها الآخر
لبعض ما تواعد الله بحفظه
(4) (...)

- قال الشيخ محمد السّحابي⁽⁵⁾: (التحريرات الموجودة عند المتأخرين لم تكن في عهد القدماء من علماء هذا الفنّ، وكانت في أول نشأتها مسائل قليلة، ثمّ تطوّرت، فدخلها الغلوّ، وبنوا عليها أموراً رجعت كأنّها قواعد علميّة، فصارت تردُّ بها الأوجه القرآنيّة

(1) هذا الكلام جاء في جواب عن سؤال أرسلته له () : (17/نوفمبر/2016) :
(9:10) : (ما رأيكم في تحريرات العلماء كالإزميري والمتولّي الإقراء؟) ر الشيخ عليه جواباً في ورقتين، وأرسل لي صورتهما على () . : صورة الجواب في ملحق آراء بعض المعاصرين في التحريرات، في آخر الرسالة.

(2) : الدكتور أحمد عيسى حسن المعصراوي، شيخ عموم المقارئ المصريّة، ولد بمحافظة الدقهليّة بمصر، سنة: (1953) القراءات عن الشيخ محمد عبد الحميد، وعبد الحكيم عبد اللطيف، وغيرهما، له العديد من المؤلفات والتحقيقات، في علم القراءات وغيره. : (https://ar.wikipedia.org/wiki/).

(3) سبق تخريجه في: (ص/116).

(4) : الكامل المفصل في القراءات الأربعة : (ص/25).

(5) : الفقيه المقرئ أبو معاذ محمّد حابي العبيدي الزعري، ولد (1370 -

1949) أخذ القراءات السبع على يد الفقيه الحاج عابد السوسي، والشيخ محمد بن فنان السرغيني، والشيخ

أحمد السالك الدكالي ، كما أخذ العشر الصغرى والكبرى على الشيه ل العشراوي القاسمي،

: شرح على مورد الظمآن وشرح على متن الدرر اللوامع في أصل مقرئ الإمام نافع . :

أهل التفسير: (http://vb.tafsir.net/tafsir22865/).

الصحيحة، بمجرد أنها تصادمها، فصار عند هؤلاء القوم ما يحرّره الأول ينقده الأخير، فتطور أمرها حتى صارت كلُّ أمور القراءة ترجع لها، وهي أمور محدثة، أنشأتها الآراء، وليس هذا (1) . ولهذا كلُّ تحرير منها إذا لم يدلّ عليه دليلٌ مما صنّفه هؤلاء الأئمة

القدماء؛ يعتبر رأياً يلزم صاحبه، ولا يلزم به غيره، وليس هذا من القراءات شيئاً، وليس من بل ما ثبتت صحته عند الأئمة الضابطين لهذا العلم هو المعتمد، وهو المأخوذ به دون سواه (2) ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم (3) .

- قال الشيخ إيهاب فكري: (والأولى أن يتفق الفريقان على اعتماد تحريرات الإمام لأنها تكملة لمؤلفه ، ون هذه القراءات من طريقه وحده فينبغي التقيد بما ذكره من تحريرات ، لذا كان تقييده يقينياً وصريحاً وبذلك نخرج من

(3) (...)
: (ثم إن هذا علم رواية
، ولا حرج عليه في ذلك،
، وإنما الحرج ما أصبح عليه بعض قرّ
ما يعتقدونه من تخطئة ابن الجزري في روايته ،
، وأنهم -
(4) !

ومن الحلول التي اقترحها الشيخ
مشكلة الخلاف في
): على ما أقرأ به الشاطبي ،

(1) كذا في الأصل، ولعلّ الصواب: () . والله أعلم.

(2) طرحناه عليه، بعد مجلس سماع نظم الدرر اللوامع لابن بري، وتفصيل عقد الدرر في

(2016/11/17: 1438/2/17) :

: (ما رأيكم في تحريرات الم كالإزميري والمتولي ...)
واباً في ورقتين صغيرتين،

وسلمنا إياه. : صورة الجواب في: ملحق آراء بعض المعاصرين في التحريات، في آخر الرسالة.

(3) شرح مقرّ : (ص/62).

(4) : (ص/80-81).

, يعني: نسبة ما رواه العالم واختاره إليه , فإن خالفه غيره نسبت هذه
المخالفة إلى ذلك المخالف لا إلى العالم ,
فإن خالفه الإزميري فروى طريق الأزرق بلا غنة فقط
ينسب ذلك للإزميري ,

(1)

: (أحد أن يُعدّل في حروف ، ولا في معانيها
إلا ابن الجزري نفسه، وكذلك ليس لأحد أي يُخرّج الأوجه الجائزة من
للأسباب التالية:

- 1- أن الكتب التي يستخرج منها لها تحت يده بعكس من بعده.
- 2- أنه يدري ما في الطرق الأدائية التي أسندها.
- 3- أنه يراعي ما يختاره من الصواب فيما روى.

ما غيره من العلماء
فينسب ذلك لهم (2)
... (3)

- قال الدكتور السالم الجكني: (...أنا لا أنكر التحريرات إلا التي منهجها مضطرب
وإنما يقوم على الاجتهاد والتقليد والذي يحاول بعض

(4)

مخاطباً بعض المتشدّدين في الأخذ بالتحريرات: (أخي أنكم تجعلون من
يعترض على اجتهادكم أنه معترض على القراءات , إلا في عقل من لا

(1) مشكلة الخلاف في تحريرات : (ص/630).

(2) : "الأولى أن يسمّى ما يستخرجوه من الأوجه ويخالفون فيها ابن الجزري "

: "مستدرك الأزيميري على الطيبة" "مستدرك المتولي على الطيبة" . : نقد منهج الإمامين :
(ص/114).

(3) : (ص/2).

(4) : خاص لأهل التحريرات: (ملتقى أهل التفسير) (http://vb.tafsir.net/tafsir6001).

(1)

- قال الدكتور عبد العزيز القارئ: (...)

لا قبل للأمة (2) (...)

المطلب الثاني: أدلة المتوسّطين في الأخذ بالتحريات

استدل أصحاب هذا المذهب بجملة من الأدلة، منها:

1- التحريات المنصوص عليها في كتب التحريات لم تكن في الصدر الأومق ومقارنة نشره مع الأصول التي صرّح بها في مقدّم

يس لها صل إلى النبي ﷺ.

- (ولا يجوز لأحد ما أن يقرأ بهذه

دون أن يرجع إلى أو من غيره ممّ

الشيوخ المقرئين المسندين في هذا الشأن

إلى آخره) (3).

: (من الرجوع إلى التلقّي من أفواه الشيوخ الذي هو الأصل في نقل

وما تسطير قواعد هذا الفن في بطون الأسفار القديم منها والحديث إلا

(4)

للاستئناس بها

: (وإنما أردت أن أبين للقارئ إلى أي حدّ يخطئ أولئك الذين يطلقون الوجوه للناس

؛ فيعملون بها حال الأداء من غير توقيف ولا حساب) (5).

: (فإن الأصل في قراءة القرآن هو والله د

(1)

(2) سبق كلامه بتمامه في: (ص/212-213).

(3) : (298/1).

(4) : (298/1).

(5) : (298/1).

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - حيث أفق بعدم جواز القراءة بمجرّد (1) .
 يخ يوسف أفندي زاده: (فلا يجوز لأحد قراءة القرآن من غير أخذ كامل عن
 أفواه الرجال المقرئين بالإسناد ، ويجرم
 بمطلق الرأي بغير تلقٍ على الترتيب المعتاد
 النبي ﷺ ، فالإقراء بلا سند متّ
 (2) .

- 2- ف القائم في تحرير الأوجه والطرق بين الخ
 من اضطراب في المسائل والأحكام ،
 وليسوا كما قال بعضهم هم ممن استصعب هذا العلم فهاجمه .
 3- تخطئهم للإزميري وأتباعه في تقديم النصّ على الأداء ، وذلك :
 أ: تقديم ما في الكتب على اختيارات ابن الجزري .
 ب: تتبّعهم لكلّ ما صحّ من طرق النشر ، وإن لم يقرأ به أو يختره ابن الجزري ،
 ينافي قاعدة الاختيار المعمول بها منذ خير النبي ﷺ .
 4- إن هذه التحريرات بهذه الصورة والهيئة ، تخالف وتضادّ
 ، وهو التيسير ورفع الحرج .
 5- التوسّع في التحريرات على هذه الصورة نبيح بهجة القرآن ، ويحول دون تدبّره
 مشعوباً بالوجوه وتشعباتها (3) .

المطلب الثالث: الترجيح بين المذاهب

لكثير من

؛ فإني الأخير؛ وذلك :

- اقتراح حلّ

- (1) : (298/1) .
 (2) عمدة الخللان في إيضاح زبدة العرفان: (7/) .
 (3) جاءت الإشارة إليه في جواب الشيخ كريم راجح المطول . : ملحق آراء بعض المعاصرين في التحريرات .

يخطئون غيرهم

- هذا المذهب يحافظ على () التي تلقى

- يمثل الاعتدال في مسألة التحريرات , الأمثل في تضيق دائرة الخلاف الواقعة في علم التحريرات بمحاولة تعقيده وتأصيله.

- يحافظ على تحريرات ابن الجزري , التي قرأ بها سلف الأمة ولم يعرفوا غيرها , وقد صرح رحمه الله أنه التزم التحرير والتصحيح والتضعيف والترجيح.

محمد بن حسن (1) في شرحه

() : به بعض علماء الروم الأفاضل وه في كتبهم من علم

وسمّوه: (تحريرات لطرق الروايات) ويذكرون أشياء في

اه القارئ عن مشايخه المحقّ , ويمنعون أشياء تلقى

فلا يجوز الأخذ بما في كتبهم من ذلك غير

مشافهة ولا تلقى (2)

. وأنت خبير بأن القرآن له أركان

فلا يؤخذ كلام الله من الكتب والأسفار

من غير تلقى فليس ذلك تحريراً وإنما هو خلط على أهل

اه أقراه وحفظه ووعاه,

اعتماد (3) ما سواه ك فيما أخذه من شيخه عليه,

(1) هو محمد بن حسن بن محمد المنير السمّودي، الأزهرى، المصرى، فقيه شافعى، تولى مشيخة الأزهر، : شرح على الدرّة، ومنظومة في قراءة ورش، وشرح للطيبة توفي سنة: (1199). :

(92/6).

(2) في الأصل: ().

(3) في الأصل: ().

(1)

وما أحسن قول أبي الكرم الشهرزوري -

القراءات وعلى رأسهم ابن الجزري أهل هذه الدرر- : (اعلم علمك الله الخيرات,

وإياك على درك المطلوبات: -رضي الله عنهم أجمعين-

قد أوضحوا في كتبهم ، ويبنوا في مصنّفاتهم في التجويد في القراءة والتحقيق في التلاوة ، ولم يتركوا لغيرهم في ذلك مسلّكاً ، ولا فيما أوردوه تشكُّكاً وليس لنا فيما نورده في ذلك إلا

والترتيب ، والله وليُّ التوفيق في كلِّ منهج وطريق⁽²⁾ .

(1) : سطعات لمعات أنوار ضياء الفجر في شرح طيّ : (ص/169).

(2) : المصباح: (ص/498).

الفصل الثاني

تصنيف التحريرات من خلال عمل المحررين

:

- المبحث الأول: تحريرات موافقة لابن الجزري.
- المبحث الثاني: تحريرات مخالفة لابن الجزري.
- المبحث الثالث: تحريرات مستدركة على ابن الجزري.

المبحث الأول
تحريرات موافقة لابن الجزري

:

- Ñ المطلب الأول: أمثلة من التحريرات على الشاطبيّة.
Ñ المطلب الثاني: أمثلة من التحريرات على الطيّبة.
Ñ المطلب الثالث: أمثلة من التحريرات على الدرّة.

الفصل الثاني

تصنيف التحريات من خلال عمل المحررين

سابقاً إلى أن -
فأتهما- هي الموازنة التي أجراها أهل التحريات بين النشر وأصوله
موافقة لما في النشر ، ، مخالفة له
في المصادر تخالف ما في النشر أو ظاهر ،
في سكت عنها ابن الجزري
ولم يذكر وغيرها من المسائل التي سنتناولها في البحث
: يخالفونه ، يخرجون عن
. وهذا ما سأفصله في المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: تحريات موافقة لابن الجزري

ل في كتب أهل التحريات يلحظ تأثرهم بابن الجزري :
- : ألفاتهم ،
مؤل عليه في تحرياتهم.
قال الإمام المتولي:
يُ *
ئ
(1)
*
ض
(1) وقال في موضع آخر:)

(1) فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن ال : : (7-8) (ص/17).

وقد أعانني الله على تلخيصه في ثلاث مجلدًا (1) .
لذا جاءت تحريراتهم موافقة لما ذكره ابن الجزري في العديد من المواضع وهذا لم يمنع
مخافته في مواضع والاستدراك عليه في مواضع .

المطلب الأول: أمثلة من التحريرات على الشاطبية

وأصلها التيسير محلًا ، وذلك لأنها من طرق
ألفاظ ابن الجزري عند التعليق على والتيسير، في ذكره

على التيسير الحيز الأكبر من تعليقاتهم.
وهذه بعض المواضع التي وافق فيها رأي المح

1: زيادة وجه التحقيق للبيزي في حرف: ﴿﴾ [: 220]:

قال الشاطبي:

...لأَعْتَكُم بِالْحَلْفِ أَحْمَدُ سَهْلًا (2) .

: بتسهيل الهمزة وتحقيقها.

غير أن وجه التحقيق ليس من طريق (التيسير) ، فهي قراءة الداني عن ابن الحباب (3)

(1) الروض النضير: (ص/116-117).

(2) متن الشاطبية : : (509).

(3) : أبو علي الحسن بن الحباب بن مخلد الددة

(301 هـ) . : : (209/1).

وسماعاً. توفي سنة:

(1) (2) (3)

(التيسير).

ح به الداني : (وبذلك قرأت في رواية البري من طريق أبي ربيعة⁽⁴⁾ وحده ,
وقرأت من طريق غيره عنه بتحقيق الهمزة)⁽⁵⁾ .

() ي في تسهيل الهمزة من: () في البقرة فروالجمهور عن
أبي ربيع . وبه قرأ الداني من طريقه .

وبه قرأ الداني من طريق ابن الحباب عنه ولم يذكر ابن مهران عن أبي ربيعة
سواه⁽⁶⁾ . أكثر محرري الشاطبية⁽⁷⁾ في ذلك .

2: زيادة وجه الحذف في حرف: [٩ :] :

قال الشاطبي:

وَيِ الْفَجْرِ بِالْوَادِي دَنَا جَرِيَانُهُ * وَيِ الْوَقْفِ بِالْوَجْهِينِ وَافَقَ قُنْبَلًا⁽⁸⁾ .

الداني: (قال ابن مجاهد في كتاب الياءات وفي كتاب المكين وفي كتاب الجامع

(1) : أبو محمد إسحاق بن أحمد بن إسحاق بن نافع الخزاعي، المكي ، . توفي سنة :

(308هـ) . : (ص/132) : (156/1)

(2) : أبو عبد الله محمد :
ة عن عمر بن عبد العزيز البيروني . : : (134/2)

(3) : (ص/22)

(4) : أبو ربيعة محمد

: . توفي سنة : (294هـ) . : (ص/133) : (99/2)

(5) : (ص/421)

(6) : (1/399)

(7) : إتحاف فضلاء البشر: (ص/79) ، : (432/1) ، حصن الفاري في اختلاف المقاري:

لهاشم المغربي: (6/) ، : (ص/161) ، : لعبد الفتاح القاضي: (ص/49)،

في تحرير طرق الشاطبية والدرّة المضية: : (ص/62)

(8) متن الشاطبية : : (428)

عن قنبل بالياء في الوصل ، وإذا وقف وقف بغير ياء ، وهو الصحيح عن قنبل ،
قرأت على أبي الحسن وغيره في (1)

ي: (وكلا الوجهين صحيح عن قنبل نصاً ،
(2) ، وبهما أخذ) . كثر محرري الشاطبية (3) ، وأخذوا بهما
ألفاظ .

3: زيادة وجه الحذف لابن ذكوان في حرف: **و** [: 70]:

قال الشاطبي:

(4) **وَفِي الْكَهْفِ تَسْأَلُنِي عَنِ الْكُلِّ يَاؤُهُ* عَلَيَّ رَسْمِهِ وَالْحَذْفُ**
في حرف: **و** .

الداني: (وقرأت على أبي الحسن عن قراءته بالحذف والإثبات جميعاً) (5)

: (إلا ما اختلف عن ابن ذكوان ، فروى الحذف عنه في الحالين جماعة من طريق

الأخفش ومن طريق الصوري ، (التيسير) ، ونصّ في)

(أنه قرأ بالحذف والإثبات جميعاً على شيخه أبي الحسن بن غلبون...)

جميعاً... ية... والحذف والإثبات كلاهما صحيح عن ابن ذكوان نصاً وأداءً) (6)

(1) : (ص/778).

وطريق التيسير من قراءته على شيخه أبي الفتح فارس
التيسير : (ص/7).

(2) : (192/2).

(3) : إتحاف فضلاء البشر : (ص/157) ، : (1273/1) ، : (ص/169)

(ص/169) ، وزبدة العرفان في وجوه القرآن : (ص/144) ، : (ص/144) ،

: (ص/342) ، : (ص/83).

(4) متن الشاطبية : : (440).

(5) : (ص/612).

(6) : (2/312-313).

(1)

بعض

التيسير .

4:زيادة وجه القصر في واو (سوءات)لورش:

قال الشاطبي:

(2)

وَفِي وَاوٍ سَوَاتٍ خِلَافٌ لَوْرَشِهِمْ* وَعَنْ كُلِّ

قطع الداني - رحمه الله - توسط الواو في سوءات (3) لورش ولم يستثنها من

(4)

اللين في جميع كتبه .

() () ... ومن لم يستثنها يقول فيها

وقد نقل بعض شراح القصيد أن وجه المدّ في واو ()

والتوسط، وهناك من استثنأها وقال بالقصر في واوها فحاصل الأوجه ثلاثة أوجه في

الواو، وثلاثة في الألف التي بعد الهمزة " " في مدّ فحاصل ضرب ثلاثة في مثلها

(5)

تصير تسعة أوجه لورش في لفظ () .

) :

فإني لا أعلم أحداً روى الإشباع في هذا الباب إلا وهو يستثني ()

ى فيها لورش سوى أربعة أوجه : قصر الواو مع الثلاثة في الهمزة، والرابع

(1) : إتخاف فضلاء : (ص/157) ، : (2/824) ، : (ص/86) ،

: (ص/146) ، : (ص/194) ، : (ص/148) .

الآخر لم يذكر الخلف؛ كالمخللاتي في: : (123/) ، والجمزوري في: الفتح الرحماني :

(ص/152).

(2) متن : : (182).

(3) : التيسير: (ص/26) : (ص/193).

(4) : (347/1).

(5) : كثر المعاني : (2/375) ، إبراز المعاني : (ص/125) ، : (ص/68) ، :

: (ص/55).

ط طريق الداني) (1).

وقد نظمها ابن الجزري في أبيات فقال:

(2) *
ة

(3) ابن الجزري في وجه القصر .

5:زيادة وجه حذف الياء في قوله تعالى: [:١٩٥]

شاطبي:

* وَكَيْدُونَ فِي الْأَعْرَافِ حَجَّ لِيُحْمَلَا

(4)

بُخْلَفٍ.....

زاد الشاطبي حذف الياء في الحالين لهشام في قوله تعالى: [:١٩٥]

لهشام :

وجاء في التيسير قوله: (أثبتها في الحالين هشام بخلاف عنه) (5).

وقال في جامعه : (- أي قراءتها بغير ياء- حكى لي أبو الفتح أيضاً عن

قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه عن الحلواني عن هشام) (6).

وقد ذهب شراح القصيد إلى موافقة الشاطبي (7) معتبرين أخذ الداني بأحد الوجهين

- رحمه الله - غير أن ابن الجزري خالف ذلك واعتبر أن الداني رواه حكاية ,

(1) : (347/1).

(2) : (347/1). : (ر) : () . : في كتابه النشر مع

تحقيق قسم الأصول: (1024/2).

(3) : : (615-614/1) , : (ص/13) , والفتح الرحماني : (ص/60-61) ,

: (ص/117) , : (ص/55) , في الأوجه العشرية المحررة)

جامع الخيرات) : : (237/4) , : (ص/115) , : (ص/37-38).

(4) متن الشاطبية : : (433-432).

(5) التيسير: (ص/83).

(6) : (ص/528).

(7) : : (602-601/1) , إبراز المعاني : (ص/311) , (ص/166).

استشهد بقول الداني في المفردات: (- يعني: - بياء ثابتة في

(1) (

(2)

من غير طريقه

ال: (وكلا الوجهين صحيحان عنه نصاً

بغير الإثبات من طرق كتابنا) (3)

(4)

ما في طيِّب : : *

.....

خُلِّفَ حَمًّا ثَبَّتْ (5)

: (أثبت الياء فيها هشام بخلاف عنه

(6) نأخذ به من طرق كتابنا هو الخلاف في الوقف) .

(7) وقد ذكر الشيخ محمد سالم محيسن عن هشام في شرحه على

(1) : (184/2).

(2) : التيسير لما على الشاطبية من تحرير: (569/ص).

(3) : (185/2).

(4) : إتحاف فضلاء البشر : (ص/154) , إتحاف البررة : (ص/190) , بدائع البرهان : (ص/190) ,

: (17/) , الفتح الرحمانى : (ص/121-122) , : للأبياري: (ص/43) ,

: نظم إتحاف البرية للحسيني : مختصر بلوغ الأمنية: : (ص/265) , :

(ص/145) , : (ص/127) , : (ص/128).

(5) : : (415-414).

(6) شرح طيِّب : (ص/160).

(7) : محمد بن محمد بن محمد بن محمد سالم محيسن : (1929) ,

: بلغ إنتاجه العلمي أكثر من خمسين كتاباً

: تهذيب إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر , والتوضيحات الجلية شرح المنظومة السخاوية .

: (339/2).

(1)

ذهب بعض المشايخ إلى أن ثمة زيادات للشاطبي (لم يصححها ابن الجزري ولم يقرأ بها ؛ فلا نقرأ بها وهي تسع

زادها الشاطبي على طرقة وهي لم تصح⁽²⁾ فتعتبر مما انقطع سنده ، من بينها طريقه في: () بالأعراف لهشام. ابن الجزري في رده لهذه الزيادات.

المطلب الثاني: أمثلة من التحريات على الطيبة

يعتبر النشر والطيبة هما أساس عمل المحررين ، الذين برزوا في تحريات العشر الكبرى، وعلى رأسهم الإزميري والمتوي في بعض اختياراته مثل:

1: الروم لخلف في حرف و [١١ : أخذاً بظاهر الطيبة:

قال المتوي بعد نقله لكلام ابن الجزري: () للقراء السبعة من طريق الداني والشاطبي⁽³⁾ وليعقوب من مفردة الداني فقط ، عن نفسه فلم أقف عليه صريحاً، ولكنه ظاهر من الطيبة⁽⁴⁾ (5).

: (وَيْفِي النَّشْرِ تَأْمَنَّا عَنِ الْحَرَزِ رَوْمُهُ * وَمُخْتَارُ دَانِي دَرِي مَنْ تَأْمَلًا) (6)

2: وجه توسط (لا) التي للتبرئة لحمزة من (المستنير):

(1) : الهادي: (418 /1).

(2) : التيسير لما على الشاطبية من تحرير: (ص / 566-569).

(3) قال الشاطبي: وَتَأْمَنَّا لِلْكَلِّ مِخْفَ . متن الشاطبية : (773)

(4) : * وَرُمْ لِكُلِّهِمْ وَبِالْمَحْضِ ثَرِمَ . : (150).

() : () : القراء غير أبي جعفر فإنه بالإدغام. : (ص/72).

(5) الروض النضير: (ص / 431).

(6) : (ص/430).

وافق الإزميري - وتبعه المتولي⁽¹⁾ - ابن الجزري في إثبات توسُّط () التي للتبرئة لحمزة من المستنير؛ (قال في النشر بعد⁽²⁾ () التي للتبرئة:"

ار في (المستنير)⁽³⁾ . : كثيرة من (المستنير) لم يتعرَّض لذكر التوسُّط في⁽⁴⁾ :

سعدان عن سليم عن حمزة⁽⁵⁾ التوسُّط في: () ونحوها؛ فعلى هذا لا يجيء التوسُّط من (المستنير) لجزري ؛ لأنه عالم بالفنّ، ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ⁽⁶⁾ .

3: وجه عدم السكت في الموصول مع المدِّ في المنفصل لزرعان عن عمرو بن الصباح:

قال الإزميري: ()
ابن الجندي في البستان⁽⁷⁾ لما منعه في النشر⁽⁸⁾ (9) .

- (1) : الروض النضير: (ص/181).
- (2) في الأصل المطبوع: () ، والتصويب من مخطوطة بدائع البرهان: (10/).
- (3) : : (345/1) : : () : (المستنير).
- (4) في الأصل: () ، والتصويب من مخطوطة بدائع البرهان: (10/).
- (5) تبييه: لا يوجد في الـ التي اطّ (المستنير) الإسناد الذي ذكره ، ط في: () ومثيلاتها ، والإسناد الذي ذكر ليس من طرق النشر المسندة لحمزة . : المستنير: (369 13/2).
- (6) بدائع البرهان: (ص/23).
- (7) : (والسكت في التذكار في غير المدِّ ، وحفص إلا الولي). الهداة: (129/1) . في (114/1): (وفي التذكار: (ابن كثير بالقصر في المنفصل وأتمُّ والولي عن حفص ويعقوب و ، وبالتالي إذا لم يدغم ، وباقي القراء العشرة بالإشباع) ، وجعل أتمُّ هؤلاء حمزة وابن عامر من رواية ابن ذكوان ، وقيل حمزة كعاصم).
- (8) لم يصرح ابن الجزري بالمنع ولكنه سكت عن مذهب عمرو بن الصباح : (وأما حفص فاختلف أصحاب الأثنائي في السكت عن عبيد بن الصباح عنه ، ...) ولم يذكر عمرو بن الصباح . : (423/1).
- (9) بدائع البرهان: (ص/316).

المطلب الثالث: أمثلة منالتحريبات على الدرّة

1: وجه الوصل بين السورتين⁽¹⁾ مع وجهي الميم أ ب ب والقصر⁽²⁾
 ب ب ب ب [١ - ٢] ليعقوب:
 قال الإزميري: (بين السورتين ووجهي الميم والقصر في: ب ب ب
 من طريق الدرّة والتجبير ، على أن يكون من غاية أبي العلاء ، وإن لم يكن فيها القصر
 ؛ لأن ابن الجزري اختار القصر في التجبير (3) (4) (5) .

2: وجه السكت بين السورتين لخلف العاشر:

قال الإزميري⁽⁶⁾: (7)
 (8) والأولى تخصيصه برواية إسحاق

(1) قال أبو العلاء في مسألة الوصل بين السورتين: (وألغاهما في جميع القرآن إلا في فاتحة الكتاب: صري غير شجاع
 شجاع والسوسي وهمزة وخلف). : (401/1).

(2) : : (فقرأ بتمكين ذلك من غير مدّ: ، والحلواني عن هشام والولي عن
 ، وأقصرهم مدّ ... المستوفى في جميع ذلك مع التمكين). : (1/1)

(260). (المقصود بحجازي هم: نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ويعقوب) .
 (3) : (فإذا كانت الهمزة أو
 فابن كثير وأبو جعفر ويعقوب وقالون بخلاف عنه ...

(. تجبير التيسير: (ص/207-208).

(4) : (... * ...). متن : : (22).
 (5) بدائع البرهان : (ص/111).

(6) خالف المتولّي الإزميري في هذه المسألة - بعد نقله لكلام الإزميري- :
 إسحاق فقط من إرشاد أبي العز ، فكلام ابن الجزري المطلق يحمل على المقيد) .

الروض النضير: (ص/176).
 (7) : (له صاحب الإرشاد على السكت). : (259/1).

(8) في الأصل: () ، والتصويب من مخطوطة بدائع البرهان: (6/).

- أبي العزّ (1) ، (2) [في كفايته] (3) ، (4)
- (5) ، على أن رواية إدريس من كفاية أبي العزّ (6)
- (7) ، ولكن أخذناه لإدريس أيضاً اعتماداً على ابن الجزري (8) .

- (1) : (قرأ حمزة وخلف ويعقوب واليزيدي بترك التسمية بين كل سورتين مع سكتة يسيرة ، إلا أن حمزة يصل السورة بالسورة من غير سكت). : (ص/118).
- (2) في إرشاده قراءة خلف من رواية إسحاق فقط ولم يسند لإدريس : إرشاد أبي : (ص/87-86).
- (3) في الأصل: (من كفاية أبي العزّ)، والتصويب من مخطوطة البدائع: (6/).
- (4) أسند أبو العزّ قراءة خلف من رواية إدريس في كفايته: : الكفاية الكبرى: (ص/56).
- (5) : (قرأ حمزة وخلف ويعقوب واليزيدي إلا السوسي من طريق ابن حبش بترك التسمية بين كل (الكفاية الكبرى: (ص/101).
- (6) في الأصل: () ، والتصويب من مخطوطة البدائع: (6/).
- (7) يس من خمس كتب ليس فيها كفاية أبي : ينظر مبحث الطرق في: : (1/189-190).
- (8) بدائع البرها : (ص/20-21).

المبحث الثاني

تحريرات مخالفة لابن الجزري

- المطلب الأول: أمثلة من التحريرات على الشاطبيّة مع الحكم عليها.
- المطلب الثاني: أمثلة من التحريرات على الطيّبة مع الحكم عليها.
- المطلب الثالث: حكم العمل بها في الوقت الحاضر.

المبحث الثاني تحريرات مخالفة لابن الجزري

المطلب الأول: أمثلة من التحريات على الشاطبية مع الحكم عليها

ألفاظ ابن الجزري الم بوجوه بزياداتها ,
سكوا بألفاظ ابن الجزري الموهمة () :
كثير () :
يلحظ عد المنع إلا في حالات معينة (1) .

1: زيادة وجه الإدغام لابن كثير في حرف: ر ك ك [: ٢٨٤]:

شاطبي: ... وفي البقرة فقل * (2) ...

: (وأطلق الخلاف عن ابن كثير بكماله صاحب التيسير

ذلك الشاطبي والذي تقتضيه طريقيهما هو الإظهار وذلك أن الداني نصّ على الإظهار في
جامع البيان لابن كثير من رواية ابن مجاهد عن قبل
ان هما اللتان في التيسير و ولكن لما كان الإدغام لابن كثير
أطلق الخلاف في التيسير له

وتبعه على ذلك الشاطبي والوجهان عن ابن كثير

(3)

قال الداني:) ... وابن كثير من رواية ابن مجاهد عن قبل عن

اش عن أبي ربيعة... وابن كثير في رواية ابن فليح

(1) : (ص/19-20).

(2) متن الشاطبية : (285) .

(3) : (10/2).

وفي سائر الطرق عن القوّ (1)

):

(2)

(والوجهان عن ابن كثير صحيحان)

(3)

: (وأقراني بهما كلُّ

أن لفظ الخروج عن الطريق عند ابن الجزري ليس معناه المنع من القراءة
بدليل تصريحه بصحة الخلف عن ابن كثير والله أعلم.

أصحاب التحريات قد ألزموا ابن الجزري ما لم يلزمه

ظ () , بأنه دال على المنع من القراءة فليس لهم حجة سوى

(4)

أنهم تعلقوا بظاهر ألفاظ ابن الجزري .

2: وجه التشديد للبيزي في حرفي: [143:

هـ] : [٦٥ :

الشاطبي:

* نَ عَنْهُ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ فَافْهَمُ مَحْصِلًا (5)

وقال في التيسير: (وزادني أبو الفرج النجاد المقرئ , عن قراءته على أبي الفتح بن بدهن

عن أبي بكر الزيني عن أبي ربيعة عن البيزي موضعين في :

[143 : , وفي الواقعة هـ هـ [65 : , فشدد التاء فيهما وذلك في

أبي ربيعة) (6)

(1) : (ص/286-287).

(2) : إتخاف الفضلاء البشر : (ص/43) , (462/2) , والفتح الرحمانى : (ص/96) ,

: (ص/39) , : (ص/96) , : (235/4) , : (ص/60).

(3) : : (7 /) .

(4) : : (ص/48).

(5) متن الشاطبية : : (535).

(6) التيسير: (ص/66).

(ولم يقع لنا تشديدهما إلا من طريق الداني , اتّصلت تلاوتنا بهما
وهو لم يسندهما في كتاب التيسير , "وزادني أبو الفرج النجاد
قراءته على أبي الفتح بن بن عن أبي بكر الزيني" وقال في مفرداته: "وزادني أبو الفرج
"؛ وهذا صريح في المشافهة... ولولا إثباته ما في التيسير و
ودخولهما في بيّري لما ذكرته لأن طريق الزيني لم
كن في كتابنا. وذكر الداني له ما في تيسيره اختيار , والشاطبي تبع إذ لم يكونا من طرق
والإتقان⁽¹⁾.

ويفهم من هذا قبول ابن الجزري لهذه الانفرادة عن الداني , جعل التشديد في

(2) وَفِي الْكُلِّ اخْتَلَفَ *

(3) : (ولم يقع لنا تشديدهما إلا من طريق الداني اتّصلت تلاوتنا بهما إلا إليه)
للإمام الداني والشاطبي ,

(4) بهذا الوجه كبار المحقّ , وبعض *
قال المتولي :

بي *
جي

(1) : (2/235).

(2) : (512) , قال ابن الناظم في شرحه: () : () : يعني :

في كلّ ما ذكر له من التاءات في المواضع المذكورة , () : () :

() () : كما ذكره صاحب التيسير ومن تبعه) شرح : (ص/201).

(3) : (235-234/2).

(4) : إيضاح الرموز: للقباقبي : (ص/309) , : (246/1) (345/2) ,

: (ص/194-195).

(5) : (492/1) , وإرشاد الطلبة إلى شواهد الطيبة: (14/) , :

(9/) , والروض النضير : (ص/349-350).

(1)

بي

*

ر

(2) ابن الجزري، واحتجوا بلفظ الخروج من الطريق.

3: زيادة وجه إثبات الياء في الحالين لقبيل في حرف ب [: ١٢].

الشاطبي: وفي نرتعي خلف زكا⁽³⁾.

وقال الداني:

(7)

(6)

(5)

(4)

ح

بي

قبل أنه أثبت بعد العين ياء في الوصل والوقف⁽⁸⁾.

() :

(1) : الروض النضير: (ص/349)

(2) : إتحاف فضلاء البش : (ص/211) , والفتح الرحماني : (ص/131-132) , (: 52/) :

، (: ص/97) , ومختصر بلوغ الأمانة شرح إتحاف البرية: (ص/141), :

(ص/46) , (ص/166) : (ص/70) , ونظم الوجوه النضرة في القراءات الأربع

(ضمن جامع الخيرات): (4/730) , (ص/68).

(3) متن الشاطبية : (441).

(4) : الله محمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن الصَّبَّاح، المكي، الضريير، مقرئ جليل، أخذ القراءة عرضاً عن

(172/2).

(5) : أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن هارون، المعروف بابن بقرّة، المكي ، نبيل وأبي ربيعة.

(118/1) :

(6) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت بن شنبوذ، البغدادي، شيخ الإقراء بالعراق، أخذ القراءة عرضاً

عرضاً عن إبراهيم الحري وقنبل. توفي سنة : (328هـ). : (ص/156) :

(56-53/2).

(7) : أبو بكر محمد بن موسى بن سليمان الزَّينبي، الهاشمي ، البغدادي، مقرئ محقق ضابط، قرأ على قنبل وإسحاق

وإسحاق الخزاعي، وأبي ربيعة. ضابط لقراءة ابن كثير. توفي سنة: (320هـ) . : :

(ص/162) : (267/2).

(8) : (ص/564).

من جميع طرقه وهي رواية أبي ربيعة وابن الصباح وابن بكرة والزيني ونظيف⁽¹⁾ غيرهم
جميعاً

ع التي خرج فيها التيسير عن طرقه⁽²⁾ .

بالإثبات,

(3)

(4)

فقرأ بالوجهين على مشايخه

خالفهم في ذلك

- رحمه الله -

فناقسي أن الداني ذكرها حكاية

, وقد قرأ بهما كبار القراء

بن صحيحان مقروء بهما

(5)

المطلب الثاني: أمثلة من التحريات على الطيبة مع الحكم عليها

1: التقليل للسوسي على المد والإدغام:

:

(1) : أبو الحسن نضيف بن عبد الله ، الكسروي ، الحلبي ، نزيل دمشق ، مقرئ كبير مشهور ، أخذ القراءة عن أحمد بن محمد اليقطيني ، وعلى قبل في قول جماعة من المحققين . : (ص / 172) : (341/2).

(2) : (187/2).

(3) : إتحاف فضلاء البشر : (ص/329) ، : (731-729/2) ، الفتح الرحمانى : (ص/125) ، : (102/) ، الروض النضير : (ص/433) ، : (ص/130-131) ، : (ص/147) ، : (337/4) ، : (ص/82).

الداني ذكره : (ن قلت ذكره في التيسير وهو أصله ، : ذكره

ك على ذلك أنه لم يذكره في باب الروائد وإنما ذكره في آخر

السورة بلفظ: " : () : وروى غيرهما حذفها عنه في الحالين"

وإن كان منه رحمه الله على وجه الرواية : () . : (731-730/2).

(4) : : (20/) .

(5) : : (612/2) ، وكثر المعاني : (699-698/1) ، : (ص/169).

دَغَامٌ وَّوَقَفٌ إِنْ سَكَنَ * يَمْنَعُ مَا يَمَالُ لِلْكَسْرِ وَعَنْ

سُوسٍ خِلَافٌ وَبَعْضٌ قَلِيلٌ (1)

والإدغام بينما نجد بعض المح

تركه أولى الإزميري (2) من قوله في البدائع في تحرير الآية:

[190:] إلى قوله تعالى: [: ١٩١] .

) والثاني والثالث: الإظهار مع الإمالة في ك ك

[: ١٩] مع الإمالة في

والمستنير وغاية أبي العلاء وكفاية أبي العزوالكافي

ومع التقليل من الكافي : الإدغام مع إمالتهما من

التيشير و

والمستنير غاية أبي العلاء

مجاهد في غير سبعته عن أصحابه عن اليزيدي ،

والأولى ترك هذا الوجه وإن أخذنا به (3) .

ثم أصبح هذا الترك الأولى عنده ، لدى من بعده كما في التنقيح:

*

(4)

* في

2: مسألة السكت ليعقوب الحضرمي في نحو (العالمين) من طريق الطيبة:

(: النون المفتوحة نحو:)

(. كَلَّهَ بِالْهَاءِ وَحَكَاهُ أَبُو طَاهِرٍ

وغيره ، ورواه ابن مهران عن رويس

(1) : : (323-324).

(2) : نقد منهج الإمامين: (ص / 93-94).

(3) بدائع البرهان: (ص / 133).

(4) : شرح تنقيح فتح الكرم : (ص / 62-63).

إطلاقه في الأسماء والأفعال : ث ,

هبة الله عن التّمّار تقييده بما لم يلتبس بهاء الكناية : پ پ پ :
[٧١ :] , [٧٩ :] , ومذهب أبي الحسن ابن أبي
يعني شيخه ابن مقسم: ن هاء السكت لا تثبت في الأفعال . والصواب تقييده
عند من أجازها ,
يعقوب في هذا الفصل , والله أعلم(1).

قال الإزميري: (ويختصُّ وجه هاء السكت في الوقف على نحوها ,
الإدغام الكبير ليعقوب بعدم التكبير ,
مستنير ابن سوار ومصباح أبي الكرم ليعقوب ,
الكبير من المصباح ليعقوب , هم مجتمعون على السكت بين السورتين)(2).
قال المتولي:

في
نَحْوِ
إِلَى
*
هُمَّ
(3)

(تمتنع هاء السكت في نحو: ليعقوب مع الإدغام الكبير
في هذا النوع لرويس , وليعقوب من المستنير , المصباح في أحد
الوجهين على عدم الإدغام الكبير , والإدغام ليعقوب من المصباح في وجه عدم الهاء ,
وللزيري عن روح من الكامل , وليس في الكامل هـ , وتختصُّ
الإدغام الكبير ليعقوب بالسكت بين السورتين لأن صاحب الغاية والمستنير

(1) : (136/2).

(2) بدائع البرهان: (ص/19).

(3) الروض النضير : (ص/172).

والمصباح جمعون عليه⁽¹⁾.

فالملاحظ أن الإزميري ومن بعده المتولي غير

(2) (ورواه):

لا إلى أحد كتبه .

والملاحظ أيضاً أنهما جزماً بأن السكت هو من المستنير والمصباح وغاية ابن مهران ،

ح ابن الجزري أن ابن ذكره حكاية لا رواية : (وحكاه أبو طاهر

) ، وهذا ما وقفت عليه في المستنير؛ حيث ذكرها بصيغة التمريض : ()

: () - - إثبات الهاء في الوقف ، فيما كان في آخره نون مفتوحة

في المصباح ، قال أبو الكرم : [2 : ...]⁽³⁾

وي عن يعقوب إثبات الهاء في الوقف فيما كان في آخره نون مفتوحة :

(...)⁽⁴⁾.

، فعبارة الداني جاءت مطلقة في : (ورواه ابن مهران

وبالرجوع إلى كتاب) ، لم يق

ية لم أجده ذكر السكت ليعقوب فيه.

وفي هذه المسألة يمكن القول :

1: ، الوقف بهاء السكت ليعقوب على () ونحو ،

لروح عنه فقط

نصوص المستنير والمصباح التي ذكرتها .

2:

(1) : (ص/172).

(2) : (136/2).

(3) المستنير : (511/1).

(4) المصباح : (359/1).

ت الهاء عن يعقوب , في هذا الفصل (1)

3: واختاره م إثبات الهاء عن يعقوب بقوله: (2) .
وقال في : وَالْبَعْضُ نَقَلَ * (3)

(4) : () : () : إشارة إلى قلاً ,

رحمه الله .

4: وصل الواقع قبل الهمز المسد

في :

وقد ذكر في النشر أن الأوجه الأربعة جائزة
صل الواقع قبل الهمز

: (... وإذا قرئ في هذا ونحوه لقالون ومن وافقه بتسهيل الأولى

() والقصر في ()
للأصل أو اعتداداً في () مع القصر في ()
- ولو تغيّر - لإجماع من رأى قصر

(5) صل وإن غيّر

وخالف المتوّلّي وذهب إلى جواز الأوجه الأربعة لقالون

: (وإذا قرأت لقالون ومن وافقه بتسهيل الأولى

على الاعتداد بالعارض وعدمه في () , ()

() يضعف كما في النشر صال ولو تغيّر

لإجماع من قصر المنفصل على جواز مدّ وصل المغيّر

(1) : (136/2) . : (ص/484).

(2) : (136/2).

(3) : : (362).

(4) شرح ابن الناظم: (ص/145).

(5) : (356 /1).

لان في هذا المثال ويجيزان فيه القصر , إلا القصر في المنفصل ,
يجيز فيه الوجهين , عفر وأبو عمرو والأصبهاني يسهّ [4: وغيرها]
ويجيزون فيه القصر وأبو جعفر لا يرى إلا القصر في المنفصل , والآخراَن يجيزان فيه
ولا يقدر هذا في جواز الأخذ به
وإلا لامتنع القصر في [للأزرق وفي نحوه و

باب أولى؛ لأهما لا يريان في المنفصل إلا الإشباع ,
مدود عند تغيير سببه نحو: أ ب ب [١ - ٢ :
مع أنه لم يقل به أحد في ذلك على أن اعتبار العارض يخرج من باب المتّ
إلى باب الطبيعي مطلقاً كما لا يخفى , وبهذا تنجلي تلك الشبهة
, وإطلاقه الوجهين في كلّ يشير إلى
في [31:] لقالون بالأوجه الأربعة على شيخه أبي عبد الله الصغير ,
فقولنا في البيت: () أولى من قولنا في بعض النسخ: () ,
والله يتولى هداك⁽¹⁾ .

وعن هذا الجواب من الإمام المتوّلي قال الشيخ إيهاب فكري: () عليه الإمام المتوّلي

(2)

4: قوله: في الغنة لأبي عمرو البصري ويعقوب على الإدغام الكبير:

كان المتوّلي على الإدغام الكبير للبصري

:

* كَبِيرَ (3)

: (ثم اعلم أن ما ذكرناه من منع إظهار على وجه الإدغام الكبير لأبي

(1) الروض النضير: (ص/295-296).

(2) التيسير لما لشاطبية من تحرير: (ص/570).

(3) الروض النضير: (ص/184).

(1)

غير أنه خالفهم بعد ذلك قائلاً:

(2) بخلافه

وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعِ إِظْهَارِ غُنَّةٍ * هـ إِدْغَامٍ
تَوَهَّمَهُ قَوْمِي وَإِنِّي أُجِيزُهُ * لَهُ وَهُوَ عَنْ رُوحٍ مِنَ الْكَامِلِ اعْتِلَاً (3)

وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعِ إِظْهَارِ غُنَّةٍ * لِبَصْرِ مَعَ الْإِدْغَامِ قَدْ وَهَمَ الْمَلَا
(4)

من النون الساكنة والتنوين في اللام

وسي وغيره عن أبي عمرو

في كة فيهما نحو: هـ چ د [الإسراء: ٩٠] [٢١٢: ط ط] [١٠٩: ونحو:
ذ ڈ [١٦٧: س س] [الإسراء: ١٠٠] للإدغام (5)

فقال الشيخ المتوَّلي (إظهاره... إلى آخره):

يلتفت إلى هذا القياس

إذ النون من نحو هـ چ د , ذ ڈ كة في الأصل وسكونها عارض للإدغام

والقياس إنما يصار إليه عند عدم النصِّ

الإجماع على تركها في ذلك

في باب الإدغام الكبير

(1) : (ص/198).

(2)

(3)

(4) : (ص/201).

(5) : (29 /2).

(وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً
من غير غنّ
عنه في النون الساكنة والتنوين). (1)

ولو وردت الغنة في ذلك لخرجت على اعتبار العارض ووجب قبولها وطرح الأصل
, وبهذا تعلم أن قوله: (ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ
بذلك في وجه الإظهار حيث لم يدغم الإدغام الكبير) (2) مجرّ
في المتحرك , وإلا لجزم به ولم يعبر
والله أعلم.

= بقي الحكم في كلّ

(3)

(1) : (299 /1).

(2) : (29 /2).

(3) الروض النضير: (ص/198-199).

ذكره الإمام المتوّلّي: اعتبره الدكتور سامي عبد الشكور منقطع . :

(ص/15-25) فاض في الرد على المتوّلّي ويمكن أن أجمل رده في النقاط :

- خالف المتوّلّي بهذا القول النصوص الصريحة عن ابن الجزري وإجماع الأئمة من بعده , :
الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن , والمتحرك . (: (29 /2) , وهذا صريح في انقطاع وجه
الغنة على الإدغام الكبير أداء لابن الجزري .

- كان هدف الشيخ المتوّلّي هو أن يميز كل ما صحّ
: (في أن الغنة له لم تثبت عنده بطريق الأداء بل بطريق النصّ).

النضير: (ص/200) , وهو اعتراف منه .

- أنه لا توجد علاقة بين قولي ابن الجزري: (وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً
غير غنّ). : (299/1) : ...

(: (29 /2) إيراده غنّ ك هو تبرّ في الساكن ,
صار له عند الإدغام حكم الساكن , وذلك لأنه سكن عند الإدغام فأصبح ساكناً كالمسألة الأولى ,
في هذه الحالة. ثم قال ابن الجزري بعدها مباشرة:) عن أبي عمرو في الس

ك (فأخبر بترك الوجهين .

- في استقصاء كلّ وملاً

... , وترك ما تركه منها ده

اختياراته في النشر حتى يخرج .

5: قال الإزميري: [١٤3 :] ، [٩١ :] ،

[٥٩ :] (1)

وهو بهذا القول قد خالف ابن الجزري (وأجمعوا على تليينها (أي همزة الوصل) واختلفوا في كفيته فقال كثير منهم: وجعلوا الإبدال لازماً لها يلزم إبدال همزة إذا وجب تخفيفها في سائر الأحوال ، قال الداني:

اس ما رواه المصريُّ أداء عن ورش عن نافع يعني في نحو: (أأذرتهم) وبه قرأ الداني

على شيخه أبي الحسن (...) (2)

وهو موافق لما في التذكرة (علم أن ما دخلت فيه همزة الا على همزة الوصل التي مع لام المعرفة ، وجملته ... فإن همزة الاستفهام تحقّ وتسقط نبرة همزة الوصل من اللفظ ، همزة الا ، فتصير في اللفظ همزة استفهام والخبر ، لا خلاف في هذا بين أجمعين...) (3)

المطلب الثالث: حكم العمل بها في وقتنا المعاصر

تلف أهل العمل في وقتنا المعاصر في

واختلافهم في هذا نابع من اختلافهم في التحريات ، فهم يمثّ :

تحريات فمنهم من يقرأ بتحريات المتولّي

م تحريات التنقيح إذا خالفت تحريات المتولّي

من يذهب إلى أن هذا مخالف لاختيار ابن الجزري ، أن هذه الأوجه

المخالفة وغيرها تنسب للطّية ، ويقرأ بها على أساس أنها من طريقها، و غير صحيح،

وقد اقترح الشيخ إيهاب فكري حلاً : (أنني أستحيز بناء على ما

(1) إتخاف البررة: (ص/84).

(2) : (377/1).

(3) التذكرة في القراءات الثمان: (115/1).

() () ()

طلب مني ذلك على أنها اختيارات من الفضلاء المذكورين ، ولكنني أوضّ

قرأ ببعض () على ذلك في إجازته ،

كيف يقال لمن ترك للأزرق: () ، وقد ترك بعض ما فيها (1) .

() :

() على ما ذكره ابن الجزري من تحريرات ، وسلفي في جواز الإقراء بمستدركات

ميري والمتوليّين المختلفة هو الإمام نافع كما... :

بكتاب الليث بن سعد إلى نافع فوجدته يقرئ الناس بجميع القراءات ، : سبحان الله

! قرئ الناس بجميع القراءات ؟ فقال:

بجميع ، حتى إذا جاء من يطلب حربي قرأته به (2) .

(1) الإمامين: (ص/114).

(2) : (ص/114-115).

المبحث الثالث
تحريرات مستدركة على ابن الجزري

:

- المطلب الأول: الاستدراكات في الطرق.
- المطلب الثاني: الاستدراكات في الأوجه الأدائية.
- المطلب الثالث: الحكم على الاستدراكات في الطرق والأوجه.

المبحث الثالث

تحريرات مستدركة على ابن الجزري

ذهب بعض الـ (1) إلى أن الاستدراك في علم القراءات خاصٌ بجانب الدراية
ة بجانب الرواية , غير أن الذي تبين لي -والله أعلم- في التفريق بين
الاستدراك إذا كان خاصاً
سمي تحريراً. مع لعمل بعض المحـ في كتبهم يحـ جعلوا الاستدراك على
ومن المسائل التي استدركت على ابن الجزري :
ولم يذكره لا في ولا في النـ .
لاستدراكات التي جاءت عـ :
الاستدراكات في الطرق: كعزوه قماً لبعض الكتب وهو غير موجود فيها.
القسم الثاني: الاستدراكات في الأوجه الأدائية الثابتة في مصادر النشر: بدوره على
:
د الأوجه في المصدر : فيستدرك عليه بذكر
الأوجه التي أهمل جة أنها صحيحة من طرقة.
الثاني: لبعض الكتب فيستدرك عليه بذكر
:
أوجه حكم عليها ابن الجزري بأنها انفرادة

(1) : : أحمد السديس ، وهو بحث ألقاه ضمن برنامج الأسبوع العلمي الأو (دراسات في
متن الشاطبية) قسم القرآن الكريم في الجامعة الإسلامية

المطلب الأول: الاستدراكات في الطرق

:

الأول: ما عزاه ابن الجزري من طرق لبعض الكتب المسندة مما هو غير موجود فيها:

: ((طريق ابن جمهور)) :

من كتاب المبهج والمصباح ، قرأ بها السبط وأبو الكرم على عزّ الشرف أبي الفضل⁽¹⁾ .
الإزميري قائلاً: (...لأبي الكرم الشهرزوري من طريق الشنبوذي عن ابن جمهور ولكن لم نجده في المصباح بل لم نجد فيه طريق ابن جمهور أصلاً⁽²⁾) .
المتولّي : (ويظهر هذا الوجه من النشر لأبي الكرم الشهرزوري صاحب المصباح ابن جمهور ، ولكن قال الإزميري: " لم نجده في المصباح بل لم نجد فيه طريق ابن جمهور أصلاً"⁽³⁾) .

وقد بحثت في المصباح فلم أجده ، ثم وجدت محقق المصباح:
(: شت في المصباح فلم أجده فيه ، فيحتمل أنه سقط منالنسخ ابن الجزري وهم في ذلك)⁽⁴⁾ .

الثاني: ما أضيف إلى النشر من طرق وكتب مما لم يخرته ابن الجزري:

:

زري رواية حفص في النشر من اثنتي وخمس ، فزاد الإمام الإزميري عليها خمسة طرق صحيحة ،
أصحاب الكتب التي روت هذه الطرق الزائدة على ما جاء في النشر ، فأصبحت سبعة وخمس

(1) : (132/1).

(2) بدائع البرهان: (ص/191).

(3) النصير : (ص/411).

(4) المصباح : (2/680-682).

وهو غير مسند لحفص من النشر ،

(1)

آخرين طرقاً غير مسندة لهم من النشر سيأتي ذكرها في أثناء البحث.

) :

...

...

ابن خليع من المصباح والمبتهج ، ومن طريق الطبري من الوجيز والكمال والمستنير ،

مامي من المستنير والكمال والمصباح والتذكار وكفاية أبي العزّ

أبي العلاء ره الإزميري زيادة على ما في

عان من غاية أبي العلاء والمصباح وكفاية أبي العزّ والتذكار والمستنير

ومن قراءة الداني على أبي الفتح فارس

ره الإزميري

ما في النشر أيضاً⁽²⁾ .

حجتهم في ذلك :

بها في عدّ ، عدم ذكرها في قراءة حفص سهو^{*} - رحمه الله -

استدركها عليه الإزميري وتابعه عليه كثير من المشايخ المتأخر .

استدرك على ابن الجزري رين الدكتور أيمن السويد في قوله:

(ثم أكرمني الله تعالى بالوقوف على إرشاد عبد المنعم ابن غ)

(7) ، وخمس ألزمتها بها وفق منهجه...⁽³⁾ .

(1) : (ص/39).

(2) : (الإمتاع بجمع مؤلفات الضبّاع): (461/2-465).

(3) : (ص/11). سالم الجكنية :

المطلب الثاني: الاستدراكات في الأوجه الأدائية

:

الأول: تعدد الأوجه في المصدر واختيار ابن الجزري لأحدها , فيستدرك عليه بذكر الأوجه التي لم يخترها:

1: الإزميري: (ق ف) [٥٠ :] بالهمز من الإرشاد وروضة

(...)⁽¹⁾.

وهو همز الواو , :

(فروى عنه همزها جمهور المغاربة... في... من طريق أبي نشيط

وغيره)⁽²⁾.

جاء في التلخيص: (ق ف) [٥٠ :] ,... بهمز الواو ابن قالون⁽³⁾ بخلاف عن

الحلواني عنه)⁽⁴⁾.

2: قال الإزميري: (لا خلاف عن الأزرق في

(⁽⁵⁾

هكذا وجدنا في التجريد والكافي

(1) إتحاف البررة: (ص/89).

(2) : (1/410).

(3) قال محقق : (في) :
اءت في التلخيص من طريقي أحمد

ابن قالون وأحمد الحلواني لا غير , فتكون قراءة ابن قالون على كلتا العبارتين الهمز وتكون قراءة الحلواني بالهمز

بخلاف عنه , والأولى ما في () لأن الضمير () يعود فيها إلى مذكور لفظاً () :

: (ص/421-422).

(4) : (ص/421).

(5) بدائع البرهان: (ص/38-39).

وهو الذي في التجريد):

في الكافي⁽¹⁾.

قال صاحب الكافي:

- ورش - , نحو: [١٠ :] , [٥٩ : وغيرها] ,
(2)

3: قال الإزميري: ([٤٢ :] بالإدغام من طريق أبي نشيط من

المستنير والمصباح وغاية ابن مهران وأبي العلاء والروضة والكفاية في السِّ
قالون في التلخيص)⁽³⁾.

لم يعز ابن الجزري وجه الإظهار لقالون في قوله تعالى:

() : قطع له بالإدغام في... (4)

وبالرجوع إلى : الإدغام الذي صرح به ابن الجزري

والإظهار.

() : [٤٢ :] , مدغمٌ : والضبي ,

(5)

4: قال الإزميري: () على اختلاف فائها وأواخر الآي الإحدى

تقليل من الهادي , واختلف عنه في [١٢ :] ,

(1) (...)

(1) : (113 / 2).

(2) الكافي: (289 / 1).

فائدة: بين اللفظين هنا الترقيق , وهو أحد الألفاظ التي يطلقها العلماء ويريدون بها الترقيق ,

ذلك في باب مذهب ورش في الرءاءات في: (299/1): "فهي رقيقة في الوصل والوقف

" : الكافي : (289/1) .

(3) : إتحاف البررة: (ص/94).

(4) : (11/2).

(5) : (ص/145).

ذكر ابن الجزري في النّشر لأبي عمرو التّقليل فقط من التّلخيص : ()
الجمهور منهم إلى إمالته بين بين وهو الذي في الشاطبية واليسير والبصرة والتذكرة والإرشاد
(2) (...) في التلخيص الوجهان كما ذكر الإزميري : ()
أبو عمرو غير الشذائي لشجاع فيما كان على ز () , () , () , ورؤوس
... أو اسماً
يقراً ذلك كلّه بين بين بخلاف عنه (3) .

الثاني: ما عراه ابن الجزري من أوجه للمصادر , لكن يوجد فيها خلاف ذلك:

1: ذكر ابن الجزري في النّ...
في تسهيل الهمزة من [٢٢٠: ...]
(4) (...)
وهذا يخالف ما في التجريد؛
ابن كثير , ل الهمزة ,
قال الإزميري مستدرکاً: ()
(5) ()
والمستنير ,
(6) ()
2: في قوله تعالى: ق ق [] :
جميعاً صاحب الهداية والتذكرة والبصرة والكافي والتجريد
() : [٦] ,
وتلخيص أبي معشر (7) .

(1) إتحاف البررة: (ص/146).

(2) : (52/2).

(3) : (ص/187-188).

(4) : (399 /1).

(5) : (ص/197).

(6) إتحاف البررة: (ص/109-110).

(7) : (174/2).

() : قف مدني وهشام وحفص

(1)

قال الإزميري () : قف [6:] بالإسكان من غاية أبي

والإرشاد والتلخيص والمصباح , وبالإسكان للنقاش من روضة المعد (2)

(3)

مع الإزميري

ي من التلخيص الإسكان فقط كما ذكر.

3: إلى : [128:] إلى قوله تعالى: [128:] .

فيه للأزرق أربعة أوجه:

: التعليل في [128:] إلى قوله تعالى: [128:] .

والهداية والكافي

ت ق

الأبي معشر والثاني والثالث والرابع:

الهداية والتجريد

مع ترفيق الرءين من التيسير و

ق فقط من الكامل وإرشاد أبي الطيب

والكافي وجامع البيان ولأبي معشر

ومع تفخيم المضمومة وترقيق المنصوبة من التذكرة والعنوان والمحتبى ويمتنع على تفخيم اللام

... ما ذكره ابن الجزري

فهو سهو

ترقيقها من تلخيص أبي معشر

لأنه لم يكن في تلخيصه طريق الأزرق بل في كتابه

(4), (5)

المسمى بسوق العروس وغيره .

ما ذكره الإزميري لأنني رجعت إلى التلخيص فلم أجده أسند طريق الأزرق

ند طريقي يونس والأصبهاني عن ورش , ند في ()

(1) : (ص/484).

(2) إتخاف البرة: (ص/114).

(3) : (117-115/1).

(4) (غيره) : بدائع البرهان: (112/).

(5) بدائع البرهان: (ص/149).

(6) : (92-91).

(لورش من طريق الأزرق (طريق إسماعيل النحاس عنه) , : (طريق أبي
وهي السادسة عن النحاس من طريقي أبي معشر والكامل قرأ بها أبو
معشر الطبري وأبو القاسم الهذلي على الإمام أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن
(1))

قال محقّق () ابن الجزري أن أبا معشر قرأ بهذا الطريق على أبي الفضل
الرازي ولم يعين كتاباً , في (2)
ق من وجود السند المذكور في الجامع , لكن لا يمكن أن

فقد يكون الطريق نفسه في كتاب من كتبه الأخرى
قال الإزميري: (لم يكن في تلخيصه طريق الأزرق بل في كتابه المسمّى بسوق العروس وغيره) ,
: (وغيره).

4: تعالى: ه ه ه ه ه [111: إلى آخر الآية.

الإزميري وتبعه المتولّي (3): (لابن ذكوان خمسة أوجه: ... ومع الإمامة والتوسّد
لزبد عن الرملي من كتابي أبي العزّ
وروضة أبي علي

أبي العلاء والمستنير
ص الأكثرون الإمامة بحرف
(4)

ابن الجزري على الإمامة في الموضوعين عن أبي العلاء : (ه) فاختلف في
ه في الموضوعين زيد من طريق الإرشاد لأبي العزّ

(1) : (107/1).

(2) : () : (ص/94).

(3) : الروض النضير : (ص/398).

(4) بدائع البرهان: (ص/160).

وكذلك الحافظ أبو العلاء من طريق القَبِّ
وكذلك في المستنير... (1).

غاية أبي العلاء الإمامة في الصفِّ كما ذكر الإزميري هنا :
() : - ... - ... [] : :

[14] في (2) كما ذكر الإزميري.

5: [] [2:] ه ه [: ٦٤] ونحوهما:

) :

غير أبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف : إن الصحيح عن أبي عمرو إظهار (3)
() : ابن كثير

وافق سهل في الراء فقط (4) , وقال في المبسوط: (يدغم أبو جعفر وابن كثير برواية

المهشمي وخلف النون والتنوين عند اللام والراء بغير غنّ , ذلك عن أبي عمرو مختلفاً
...ويدغم حمزة والكسائي والبخاري

لورش عند اللام والراء والياء , وزاد خلف وابن سعدان عن سليم عن حمزة عند الواو أيضاً
مّا الآخرون فإنهم يدغمون ويظهرون الغنة (5).

فاستدرك الإزميري عليه قائلاً: (6)
(...)

الثالث: أوجه حكم عليها ابن الجزري بأنها انفرادة وهي ليست كذلك:

(1) : (65/2).

(2) : (276/1).

(3) : (24 /2).

(4) : (ص/153).

(5) : (ص/50-51).

(6) إتخاف البررة : (ص/292-293).

ومثالها: () (ألم نخلقكم) في المرسلات:

فيه من وجهي الإدغام

(1) انفراد الهذلي عن أبي الفضل الرا
(2) المحض وتبقيّة الاستعلاء.

(3) عن ابن ذكوان بإظهاره، وكذلك هـ عن أحمد بن صالح

(4) فإن أرادوا الإظهار المحض فإن ذلك لا يجوز.

(5) قال الإزميري وتابعه المتوليّ: (وأما ابن ذكوان فله خمسة أوجه...والخامس الإدغام مع

في أ ب [: ٢٠] ...

ومن الكامل عن أبي الفضل الرازي من طريق ابن الأخرم

(6) وغاية أبي العلاء على ما وجدنا فيهما).

قوله هذا أن تكون انفرادة للهذلي؛ لأنه وجدها في الوجيز وغاية أبي العلاء أيضاً.

قال الهذلي: (: أ ب جفالأولى إدغامها، وقد ذكر ابن مهران أنها كقوله:

و [: ١٧٦] (7) : أظهره يعقوب طريق البخاري، قال الرازي: أظهره

(8) ، وابن صالح عن قالون).

(1) : أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بندار الرازي شيخ الإسلام المقرئ الإمام ،

صاحب كتاب جامع الوقوف وغيره ، ممن قرأ عليه الهذلي. توفي سنة : (454هـ).

(ص/232) : (361/1).

(2) : أبو الحسن محمّد ، شيخ الإقراء بالشام أخذ

القراءة عن هارون الأحمش وآخرين ، . توفي بعد سنة :

(341/340هـ) . : (ص/165) : (270/2).

(3) : أحمد بن صالح المصري الحافظ المقرئ أحد الأعلام ، وسماعاً عن ورش وقالون

وله عن كلّ . توفي سنة : (248هـ) . : (ص/108) : (62/1).

(4) : (19 /2).

(5) : الروض النضير: (ص/577).

(6) بدائع البرهان: 402.

(7) : إسحاق بن أحمد بن إسحاق ، . تقدّمت ترجمته في: (ص/271).

(8) : (139/4).

(1) : (وذكر لي أبو علي الأصبهاني أن أبا الفتح بن برهان

يروى إظهار القاف من قوله تعالى أ ب في المرسلات ,

إظهارا غير مفرط)⁽²⁾ .

(3)⁽⁴⁾ .

(أ ب) :

الملاحظ أن الهذلي لم يذكر (الإظهار) (: أظهره ابن الأخرم) ,
وأيضاً الأمر نفسه للأهوازي لما قال: (ذكر لي أبو علي...), فضلا على أنه ليس من طريق أبي
لفضل الرازي التي ذكرها ابن الجزري بأنها انفر . كما أنها ذكرت في غاية الاختصار فهي
إذن ليست انفرادة للهذلي عن ابن الأخرم كما ذكر الإزميري.

-
- (1) : ر بن أحمد بن إبراهيم الدمشقي
أخذ القراءة عن محمد بن الأخرم وصالح إدريس. توفي سنة : (385هـ).
(353/1) : (300/2).
(2) : (ص/371).
(3) : أبو الحسن ابن الأخرم الرّبيعي محمد بن النضر بن مر , توفي سنة : (341) , وهو طريق أبي علي الحداد
توفي سنة : (515) عن أبي الفضل الرازي توفي سنة : (454) . : (104/1).
(4) : (702/2).

المطلب الثالث: الحكم على الاستدراكات في الطرق والأوجه

لعلم في قبول معتبراً
فمنهم من ذهب إلى قبولها
المتولي :
أما بما وأجازوا, وقد روي أن كبار الشيوخ المتأخرين كانوا يجيزون بها من طريق
كالشيخ الزيات رحمه الله , ومنهم من ذهب إلى عدم قبول تلك الزيادة
مخالف لباب الاختيار فلا يمكن لأحد أن يزيد لم يذكرها ابن الجزري في
، ثم تنسب إلى كتابه على أنها جزء منه فهذا يعتبر تدليساً في الإسناد.
(زيادة هذه الطرق على طرق النشر لا وجه له , وإن تابعه عليه الإمامان المتولي
أن ابن الجزري لم يقرأ بها (1) , لأنها تفتح باب زيادات أخرى
(2) .

أما فيما يخص الأوجه التي استدركت على ابن الجزري فيما وهم في عزوه ,
يعتريه ما يعتري غيره من , ولهذا
لاستدراكات من أصحابها.
وذهب بعض أهل العلم إلى حلّ
(قد يقبل هذا إذا نسبت الزيادة إلى
ما يجعل
(3) . والله أعلم.

(1) ملحوظة: قد يكون ابن الجزري قرأ بها
والتي ذكرها في مقدّم

لكن ليست العبرة هنا بالقراءة بل العبرة بتقييد تلك الطرق في كتابه واختياره لها وهذا لم يفعله .

(2) : (ص/39).

(3)

الباب الثالث
قواعد التحريات وتطبيقاتها عند القراء

:

- الفصل الأول: قواعد التحريات.
- الفصل الثاني: تطبيقات القواعد عند القراء.

الفصل الأوّل قواعد التحريرات

:

- المبحث الأوّل: قواعد متعلّقة بالقراءة.
- المبحث الثاني: قواعد متعلّقة بالرواية.
- المبحث الثالث: قواعد متعلّقة بالطرق.

المبحث الأول قواعد متعلّقة بالقراءة

- المطلب الأول: القاعدة الأولى: ما لم يقرأ به لا يؤخذ به.
- المطلب الثاني: القاعدة الثانية: منع التلفيق في القراءات عدا الاختيارات.
- المطلب الثالث: القاعدة الثالثة: جواز القراءة بالانفرادات المتلقّاة بالقبول.
- المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: الاعتماد على ما في الأصول الثلاثة.
- المطلب الخامس: القاعدة الخامسة: لا يجوز قراءة القرءان بالاحتمال.
- المطلب السادس: القاعدة السادسة: هل يجوز القياس في القراءات؟

الفصل الأوّل قواعد التحريّرات

في ثنايا كتبهم
، والضوابط التي يبنى عليها قبولاً
، غير أن هذه الأصول لم تكن مجموعة في
بها، وكان للشيخ إيهاب الفكري السبق في محاولة جمع قواعد تضبط
لك أصولهم في

كانت مبنوثة في كتبهم رحمهم الله ولم تجمع وتفرد بالتأليف
إلى اضطراب منهج من جاء بعدهم من المحررين في
نجد بعض المحررين بعض القواعد دون بعض، أو يعتمد قاعدة في مسألة
في أخرى، ولذا كان من الأهمية بمكان إفراد هذه القواعد بالكلام في فصل

تصنيف هذه القواعد، ووضعت

(1)

لبعضها، وقد جاءت في

- .
- .
- .

وغيرها .

في باب القراءة والرواية

(1) ملحوظة: بعض هذه القواعد مشتركة

المبحث الأول قواعد متعلّقة بالقراءة

المطلب الأول: القاعدة الأولى: ما لم يقرأ به لا يؤخذ به

جاء في كتب السنّة أن عليّاً رضي الله عنه : (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(1)

وهذه القاعدة نصّ الإمام م م ي بن أبي طالب في كتابه (2)
(ولا يجوز أن يقرأ إلا بما سمع أو قرأ

سمعتها فلا خلاف في جواز إقرائه (3)

مثالها: تعليل الإزميري [٨١ :] ت ت [يعقوب من المصباح ,

(ولكن لم نقرأ بالإدغام في ت ت , (4)

وهذه القاعدة هي التي يعتمد في هذا الزمان في عدم القراءة بالضاد

لأنها منقطعة الإسناد ، لم يقرأ بها من أحدثها على مشايخهم

التي يعتمدها من يمنعون القراءة بالسكت لخلف العاشر من لم يقرئ ابن الجزري

تلاميذه بذلك نلّم جرّاً إلى زمن إلى هذا السكت وهو الإمام المتوّلي

. فمن لدن ابن الجزري لم

بذلك إلى من بعد المتوّلي : قالوا بهذا السكت. راد هذه القاعدة في

(5)

(1) سبق تخريجه في: (ص/116).

(2) : (ص/417) ، : (وما لم أقرأ به لا آخذ به ؛ فتركت ذكره لذلك).

(3) : (ص/21).

(4) : بدائع البرهان : (ص/146).

(5) : (ص/144).

المطلب الثاني: القاعدة الثانية: منع التلفيق في القراءات عدا الاختيارات وينصّ على أنّها
(1) اختيار

كرت في كثير من الكتب
: : صلى الله عليه وسلم السابق في القاعدة الأولى: (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
).
ولذا لم يعد مغلطاً أن ينسب لـ_____ بل فإن كانه _____
ة مما لتنبه على ذلك
نبيناً أخذ الاختيار منه احتيبتاً
إلى
محدور نحوياً ولغوياً (2) .

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة: جواز القراءة بالانفرادات المتلقاة بالقبول

اشهر عند المتأخرين بعد مجاوز القراءة بـ _____ , حتش _____ اعدك
ويعارض _____ هذا الإطلاق نصُّ
اتالي تلقّ (3)

(4)

- (1) : : : (ص/174).
(2) : : : (ص/148).
(3) : (والعدل الضابط إذا انفرد بشيء تحمله =
ة في الحديث المتلقّ : ...والقطع حاصل بهما). :
(ص/46-45). :
(4) : : : (ص/150).

- (1) :
 - [١٤٣ :] هـ ٥ [٦٥ :]
 - سكتالصوريلاعتمادهلعليلاسكان : [٩٠ :]
 - [١٥ :] [٣٢ :] ,
 عمروفيالتييسيروالشاطبية .
 - () في : كـ و [١٩ :] , ب [٥٨ :]
 : (يُخرج) , [الإسراء: ٦٩] ,
 . ()
 - [٩٧ :] , () :
 - فتحفعلعداموسوعيسويحييلاًيعمرومنكتابالكاملفيالطبية .
 - (4) (5) (7)
 وهـ

كلهاوالقراءةبها , وعليهفلايجب أن يفرق بعض
 الآخر فيقع في التناقض.

فالجواب هو : ما يمنعنالقراءة بها شيان :

1 : فإنابناجزريتركها كما تركقراءة ماسو بالعشرة

فليس لنا أن نقرأ بها

(3)

2 : أنهم لم تستوف الشروط التي وضعها الأئمّة

(1) : : (ص/150).

(2) وذكرها ابن الناظم في شرحه على الطيبة، الذي اطلع عليه والده، واستحسنه—كما في ترجمته من كتاب:

: (129/1)- , مقروء بها من الطيبة، والله أعلم.

(3) : : (ص/150-151).

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: الاعتماد على ما في الأصول الثلاثة (الشاطبية والدرّة والطّيبة) في القراءة عدا ما خرج عنها وتلقّي بالقبول

ة عليها بإجماع
د

قصر القراءات عليها لأصول فقط

(1) مسندة من غير طريق هذه الكتب الثلاثة معتبر .

(2)

(إني آخر ليلة فرغت من هذا) في :

- كأني أتّم مع شخص في تواتر

وأن ما عداها غير متواتر فألهمت في النوم أن لا أقطع بأن ما عدا العشرة غير ولم أطلع على بلاد الهند

ق، وغيره، فيحتمل أنهما تكون عندهم متواترة؛ إذ لم يصلنا خبرهم، ألهمت أن ألحق ذلك في هذا الكتاب، والله تعالى أعلم (3)

- عليه رحم الله -

فنحن كذلك كالأصناف الثلاثة في المغرب وعندهم

الأسانيد من غير طريق الكتب الثلاثة في قراءة نافع وهذا هو الإحصاف أن كانتا باعاً لقوله تعالى: ﴿

(4) [الإسراء: ٣٦] .

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة: لا يجوز قراءة القرآن بالاحتمال

(1) : : (ص/152).

(2) : (ص/69).

(3) : (ص/122).

(4) : (ص/152).

(2)

(1) رها لإزميري

لا يجوز قراءة

فقدها اعتبرها لإزميري

(3) لاتي أنهما من طريقة (4)

ليأتهما من المبهج

ومن أمثلتها: اختيار الجعبري في كلمة [٧٥ :] لهشام أن قصر الهاء من زيادات القصيد لاحتمال كلام الشاطبي لذلك، والصواب ما اختاره أبو شامة من أن ما يوهمه النظم متروك؛ لأن حمل كلام الشاطبي على المعتمد الذي اعتمده الناس هو (5)

المطلب السادس: القاعدة السادسة: هل يجوز القياس في القراءات؟

مما القاضيفي شرحه قول الشاطبي:

(6)

يَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ *

(7)

: إنبين هذا البيت وينقوله في باب الإمالاة:

: ()

لأخذ البيت نفسه

(1) : بدائع البرهان : (ص/68) , : () (ص/242) :

.

(2) : : (ص/89).

(3) : أبو عيد رضوان بن محمد لاتي عالم بالقراءات، تتلمذ على المتوحي وغيره

، وغيره من الكتب في علم القراءات

. توفي سنة: (1311). : (27/3) : (115/2).

(4) : : (ص/156).

(5) قال الشاطبي : * بِالْإِسْكَانِ يُجْتَلَى

* وَفِي الْكُلِّ قَصْرُ الْهَاءِ * بِخُلْفٍ وَفِي طَ بَوَجْهَيْنِ بَجَّ

متن الشاطبية: : (162-163). : كثر المعاني : (ص/326) وإبراز المعاني : (ص/109).

(6) متن : : (354).

(7) متن : : (322).

يمكن دفع التناقض بالمراد بالقياس _____ المنفيها

قياس قاعدة كلية على آخره ، والمراد بالقياس _____ المأمور به هنا كقياس

(1)

الأمثلة بعضها على بعض

: ردُّ مسألة جزئية إلى قاعدة كلية؛

القسطلاني: (... لما كان اعتماد أهل الفن في القراءات على الأثبت في النقل؛ بحيث كانوا في , والمحافظة على ألفاظ القرآن في الدرجة القصوى, حتى كانوا لا يسامحون بعضهم في

=

في الأداء يعتمد .

أ إذا كان القياس على إجماع انعقد فإنه يجوز عند عدم النص،

؛ لأنه في

الحقيقة نسبة جزئية إلى كلي، كما اختير في تخفيف بعض الهمزات لأهل الأداء وغير ذلك مما صرح به الأئمة (2).

(3)

فإذا حصرنا الجائز فغيره ممنوع

مثالها: () [٧ :] في ؛ لأنها كلمة

ورسماً... ؛ لانفصالها خطأً

(4)

: (فجميع ما ذكرنا في هذا الكتاب ينقسم ثلاثة أقسام :

, وهو منصوح في الكتب موجود , أو سماعاً ,

غير موجود في الكتب , وقسم لم أقرأ به ولا وجدته في الكتب ,

(5)

إذ لا يمكن فيه إلا ذلك عند عدم الرواية في النقل والنص

(1) : الوافي في شرح : لعبد الفتاح القاضي: (ص/168).

(2) لطائف الإشارات لفنون القراءات: (1393/4).

(3) : : (ص/157).

(4) : : (146/2). قياس الهمداني في [5 :] ليعقوب في: : (139/1).

(5) : (ص/736).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني قواعد متعلّقة بالرواية

- المطلب الأول: القاعدة الأولى: إذا تلقّت الأمة الرواية بالقبول فلا يشترط معرفة إسنادها.
- المطلب الثاني: القاعدة الثانية: قبول ما نقله الثقة عن العالم وإن لم تتضمنه كتبه.
- المطلب الثالث: القاعدة الثالثة: كلُّ من لم ينصَّ على شيء من الأحكام في كتبه فإنه ساكت، ولا يلزم من سكوته ثبوت رواية أو عدمها.
- المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: اشتراط تسلسل الأداء في نقل القراءات ولا يُكتفى بالسّماع.
- المطلب الخامس: القاعدة الخامسة: إذا ظنَّ الراوي غلطاً لم يرو عنها ولا يلزمه رواية ذلك عنها إلا على سبيل البيان، سواء كان صحيحاً أم ضعيفاً.
- المطلب السادس: القاعدة السادسة: يجوز الاختيار في القراءات فيما نقله الراوي عن مشايخه.

المبحث الثاني قواعد متعلقة بالرواية

المطلب الأول: القاعدة الأولى: إذا تلقت الأمة الرواية بالقبول فلا يشترط معرفة إسنادها.

فلا يشترط أن تعرف إسنادها بل قد يكون إسنادها مجهولاً
إذا العبرة بالقطع بها.

لانقولاً لها بذلك غير متواترة

ثم دله بها - وإن نقلنا لنا نقلاً حاد -
في أمدارج لأسانيد علماء بنا الجزري، ونعلم يقيناً أن ما قرأه كان في عصره
أون بهذه الأحرف (1).

ومن أمثلتها:

قبول قراءة ورش و [162:]

[54:] إذ قد تحير

() : الإزميري في تحريراته في مواضع:

علش - يوحى . - عليهمنا الله

سبحان هو تعال بالرحمات والبركات - : أم أقولاً لإزميري: قرأنا بعض مشايخنا فلا يعمل بها ذهو سند مجهول.

: من قرأهم نظرياً لإزميري وقرأ بذلك علم مشايخه

إن الإزميري يقرأ بذلك بسند مـ أن كان من علماء هذا الشـ أن

(1) : (ص/152 - 153).

لكن يفتسـؤالو: فإذا اعتبرنا إنكار الشـيعامر

؛ فلا يقرأ بها

ومن هذه القاعدة تجزئانق

الإزمير (علانق) : السكتلخلف عن حمزة
على الساكن المفصول لحمزة على سكت المد المفصل وإسكانيرضهلشام.

إذيترة () وغير ذلك مما ذكرنا
: (محيـاي) ورش

وسلفنا في هذه القاعدة هو الإمام الإزمير في اعتماد نقلنا بنالجزري
() وباجعلتوش طالبدالورشمن

ففيه قبول نقلنا للشاطيمع الجزم بوجود سـندلهفيدلكمنطلع عليه هـ.

مازادها الشاطيمناختياره - 140 -
مقبوللدر ولا يجرر عليه بتركها لزيادات

نحو:

() ونحو هذا ولا أجد عالماً منالسابقين إلا وقد قبل زيادة له في الجملة
ويعبر أوزاد الشاطي كذا

وتجدهواضحاً في: ألفاتهمسواء الشاطي
(1)

المطلب الثاني: القاعدة الثانية: قبول ما نقله الثقة عن العالم وإن

لم تتضمنه كتبه

(1) : (ص/153-154).

سـوالهذليللخزاعي

(1)

ناهذليليجوزأنيسأله

؛لأنه

ومنأمثلةهذهالقاعدة:

إثبات النون لابن ذكوان في قوله تعالى: **چ چ ي ي** [: ٩٦]

لأن طريق الشاطبي فيها عن النقاش وقد نقل النقاش النون عن الأخفش ف الداني

لأن في كتاب الأخفش الياء لا النون

(2) إلى أنه يجوز أن يروي عنه النقاش النون، وإن لم يضم

(3) والنقاش قد اعتمده الداني فهو ثقة علما صوابا فيعلم القراءات علما

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة: كل من لم ينص على شيء من الأحكام في كتبه

(4) فإنه ساكت، ولا يلزم من سكوته ثبوت رواية ولا عدمها

ن خالف هذه القاعدة الإمام المتوَلِّي

(5)

إلأنالساکتقدأطلقالحكمفيجوزالأخذلهب

مثالها: **ب** [: ٢٠] في سورة المرسلات سكت الشاطبي عن ذكر

حكم إدغام القاف في الكاف في قصيدته،⁽⁶⁾ أنه يؤخذ له بالإدغام

المحض لأنه من طريق الداني، وقد نقل الداني الإجماع على الإدغام المحض فهو اختياره

سه المتوَلِّي فيكون سكوت الشاطبي عن ذكره يعني

(1) : : (402 / 2).

(2) : : (305 / 2).

(3) : : (ص / 156-157).

(4) : : (139 / 2).

(5) : : الروض النضير: (ص / 577).

(6) : : (221 / 1), (299 / 1).

فيكون فيه وجهان ويعتبر إبقاء صفة الاستعلاء في القاف اختيار الإمام الشاطبي زاده على طريقه (1).

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: اشتراط تسلسل الأداء في نقل القراءات ولا يكتفى بالسمع

(ولا يجوز له أن يقرئ إلا بما سمع أو قرأ):
فيها أو سمعها فلا خلاف في (2) بها... (2).
لكن شاعيين المتأخرين اشترطوا الأداء مع أن في طرقنا لنشـرحوا أمثمانية (3).

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة:

إذا ظن الراوي غلطاً لم يرو عنها ليلزمه رواية ذلك عنها إلا على سبيل البيان، سواء كان صحيحاً أم ضعيفاً (4)

مثالها: [پ] : ٩ بفتح الدال صحيحة مقطوع بها، وقرأ بها

(1) : الروض النضير: (ص/576).

(2) : (ص/21).

(3) : (ص/158).

(4) : (ص/401/2).

ابن مجاهد على قنبل ه أنه غلط في ذلك) :
مع ابن مجاهد في ذلك) (1).

(2) **المطلب السادس: القاعدة السادسة: يجوز الاختيار في القراءة اتفيمًا نقلًا لراويعنم شايخه**

من أمثلة هذه القاعدة:

في الأمّة قراءة الإمام الكسائي وخلفه العاشري بالقبول , فالمعروف أن الكسائي اعتماده
في الأصل لقراءة حمزة, ولكنه قرأ على غيره هو وخالف حمزة في نحو ثلاث مائة حرف, اختارها من قراءته على غيره

علتجوز الاختيار.

و [١٦٢ :

[٥٤ :

مخالفتنا فع حيثما سكنها

٥٤] مخالفتنا عاصم في فتحها وكذلك اختيار شعبة في قراءه

ج .

[١٦٥ :] (يئس) روايته عن الأعمش

علتقرير هذه القاعدة وقد درج على ذلك العلماء منذ كنعنهم بالقبول غيرهم ,

ومن ذلك قراءتنا بالسكت على الساكن الموصول في نحو [١٣٤ : وغيرها] لحمزة على وجه سكت

رها لإزميري اختيارنا بن الجزري قبلهم من بعده

(3)

[٣٨ :

:) يترك :

قرأت على سبعين من التابعين فما اجتمع عليها ثنائنا أخذت هو ماش ذفيها واحد

(1) : : (402/2).

(2) : : (ص/145).

(3) : : (ص/145-146).

تركته حثاً لفتته _____ ذها لقراءة. وقد قرأ الكسائي على حمزة
وهو يخالفه في نحو ثلاثاً _____ حرف؛ لأنهم قرأوا عليه غيره
قراءة حمزة ومن قراءة غيرهم قراءة وتركها _____ كثيراً.
كذلك أبو عمرو قرأوا على ابن كثير وهو يخالف

ب؛ لأنهم قرأوا عليه غيرهما اختار من قراءة حمزة من قراءة غيرهم قراءة
(فكانوا في رهة من أعمارهم يقرئونها بالناس بما
ثم قال في آخر جوابه له: أقرأنا بما اخترتم من روايتكم أقرأ بذلك) (2).

واحد منهم قرأوا وقراءة تنسب إليهم لفظاً لا اختياراً) (3).
وعليه في إذ تخير أمثالاً للداني والشاطبي
إذ إن القاعدة إما أن تراعى عامة علماء الجميع أو تركها
() بالواو بعد الهمزة

زادها على التيسير في رواية قبيل

ونترك حفصاً يخرج عن طريقه فهذا تناقض لو فطننا إليه صاحب لتركه
وأنت ترى أنه بتقريره هذا القاعداً كيداً كيداً تندفع مشكلات كثيرة في تحريرات
أقداً أو صلب بعضها بالاستدراك أكثر من مائة وخمسة
مسألة علماء الشاطبي والداني

أخما اختاروا وقاصدين عالمين بما يفعلون
تيقننا أن هؤلاء الأئمة
أما إذا كان هذا اختياراً منهم فلا بد

القاعدة في تجويز الاختيار لهم كما يجوزنا هلك
وورشو شعبة وحفص وغيرهم من الأئمة (4).

(1) الإبانة: (ص / 38).

(2) : (ص / 61-62).

(3) : (ص / 65).

(4) : : (ص / 147-148).

فهذا مجمل ما يتعلّق بتأصيل قاعدة الاختيار عند القراء، وسيأتي مزيد بيان لهذه القاعدة وغيرها في () .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث قواعد متعلّقة بالطرق

- المطلب الأوّل: القاعدة الأولى: إذا أسند عالم طريقاً من غير النشر؛ فلا يصحُّ أن ينسب ذلك للنشر أو للطبّية.
- المطلب الثاني: القاعدة الثانية: إذا ضمّن ابن الجزري بعض الأوجه في النشر ولم يضمّنهما الطبّية، أو ذكرها في الدرّة ولم يذكرها في الطبّية؛ فلا يقرأ بها من طريق الطبّية وإن ذكرت في النشر.
- المطلب الثالث: القاعدة الثالثة: تقديم الأداء على النصّ.
- المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: اعتبار ما جرى به العمل.

المبحث الثالث قواعد متعلّقة بالطرق

المطلب الأول: القاعدة الأولى: إذا أسند عالم طريقاً من غير النشر، فلا يصحُّ أن

ينسب ذلك للنشر أو للطبقة، ولا يلزمنا قبول ما زاده⁽¹⁾

ومن أمثلتها:

الإمام الأمامي لم يصرح بالزيادة
عدد الكتب المسندة للقارئ أو الراوي في النشر،
وذلك بأن نركب لها إسناداً

()
بوصلاٍ إسنادها⁽²⁾.

جاء أن يزيد له كتابين .

والأخذ بهذه القاعدة -

يوالإمام المصنّف -

لزيادة في أوصول هذه القراءات الروايات

ابن الجزري بالقراءة التي شتر كثير منهم في

بعض، فابنشر يحتلميد المالكى

فلو أجزنا ذلك لوصلنا أسانيدنا بكثير من هذه الكتب لهذه القراءة أو تلك لم يخترها بن الجزري.

ومثال ذلك: لعلى الفارسي

فيمكننا القراءة لهؤلاء من روضة المعدل بأد نوجه،

لأنسب تركنا هذا الكتاب بأوذا كالأحد هو أن بن الجزري ترك اختياره

نصلاً إسناداً أولاً نستطيع وصل

(1) : (ص/154).

(2) : بدائع البرهان: (ص/87).

فالسوابق بالجزري يثلميرو رواية حفص من روضة المعدّ
(1)

المطلب الثاني: القاعدة الثانية: إذا ضمّن ابن الجزري بعض الأوجه في النشر ولم يضمّن الطيّبة، أو ذكرها في الدرّة ولم يذكرها في الطيّبة؛ فلا يقرأ بها من طريق الطيّبة وإن ذكرت في النّشر⁽²⁾

من أمثلتها:

() () ، (يخرج) ()
التي تزيد فيها عدد ولا يقرأ بها من ، مع أنها مذكورة في النشر.
فلا يقرأ كذلك بفتح ووسالآي وغيرها للأزرق من التجريد
ولا بتقليل متو بل للوسوس من الكافي، ولا يقرأ بالخطاب في [: ٦٠] للدور من الكامل
خلافاً لما في بعض التحريات.
بع هذه القاعدة

(3) ، وأنزادتها اختياراً بعده يجب أن ينسب لمناختره لا إليه .

(4) المطلب الثالث: القاعدة الثالثة: تقديم الأداء على النص

(1) : (ص/155).

(2) : (ص/158).

(3) :

(4) لم يعنون الشيخ إيهاب هذه القاعدة ، فوضعت لها عنواناً بما رأيته مناسباً لها، والله أعلم .

وتقديمها عليه عند الاختلاف () من الكتب وترك الرواية والطريق).
؛ وذلك في الاعتماد على أصول النشر :

الإزميري في اعتماد نقلها بنالجزرياً مخالفاً لما وجد في
والغالب لا اختيارها للأساسيس—وماندراً أنه يعتمد الكتب ويتركنق—ل

ير لابن ()

ولم يجدها الإزميري في النسخ التي وقعت له.

وكذلك في تخريجاته تجده (علماء في النشر)، والسائد عند أهل العلم في وقتنا الحالي
وإخالفنا نقلها بنالجزري.

عنا على هذا المذهب نبالأنا مالم يختره

سند

كما في التذكرة لابن غلبون

(1)

لمن لا انتباه لها لأخذها أو أمثالها قد انقطع عنده

(2) **المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: اعتبار ما جرى به العمل**

وهذه القاعدة ذكرها في قوله: (يعتبر بما عليها العمل) (3)

ومثالها: [275: وغيرها] للأزرق،

(1)

قراءتها بالفتح حوجهاً

و

في

(3) للداني (4)

معاً لتقليلها هو صريح كتاب العنوان (2) للأنصاري

(1) : : (ص/155-156).

(2) لم يعنون الشيخ إيهاب هذه القاعدة، لها، والله أعلم.

(3) : : (87/2). : () .

وفي هذا المبحث يجدر التنبيه إلى أن هذه القواعد إنما جمعت من ثنايا الكتب

وهذه الأخيرة محل خلاف بين العلماء ،

أه يناسب ويقلل دائرة الخلاف والاضطراب في التحريات مما يج

(1) : () (كلاهما) , فقد ألحقه بعض أصحابنا بنظامه من () () ,

أجل كون الرِّبَا واوٍ (...). : (50/2).

(2) : : (ص/59-58).

(3) : : (ص/301).

(4) : إتخاف : : (ص/80).

الفصل الثاني تطبيقات القواعد عند القراءة

:

- المبحث الأول: تطبيقات القواعد عند بعض المتقدمين وعند مدرسة المنصوري.
- المبحث الثاني: تطبيقات القواعد عند بعض المتأخرين (المدرسة الإزميرية).

المبحث الأوّل

تطبيقات القواعد عند بعض المتقدمين وعند مدرسة المنصوري

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأوّل: تطبيقات قاعدة الاختيار عند ابن الجزري ومن قبله.

المطلب الثاني: تطبيقات قاعدة العزو عند ابن الجزري ومن قبله .

المطلب الثالث: تطبيقات قاعدة الانفراد عند ابن الجزري ومن قبله.

المطلب الرابع: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرق اختياراً عند ابن الجزري ومن قبله.

المطلب الخامس: تطبيقات القواعد عند المدرسة المنصورية.

المبحث الأول

تطبيقات القواعد عند بعض المتقدمين وعند مدرسة المنصوري

- وقد جمعت كما رأينا

بياني

- في هذا الفصل تطبيقات هذه القواعد عند القراء، مع التركيز على تطبيقاتها عند مدارس المحرّرين، كن من المهم قبل ذلك أن نقف على تطبيقاتها عند المتقدمين قبل ابن الجزري وفي عصره، وإن كانت في هذا الأخير لا تحتاج إلى كون هذه القواعد أخذت في أغلبها من كتب المتقدمين، وما كان عليه عملهم،

ظهور تأليف ابن الجزري.

الأساسية التي دارت عليها التحريات، :
الاختيار، والعزو، والانفرادات، والخروج عن الطريق، والتركيب؛
أن أكثر الاضطراب الذي وقع في منهج المح كان في هذه

فإلى تطبيقات هذه القواعد عند بعض المتقدمين
التعريف اللغوي والاصطلاحي قبل التطبيقات في بعض القواعد؛ لما فيها من
مصطلحات تحتاج إلى بيان.

المطلب الأول: تطبيقات قاعدة الاختيار عند ابن الجزري ومن قبله

:

• الفرع الأول: تعريف الاختيار لغة واصطلاحاً:

اختار يختار اختياراً،

تعريف الاختيار لغة:

غيره، وطلب خير الأمرين،

:

على التبويض (1).

ومنه قوله تعالى: ﴿وَوُؤُؤُؤُ﴾ [155]:

: (وخاره على صاحبه خيراً وخير , وخيره: ...

واختاره: انتقاه... : ... : وكذلك التحيير) (2).

(3) (: (395هـ): (الخير):

وذلك لأن كل اختيار يقتضي الميل إلى ما اخترته.

ثانياً: تعريف الاختيار اصطلاحاً:

نصوص لبعض

في بيان معنى

: المعنى أو

1- الداني: (وأن معنى إضافة ما أنزله الله تعالى إلى من أضيف من

كأبي , وعبد الله , وغيرهم من قبل أنه كان أضبط له ,

, - لا غير ذلك - وكذلك إضافة الحروف والقراءات إلى أئم

, وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من , والمراد بها:

, ثره على غيره , , حتى اشتهر , ,

, فلذلك أضيف إليه دون غيره من , وهذه الإضافة إضافة اختيار ,

(4) لا إضافة اختراع , (

2-): : ملازمة إمام معتبر

, لا على وجه الاختراع والرأي والاجتهاد ويسمى

() () () ه بمعنى واحد

(1) : : (264 /4), : (243-242/11) (خير).

(2) : (264 /4).

(3) : (232 /2).

(4) : (ص/35).

العشرة ونحوهم

(1)

(الاختيار في اصطلاح

3-

:

في القراءة ، ما المعنى الآخر

: نفس الوجه الذي يختاره ذلك القارئ ،

، واختيار فلان أي الوجه الذي اختاره .

: ما أضيف إلى القارئ من وجوه القراءة إضـ

(2)

ثالثاً: التعريف المختار: لقد أجاد الباحث أمين فلاته في تعريفه للاختيار، ومن وجهة

نظري لو أضاف بعد كلمة وجوه القراءة: ()

قد يكون في مجموع وجوه ، وقد يكون في وجه أو وجهين ، ويسـ

، والله أعلم.

الفرع الثاني: تطبيقات قاعدة الاختيار قبل ابن الجزري

ع للمراحل التي مرَّ بها علم القراءات ، يلحظ أن الاختيار كان

-رضوان الله عليهم-

، حتى قبل أن تنضبط القراءات

وتصير علماً مستقلاً ، ولم ينقل في ذلك مخالف أو منكر ،

حتى اشتهر بها

ها على مشايخه ،

(1) مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات: (ص/ 15-16).

(2) : (ص/ 43-46).

، ولم يمنعوا اختيارات بعضهم بعضاً ،

صنيعهم أن اختياراتهم مبنية

عبد الرحمن (454) لأمهم :

إلى تحرير الحروف واختيارها ، بعد أن لم يسبقوا إليه على النحو الذي اختاروه
() :

الأولى : معهم في الحروف المختلفة

، وما كان منه عزيمة ورخصة . فلما لم يمكنهم الجمع بين جميع
ره الله لهم .

الثانية: أنهم لما رأوا أن الألسنة قد مرنت

، وتركت العرب كثيراً

في العجم من الفصاح
د عند الجمع بينهما اللحن الفاحش ،
الحرفين في الأ المعنى مفترقين
(1)
...

الثالثة: قة في أيدي الناس ،

كان فيها مناسيخ وتفاسير وغير ذلك ، لم يأمنوا أن يتت
(2)

ي بن أبي طالب: (وهؤلاء الذين اختاروا إنما قر
ما قرأ وروى قراءة تنسب إليه بلفظ الاختيار، وأكثر اختياراتهم إنما

(1) ومثال ذلك قوله تعالى : ي ي [٣٧ :] ، لا يجوز الجمع فيه بين رفع

أن كل واحد منهما على انفراده صحيح في الأثر والمعنى وإنما يتول

اللحن ما بينهما في آ ل بالثاني . : معاني الأحرف السبعة : لأبي الفضل الرازي : (ص/433).

(2) : : (ص/433-434).

هو في الحرف ، ، ة ووجه في ، ، ، (1) .

ما قرأ ويترك ،) : " :

حتد ، هذه القراءة" . وقد قرأ الكسائي على حمزة ، يخالفه في نحو ثلاثمائة حرف لأنه قرأ على غيره فاختر من قراءة حمزة ومن قراءة غيره وترك منها كثيراً ، قرأ على ابن كثير وهو يخالفه في أكثر لأنه قرأ على غيره واختار من قراءته ومن قراءة غيره قراءة

(2) . الإمام مكّي : ة التي من أجلها كثر

ة قرأ على جماعة اءات مختلفة) :

، فكانوا في برهة من لم يردُّه عنه

:" - والله

لم ينكر عليه

ما قرأ به حتى يقال : "

باختيارك ممّ " . ، وورش أشهر الناس في

، اختلفا في أكثر من ثلاثة آلاف حرف من قطع وهمز وتخفيف وإدغا ، ولم يوافق أحد من الرواة عن نافع رواية ورش عنه ولا نقلها أحد عن نافع غير ورش . وإنما ذلك لأن ورشاً م في بلده لك رواية قرأها نافع عن بعض أئمّ فتركه على ذلك ، وكذلك ما قرأ عليه قالون وغيره .

(1) الإبانة عن معاني القراءات: (ص/65).

(2) : (ص/38).

جميع . عن غير نافع أنه كان
به على بعض أئمّة , "أقرّنا بما اخترته : (1) .

- أمثلة لبعض اختيارات الأئمة قبل ابن الجزري:

القراءات على نهج السلف في نسبة اختيارات لهم
غيرهم ,

في كلمة [54 :

(2) , إلا أنه خرج عن طريقه في هذه الكلمة لموافقة الأثر الوارد في ذلك
وقراءة ورش في و [162 : ,
(3) , وترك شعبة ج [165 : , مع أنها قراءته على
(4) . (بئس) من قراءته على الأعمش .
ولم ينكر عليهم أحد , ؛ عليهم اختياراتهم .

ابن مجاهد فقد اختار الفتح في [:
(5) [٨ , قراءته بالإمالة , وكسر هاء الضمير المتّ
بالفعل المجزوم من غير صلة , وإشباع الحركة في گ [٥٤ : , ه [:
[٦٧ , نظائرها (6) , وفتح الهاء والخاء [٣٥ : (7) , ك [49 : (8) ,

(1) : (ص/61-62).

(2) : (ص/345/2).

(3) : (ص/179/2).

(4) : (ص/272/2).

(5) : (ص/703).

(6) : (ص/155) , (ص/157).

(7) : (ص/326).

(8) : (ص/541).

وإخلاص فتح ما كان من الأسماء المؤنثة على وزن () ، () ، ()⁽¹⁾ .
 هذه الاختيارات عنه الأئمّ ، قال الداني: ()
 في مذهب أبي عمرو ، وترك لأجله ما قرأه على الموثوق به من أئمّ إذ قد فعل ذلك في
 في غير ما ح ، وترك المجمع فيه عن اليزيدي مال إلى رواية غيره إمّ ووتها في
 على اللفظ أو لقربها على الما⁽²⁾ .

قال الهذلي: () :
 وخالف أستاذه في مسائل لم تعد الأثر.

هذه الاختيارات في كتابنا⁽³⁾ .
 كثيراً رد الرواية عن الإمام في بعض حروف القرآن ، على وجه واحد حتى
 يصير أصلاً ، ثم يخالف أصله هذا في موضع واحد أو أكثر مثل:

أ: ولم ترد عنه الإمالة في جميع القرآن إلا في كلمة
 : [٤١ :]⁽⁴⁾ .

ب: (يَحْزَنُ) بفتح الياء وضم الزاي في جميع القرآن إلا في الموضع
 الذي في سورة الأنبياء ، وعكسه في ذلك⁽⁵⁾ .

إلى غير ذلك من الأمثلة ، وهي كثيرة ، غ لذلك إلا أنّ
 ، وإلا لما رأينا كثيراً من أئمة اللغة ينكرون بعض القراءات التي
 جاءت مخالفة لما ضبطوه وعلموه من قضايا اللغة⁽⁶⁾ .

-
- (1) : : (ص/145).
 (2) : : (ص/330-331).
 (3) : (1/195).
 (4) : : (2/41).
 (5) : : (2/244).
 (6) : : (1/143).

أبو عمرو الداني: يقول أبو شامة عن كتابه التيسير: (

إلى أن صنّف كتاب التيسير لأبي عمرو الداني - رحمه الله -

(1)

ومن أمثلة اختياره:

(ابن كثير وورش وحفص ث ث , وفي النساء

, ويجوز إسكانها

(2).

, والأول أقيس ,

: (وبغير تسمية ابتدأت رؤوس الأجزاء على شيوخه الذين قرأت عليهم في

(3).

: (وكان إسماعيل جي وقالون: يخيّر في ضمّ , وإسكانها في جميع

, وخيّر أنا عند قراءتي لهمفاخترتُ , ولا أمنع من الإسكان لأن ابن مجاهد

كان يأخذ به في مذهبهم) (4).

ومن أصحاب الاختيار الإمام الهذلي ح بق: (

ورجالها والاختيارات التي اختارها علماء الأمصار , ثم أتبع أثرهم فاخترت اختياراً

بعد نظري في والفقهاء والكلام والقراءات والتفاسير والسنن والمعاني.

أرجو أن ينفع بعون الله وتوفيقه) (5).

: الإمام الشاطبي من التيسير

عليه في نظمه كترك وجه الإظهار مع إبدال الهمز الساكن للسوسي (6) , وكاختياره

(1) إبراز المعاني: (ص/8).

(2) التيسير: (ص/66).

(3) : (ص/153).

(4) نافع بن عبد الرحمن المدني: لأبي عمرو الداني : (ص/27).

(5) : (3/550).

(6) : التيسير: (ص/30) , والتيسير لما على الشاطبية من تحرير: (ص/551).

الثلاث فقط مع أن في التيسير أربع مراتب , ويدخل في اختياراته ما يسمى
 كزيادة وجه الواو بعد الهمز في [٢٩ :] مع أن التيسير
 (1) ليس فيه إلا الهمز بدون واو .
 (2) وقد بلغت هذه الزيادات نحواً .

• الفرع الثالث: تطبيقات قاعدة الاختيار عند ابن الجزري:

ابن الجزري نهج سابقه

منهجه في كتابه النشر إذ ذكر في مقدمته إسناد القراءات العشر من أكثر من ثمانية
 وخمسين (3) , قرأ بها على مشايخه , إلا أنه لم يسند طرق الروايات إلى هذه الكتب
 جميعاً , ثم إنه لم يأخذ بما في هذه ال
 , وإنما ترك , غير مسندة للقارئ أي

في باب اختياره اطلاقه لبعض الأوجه وعدم تقييدها كعدم تقييده
 لأوجه الإدغام الكبير لأبي عمرو مع في اللام والراء , بينما نجده في موضع
 ه على منع الإدغام الكبير لأبي عمرو على وجه تحقيق اله
 (4) , دوري أبي عمرو على وجه الإدغام الكبير له (5)
 (5) ... , عدم تقييده في الأ على أن الإطلاق
 الإطلاق اختيار منه.

(1) : التيسير: (ص/112), : (338/2).

(2) : التيسير لما على الشاطبية من تحرير: (ص/552-564).

(3) : : (98-58/1)

(4) : : : (123) , : (277/1-278).

:أَدْغَمَ بِخَلْفِ الدُّوْرِ وَالسُّوسِيِّ مَعَا * لَكِنَّ بَوَاجِهَ الهمَزِ وَالْمَا

(5) : : (13/2).

(6) : : (427/1).

به لتركه

آخر من الكتب التي أسندها أولم يسندها ؛ لأنها منهجيتها التي ارتضاها وفق ضوابط رسمها لقبول الوجه أو رده.

ويراه الحق

الذي لا يوجد غيره ، : في اللام والراء لشعبة والسكت لإ

لا يجوز له إلزام باختياره ، أو أن ينسبه لأصحاب الكتب التي يقرأ بمضمونها

لا يجوز نسبته لابن الجزري ، بن الجزري في تلك الكتب قد ذهب إلى

(47) لم يت

في الدلالة على ذلك ، وإنما نو ، وأوضح الإشارة

فتراه أحياناً يقول: (به نأخذ وله نختار) () ، ()

(وأختره) (ولكني أختار...) (1)

ومن أمثله:

قول ابن الجزري في قوله تعالى: و [١١ :] : (...وقرأ الباقون بالإشارة،

فبعضهم يجعلها روماً فتكون حينئذ إخفاء.... وبعضهم يجعلها إثمماً فيشير

إلى ضمّ النون بعد الإدغام ،... وبالأول قطع الشاطبي (2) . وبالقول الثاني قطع سائر

، وحكاه أيضاً الشاطبي - رحمه الله تعالى -

لأني لا أحد نصّ ، ولأنه الأقرب إلى حقيقة الإدغام ، وأصرح في أنّ

الأصبهاني (... (3)

: () [٥٣ :] ، فأبدل الهمزة الأولى منهما واو ،

التي قبلها فيها

(1) : (144/1).

(2) الشاطبي: للكُلُّ يُخَفَّ . متن الشاطبية : : (773).

(3) : (304-303/1).

ته في القياس... (1)

):

الإدغام، (2) لذي لا نأخذ بغيره).

التعظيم في نحو: [محمد: ١٩] ع

ع ك ك [٢٣:] ك ك س س [٨٧:] ،
أصحاب القصر في المنفصل لهذا المعنى ، على ذلك أبو معشر الطبري
الهدلي مهرا والجاجاني وغيرهم ، وقرأت به من طريقهم ، وأختاره (3) .

: (لكني أختار في ت [٩٩:] ، وفي ه [١٢:] التزيق ،

(4)

المطلب الثاني: تطبيقات قاعدة العزو عند ابن الجزري ومن قبله

:

• الفرع الأول: تطبيقات قاعدة العزو قبل ابن الجزري:

، على العزو بمعناه العام

، وهو نسبة الأحرف إلى من قرأ بها ،

كقولهم عند الاتفاق: هذه قراءة نافع وهذه قراءة ابن كثير... وقولهم عند الاختلاف:

وهذه اختلف فيها عن ابن عامر

...

الداني - رحمه

صلة في أول الكتاب

في ذلك

الله - منهجه في عزو الأحرف:

، وأنسابهم وكناهم

) به كتابي هذا ذكر أسماء القراء ،

(1) : (383/1).

(2) : (383/1) .

(3) : (344/1).

(4) : (106/2).

وموتهم وبلداتهم إتصال قراءتهم وتسمية رجالهم إتصال قراءتنا نحن بهم ،
ثم أتبع ذلك بذكر مذاهبهم واختلافهم إن شاء الله وبالله

(1)

• الفرع الثاني: تطبيقات قاعدة العزو عند ابن الجزري:

() ، في تاريخ علم القراء ، أدنى
المنصف في حقه:
انحصرت به القراءات المتواترة ،

ولهذا عكف ، واستخراج درره وكنوزه.

ة لم ي سواء في العزو

، أو غير ذلك.

- رحمه الله- : (... وجمعتها في كتاب يرجع إليه ،

لم أدع عن هؤلاء الثقات الأثبات حرفاً ،

إلا جمعته وردّ ،

وما انفرد به منفرد وفدّ ، للتحريز والتصحيح والتضعيف والترجيح

معتبراً ، لعمامة التركيب بالعزو المحقق إلى كل واحد جمع طرق الشرق

(2) . وانفرد بالإ

ما في الشاطبية والتيسير

كتابنا هذا حوى ثمانين طريقاً تحقيقاً، غير ما فيه من فوائد لا تُحصو لا تُحصى
[له فلم تكن في غيره تُر ، فهو في الحقيقة نشر العشر، ومن زعم أن هذا

(1) : التيسير: (ص/3).

(2) يلاحظ هنا الجناس بين كلمتي () الأولى وهي بمعنى الجهة ، ولها معنى في

() بمعنى الدلو العظيمة المملوءة ماءً ،

: (637/1) ، : (456/3) () : (462/1) .

(1) [] () .

وحده لمع على ما في مصادره التي
، فلا يمكن الاستغناء عن عزوه بحال ، ويكتسب عزوه أهمية

كبرى للأمور التالية:

1- في عزو القراءات والأوجه ، فقد وصف عزوه بـ: () (2)

خطأه ووهمه في ذلك وقد نبه عليه المحررون ممن جاءوا بعده كالإزميري في كتابه: (تحرير
) وغيره، مما يحوي للقول: إن إطلاق ابن الجزري لكثير من الأوجه
(3)

- رحمه الله -

لده إطلاق ما فائدة تقييده في تلك المواضع

ومثاله: أن وجه الإدغام الكبير لأبي عمرو لا يأتي إلا على إبدال الهمز الساكن وقصر

(4) ، وقد ذكر هذا التحرير في الطيبة: لَكِنْ بَوَجْهِ الْهَمْزِ وَالْ (5)

() () () النداء في

(7)

() () لا يجيء فيه سوى وجهي التحقيق والتخفيف

2- لعله على مصادر النشر التي أسندها في كتابه جميعاً،

(1) : (56-57/1) ، وقد سبق نقل بعضه وتصويبه في: (ص/97).

(2) : : (56/1).

(3) كعدم تقييده للإدغام الكبير بالغنة في اللام والراء وغيرها .

(4) قال في النشر(1/278): (فقد روى الحافظ أبو عمرو الداني أن أبا عمرو كان إذا أدرج أو أدغم لم يهمز كلَّ
همزة ساكنة حالة الإدغام كما سيأتي تحقيق ذلك).

(5) : : (123).

(6) قال في النشر(1/427): (م أنه إذا قرئ بالسكت لابن ذكوان يجوز أن يكون مع المدِّ

ولا يجوز أن يكون مع القصر

إنما ورد من طريق الأشناني عن عبيد عن حفص

وليس له إلا الإدراج).

(7) قال في النشر(1/427): () () فلا يجيء

ه حينئذ).

رواة السكت فيه مجتمعون على تح

كثيرٌ منها بعده ، العمل بعزوه .
 بعض المح إلى ؛ حتى يستوفوا تحريراتهم ،
 وسيأتي بيان هذا، وذكر أمثلة عليه في: ()
 عند المدرسة الإزميرية).

3- أنه ذكر طرقاً أدائية مسندة إلى مشايخه ، ولم يسندها إلى أي
 بما قرأ من خلالها ، ولا سبيل لمعرفة ذلك إلا من خلال عزوه.

4- يراعي في عزوه ما اختاره من الصحيح في
 غير ابن الجزري لم يستوعب إلى الكتب والطرق التي أسندها ،
 في عزوه - بخلاف المحررين الذين بالغوا في العزو ، فوا فيه التأليف -

أ- لم يعز ابن الجزري وجه الإظهار لقالون في قوله تعالى: [٤٢ :]
 . وبالرجوع إلى التلخيص (1)
 : الإدغام الذي صرح به ابن

(2) والإظهار.

ب- في قوله تعالى: وُ [١٦٢ :] ، الإسكان لورش من
 (3) وفي العنوان الوجهان الفتح والإسكان وهذا ذكره
 (4)

الإزميري وتبعه في ذلك المتوي (5).

ج- قوله تعالى: چ [٣٩ :] : (6) الإمالة فقط لخلا

(1) : : (ص/145).

(2) : : (2/11) ، : () قالون فقطع له بالإدغام في

(3) : : (2/172) ، : () وقطع له بالإسكان صاح .

(4) : : (ص/94).

(5) : : (ص/100) ، الروض النضير: (ص/585) .

(6) : : (2/63-64) ، : () چ ...
 أبو عبد الله بن شريح في الكافي (...).

(1) الكافي، وفي الكافي

د- (لم يعز ابن الجزري تفخيم ذات الضمّ (الإرشاد)

(2) ن بذلك أخطاء في تحريراتهم) (3)

ومن منهج ابن الجزري في العزو: الطرق والكتب التي عزی منها

(: ق ق ق] : 85: موضع واحد لا غير... :

بالإدغام وجهاً واحداً الحافظ أبو العلاء وأبو العزّ ، وروى إظهاره سائر

أصحاب ابن مجاهد وغير واحد

الوجهين جميعاً أبو بكر الشذائي عليهما أبو عمرو الداني واب

(4) الشاطبي وسبط الخياط وغيرهم... :

- رحمه الله - :

1- أنه لم يشترط على نفسه استيعاب العزو للكتب والطرق (5)

2- جهده الكبير الذي بذله في تأليف كتابه حيث جمع من الأسانيد أعلاها

(1) الكافي: (ص/63). وأثبت الوجهين الإزميري في إتحاف البرّة: (ص/255).

(2) عزا ابن الجزري تفخيم المضمومة إلى أبي الحسن طاهر بن غلبون صاحب التذكرة. : (100/2),

لكتاب الإرشاد لأن لابن غلبون مذهبه الخاصّ به في الرء المضمومة ،

وبالرجوع إلى الإرشاد: (ص/461) : [٥٤ :] ك [٢٠ :]

اء في ير ترقيق ولا تفخيم أيضاً حيث وقع). وروى اختيار أبي

ب في الرء المضمومة ابن الباذش في الإقناع: (334/1) : (وقرأت على أبي محمّ

ي بن أبي طالب : مذهب أبي الطيّ - رحمه الله- في المضمومة خاصّ

، ولم يطلق عليها اسم تفخيم ولا ترقيق ، يعني: لميب كان يعتقد في اللفظ بما

لهم أنه من غير ترقيق ولا تفخيم ونصوص المتقدّمين من المصريين من أصحاب ورش بالترقيق) .

: (والجمهور على إجراء المضمومة مجرى المفت والترقيق هو الأصحّ نصّاً وروايةً وقياساً). :

(100/2).

(3) نقد منهج الإمامين: (ص/29).

(4) : (281 /1).

(5) : نقد منهج الإمامين: (ص/29).

يقول رحمه الله - :- (...)

ما يوجد اليوم في الدنيا وأعلاه لم نذكر فيها إلا م
وتحت

التزام لم يقع لغيرنا ممن ألف في هذا العلم⁽¹⁾ .
بن الجزري لم يكن العزو عنده غاية في حد

المطلب الثالث: تطبيقات قاعدة الانفراد⁽²⁾ عند ابن الجزري ومن قبله

• الفرع الأول: تعريف الانفراد لغة واصطلاحاً:

1- تعريف الانفراد لغة:

(: ما كان وحده , والفرد في صفات الله تعالى : من لا نظير له
لا مثل ولا ثاني⁽³⁾ .

2- تعريف الانفراد اصطلاحاً:

(1) : (1/ 192 - 193).

(2) ملحوظة: باب الانفرادات عند القراء لا يقدح في باب تواتر القراءات ولا تناقض بينهما :

الأول: : ولا يقدح في تواتر القراءة

الآحاد لا يقدح ذلك في تواتره .

الثاني: الإجماع القائم : ذات المعمول بها .

يقول ابن الجزري في معرض رده على أبي : (...)

(2/ 178) . (

(3) : (3/ 331) : (4/ 500) : (8/ 482) (.)

(4) تنبيه: لم أقف على تعريف للانفراد عند علماء القراءات المتقدم

1: تعريف الشيخ المزاحي⁽¹⁾: () :

ابن الصلاح وغيره⁽²⁾ .

2: تعريف الشيخ المتولي: () : اختصاص أحد الرواة ببعض

الوجوه⁽³⁾ .

3: تعريف الدكتور إبراهيم الدوسري: (ما يعزى من أوجه القراءات إلى قارئ واحد

, أو أحد رواتهم , ومنها ما هو في عداد الشاذ ,

في عداد المتواتر, ويعبر عنها بـ () () () ((⁽⁴⁾ .

4: تعريف الدكتور إبراهيم الجرمي: (الانفرادات في القراءات هي ما انفرد أحد القراء

العشر بقراءته على وجه منفرد مخالف لبقية القراء)⁽⁵⁾ .

5: تعريف الدكتور السالم الجكني: (

فقط إلى أحد الرواة ويكون في ذلك مخالفاً⁽⁶⁾ .

- ملحوظات على التعريفات السابقة:

1- حظ على التعريف الأول:

أ: أنه جعل الانفراد والشذوذ مصطلحين لمعنى واحد , وهذا غير مسلم

بها , وقد تكون شاذة غير مقروء بها , كما في

ب: فاض بعد ذكره للتعريف في سرد

ثين في مبحث الشاذ, ولا يخفى أن لكلٍ فنٍ , وإن تشابهة

(1) : أبو العزائم سلطان بن أحمد سلامة بن إسماعيل الـ , المصري , شيخ الإقراء بالقاهرة , من

: القراءات الأربعة الزائدة على العشر , وغيره . توفي سنة: (1075) . : (108/3)

: (135 / 2)

(2) في المسائل : : (12/)

(3) الروض النضير: (ص/453)

(4) مختصر ا : (ص/32)

(5) : (ص/59)

(6) : (134/1)

(1)

ج: ما ذكره عن ابن الصلاح وغيره من أن الشاذَّ والمنفرد واحد لا يخلو من نظر لأن ابن الصلاح ومن بعده أشاروا إلى
لشاذِّ ؛ فكلُّ شاذِّ منفرد ، وليس كلُّ منفرد شاذًّا ؛ لأنَّ الحديث الشاذَّ ف -
غيره ، أو انفرد بما لا يحتمل منه -
- كأفراد الثقات الحفاظ - ، ولهذا فرّقوا بين الشاذِّ وزيادة الثقة، وجعلوهما
في نوعين مختلفين⁽²⁾ ، والله أعلم.

2- حظ على التعريف الثاني:

أ: الإيجاز الشديد في التعريف حتى كاد لا يفهمه غير المختصِّ⁽³⁾ .
ب: () :
من حيث الدقّة في التعريف ، ()
، () فلا بأس حينئذ
مشاحة في الاصطلاح⁽⁴⁾ .
ل في قول المتولّي في روضه: يلحظ أنه أراد العموم في قوله ()

(1) : (ص/41) ، : (ص/133) : (270/1).

: : (14-15-16).

مَا وَافَقَ وَجْهَهُ نَحْ * الأيّحوي

* هذه الدُّ

* مَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أَدْ * دُوذُهُ لَوْ أَدَّهُ فِي السَّبِّ

(2) : () : (ص/79 85) : شرح ألفية الحديث :

(212 200/1) : (245 236 /1).

(3) : (134/1).

(4) : (134/1).

(1) - () : - الداجوني (1) عن هشام في () (2) .
 ثم ذكر تعريفه للانفراد , () : () : () : () : () :
 ثم أن الحلواني لم يرو الفصل في هذا الحرف مع أنه يرويه كالداجوني فكان الأولى أن
 يعبر (3) لأن الداجوني لم ينفرد به بل وافق الحلواني (3)
 (4) () ث هنا عن (الداجوني والحلواني) ()
 () () عنى بها العموم.

ج: بعض المصطلحات غير الدقيقة: (بعض الوجوه) غير دقيق
 الانفرادة تحصل للراوي في وجه واحد أو قراءة واحدة , (اختصاص)

3- يلاحظ على التعريف الثالث:

, هذا لا يدخل في الحدّ النعتوالشرح .

4- يلاحظ على التعريف الرابع:

ولا يخفى أنها قد تأتي عن كل واحد منهم، وكذلك حصرها في القراء العشر , غير أن
 الانفرادة قد تأتي عن غير العشر , وتدخل حينئذ في دائرة القراءة الشاذة:

أ: مثال انفراد القارئ:

() : نافع بالهمز, والباقون بغير
 (همز) (5) . : () [٩٥ :] , فقرأ ابن كثير بإظهار النونين , وكذا في

(1) : أبو بكر محمد بن أحمد بن عمر، الرملي، الداجوني الكبير،
 الشيخ وأخذ عن الأخفش بن هارون , توفي سنة: (324هـ). : (ص/152)
 : (77/2).

(2) : (364 /1).

(3) : أبو الحسن أحمد بن يزيد الحلواني

. توفي سنة : (250هـ) . : (ص/129)

: (149/1).

(4) الروض النضير: (ص/453).

(5) : (406/1).

وقرأ الباقون بالإدغام وهي في مصاحفهم بنون واحدة⁽¹⁾ . :

(د د [: ٩٤] فقرأهما عاصم بالهمز، وقرأ الباقون بغير همز)⁽²⁾ .

ب: مثال انفراد الراوي:

في قوله تعالى: ق ف [: ١٨] ،

عاصم بقراءتها: () بالتخفيف من غير تنوين وخفض كيد على الإضافة⁽³⁾ .

(د روح [: ١٥] ،

(ه ه [: ٢٩])⁽⁴⁾ .

ج: مثال انفراد الطرق: ما ذكره ابن الجزري قال: (و [: ٧٤] ...

الله المفسد⁽⁵⁾ عن الداخوني عن أصحابه عن هشام بذلك ورواه سائر الرو

عنه بالهمز⁽⁷⁾ .

(وقد انفرد النهرواني⁽⁸⁾ عن أصحابه عن أبي حمدون⁽¹⁾ -

(1) : (303/1).

(2) : (395-394/1).

(3) : (276/2).

(4) : (209/ص).

وجاء في النشر: (2 / 326): (قرأ ابن عامر وأبو عمرو وورش ورويس بكسر اللام فيهما ، وافقهم قنبل في

() ، بن مهران بكسر اللام فيهما عن روح ،

عن ابن جَمَّاز عن أبي جعفر فخالف سائر الناس في ذلك ،

(5) : أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي

. توفِّي سنة : (410هـ) . : (351/2).

(6) : بن أحمد بن محمد -وقال الذهبي: - بن أبي بلال العجلي

قرأ على الداخوني وابن فرح وغيرهما. توفِّي سنة : (358هـ) . : (ص/177)

(298/1) :

(7) : (394 /1).

(8) : عبد الملك بن بكران بن عبد الله بن العلاء أبو الفرج النهرواني ، أخذ القراءات عن أبي بكر النقاش

النقاش وابن أبي بلال. توفِّي سنة : (404هـ) . : (ص/208) : (467/1).

[محمد: ٢٨] في القتال فخالف سائر الناس... (2)

(3)

):

الهمزة فيها (4) - أي في رأي - (5)

5- تور السالم الجكني: فهو جيد في بابه , غير أنه في نظري ركَ

والأمر في وجهة نظري القاصرة يحتاج إلى تفصيل إذا سلمنا أن الانفراد يكون عن

:

أ: فإذا تحدّ () : وجه أو قراءة انفرد بها قارئ واحد

مخالفاً بها سائر () . فيكون بذلك اندرج معه راويه في هذا ,

قال الداني: () د به نافع بن أبي نعيم في روايته ,

إلى آخره (6) . وقال في موضع () :

تفرد به نافع في رواية قالون من أول القرآن إلى آخره (7) .

ب: () :

يكون مخالفاً () . () :

(1) : أبو حمدون الطيّب بن إسماعيل بن أبي تراب الدّهلي , ماش للخواتم , حمدويه :

توفي في حدود سنة : (240هـ) . :

(124/ص) : (343/1) .

(2) : (238 /2) .

(3) : أبو العباس محمد بن موسى بن عبد الرحمن بن أبي عمار الصوري، الدمشقي ,

القراءة عن ابن ذكوان ، وروى عنه الداجوني والمطوّعي. توفي سنة : (307هـ) . :

(268/2) , (145/ص) .

(4) : (45 /2) .

(5) : ق ق ق [٧٦ :] د د [٧٠ :] و و [٢٨ :] ج ج

[٢٤ :] ك ك [١٠ :] ذ ذ [١١ :] ه ه [١٨ :] .

(6) : : لأبي عمرو الداني : (25/ص) .

(7) : : (36/ص) .

(كسر العين عن نافع في ذ ط)

[٢٧١ :] , أي انفرد بها عن سائر الرواة التسعة عن نافع , ولم ينفرد بها نافع

ابن كثير وحفص ويعقوب ,

(1)

) :

ج :

, يكون مخالفاً لجميع الطرق عنه).

(أي بوجه الإسكان والاختلاس والصلّة: في) :

([٧٥ :] [١١٥ :] [١١٥ :] [١١٥ :])

(3)

(2)

ط [145:] ,

(4) عن قالون فخالف سائر الرواة عن أبي نشيط (5) .

• الفرع الثاني: تطبيقات قاعدة الانفراد قبل ابن الجزري:

في تأليفهم بضبط القراءات الصحيحة

بأ مهمّ

القراء واختلافاتهم ,

القراء ورواتهم) في أهل الفن ببيان انفرادات القراء , ومن ذلك إفرادهم في مصنفاتهم

(1) ات الواردة في كتاب غاية النهاية: (ص/703) : (235/2).

(2) : أبو بكر أحمد بن نصر بن منصور بن عبد المجيد بن عبد المنعم الشذائي

ابن مجاهد وابن الأحم , وقرأ عليه أبو الفضل الخزازي وغيره. توفي سنة : (374هـ) . :

(ص/180) : (144/1).

(3) : أبو الحسين أحمد بن عثمان بن محمّ , الخراساني , الحربي , ثقة كبير

كبير قرأ على إدريس وأحمد بن الأشعث وغيرهما , قرأ عليه الطبري والشذائي. توفي سنة : (344هـ) . :

(ص/166) : (79/1).

(4) : أبو جعفر محمّ هارون الربيعي الحربي : يعرف بأبي نشيط

وروى القراءة عنه أحمد بن الأشعث. توفي سنة : (258هـ) . :

(ص/129) : (272/2).

(5) : (306/1).

(1)

() - نفعنا الله وإياك - ين بحفظ القرآن،

على ذكر اختلاف القراء في الروايات والتالين بالحروف التي صحّ نقلها في الروايات
يجب واحد من القراء مجملًا
والتاءات والباءات؛ فأفردته ليحفظ بكامله،
الله (2).

:

1: منها في الكتب () من مجاهد ،

البيان لأبي عمرو الداني ، المستنير لابن ، وحرز الأمازي للشاطبي، وغيرها.

2: قسم أفرد لها تأليفاً خاصاً: كرسالة في

في الروايات من التالين

(3) لأبي الطيّ (389) :

(4) للداني (444).

وسأضرب أمثلة عن الانفرادات في كتب المتقدّ

مراعية في ذلك التسلسل الزمني

تالي:

- أمثلة للانفرادات من كتاب السبعة لابن مجاهد (324هـ):

1- (وقال أبو بكر بن أبي أويس (5)) : ، وجيوبه (

(1) الاختيارات والانفرادات الواردة في غاية النهاية: (ص/704).

(2) : لأبي الطيّ : (ص/178).

(3) : محمد : (16) ، : (1987) .

(4) : / حاتم الضا ، مكتبة نينود : (1425هـ).

(5) : أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس عبد الله بن عبد الله الأصبحي ابن أخت الإمام مالك بن أنس

وسماعاً عن نافع بن أبي نعيم ، وروى القراءة عنه الحلواني، وروايتة في كتاب ابن مجاهد والكامل. توفي

: (230هـ) . : (360/1).

ولم يروه غيره⁽¹⁾ .

2- () : (وإلى الله يُّ (بالياء مضمومة في سورة البقرة

ولم يروه غيره⁽³⁾ .

3- (وأخبرني الخزاز أحمد بن عد (4) هبيرة⁽⁵⁾ : () :

(6) (ولم يروها عن حفص غير هبيرة

وقد وقع لابن مجاهد نفسه بعض الانفرادات عن القراء السبعة منها:

فارس بن أحمد⁽⁷⁾ : (انفرد ابن مجاهد عن قبيل بعشر أحرف لم يتابع عليها)⁽⁸⁾ .

- أمثلة للانفرادات من كتاب المبسوط لابن مهران (381هـ):

1- (قرأ ابن عامر وحده: [: ٨٩]

(9) (

(1) : (ص/179).

(2) : (أخذ القراءة عن نافع وأبي عمرو ، وله شذوذ كثير
لم يتابع عليه، وروى عن حمزة حروفاً
: (ص/269/1).

(3) : (ص/181).

(4) : أبو جعفر أحمد بن عليّ
مجاهد وابن شنبوذ ، توفّي (286هـ) . : (ص/147/1) : (87-86/1) :
ثقة قرأ على هبيرة أخذ القراءة عنه ابن

(5) : أبو عمرو هبيرة بن محمد التمار الأبرش

قرأ عليه حسنون بن الهيثم وغيره . : (ص/121/1) : (ص/353/2) :
(6) : (ص/292).

(7) : ارس بن أحمد بن موسى بن عمران الحمصي ، الأستاذ الكبير ،
وقرأ عليه أبو عمرو الداني وغيره . : المنشأ في القراءات الثمان ،

توفّي سنة : (401هـ) . : (ص/212) : (5/2) .

(8) : : (ص/153) .

(9) : (ص/139) .

2- () : ... , وروح عن يعقوب , ... ث [٥٣ : ١٠] ,
من غير ألف , الهاء في السورتين... (1)

3- () : [١١ :] ,
: (2)

4- () : [٣٠ :] , ابن كثير - غير ابن فليح -
ويسقطها الآخرون وابن فليح في الوصل
(3)

- أمثلة للانفرادات من جامع البيان للداني (444هـ):

لداني ()

: (لم يروه غيره) (لم يروه غيرهما) (لم يذكر ذلك أحد غيره) (لم يروه
عنه غيره)، ونحو ذلك (4)

() وأجمعوا على قراءته

: (...)، ثم يبين تخالف من شدَّ
(5)

الأمثلة:

انفرد ابن مجاهد عن ابن ذكوان بتخفيف التاء الثانية ساكنة وفتح الباء مع تشديد النون ,
الداني قال: بن مجاهد لأن جميع الشاميين - سماعاً - تحقيق

: (ص/329) : (2/287-286).

(1) : (ص/177). () : ون بفتح الميم وإسكان الهاء من غير

ألف في الموضعين وانفرد ابن مهران بذلك عن روح
() : (2/319).

(2) : (ص/276). () : () : () : () : () : (2/)
(397).

(3) : (ص/177).

(4) : () : () : () : () : () : (96/1).

(5) : (96/1).

1- : (1)

(ثمودا) وقف بألف ، وإذا وصل لم يجزّه ،
على ذلك نصّاً غير الزهراني وحده⁽²⁾ .

2- : (وكذلك روى خارجة عن أبي عمرو⁽³⁾ قراءة قوله تعالى

ك ك ك [١٠٢ :] بغير ألف لم يرو هذا عن أبي عمر غير البرمكي⁽⁴⁾ ،
وروى سائر الرواة عنه عن إسماعيل⁽⁵⁾ (ك ك) (6)

3- : (...) عن أبي بكر⁽⁷⁾ (8) [٧٢ :]

(1) : أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني
وسمع من ... روى القراءة عنه أحمد بن سعيد بن شاهين ومحمد بن حمّ . توفي :
(234هـ) . : (313/1).

(2) : (267 /1) . وافقه بن الجزري في ذلك . : (290/2).

(3) : عن أبي عمرو وتعتبر شاذّ . : (1) /
(271) ، : (ص/610).

(4) : أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله بن خالد البغدادي ، شيخ روى الحروف سماعاً عن أبي عمر الدوري
وروى الحروف عنه أبو طاهر بن أبي هاشم . : (68/2).

(5) : إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير ، المدني ،
شيبية بن نصاحونافع وغيرها
وقيل غير ذلك . : (ص/87) : (163/1).

(6) : (271 /1) .

(7) : أبو محمّد ،
ثقة كبير القدر ، قرأ على حمزة
وروى القراءة عن أبي عمرو وحروف عاصم عن أبي بكر بن عياش روى عنه القراءة إسماعيل بن إبراهيم وغيره .
توفي سنة : (195هـ) . : (158/1) .

(8) : أبو بكر شعبة بن عياش بن سالم الحنّ الكوفي
اسمه إلى ، روى الحروف سماعاً من غير عرض
يره . : (ص/70) : (325/1) .

، وخالفه الجماعة عن أبي بكر فرووه عنه بغير ألف⁽¹⁾ .

- أمثلة من كتاب المستنير في القراءات العشر لابن سوار (496هـ):

1- (...): وقد ذكرت في

هذه الأوزان : و و [٨٠ :] ، چ چ [٣٦ :] ،

[٦٣ :] ، ژ ک [٣٠ :] گ گ [٣١ :]

[٣٦ :] تابعه العبسي عن حمزة فأمال و و [80 :] [

[36 :]⁽²⁾ .

2- (...): ونصير عن الكسائي... [] :

[٤٢] الأولى مكسورة والثانية مفتوحة⁽³⁾ .

3- (...): ق ق [٥١ :] بغير ألف هنا وفي

[142] [80] عهم أبان عن عاصم في البقرة خاصة⁽⁴⁾ .

4- (...): ذ ذ ذ [١٠٥ :]⁽⁵⁾ .

5- (...): ورش ذ ه [٤٣ :]

(6)

(1) : (410 /1).

(2) : المستنير: (521/1).

، غير أن هذين المثالين عن العبسي عن حمزة لم يذكرهما في النشر

؛ فلا يقرأ بهما له من طريق التّشر والشاطبيّة. : (37 /2).

(3)المستنير: (170-169/2). من رواية نصير عن الكسائي ، لا يقرأ بها ، والمتواتر عنه قراءتها بياء واحدة

كقراءة حمزة وأبي . : (276 /2). قال الداني في

: (...): - - .

(184/1).

(4)المستنير: (25/2). تفرد أبان عن عاصم بهذه الرواية ولا يقرأ بها من طريق التّشر ولا الشاطبيّة. :

(212 /2).

(5)المستنير: (164/2). : (173 /2).

(6)المستنير: (170/2). والوجهان صحيحان في النشر. : (41/2) .

- أمثلة من منظومة حرز الأمازي للشاطبي (590هـ) :

1- يقول في مقدّ :

(1) وَمَنْ كَانَ ذَا بَابٍ لَهُ فِيهِ مَذْهَبٌ *
.

(إذا انفرد بباب لم يشاركه فيه غيره ذكره في ذلك الباب باسمه من غير رمز زيادة في البيان) (2) .

2-

الْكَبِيرِ * أَبُو عَمْرٍ وَالْبَصْرِيُّ فِيهِ تَحْقُلًا (3) .

3-

وَفِي هَاءٍ تَأْنِيثِ الْوُقُوفِ وَقَبْلَهَا * مُمَالُ الْكِسَائِيِّ غَيْرَ عَشْرِ لِيَعْدِلَا (4) .

4-

وَعَلَّظَ وَرَشٌ فَتَحَ لَامٍ لِصَادِهَا * (5) .

5-

وَفِي مُرْدِفَيْنِ الدَّالَ يَفْتَحُ نَافِعٌ * وَعَنْ قَبْلِ يَرُوى وَلَيْسَ (6) .

6-

يُنُونٌ لِحَفْصٍ كَيْدٌ بِالْحَفْضِ عَوَّلًا (7) .

ص في آخر هذه الجولة في بعض كتب المتقدمين إلى ما يلي :

(1) متن : : (66) .

(2) : (ص/26)

(3) متن : : (116) .

(4) : : (339) .

(5) : : (359) .

(6) : : (714) .

(7) : : (717) .

1: , لوه أهمية كبيرة في تأليفهم

وه.

2: أن الانفرادات المذكورة في كتبهم منها المتواتر المقروء به ,
3: يأخذ على بعض الكتب ذكره من غير تعقيب
مين في هذا الباب بالجمع

4: توسعهم في هذا الباب يرجع بالدرجة الأولى لعدم التقيُّ
أتوا على ذكر من اشتهر من الرواة عن القراء ومن لم يشتهر
كما رأينا في الأمثلة السابقة.

• الفرع الثالث: تطبيقات قاعدة الانفراد عند ابن الجزري:

كانت الانفرادات محلَّ الإمام ابن الجزري في نشره
عليها في مقدِّم () وما انفرد به منفرد وفدِّم ,
عيف والترجيح معتبراً (1) .
قال السالم الحكني: () - اتَّضحت أهميَّة
وذلك من خلال العدد الكثير منها غت في جميع الكتاب (344)
, صرَّح فيها بصيغة الانفراد : (انفرد فلان) , يضاف إلى ذلك عشرة مواضع
عبر فيها بصيغة الشذوذ : (شذَّ فلان) , وخمسة مواضع عبر فيها بصيغة التَّوهيم
: (ووهم فلان)) (2) .

وما يميِّز ابن الجزري عن غيره في هذا الباب: أنه حصر باب الانفرادات في الرواة
نهجه منهج الداني في (التيسير) واختياره راوي , ونجده
أحياناً يذكر بعض تنبيهه على عدم العمل بها ,

(1) : (56 / 1).

(2) : (136/1).

(1)

أقسام الانفرادات عند ابن الجزري:

من في خلال استه في كتبه في هذا الموضوع: منهجه في
ومنها قوله في منجد المقرئين:

(والعدل الضابط إذا انفرد بشيء تحتمله =

ة في الحديث

(2)

لك أن خبر الواحد العدل الضابط إذا حفّ
ونحن ما ندعي التواتر في كل فرد ممّا انفرد به بعض الرواة ببعض الطرق
، وإنما المقروء به عن القراء العشرة على
ض متلقّ ، والقطع حاصل بهما (3)

الأول:

الثاني:

القسم الأول: انفردات مقبولة: وهي التي فجعلتها في منزلة
، وجملة هذه القرائن يمكن استنباطها من كلام ابن الجزري وتعليقاته على بعض

1- أن تحتملها -

2-

3- ي العلماء لها بالقبول.

4- أن يكون لها متابعات .

(1) سيأتي التمثيل لها في قسم الانفرادات المردودة .

(2) : (ص/45-46).

(3) : (ص/46).

-5

-6

ومن أمثلة ذلك:

1: كلمة: (عمرة وسقاة):

بن هروان في رواية ابن وردان في ك ك و

:

جمع ساق

و [١٩ :]، ()

جمع عامر

()

سي عن أبي جعفر وكذا روى أحمد بن جبير الأنطاكي عن
ابن جهم وهي قراءة عبد الله الزبير وقد رأيتهما في المصاحف القديمة محذوفتي
كقيامه وجماله؛ ثم رأيتها كذلك في مصحف
ولم أعلم أحداً نصّ
ولا في إحداهما وهذه الرواية تدلُّ
إذ هي محتملة

(1)

حظ أن ابن الجزري قبل هذه الانفرادة لثلاثة :

1- موافقة رسم المصحف في قوله (وقد رأيتهما في المصاحف القديمة محذوفتي
كقيامه وجماله؛ ثم رأيتها كذلك في مصحف المدينة الشريفة...).

2- وجود متابعات لها: (سي عن أبي جعفر

روى أحمد بن جبير الأنطاكي عن ابن جهم وهي قراءة عبد الله الزبير).

3- وهم:

قال ابن الجزري في حقّ ()

الشيوخ... اني: مشهور نبيل حافظ ماهر حاذق(2).

(1) : (278 / 2).

(2) : (51/2) : أبو الفرج محمد بن أحمد بن إبراهيم بن يوسف بن العبد

بن مجاهد و

: (محمد بن أحمد بن هارون

... قال الداني وطريقه أوضح الطرق وأشهرها) (1).

2: وجه التشديد للزبي في موضعي : [١٤٣ :]

و ه [٦٥ :]:

أبو عمرو الداني : (ثني أبو الفرج محمد بن عبد الله النجّ

أبي الفتح أحمد بن عبد العزيز
ن عن أبي بكر الزيني عن أبي ربيعة عن
ي عن أصحابه عن ابن كثير أ
د التاء في قوله في :

[143 :] وفي : ه [٦٥ :] أبي ربيعة

لأنه جعل التشديد في الباب مطاً ولم يحصره بعد ي في كتابه) (2).

- كلام الداني- : (: ولم أعلم أحداً ذكر هذين الحرفين

: توفّي : (388هـ). :
(ص/186) , : (50 /2).

ملحوظة:
إن لم يذكرها في الطيبة فقد ذكرها في الدرّ :
)

پ پ پ [٥٨ :] فرووه بفتح الياء وضمّ
وكذلك قرأه الباقر). : (270/2). في الدرّة : (114):

..... * وَلَا يَخْرُجُ اضْمَمٌ وَأَكْسِرُ الْخَلْفُ جُلًّا.

- في قوله تعالى: ي [الإسراء: ٦٩]:)

وهي قراءة ابن مقسم وقتادة والحسن في رواية). : (308 /2). وقال في الدرّة:

: (146):

..... *

(1) : (90 /2) . أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون الرازي

, قرأ على حسنون ابن الهيثم والفضل بن شاذان وغيرهما

. توفّي بعد سنة : (330هـ):

(2) : (ص/432).

(1)

سوى الداني من هذه الطريق. ⁽¹⁾ القراءة المبرّ
ذلك لما اعتمد الداني على نقله وانفراده بهما، مع أن الداني لم يقرأ بهما على أحد من
ولم يقع لنا تشديدهما إلا من طريق الداني اتّصلت تلاوتنا بهما إلا إليه
يسندهما في كتاب التيسير : وزادني أبو الفرج النجّ عن قراءته على أبي
ن عن أبي بكر الزيني. وقال في مفرداته: وزادني أبو الفرج النجّ
صريح في المشافهة) ⁽²⁾.

ثم قال : () فهو من الشهرة والإ ⁽³⁾ ولولا ذلك لم
يقبل انفراده عن الزيني ⁽⁴⁾ فقد روى عن الزيني عن ير واحد من الأئمّة كأبي نصر
وأبي الفرج الشّ وعبد الواحد بن أبي هاشم أبي بكر أحمد بن عبد الرحمن
الوليّ وأبي بكر أحمد بن محمّ

من ذكر طريق الزيني هذا عن أبي ر كأبي طاهر ابن
وأبي عليّ المالكي وأبي العزّ وأبي العلاء وأبي محمّ ط لم يذكرهما ولعلم الداني
بانفراده بهما استشهد ، ولولا إثباتهما في التيسير والشاطبيّ
ودخولهما في ضابط نص ؛ لما ذكرتهما لأن طريق الزيني لم يكن
في كتاب . وذكر الداني لهما في تيسيره اختيار والشاطبي تبع إذ لم .

(1) : أبو الفرج محمّد بن عبد الله النجّاد ،
روى الحروف عنه الحافظ أبو عمرو الداني.
عن أحمد بن عبد العزيز بن
: (400هـ) . : (188/2).

(2) : (235-234 /2).

(3) : أحمد بن عبد العزيز بن موسى بن عيسى بن ؛
بن سهل الأشناني ، ومحمّد بن موسى الزيني وغيرهم
توفيّ سنة : (359هـ) . : (ص/178) : (68/1).

(4) : بو بكر محمّد بن موسى الزيني الهاشمي البغدادي. تقدّمت ترجمته في: (ص/284).

والكشف والإي والله تعالى الموفّ (1) .

كان قبول ابن الجزري لهذه الانفرادة لعدّ :

1-) :

أبي ربيعة لأنه جعل التشديد في الباب مطّ ولم يحصره بعد
ي في .

2-) : وذلك في قوله :

المبرّ ، ولولا ذلك لما اعتمد الدايني على نقله وانفراده بهما مع أن الدايني لم يقرأ
بهما على أحد من شيوخه).

3-) : بن بدهن فهو من الشهرة والإي ولولا ذلك لم يقبل
انفراده عن الزيني).

3- : وذلك في قوله : (ولولا إثباتهما في التيسير والشاطبيّ

ودخولهما في ضابط نصّ ؛ لما ذكرتهما لأن طريق الزيني

لم يكن في كتابه).

3: إثبات وجهي (الحذف والإثبات) لقالون في :] :

(2) [15 32 :

... () () : وهما في غافر ...

: أحمد من قراءته على

والإثبات في الوقف وتبعه في ذلك الدايني من قراءته عليه وأثبتته في التيسير كذلك

الوجهين جميعاً عنه وتبعه الشاطبي على ذلك ، عبد الباقي في هذين سائر

ولا أعلمه ورد من طريق من الطرق عن أبي نشط ولا الحلواني

(1) : (235/2).

(2) قال في : : (420-419) :

*

*

أيضاً في طريق إلا من طريق أبي مروان عنه وذكره الداني في جامعه عن العثماني (1)
(2)

كان قبول ابن الجزري لهذه الانف :

1- : (وتبعه في ذلك الداني من قراءته عليه وأثبتته في التيسير
فذكر الوجهين جميعاً عنه وتبعه الشاطبي على ذلك).

2- وجود متابعات لها: (ولا أعلمه ورد من طريق من الطرق عن أبي نشد
ولا الحلواني بل ولا عن قالون أيضاً في طريق إلا من طريق أبي مروان عنه وذكره الداني في
جامعه عن العثماني أيضاً).

3- : وهما أبو الفتح فارس بن أحمد

، فقد قال ابن الجزري عن أبي الفتح فارس: (الأستاذ الكبير الضابط الثقة)

: (لم ألق مثله في حفظه وضبطه

(3) (4) : (ر مجوّ).

القسم الثاني: انفرادات مردودة: وهي الانفرادات التي لم تحتفّ بقرائن تجعلها في

.

1: وجه الإمالة في

[31 :] , ي [31 :] :

(1) : أبو مروان محمد بن عثمان بن خالد بن محمد بن عمرو بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان القرشي

باني المدني ثم الملك , وسماعاً , وروى عنه أحمد
بن نصر الترمذي , توفي سنة : (241هـ) . : (196/2).

(2) : (191-190/2).

(3) : (5 6/2). وقد تقدّمت ترجمة أبي الفتح فارس في: (ص/358).

(4) : أبو الحسن عبد الباقي بن فارس بن أحمد بن الحسن الحمصي ثم المصري , ر مجوّ ,

القراءات عن والده , . توفي سنة : (450هـ) . :

(ص/236) : (357 /1).

() ما ذكره الشاطبي رحمه الله :
 يس في الما
 (1) عن أبي طاهر :
 سوى أنه تبع صاحب التيسير
 (2) عن أبي عمر :
 عن أبي عثمان سعيد بن عبد الرحيم الضرير
 يس في الحرفين في المائة ولم يروه غيره .
 (4) - يعني:
 (5) وغيره، ومن طريق ابن مجاهد بالفتح . وهو حكاية أراد بها
 ق لطريق أبي عثمان الضرير بطريق التيسير؟... ثم تخصيص
 ما انفرد به الداني وخالف فيه جميع الرواة... على أن الداني قال
 : وبإخلاص الفتح قرأت ذلك - يعني: الكلمات الثلاث- للكسائي من جميع
 (6) وبه كان يأخذ ابن مجاهد .
 يس في المائة ليست من طريق التيسير ولا
 (7) صاحب التيسير وتخصيص المائة غير معروف والله تعالى أعلم)

ري: (وهي انفرادة للداني ذكرها حكاية ولم يقرأ بها , وهي غير

(1) في الأصل: () ، وهو تحريف؛ كما نبّه عليه الحكيم في : (1318/2)، وفي: التيسير:

(ص/42): (وروى لي الفارسي). : أبو القاسم عبد العزيز بن جعفر بن محمد بن إسحاق بن محمد

بن خواسطي الفارسي ثم البغدادي مقرئ نحوي قرأ على عبد الواحد بن أبي هاشم

الداني. توفي: (412هـ). : (ص/209) : (392/1).

(2) :

عرض عليه أبو الفتح أحمد بن بدهن. توفي سنة: (310هـ) . :

(ص/140) : (307/1) :

(3) : ثقة ثبت كبير

قرأ على الكسائي وإسماعيل . توفي سنة: (246هـ) . :

(255/1) :

(4) في الأصل: (أخذه) (1318/2)، وفي: التيسير: (ص/42):

وقرأت من طريق ابن مجاهد بالفتح).

(5) : تيسير : (ص/42).

(6) : (812/1) تحقيق:

(7) : (39 /2).

(1)

-1

-2

-3 مخالفة لـ

2: قراءة پ پ [الإسراء: ٧٦] يضم الياء وفتح اللام لروح:

ابن الجزري انفرادة أبي الحسن بن العلاء :

-1 لها بالقبول؛ فقد خالف بها سائر الرواة.

-2 الإجماع على رواية الفتح.

(2) عن أصحابه عن أبي العباس

) :

عن ابن وهب عن روح في پ پ

بن أبي

فيه سائر أصحاب روح

رباح وروى سائر أصحاب روح بفتح الياء وإسكان اللام وتخفيف الياء

ولا خلاف في فتح الياء⁽³⁾.

3: الأخذ لأبي عمرو بالهمز وإدغام المتحركات:

: (وقد انفرد بذكرها الهذلي في : هُمَز ك

على ابن مجاهد على أبي الزعراء

(4)

ذهب ابن الجزري إلى أن هذا الانفراد من الهذلي وهم، وردّه مستدلاً بحجج عدّة :

1- عدم تلقّيها بالقبول من القراء: لأنّ كلاً

(1) التيسير لما على الشاطبيّة من تحرير: (ص/ 568).

(2) : أبو الحسن عليّ بن محمد بن يوسف البغدادي، المعروف بابن العلاف، الأستاذ المشهور، ثقة ضابط، قرأ

على النقاش وغيره، وقرأ عليه أبو الفتح ابن شيطا وغيره. توفيّ سنة: (396). : (577/1).

(3) : (308 /2).

(4) : (277 /1).

قرأ عليهم جماعة من الأئمة ولم ينقلوا ذلك عنهم .

(كذا ذكره الهذلي ,

(1)

أحمد بن عليّ

,قرأ عليه وأخذ عنه غير واحد من الأئمة . إذ أبي عمرو

...وغيرهم , ولم يحك أحد منهم عنه ما حكاه الهذلي , ولا ذكره

(2)

أستاذ ماهر حافظ أخذ عنه غير واحد من

كأبي عمرو الداني...وغيرهم , ولم يذكر أحد منهم ذلك عنه

أبو الفتح أحمد بن عبد العزيز البغدادي أحذق أصحاب ابن مجاهد

أخذ عنه غير واحد من الأئمة كأبي الطيب عبد ,...وغيرهم , لم يرو أحد

وشيخه ابن مجاهد شيخ الصنعة وإمام السبعة نقل عنه خلق لا يحصون

(3)

ولم ين

2-تضعيفه للمتابعات:

() : رب القاضي أبو العلاء محمّ

(5)

(4) : أقراني أبو القاسم عبد الله بن اليسع الأ

(1) : اس أحمد بن عليّ

وقرأ عليه يوسف بن جبارة الهذلي توفي : (445) . : (ص/225) : (89/1).

(2) : الحسن بن سليمان بن الخير الأنطاكي أستاذ ماهر حافظ

,قرأ عليه محمد بن أحمد بن سعد القزويني. توفي : (399هـ). : (215/1).

(3) : (277 /1).

(4) : أبو العلاء محمّ بن أحمد بن يعقوب الواسطي , إمام محقق وأستاذ متقن ,

على أحمد بن محمد بن هارون الرازي , قرأ عليه بالروايات أبو القاسم الهذلي توفي سنة : (431هـ). :

(ص/218) : (200/2).

(5) : أبو القاسم عبد الله بن محمّ بن أبي

. توفي سنة: (385) . : (456/1).

(1) لحسين بن إبراهيم بن أبي عَ ، (2) أحمد بن جبير

أبي عمرو بالإدغام الكبير مع الهمز، : ولم يقرئنا أحد من شيوخنا بالإدغام مع الهمز إلا هذا الشيخ⁽³⁾ .
() :

(4) صار في سائر الأعصار، :

يأخذ عن أبي عمرو بالهمز وبإدغام المتحرِّر ،
أ. من الأهوازي الذي لم يقرأ أحد فيما نع
بن الباذش عن شيخه شريح⁽⁵⁾ بن محمد أنه كان يجيز الهمز مع الإدغام ،
في باب الإدغام من ()⁽⁶⁾ - :-

ذكر الأهوازي إلا أن شريحاً بن محمد أجاز لي الإدغام مع الهمز. : وما سمعت ذلك من

(1) : أبو عيسى الحسين بن إبراهيم بن عامر بن أبي عجرم الأنطاكي، قرأ على أحمد بن جبير، قرأ عليه عبد الله وغيره. : : (ص/151) : (237/1).

(2) : أبو جعفر أحمد بن جبير بن محمد بن جعفر بن أحمد بن جبير الكوفي
وسماعاً ، قرأ عليه محمد . توفي سنة : (258هـ). : :
(ص/122) : (42/1).

(3) : (1/277-278). وقال ابن الجزري في ترجمة أبي :
أبو العلاء الواسطي أنه أقرأه بالإدغام الكبير مع الهمز عن قراءته على ابن أبي عجرم عن أحمد بن جبير عن
اليزيدي عن أبي عمرو وهو غريب انفرد به ولا يتابع عليه). : : (456/1).

(4) : : صاحب التأليف ،
قرأ على إبراهيم بن أحمد بن محمد بن أحمد الطبري ، وقرأ عليه أبو القاسم الهدلي وغيره . :
(ص/224) : (221/1).

(5) : شريح بن محمد بن شريح بن أحمد بن الحسن الرعيني الإشبيلي
وخاله أحمد بن محمد . به سبطه حبيب بن محمد بن حبيب وأحمد بن مقدم. توفي سنة :
(530هـ) . : : (490/1) : (324/1) .

(6) : الإقناع: (195/1). وقد نقل كلام الأهوازي الذي قبله بنحوه، وفيه: (... يأخذ عنه بالهمز مع الإدغام).
الإدغام).

(1) غيره.

3- رده على شيخه ابن الجندي تمسكه بانفراد الهذلي اعتماداً على عبارات محتملة من المبهج:

: (وقد قصد بعض المتأخرين التغريب فذكر ذلك معتمداً على ما ذكره الهذلي فكان بعض

حيث قال في باب الإدغام

لسوسي بالإدغام والإظهار وبالهمز . وليس في هذا تصريح بذلك

ع إلى ما عليه الأئمة وجمهور الأمة ونصوص أصحابه هو الصحيح) (3)

4- استشهاده بكلام بعض الأئمة لتقوية رده انفراد الهذلي:

: (فقد روى الحافظ أبو عمرو الداني أن أبا عمرو كان إذا أدرج القراءة أو أدغم

لم همزة ساكنة له القصر أيضاً حالة الإدغام يأتي تحقيق

(4)

بن الجزري أخلص إلى أن من منهجه قبول

وفي

ه التي احتفّ ات التي لم تحتفّ

في رده لانفرادات الداني والشاطبي، والملاحظ أنه يرُدُّ

:

1- كونها جاءت حكاية أو كفايدة.

2-

(1) : (278 /1).

(2) : عبد الله بن أيدغدي بن عبد الله الشمسي الشهير بابن الجندي

له كتاب البستان في القراءات الثلاث من أشهر تلاميذه ابن الجزري وعلي بن عثمان بن توفّي سنة : (769هـ) . : (180/1).

(3) : (278 /1).

(4) : (278 /1).

3- مخالفة الإجماع.

بن الجزري لهذه : (ثم تتبّ

ما انفرد به الإمام الداني والإمام الشاطبي ، بن الجزري بالمنع وقع في نوع خاصّ : ما كان من ذوات الأسباب عنده

ابن الجزري من طريق التيسير و (1) تكون الرواية المنفردة جاءت في التيسير

حكاية لمذهب الغير ، لا توهمه الشاطبي على حد زعم ابن (2) . والله أعلم.

المطلب الرابع: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرقات اختياراً⁽³⁾ عند ابن الجزري ومن قبله

الفرع الأول: مظاهر عناية القراء بالإسناد:

زت هذه الأمة بخصيصة السند في نقل كتاب ربّه ، ولما كان للإسناد فقد اعتنى به علماء القراءات عناية بالغة ،

الآخر عن الأول، ومن مظاهر هذه العناية:

1: أنهم جعلوا صحّة الإسناد ركناً في القراءة وقبولها.

2: أنهم يذكرون أسانيدهم وكتبهم التي تلقّوا من خلالها القراءات نصّاً

(1) كذا في الأصل.

(2) : (ص/20).

(3) ويشترط هنا: (أن يكون الاختيار مما قرأ به على مشايخه).

وهذه القاعدة من أكثر القواعد التي وقع للمحررين اضطراب في تطبيقها بها على مشايخهم ، بينما منعوا غيرهم من ذلك ، بحجّ

زيادات الشاطبيّة على التيسير ، في وقتنا بإلغاء الشاطبيّة والاكتفاء بما في التيسير م في الأداء ، وأدى بهم أيضاً إلى عدم الأخذ باختيارات بن الجزري وغيرها.

) :

3:

(

4:

كثير

لعدم ثبوتها عنه، أو بسبب مخالفتها لما جاء عنه من الطرق الصحيحة.

- : (1) () , ()

(2) (

- قوله في غير ما موضع: (3) ()

- : (4) ()

, غير أن لكلّ

على حرصهم في مراعاة الالتزام بطرقهم ,

, فرغم صور الحرص التي ذكرتها نجد علماءنا الأفاضل قد

وذلك لأسباب، أهمها⁽⁵⁾:

-1

-2 تحرّ

-3

فقد خرج عن طرق كتابه في بعض الما

غ لغيره الخروج عن طرقهم اختياريًا.

(1) : : (47/2).

(2) : : (48/2) (281/1).

(3) : : (287/2) , (308/1) , (399/1) , (5/2) , (11/2) , (45/2) , (53/2),

(55/2) , (59/2) , (303/2) , (418/2) , (423/2).

(4) : : (55/2) , (59/2).

(5) استنبطتها من الأمثلة التي ذكرتها في الباب من كلام ابن الجزري .

• الفرع الثاني: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرق قبل ابن الجزري:

أولاً: أمثلة لتسويغه خروج الداني عن طريقه⁽¹⁾:

1: () ل عليه الداني في التيسير هو الفتح ح به

أن اعتماده في التيسير على قراءته على أبي القاسم الخاقاني⁽²⁾ في رواية ورش وأسندها في

التيسير من طريقه ولكنه اعتمد في هذا الفصل على قراءته على أبي الحسن⁽³⁾

عنه بالفتح في المفردات مع إسناده فيها الرواية من طريق ابن خاقان وقال في

كتاب الإمالة: الأداء عن ورش في الفواصل إذا ك

نحو آي أ ب [1:] وبعض آي [١:] فأقرأني ذلك أبو الحسن عن

قراءته بإخلاص الفتح وكذلك رواه عن ورش أحمد بن صالح

أ ب بإمالة بين بين وذلك قياس رواية أبي الأزهر

وأبي يعقوب وداود عن ورش. وذكر في باب ما يقرؤه ورش بين اللفظين من ذوات الياء مم

ه ضمير أو لم يتّ : أنه قرأه على أبي الحسن

بإخلاص الفتح وعلى أبي القاسم وأبي الفتح وغيرهما⁽⁴⁾ . ح في هذا الفصل

(5) :

2: (وذلك أن الداني نصّ على الإظهار في جامع البيان لابن كثير من رواية ابن

مجاهد عن قنبل ماش عن أبي ربيعة، هذا لفظه وهاتان الطريقتان هما اللتان في

التيسير و ولكن لما كان الإدغام لابن كثير هو الذي عليه الجمهور أطلق الخلاف في

(1) أمثلة أخرى في: (ص/26 20 10) يسير لما على الشاطبية من تحوير: (ص/555).

(2) : أبو القاسم خلف بن إبراهيم بن محمد بن جعفر بن حمدان بن خاقان ، الخاقاني
قرأ على أحمد بن أسامة التّجّيجي ، وقرأ عليه أبو عمرو الداني. توفي سنة : (402هـ). :
(271/1).

(3) : بن غلبون، تقدّمت ترجمته في: (ص/104).

(4) في الأصل: ()، وهو تحريف. وقد نبّه عليه في: (1336/2).

(5) : (2/48-49).

التيسير له

ذلك الشاطبي وجهان عن ابن كثير صحيحان⁽¹⁾.

3:) :

وعلى عبد الباقي عن قراءته على أبي حفص عمر بن عراق عن ابن هلال.

عن ورش من طريق الأزرق إلا أن روايته عن نافع بالإسكان واختياره لنفسه

عليه غير واحد من أصحابه⁽²⁾.

4:) (وانفرد خلف بن إبراهيم بن خاقان الخاقاني فيما رواه الداني عنه عن أصحابه

عن الأزرق يجعل الثانية من المضمومتين وأواً مضمومة خفيفة قال الداني:

أها ياء خفيفة الكسرة في [٣١ :] ثُ [٣٣ :] ... :

على غير هذا عند سائر أهل الأداء في سائر الأمصار ولذلك لم يذكره في التيسير مع

إسناده رواية ورش من طريق ابن خاقان والله أعلم⁽³⁾.

5:) (وانفرد فارس بن أحمد من قراءته على السامري عن ابن مجاهد عن قنبل

الياء في موضعين آخرين وهما : ي [الرحمن: ٢٦]، ج [٢٧ :] ، فيما ذكره

الداني في جامع البيان. وكان الداني لم يرتضه فإنه لم يعوِّ

عليه في التيسير ولا في غيره مع أنه أسند رواية قنبل في هذه المات من هذه الطرق⁽⁴⁾.

ثانياً: أمثلة لتسويغه خروج الشاطبي عن طريقه:

1: قوله في حرف پ [٢٣ :] :

(5)) : والحلواني ثقة كبير

(1) : (10 / 2).

(2) : (173-172 / 2).

(3) : (385 / 1).

(4) : (137 / 2).

(5) : الحسن بن أحمد بن عبد الغفّ

مجاهد أخذ عنه النحو ابن جني وغيره ،

(207/1).

الإمام ،
توفي سنة: (377هـ) . : : .

فيما رواه عن هشام وقالون، على أنه لم ينفرد بها على زعم من زعم

(1)

ني عن أصحابه عن هشام بكسر الهاء

(2)

قال الداني في جامعه:

مع الهمز وضمّ

: ولذلك جمع الشاطبي بين هذين الوجهين عن هشام في قصيدته

(3)

2: إجازة إطلاقه الخلاف لابن كثير خروجاً :

الشاطبي: ... * إلى دُرِّه بالخُلفِ وافق مُوهلاً (4)

: والإسكان لقبيل في قوله تعالى: بـ بـ بـ

[٧٨ :]

ولم يذكره الداني في التيسير، وذكره في الجامع (5) قال في التيسير:

في القصص (بالإِ) (6)

: (وأطلق الخلاف عن ابن كثير أبو القاسم الشاطبي والصفراوي وغيرهما

(1) : عالم أهل الشام ، عن يحيى بن الحارث ونافع بن

أبي نعيم ن [٦ :] بالرفع، روى القراءة عنه إسحاق بن أبي إسرائيل

وغيره. توفي سنة (195هـ). : (360/2).

(2) : قرأ على هشام وغيره، وقرأ

: (16/1)

(3) : (294 /2).

وتبعه على ذلك الشيخ عبد الفتاح القاضي في البدور الزاهرة: (ص/199)،

: (وزاد رحمه الله تعالى له الضم حيث قال: " فخرج في

ذلك عن طريقه، ولذا لم تتبعه فيه وبيان ذلك أن طريقه أحمد الحلواني كما تقدّر روي عنه من جميع طرقه فتح

: (ص/322).

(4) متن الشاطبية : (399).

(5) : (ص/664) : (واختلف عن ابن كثير ، فروى اللهي عن البري، وأبو ربيعة عن البري

وعن قبل، ومحمد بن موسى الزيني ومحمد بن الصبّاح وأبو الحسن بن بقرة جميعاً عن قبل إسكانها ،

(...)

(6) : التيسير : (ص/55).

وكلاهما صحيح عنه؛ غير أن الفتح عن البزي لم يكن من طريق
الإسكان عن قبل والله تعالى (1).

3: إجازة زيادة الشاطبي وجهي الإمامة والتقليل لأبي عمرو خروجاً :
() : في ياء ك [١٩ :] فرواه عنه عام

وهو الذي قطع به في التيسير والكافي والهداية والهادي والتجريد
وهو الذي لم ينقل العراقيون قاطبة سواه. ورواه عنه بعضهم بين اللفظين
أحمد بن جبير وهو أحد الوجهين في التذكرة والتبصرة. : وحكاة .

وروى آخرون عنه الإمامة المحضة ولم يفرقوا له بينها وبين غيرها كأبي
بن مهران وأبي القاسم الهذلي وذكر الثلاثة الأوجه أبو القاسم الشاطبي ومن تبعه، وبها
غير أن الفتح أصح والإمامة أقيس على أصله والله أعلم (2).

4: الشاطبي : (الإدغام والإظهار) في: [4:]:

ل الشاطبي:ومُدْغَمٌ * لَهُ الرَّأْسُ شَيْبًا بِاخْتِلَافٍ تَوَصَّلًا (3).

() : [٤ :]، فروى إظهاره ابن

ش (4) عن أصحابه في روايتي الدوري والسوسي
ابن مجاهد في رواية الدوري،... وبه قرأ الدايني،... وكان ابن مجاهد يخير

: عت أدغمتها وإن شئت تركتها. : أخذه [(5)] ابن مجاهد

(1) : (165 /2).

ذهب بعض المحررين لمنع هذا الوجه. : () (26/), الفتح الرحماني: (ص/117-118),
: (ص/147), ومختصر بلوغ الأمانة : (ص/264), قال الحسيني في إتحاف البرية:
وَعِنْدِي تَحْتِ التَّمْلِ سَكَنٌ لِأَحْمَرَ * وَعَنْ قُنْبَلٍ فَافْتَحَ عَلَيَّ مَا تَأَصَّلًا. : (ص/137), السواني:
(ص/187), : (ص/65).

(2) : (40 /2).

(3) متن : : (143).

(4) : أبو علي الحسين بن محمد بن حبش الدينوري، حاذق ضابط متقن، قرأ على أبي عمران موسى بن جرير الرقي،
وقرأ عليه محمد بن المظفر الدينوري. توفي سنة (373هـ). : (250/1).

(5) : () : (927/2).

أولاً بالإظهار وآخرًا بالإدغام الشاطبي ومن تبعه فيها الخلاف⁽¹⁾ .

• الفرع الثالث: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرق عند ابن الجزري:

1: في حرف يرضه: [٧ :]:

قال الشاطبي رحمه الله:

وَإِسْكَانٌ يَرْضَهُ بِمَنْه لِبَسِّ طَيْبٍ * بِخَلْفِهِمَا ...⁽²⁾

فجمع الوجهين لهشام: الإسكان

: فروى عنه الإسكان صاحب التيسير من قراءته على

أبي الفتح وظاهره أن يكون من طريق ابن عبدان⁽³⁾ وتبعه في ذلك الشاطبي.

على أنه من قراءته على أبي الفتح عن عبد الباقي بن

الحسن الخرساني عن أبي الحسن بن خليع عن مسلم بن عبيد الله بن محمد⁽⁴⁾

الحلواني وليس عبيد الله بن محمد من طرق التيسير ولا . وقد قال الداني:

الله بن محمد . عت رواية الإسكان عن هشام فلم أجدها في غير ما

سوى ما رواه الهذلي عن زيد وجعفر بن محمد البلخي عن الحلواني وما رواه

الأهوازي عن عبيد الله بن محمد . وذكره في مفرد عن الأخفش

وعن هبة الله، والداقوني عن هشام وتبعه على ذلك الطبري في جامعه وكذا ذكره أبو الكرم

(1) : (292 /1) . ذهب بعض المحررين إلى الأخذ بالإدغام ، و

: (والإظهار له عن طريق المطوعي عن ابن جرير عنه، والإدغام من سائر

ل الداني .) : (ص/41).

تابع ابن الجزري في قبوله زيادة الشاطبي، ومنهم من سكت عنها. : (837/2) ، وزيدة العرفان في

وجوه القرآن (ص/87)، والفتح الرحماني : (ص/44)، : (124/)، : (ص/199).

(2) : متن : : (164) .

(3) : محمد بن أحمد بن عبدان الجزري عرض على أحمد بن يزيد الحلواني ، قرأ عليه عبد الله بن الحسين ال

وحده ، : (لا أعرف من حاله شيئاً غير أنه في التيسير وغيره) : (ص/65-64/2).

: (ص/65-64/2).

(4) : أبو القاسم مسلم بن عبيد الله بن محمد عن أبيه عبيد الله

بن محمد . : (298/2) .

في هاء الكناية من المصباح عن الأخفش عنه ولم يذكره له عند ذكره في الزمر. وليس ذلك كله من طرقنا. وفي ثبوته عن الداجوني عندي نظر. ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره⁽¹⁾.

2: قوله في حكم [١٨٨ :] :

(والوجهان صحيحان عن قالون نصاً ، نأخذ بهما من طريق أبي نسيط ونأخذ بالحذف من طريق الحلواني إذا لم نأخذ لأبي عون⁽²⁾ لأبي عون أخذنا بالحذف والإثبات)⁽³⁾.

3: ([40:] وهو في فوافقه في الوصل أبو عمرو وحمة وورش ي في الحاليين فروى عنه ابن مجاهد الحذف في الحاليين وروى عنه ابن شنبوذ الإثبات في الوصل والحذف في الوقف.

. وقد ورد عن ابن مجاهد مثل ابن شنبوذ وعن ابن شنبوذ الإثبات في

ذكره الهذلي : هو تخل . : كل من الحذف والإثبات قر
(⁽⁴⁾

4: اختار الشاطبي وجه التشديد للبر : في قوله تعالى [] :

[١٤٣] ه ه [٦٥ :] :

قال الشاطبي رحمه الله:

(1) : : (308 /1). ذكره في الطيبة: (155) : () .

المتولي في () (ص/374) قراءة الإسكان (الإسكان عن هشام فصح من غير طريق النشر) ،

أح القاضي في (ص/274). وقال بعض محرّ : (من النَّشْرِ لَمْ يُسْكَنْ هِشَامٌ

(ص/149-150).

(2) : محمّ مقررئ محدث مشهور ،

على أحمد بن يزيد الحلواني عن قالون، وعرض عليه أحمد بن سعيد الواسطي. توفي قبل سنة: (270هـ).

: (221/2).

(3) : (231 /2).

(4) : (190 /2).

* نَ عَنْهُ عَلَى وَجْهَيْنِ فَافْهَمُ مُحْصِلًا (1)

: (...ولولا إثباته ما في التيسير و

ودخولهما في ضابط نص ؛ لما ذكرته لأن طريق الزيني لم يكن في كتابنا
وذكر الدابي له ما في تيسيره اختيار ، والشاطبي تبع إذ لم يكونا من طرق كتابيهما ،
(2)

في الكلمتين مقروءا به من

(3)

...وَفِي الْكُلِّ اخْتَلَفَ * (4)

المطلب الخامس: تطبيقات القواعد (5) عند المدرسة المنصورية

ضمت المدرسة المنصورية لهذا المبحث؛ لأنها تعتبر المدرسة الم
إذ إن أتباعها لم يكثر من الرجوع إلى الكتب ، وأتبعوا في ذلك عزو
(1134هـ) ، وكان لها السبق تاريخياً

الإزميرية ، ميّز عنها بأن أصحابها متّ في الغالب
على تحريراتهم ما ولا يخرجون عن تحريراته
لأنهم نهج ابن الجزري في عزوه وتقييداته .
) : سر جمعه في بعض الآيات من تحرير الطرق

(1) متن الشاطبية : : (535).

(2) : (235 /2).

(3) : : (512).

(4) : .

(5) هي دراسة لبعض القواعد لأن مدرسة المنصوري تعتبر متبعة لابن الجزري في تحريراتها
به هذه المدرسة ، غير أنني لاحظت أن المنصوري وبعض أتباعه قد تركوا الكلام

، والله أعلم.

بـ النشر في القراءات العشر...⁽¹⁾ .

(فتحريرات الإمام المنصوري، وهي التي تعتبر من أكثر مراجع المحررين لا يشير في المنصوري إلى رجوعه إلى الكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طرقة إلا قليلاً جداً ، ما وقع لي من ذلك أن الإمام المنصوري رجوع إلى تجريد ابن الفحام وتيسير الداني (...)⁽²⁾ .

ومن أمثلة اختيارات الشيخ المنصوري وبعض أتباعه التي اتبعوا فيها ابن الجزري ما يلي:

1: الأخذ للأمة في اللام والراء⁽³⁾ :

في (قوله تعالى: ث ث ث

ذ [17 :] ، للأزريق احتمال وجه الغنة بترقيق الراء)⁽⁴⁾ . وفي قوله تعالى: ث ث ذ [

26]... إلى آخره : (يحتمل تخصيص وجه الغنة للأزرق بالطويل في () (...)⁽⁵⁾ .

2: السكت ليعقوب الحضرمي في نحو () :

في قوله تعالى : ب ب ب ب [٢ :] : (وليعقوب خمسة

:

: الإظهار مع عدم الغنة

الثاني:

ونقله ابن مهران عن هبة الله ، وعن ابن مقسم كلاهما عن التمه .
: () ، في (ب) مع ترك هاء السكت لابن مهران في أحد

(1) تحرير الطرق والروايات : (ص 48/) .

(2) شرح مقّر : (ص 54/) .

(3) : تحرير ا : (ص 66/)

ماخ مسألة الغنة في فتح العليّ الرحمن .

(4) تحرير الطرق والروايات : (ص 66/) .

(5) : (ص 67/) .

(ص 59 /) : ولم يذكر الشيخ

وإظهار الأول وإدغام الثاني بالأبواب الطيبو بنمقسما كلاهما عنالتم وكذا رويد

... وإدغامهما بالأبوالكرم عنالكار (...) (1)

6: توسيط البدل مع ترقيق اللام بعد الطاء للأزرق : في قوله تعالى : أ ب ب إلى [٢٣١ : للأزرق : (تعليل ب ب ث ...) (2) ... ويحتمل وجهان آخران : ط للداني (2)

الخروج عن طرق الطيبة والنشر عند المدرسة المنصورية:

أخذ الشيخ المنصوري والأستاذ يوسف زاده أوجهاً للرواة من كتب غير مسندة لهم، في
، جعلهما محللاً شيخ الإزميري :

1- قول الإزميري: (وذكر الشيخ تبعاً لأستاذه الشيخ سلطان ال

تكبير لحمزة وخلف في اختياره على نية الوقف، ولم يكن ذلك في النشر ولا في غيره) (3)

2- في قوله تعالى ه ه ه ع ع ع [13 :] (4) (5)

لأنه لم يذكر في بحث الطرق في النشر (6) (7)

3- : (8) كتاب العنوان لقالون من طريق الطيبة في أكثر (1)

(1) : (ص/91) : : (ص/137) ، وشرح مقرر : (ص/114).

(2) : (ص/120) : : (ص/167) ، شرح مقرر : (ص/145-146) ، (ص/97).

(3) بدائع البرهان : (ص/22) : تحرير الطرق والروايات : (ص/314).

(4) : تحرير الطرق والروايات : (ص/65) : (القصر في المنفصل مع التخفيف في (ع))
للأهوازي في الوجيز).

(5) : : (ص/96) (ص/120).

(6) : : (ص/144-135/1).

(7) البرهان : (ص/37).

(8) : تحرير الطرق والروايات : (ص/111) (ص/269) : : (ص/106-99/1).

أكثر المواضع كما في قوله تعالى: [١٨٦ :] سهو

(2) . ما يخفى هذا التفصيل على من لم يتمرّ

-4 : () - يعني: في قوله تعالى [٤ :] -

(5) (4) (3) من الهداية
ة للحلواني

(6) - : طريق أبي نسيط والحلواني - الإسكان والصلة بلا غنّ

(7) . وليس ذلك في طريق الطيبة

-5 : () - : الصلة في [] :

[٧٥] ، - للحلواني () ابن خيرون

(8) لأنه لم يسند في النشر هذه الثلاثة إلى الحلواني

بل لم يسند الأخيرين إلى الداجوني أيضاً (9) (10) .

(1) : الائتلاف في أوجه الاختلاف: (ص/27) (ص/142).

(2) : (ص/45) .

(3) : تحرير الطرق والروايات: (ص/53-54).

(4) : : (329/1)

(5) : : (ص/253-264) : : (328/1).

(6) : : (323/1) ، ولم يذكر له شيئاً في ميم الجمع ولا الغنّة في اللام

. : (423/2) (361/1) .

(7) : (ص/28).

(8) : : (136-135/1).

(9) : : (138-137/1).

(10) : (ص/124).

والشيخ معذور في ذلك لأنه لم يكن عنده الوجيز حتى ينقل منه شيئاً⁽¹⁾.

3- الكفاية لأبي العز: قال الإزميري: (ولم يذكر الشيخ⁽²⁾)

(3)

- يعني: الغيب في قوله تعالى ﴿ ج ج ﴾ [الإنسان:30]

وهما معذوران في ذلك؛ لأنهما لم يطلعا على ما في المصباح وكفاية أبي العز

ل وتلخيص أبي معشر من القصر للحلواني كما ذكرنا⁽⁴⁾

4- 6: التلخيص لأبي معشر المصباح للمبارك الشهرزوري:

قال الإزميري: (ولم يذكر الأستاذ-يعني: يوسف زاده- في قوله تعالى: ﴿ ق ق ﴾

﴿ ق ق ﴾ [٤٣:] إلى قوله تعالى: ﴿ ج ﴾ ()

مع الفتح والإمالة مع أنه يجـ

أبي معشر، وهو معذور في لأن ابن الجزري سكت في النشر عن ذكر التوسـ

ولم يكن التلخيص عنده حتى يفتش وينقل منه⁽⁵⁾.

وفي مسألة المنفصل لهشام بالغيب في : - (6)

قصر المنفصل بالغيب في () لابن عبدان عن الحلواني عن هشام...⁽⁷⁾

قال الشيخ المتولي: (لا الإزميري فزاد القصر للجمال عن الحلواني من تلخيص أبي

، ومصباح أبي الكرم ، كلهم مخاطبون ، ولم يذكر الغيب من الكفاية ،

كالمصباح للداجوني عن ابن ذكوان...واقصر المنصوري وزاده على ما في النشر ، واعترضهما

(1) : (ص/245-246).

(2) : تحرير الطرق والروايات : (ص/304).

(3) : الائتلاف في وجوه الائتلاف : (ص/150).

(4) : (ص/400).

(5) : : (ص/344).

(6) : () : ... هشام فروى ابن عبدان عن الحلواني عن هشام

(...) : (339/2).

(7) تحرير الطرق والروايات: (ص/262).

الإزميري ، وهما معذوران؛ لأنهما لم يطلعا على هذه الكتب ، ونحن إزميريُّ (1) .

9-7: جامع البيان للإمام الداني لمهمذاني الإرشاد لأبي العزّ:

- نقلاً عن القباقبي-: (قال القباقبي: وصاحب الإرشاد يروي المدّ

(2) .

ح الإزميري بفقدتهما هذه الكتب بقوله: (- ه - عن مخالفة لما في جامع البيان ، وغاية أبي العلاء ، وإرشاد أبي العز ، لأنهما لم يطلعا على الكتب ، وهما معذوران في هذا الباب) (3) .

2: الوقوع في الأخطاء والسهو: كالخطأ في العزو وفي معرفة الطرق وفروعها...،

لأنهم بشر يصيبون ويخطئون

ومنهم من غفل فاستدرك عليه ، :

1- قول الإزميري: (ذكر الشيخ في الوجه الرابع هاء السكت لابن مهران عن يعقوب

(4) بل هو مخصوص برواية رويس) (5) .

2- أثبت المنصور بالغنة على القصر للأصبهاني من طريق أبي العزّ :

الأصبهاني فقطع له بالقصر أكثر الما

... وأبي العزّ) (6) .

على القصر لأبي العزّ

) : استدرك عليه الإزميري

وتقدم توهمه في ذكر الغنة من الكامل للأزرق

دون الأصبهاني) (7) .

(1) النضير: (ص/500)

(2) تحرير الطرق والروايات: (ص/95).

(3) : (ص/274).

(4) : تحرير الطرق والروايات: (ص/51).

(5) : (ص/27).

(6) تحرير الطرق والروايات: (ص/63).

(7) : (ص/29).

3- قول الإزميري: (ط في ق ف] :
(1)

[٧١

عن حمزة وليس ذلك في طريق (2).

4- (ذكر الشيخ الإظهار مع المدّ وإثبات الهاء (3) - :

، وإثبات الهاء في - من الكامل مع أنه لم يكن في
إثبات الهاء أصلاً (4) (5).

5- (6) (7) السكت مع الإخبار للمطّ (8)

(9) ولم يكن في المبهج

جميع الطرق على ما وجدنا في المبهج وكذا نص عليه في النشر (10) " : الذي في

يحتمل إرجاع الضمير - - إلى

(1) : أبو جعفر محمد بن سعدان الضرير الكوفي النحوي ، إمام وصاحب تأليف، منها الجامع والمجّد وغيرهما ،

عن سليم عن حمزة روى القراءة عنه أحمد بن محمد . توفي : (231هـ).

: (143/2).

(2) : (ص/56).

(3) : تحرير الطرق والروايات: (ص 61-62).

(4) ذكر الهذلي هاء السكت خلافاً لما ذهب إليه الإزميري : (وبها نحو: (وهو)

. زاد روح عند النون المشدّ : (أنه) كقوله في () () () () وبابه في الوقف:

نون جمع نحو: () () (...). : (34/5).

(5) : (ص/36).

(6) : الائتلاف في وجوه الاختلاف : (ص/129).

(7) : تحرير الطرق والروايات : (ص/239-240).

(8) : العباداني

محمد وقرأ عليه أبو الفضل محمد بن جعفر الخزازي وغيره ،

اللامات وتفسيرها. توفي سنة : (371هـ). : (213/1) : (317/1).

(9) : : (195/1) تحقيق وفاء قزمار.

(10) : : (372/1).

- (1) اش عن الأخفش (2) : لا يجوز
- (3) لأنه لم يكن في غاية ابن مهران اش
- (4) ولم يكن في التجريد (5) ولا في المبهج (6) اش
- اش ما تخفى هذه الدقائق على من لم يتمر (7) في عصرنا هذا .
- 6- : (وذكر الشيخ في قوله تعالى: ن ن ط ن ط : [] :
- [٥٧] لإدريس عن خلف في اختياره الغيب مع عدم السكت للشد (8)
- (9) ولم يذكر الخطاب مع السكت لابن ب []
- ولم يذكر الخطاب مع السكت لابن

- (1) : محمد بن الحسن بن محمد اش ,
أخذ القراءة عن أبي ربيعة وقرأ عليه محمد بن عبد الله بن أخته , شفاء الصدور في التفسير . توفي سنة :
(351هـ) : : (294/1) : (119/2).
- (2) : أبو عبد الله هارون بن موسى بن شريك التغلبي الأخفش الدمشقي , مقرئ ثقة نحوي ,
روى القراءة عنه محمد , ومحمد بن الحسن النقاش , ومحمد
. توفي سنة (292هـ) . : (247/1) : (347/2).
- (3) : : (112-111/1) غير أنه ذكر طريق الأخرم عن الأخفش وأيضاً طريق النقاش عن
الأخفش لابن ذكوان . : (105/1).
- (4) : أبو الحسن محمد بن النضر بن مرّ الربيعي . تقدّمت ترجمته في: (ص/306).
- (5) : : (101/ص).
- (6) : : (32/1).
- (7) البدائع: (ص/259).
- (8) : أبو إسحاق إبراهيم بن الحسين بن عبد الله النسّ
بن محمد بن عبد الله الخذاء . توفي في حدود سنة : (370) . :
- (11/1) :
- (9) : محمد بن الحسين بن يعقوب بن الحسن بن الحسين بن محمد بن سليمان بن داود بن عبيد الله بن م ,
منها كتاب معاني القرآن . توفي سنة : (354) . : (123/2) .

(1) [

خلف في اختياره ليس من طريق بل عن إدريس عن خلف عن حمزة
عن خلف في اختياره من أربع طرق: : والثاني: :
: (2) ما يخفى هذا على من لم يتمرّ في (3)

(3) (

-7 - () : - (4) في المنفصل مع الهمز الطويل في
عنه (5) لهشام من إرشاد أبي العزّ، وليس في إرشاده (6)
(7) (8)

-8 : (وذكر الأستاذ هذا الوجه من غاية أبي العلاء من طريق ابن الأخرم عن

(1) بدائع البرهان: (197/).

(2) : أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي

: . توفي سنة : (368هـ).

: (43/1).

(3) : (ص/283).

(4) : الائتلاف في وجوه الاختلاف : (ص/8)

(5) في الأصل: ()، وهو تحريف.

(6) : : (ص/71).

(7) : الكفاية الكبرى : (ص/42).

(8) : (ص/37).

صوري، ولم يكن لابن الأخرم طريقاً
الأخفش فقط (1)

: الأخفش والصوري وطريق الأخفش من طريقين: النقاش

ر يخفى على من لم

(2)

3: مخالفة ما في النشر:

: قول الإزميري: (... وذكر الأستاذ في هذه الآية - يعني: قوله تعالى: ه ه ه

[٩٢ : -] لأبي عمرو فويق القصر مع التقليل والإظهار من الكافي (3)

الإدغام من تلخيص أبي معشر (4) ومع الفتح والإظهار من العنوان (5) وإرشاد أبي الطيب

ط مع التقليل والإظهار من إرشاد أبي العزّ ومع الإدغام من الكامل

والطول مع التقليل والإظهار من التجريد ومع الفتح والإظهار من الهداية

ما في النشر (6) ذكر من الكافي (7) وتلخيص أبي معشر (8) (9)

(10) ومن الهداية وإرشاد (11) أبي الطيب

(1) : (107-104/1)

(2) : (ص/348).

(3) : الكافي : (ص/39). وفي الكافي وجه الإدغام لا الإظهار : (قرأ ابن كثير وحفص (اتخذتم) ونحوه

بالإظهار حيث وقع (: (ص/57).

(4) : (ص/142).

(5) : (ص/57). وفيه الإدغام لا الإظهار : (: (تم) (اتخذتم)

فيه ابن كثير وحفص (: (

(6) : (315/1).

(7) : الكافي : (ص/41).

(8) : (ص/169).

(9) : (ص/421).

(10) : (ص/136).

(11) : الإرشاد في القراءات: لأبي الطيب ابن غلبون: (42/).

(1) ومن إرشاد أبي العزّ

(2)

4: خلط الطرق:

الإزميري:

من الكامل للأزرق ولم يذكر للأصبهاني

خطأ فاحش، و ذكر للأزرق من المستنير

المستنير ليست من طريق

الكبير، و في ير من طريق النهرواني فقط

أبي عليّ ولم يكن في المستنير طريق النهرواني في طريق الأزرق بل في طريق

الأصبهاني و ولم يقرأ ابن عليّ

(3) (ة للأزرق في المستنير)

- () - يعني: التقليل في [: ٣١]،

قصر اللين في [: ٣١] لورش (4) - ولم يكن فيه هذا (5)

لأن التقليل من قراءته على أبي الفتح وابن خاقان

فيلزم التركيب وهذا لا يجوز (6)

- () :

بل هو مخصوص برواية رويس هذا الذي ذكرناه في وجه التكبير على اعتبار أنه

لا إن قرئ بوجه التكبير على اعتبار أنه ذكر وإن لم يكن مروياً

الوجه بحسب التركيب ، وكذا في كل القرآن (7)

(1) : الإرشاد لأبي العزّ : (ص/110).

(2) : (ص/62-63).

(3) : (ص/24).

(4) : تحرير الطرق والروايات: (ص/172).

(5) ذكر وجه الفتح فيه من طريق الأصبهاني عن ورش ، وذكر وجه قصر اللين في ونحوها من قراءته على

أبي الحسن . : (ص/313) (ص/203).

(6) : (ص/154).

(7) : (ص/27) . : تحرير الطرق : (ص/51).

5: الغزو بالاحتمال:

: في (قوله تعالى: ن ث ن ث ن ث [17 :], للأزرق يحتمل

بترقيق الراء)⁽¹⁾ . : (في قوله تعالى: ن ث ن ث ن ث [26 :] ... إلى آخره:
يحتمل تخصيص وجه الغنة للأزرق بالطويل في البدل من الكامل...)⁽²⁾ .

) :

, ويحتمل , ثم عضد ذلك الاحتمال بما نقله الجعبري عن أهل العراق ,
ومذهبهم في , ثم عطف بالنشر حتى يشد
الأزرق الذي اختلف المحررون في ثبوت الغنة عنه , ثم ختم الشيخ بما نقله ابن الباذش عن
عراقيين في الغنة عن أهل الحجاز,
هذه المصادر الجانبية)⁽³⁾ .

على تحريرات الطيبة هو: الإمام

الإزميري نفسه وذلك في ردوده على ما قرره الإمام المنصوري والأستاذ يوسف أفندي
زاده)⁽⁴⁾ .

:

قول الإزميري:)
بيخ القصر في المنفصل مع الفصل والتحقيق في

ب [٧٢ :] في سورة هود الحلواني عن هشام من روضة أبي عليّ.

ذكر الأستاذ في سورة البقرة عند قوله تعالى: [٦ :]

ولم يكن في روضة أبي عليّ طريق الحلواني في فقط

ذكر في النشر في باب المدّ والقصر في المرتبة)⁽⁵⁾ وكذا رأينا في الروضة)⁽⁶⁾ .

(1) تحرير الطرق والروايات: (ص/66).

(2) : (ص/67).

(3) : (ص/38).

(4) : نقد منهج الإمامين: (ص/44-45).

(5) في الأصل: ()، وهو تحريف، والتصويب من نسخة البدائع المخطوطة: (26/).

(6) بدائع البرهان: (ص/33).

ولم يكن فيه هذه المرتبة أصلاً
ط من الإرشاد.

) :

ومن الكامل لأبي عمرو مع أنه للسوسي فقط
إن كان مراده إرشاد أبي العزّ فسهوّه من وجهين:

-
المنفصل لأبي عمرو⁽¹⁾.

فهذا أهمُّ ما أخذ على مدرسة المنصوري من أخطاء ومخالفات، وهي قليلة بالنسبة إلى
عموم تحريراتها ؛ مما يجعلها لها في الجملة، والله أعلم.

(1) : (ص/49).

المبحث الثاني

تطبيقات القواعد عند بعض المتأخرين (المدرسة الإزميرية)

:

- المطلب الأول: تطبيقات قاعدة الاختيار عند المدرسة الإزميرية.
- المطلب الثاني: تطبيقات قاعدة العزو عند المدرسة الإزميرية.
- المطلب الثالث: تطبيقات قاعدة الانفراد عند المدرسة الإزميرية.
- المطلب الرابع: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرق عند المدرسة الإزميرية.

المبحث الثاني

تطبيقات القواعد عند بعض المتأخرين (المدرسة الإزميرية)

المدرسة الإزميرية نسبة للإمام الإزميري رحمه الله ، وقد سبقتها مدرسة الإمام المنصوري رحمه الله، التي يمكن وصفها بالمدرسة التقليدية، المتبعة لمنهج ابن الجزري في أغلب تحريراتها ، هذا الاتباع الذي لم يرضه الشيخ الإزميري لنفسه منهجاً ،

الكتب المسندة في النشر ، ولم يعتمد على نقولات ابن الجزر واختياراته إلا في مواضع ،
متبعاً لما أسماه بالسّهو؛ إذ
في مقدّم () :

القراء عبد الله بن محمّد (يوسف أفندي زاده) في رسالتيهما من طريق
(1) ، حتى نعتهما بغير المتميّزين بهذا الفنّ (2) .

(فلما جاء الإزميري ، عمد إلى النشر فحرره تحريراً

علمياً محكماً، وذلك بالرجوع إلى مصادر النشر الأصلية التي استقى منها ابن الجزري وجوه
المتولّي بالإزميريتأذ (3) .

وبهذا نشأت مدرسة أخرى مناهضة للمدرسة المنصورية اعتبرها أتباعها أكثر دقّة
، ومن أعلام هذه المدرسة بعد الإزميري: الإمام المتولّي الذي تبنّى

تحريرات الإزميري فنسب نفسه إليها صراحة في أحد المواضع (نحن إزميرئ) (4) .
وأثنى عليها وعلى صاحبها ثناءً : (تحرير النّشر) للعلامة الإزميري ،
د من بحث في الشأن وبصر، وأجاد في القول وما قصّد ،

(1) : (ص/17).

(2) : (ص/312).

(3) الإمام وجهوده في علم القراءات: (ص/147).

(4) النضير: (ص/500).

، وإنما يعرف الفضل من الناس ذوهه ،
 والطَّيِّبَةُ جميعاً ، وهذه خصيصة اختصَّ بها فلم يزاغمه فيها أحد ، ه من عالم محقِّق ،
 ، وصير ،
 الجهود في طلب المقصود...

فِيَا لَيْتَهُ بَاقٍ يُرِينَا نَفَائِسًا * مِنَ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ فِي صَدَفِ الْفِكْرِ (1)
 ولم تسلم مدرسة المنصوري من نقد الشيخ

(2) مَن قَصْرَتْ هَمَّتَهُ عَنِ تَحْرِيرِ الطَّرِيقِ .

(3) (4) إلى غرض فحبذا منا ناضل ومنضول

ويقول الشيخ الزيات مادحاً تحريرات المتولي:

فَتَحْرِيرُهُ قَدْ زَادَ بَحْثًا وَدَقَّةً * عَلَى كُلِّ تَحْرِيرٍ لَطِيئَةٍ جَلَا (5)

مع أتباع هذه المدرسة في منع أوجه من الطيِّبة وزيادة أوجه نتيجة جوع إلى
 الكتب وترك اختيارات بن الجزري ، (الشيخ السمنودي هو أكثر من أتبع نهج هذه
 (6) مع في نظم التحريرات حتى بلغت أكثر من ألف بيت ، خالف في

(1) : (ص/118).

تنبهه : (ويمكن أن نعتبر كلَّ التحريرات بعد بدائع البرهان نسخة منه مع بعض التعديلات)، ثم

ذكر تحريرات المتولي، فقال: (...ومعظم تعديلاته هي نتيجة استخراج الأوجه، مع مراعاة غنة اللام والراء التي تركها

الإزميري اختياراً بعد سورة البقرة). : (ص/85). : ورغم التقليد الكبير للشيخ الإزميري

إلا أنه استدرك عليه في كثير من المواضع لها فوجدتها تر

(2) الروض النضير : (ص/197).

(3) اشتقاق نضلة من قولهم: نَضَلَهُ يَنْضُلُهُ نَضَلًا في الرمي وما أشبه ، : : :

: (ص/136).

(4) الروض النضير: (ص/217).

(5) : (ص/35) () .

(6) ما زاده السمنودي ولم يسبق : (السكت لرويس قبل الهمز ،

يدع ويمح هذا المنهج كثير من الزيادات ، سبب تركه لها

: ترك إدغام الباء في الميم في قوله تعالى : [٤٢ :] للأصبهاني وهي مروية

من كفاية أبي العزّ....وترك تسهيل الهمزة في نحو ث ت ط بين الهمزة والواو وهو في الكافي وغاية

مسائل كثيرة منها من سبقه لكثرة تحريه في الرجوع إلى الكتب المسندة في النشر وترك
، إضافة لاعتماده على تخريج الأوجه مراعيًا

(1)

وبعد هذه النبذة التعريفية عن مدرسة الإزميري وأ ، والتي تنعت بمدرسة
: ل في هذا المبحث تطبيقات القواعد السابقة عند مدرسة الإزمير
بها ويدخل في هذا الالتزام الانضباط في العمل بها في تحريراتهم
قبول تطبيقاتها عند غيرهم.

المطلب الأول: تطبيقات قاعدة الاختيار عند المدرسة الإزميرية

أصحاب هذه المدرسة أجازوا أوجهها لم يقر بها
رأوا بها وعلى رأسهم الإمام
الإزميري والمتولي. وفي هذا المطلب سأذكر أولاً أمثلة من اختيارات أئمة هذه المدرسة
وأتباعها، ثم أبين موقفهم من اختيارات الإمام ابن الجزري، وذلك في فرعين:
• الفرع الأول: أمثلة من اختيارات أئمة المدرسة الإزميرية واتباعها:
1- أمثلة من اختيارات الإمام الإزميري:

الإمام الإزميري بجواز الاختيار والعمل به في مواضع عدّ
(البرهان) ح في بعضها () :
1 : (...):] ٥٣ :

[ج مع الوقف بالهاء من غاية ابن مهران
منها في أحد الوجهين ووجدنا في أصل الغاية
ويجوز أخذ هذا الوجه وإن لم يكن في غاية ابن مهران عدم

...وترك تحقيق ؤ للأصبهاني وهي في الكامل والمصباح ، وترك فتح الرء في فواتح السور عن

ولا أطيل في هذا الباب (. : شرح مقرّر : (ص/56).

(1) : شرح مقرب التحرير: (ص/56).

لأننا نترك الغنة بالكليّة بعد سورة البقرة اختياراً

ه لرويس اثني

(1)

في اختياره، وقال عنه: (... منع الإزميري وجه عدم الغنة ،

ج مع إثبات الهاء (2)

ابن مهران، ولم يجد فيها سوى الغنة (3) لما في النشر (4) من ذكره الغنة وعدمها

(5)

2: قول الإزميري: (... - في المنفصل للسوسي -

- في اللام - الإمالة - في ك ك [: ١٦٥] - وإن لم يكن

يجوز اختياراً لأننا نترك الغنة بعد سورة البقرة (6)

(1) بدائع البرهان: (ص/57).

(2) بحث في الغاية والمبسوط النسختين المطبوعتين فلم أجده ذكر الوقف بماء السكت ليعقوب، والله أعلم.

(3) : هذا ما وجدته في الغاية : (ابن كثير

, وافق سهل في الرأ فقط (...). : (ص/153).

(4) في : (24/2): (... وأطلق ابن مهران الوجهين عن غير أبي جعفر وحمزة

: إن الصحيح عن أبي عمرو إظهار الغنة (...).

هو في المبسوط لابن مهران : (يدغم أبو جعفر وابن كثير برواية الهاشمي وخلف

والراء بغير غنة , وروى ذلك عن أبي عمرو مختلفاً ,

رناها في شرح إدغام الكبير بعلمه. ويدغم حمزة والكسائي والبخاري لورش عند اللام

(...). : (ص/50-51).

لم يختار منه أيّ .

(5) الروض النضير: (ص/314) .

(6) : (ص/70) .

ملحوظة: أخذ المحرّرون وجه الإمالة لسوسي من كتابي الكامل وغاية أبي العلاء:

(89/4): (وفي الوصل أماله طلحة والشيزري والبربري عن الكسائي. وافق عبد الوارث وعبد

ماج في الرأ

بالأفعال نحو قوله: (ك ك ك) :

إمالة الرأ التي سقط ألفها لساكن لقيها في الوصل، نحو قوله: ث ث [: ٣٠]

ع ع ك [: ٥٥] ك ك ك [: ١٦٥], (. (287 /1)

3: قول الإزميري: (ويجوز وجه آخر - - في المنفصل -

الفتح في الياء في ب
المصباح لأننا نترك بعد سورة البقرة إلى آخر القرآن⁽¹⁾.
اش من

: (اختلف عن السوسي في إمالة فتحة الراء ... أبو عمران ابن جرير الإمالة وصلًا).

(77/2): (وروى ابن جمهور وغيره عن السوسي الفتح وهو الذي لم يذكر أكثر المؤلِّد

السوسي سواه، كصاحب التبصر ... وغيرهم) : (78/2).

: الإمالة: من طريق القاضي أبي العلاء عن ابن حبش عن أبي عمران ,

طريق القاضي أبي العلاء عن ابن حبش عن ابن المظفر الدينوري. : (287/1).

: المسيبي والحلواني عن يزيد ,

: (175/1).

ابن الجزري في : (ورواه- أي الإدغام مع بقاء الغنة-

أبو القاسم الهذلي في الكامل عن غير حمزة والكسائي وخلف وهشام وعن غير الفضل عن أبي جعفر وعن ورش
غير الأزرق) : (24/2).

زها الإزميري اختياراً؛ إذ قال المتوَلِّي :

: (234) (ص/37).

غير أن نصَّ (141/4) : [ج ج] 5، وغيرها] [پ پ] 2:

فأظهرهم من غير غنة بي. [ق ق ق ج] 71: [أدغمها بغير غنة حمزة، والأعمش،

ومحمد في الأول، وورش طريق البخاري والأزرق غير يونس وابن شنبوذ، والفضل عن أبي

جعفر، والخزاعي، والزيني عن الثلاثة، والبرجمي، وابن غالب، وهشام، وابن شنبوذ عن ()

حفص، زاد الخزاعي حمصاً غير أبي زيد وأبي شعيب طريق ابن حبش...).

للسوسي في النشر من الكامل : (طريق ابن حبش: قرأت على أبي العباس علي محم

بالكرخ على أبي سعيد بن أبي غانم دثني بكتاب ابن حبش قالاً: أبي علي

الحسين بن حبش بن حمدان الدينوري على أبي عمران عليه على اليزيدي.

على ابن حبش). : (474-473/2). فلا تجب الغنة عن السوسي في هذا التحرير

الكامل، والله أعلم .

(1) : (ص/90-91).

قال الإزميري: (روى الأحفش و بالفتح من الإرشاد والمستنير ، وبالإمالة من غاية ابن مهران

والوجيز والمصباح والتلخيص ، ولا بن الأخرم من غاية أبي العلاء) إتخاف البررة:

(ص/182) ، قال المتوَلِّي: (وبإمالتهم مع الغنة من المصباح) : (ص/341-342) ، وجاء في التنقيح

(واقراً بما إن تميلاً) شرح التنقيح (ص/115) ، وقال الشيخ الزيات في شرحه: (ويمتنع على المد للنقاش الإمالة في

4: في [٩٦ :] للحلواني عن هشام :

أخذ الشيخ الإزميري لهشام بالنون من الروایتين وتابعه على ذلك المتولي⁽¹⁾ ,
الإزميري: [٩٦ :] لهشام , والثاني:
... : (...)⁽²⁾ .

: (في (ڇ) فقرأ ابن كثير وأبو جعفر وعاصم بالنون
فرواه النقاش عن الأحفش والمطّ عن الصوري كلاهما عن ابن
, وكذلك رواه ... جوني عن أصحابه عن
اط صاحب المبهج عن هشام من جميع طرقه

فإننا لا نعرف النون عن هشام من غير طريق الدجوني)⁽³⁾ .
ب الإزميري على قول ابن الجزري :)
النون للحلواني مذكور في المصباح وكفاية أبي العز وروضة المعدل كما ذكرنا وكذا في المستنير
وغاية أبي العلاء لكنهما عن الحلواني ليسا من طريق الطيبة)⁽⁴⁾ .

التي اختلف في إمالتها عن ابن ذكوان... و... وإذا قرئ للنقاش بالمد
مع الفتح في (حمارك) () تعين ترك الغنة , وإذا قرئ له بالإمالة تعينت الغنة ,
ملاحظ على وجه المد والإمالة من المصباح , وبالرجوع إلى كتاب المصباح لم أجد غير وجه الفتح من طريق
النقاش عن الأحفش ونصه: ([٢٥٩ :] ك گ
النقاش عن الأحفش فإنه يفتح ذلك) : المصباح: (ص/331). فهذا التحرير مخالف لما في المصباح والله أعلم

(1) : النصير: (ص/450-451).

(2) بدائع البرهان: (ص/233).

(3) : (ص/304-305).

(4) : (ص/234). وقد أتبعه جمع من المحررين في: : (ص/148), وشرح تنقيح الكريم: (ص/175)

: (ص/799/1).

غير أن النص صريح عن ابن الجزري بأنه لا يعرف النون عن هشام من غير طريق الداجوني , نى هذا أنه لم يقرأ به
ولم يختره وقد تبع ابن الجزري بذكر النون من طريق الداجوني كلُّ : الشيخ البنا في الإتحاف:
(ص/353/1), الشيخ المنصوري في تحرير الطرق والروايات: (ص/227), ويوسف زاده في الائتلاف في وجوه
(ص/123/1) , والإيباري في غيثة: (ص/203-204), والخليجي في شرحه: (ص/199).

2- أمثلة من اختيارات الإمام المتوحي:

1: لأبي عمرو البصري ويعقوب على الإدغام الكبير:

قال رحمه الله:

وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعَ إِظْهَارِ غُنَّةٍ عَلَى وَجْهِ إِدْغَامٍ
تَوَهَّمَهُ قَوْمِي وَإِنِّي أُجِيزُهُ لَهُ وَهُوَ عَنْ رُوحٍ مِنَ الْكَامِلِ اعْتِلَاً (1)

(وقد جرى عمل شيوخنا على منع الغنة في وجه الإدغام

الكبير، وما ذاك إلا من كونهم لم يمعنوا النظر في ذلك الاحتمال الاحتياطي تركها حالة الإدغام ولم يلمحوا أن الاحتياط لا يصح عند وضوح الدليل، دليل أوضح وأعظم من نقله الإجماع على تركها في المتحرك في مذهب من يرويهما في الساكن مع اختياره لها في الأول قياساً على الثاني، ي ابن حبش من التجريد من رواية الإدغام. فالحاصل أننا لو قلنا بالمنع تبعاً لهم لكان منعاً للجائز غير مسلّم، للإجماع وارتكاباً لغير المروي وهذا لا يخفى ما فيه

فوجب العدول عن هذا وهذا إلى إعطاء كل الباب حقّه (2)

ثم قال مقرّر: وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعَ إِظْهَارِ غُنَّةٍ لِبَصْرِ مَعَ إِدْغَامٍ قَدْ وَهَمَ الْمَلَأُ (3)

(4) ورغم امتناع القراءة بها من طرف شيوخه وشيوخهم إلى

اختياره هذا في الغنة بعده، وإلى وقتنا المعاصر،

2: في قوله تعالى: ك ك ك ك ك ك ك ك [٤٤:] إلى آخر

(1) الروض النضير: (ص/198).

(2) الروض النضير: (ص/199). ذهب بعض المتأخرين إلى انقطاع هذا الوجه أداء عن ابن الجزري

هذا المثال في مبحث: تحريرات مخالفة لابن الجزري: (ص/285).

(3) الروض النضير: (ص/201).

(4) : (ص/ 63-64)، : تحرير الطرق: (ص/50-52)

البرهان: (ص/27)، شرح مقرّر: (ص/119).

منع الشيخ الإزميري (1) **گ** [٥٤ :] ،
گ ، كلاهما للوسوسي ، المتوَيِّ

() : لا وجه لمنع الغنة على وجه الإسكان مع القصر مع بين بين لأنها تأتي للوسوسي من غاية أبي العلاء ، ولأبي عمرو من الكامل ، ولا وجه أيضاً لتركها على الإسكان مع المد مع بين بين للوسوسي من غاية أبي العلاء (2) ولأبي عمرو من الكامل (3) . نعلم من هذا أنها ، وعلى ما قبله لهما عليه تبعاً لما في الأزميري ، ولم أصل إلى هذا التأمل إلا الآن والله الموفِّ (4) .

3: في قراءة نحو قوله تعالى: **ثُ ثُ ثُ ثُ ثُ ثُ** [١٧٧ :] ،

للأزرق في () ، :
 قال المتوَيِّ (و)بمتنع التقليل على (5) غير **ق**
 (6) ويحتمل
 المتوَيِّ إلى
 مذهبه بعض المحررين من المتأخرين ،

لأنه وجدته في تلخيص لابن بـ (7)

(1) بدائع البرهان: (ص/49-50).

(2) : : (1/176-260) (2/408).

(3) : : (ص/329-346).

(4) الروض النضير: (ص/306).

(5) في تعليقه على قول ابن الجزري: (وَقَصْرٌ مَعَ

ح شيخ الأجهوري في تحريره لتقليل لم يك للملا) : (ن النقل في المغير قليل يأتي على قصر البدل المنقول). : (ص/152-153).

(6) : : (ص/26) ، : (ص/46).

(7) الروض النضير: (ص/238).

قه كالمصري والإزميري: (1) لك الإزميري وغيره (2)
 وقد وافقه بعض المتأخرين كصاحب الفريدة (3) وجاء في التنقيح:
 كَالْأَبْرَارِ قَلِيلٌ عِنْدَ حَمَزَةٍ سَاكِنًا * بِأَلٍ أَوْ بِتَحْقِيقٍ لَدَى الْوَقْفِ وَانْقِلَابًا (4)
 المتوَلَّى (5) ودحض نصوص ابن الجزري بعد
 يمكن إجمالها في :

1- سكوت ابن الجزري عن ذكر بعض أصول القراء التي ذكرت التحقيق في المتوسِّد
 فقد ذكره في وجه النقل وسكت عن وجه التحقيق، ولم يذكر مكياً
 ب مع كونه ذكر لهما التحقيق في باب

2- أنه ذكر أيضاً في مسألة و تحقيق الهمزة الثانية من التبصرة لخلأ
 يقتضي التحقيق في نحو كُج
 كُج من باب أولى
 ينقل إليه ورش.

3- الإزميري لاختيار المهدوي في شرح هدايته التحقيق في المتوسِّد
 () ، ي في التبصرة تحقيق المتوسط بزائد
 المشهور الذي قرأ به على أبي : يخالف ما رجَّحاه

- (1) الروض النضير: (ص/281).
- (2) ذهب مذهبه كلُّ : في الإتحاف: (ص/87)، والمنصوري في تحرير الطرق والروايات: (ص/103)،
 الإزميري في (ص/46). قال الإزميري: () وكذا في كل القرآن
 لأن ابن الجزري منعه في البابين، في البدائع: (ص/74): (والعمل على ما ذكره بطريق النصِّ في لام التعريف
)، ويوسف زاده في الائتلاف في وجوه الاختلاف: (ص/10)، ماخ في فتحه: (ص/11)، العبيدي في
 تحاريره: (ص/176)، والخليجي في شرح: (ص/154).
- (3) : : (22/2) : () المتوَلَّى
 المتوَلَّى ()
- (4) شرح : (ص/135).
- (5) الروض النضير: (ص/282-283).

() التعريف وغيرها.

4- أن ابن الجزري لم يتعرّض في التقريب لهذا الإجماع , فذكر كلاً من التحقيق والتسهيل في المتوسّـد () التعريف وغيرها , ولم يزد عليه , وفي هذا نصّ

صريح في تجويز الوقف بالتحقيق من غير سكت في نحو: كَب .
إلا أن الشيخ المتولّي نصّ ثمين لابن الجزري لم يشر إليه في روضه الإمام ابن الجزري لهذه المسألة مد فيها أنه لا يجوز (1)

(ولذلك لم يتأتّ له في نحو كَب , و هـ) وهما النقل والسكت
كأبي الفتح عن خلف والجماهور
عن حمزة ه على حاله كما لو وصل كابني
غلبون وأبي الطاهر صاحب العنوان ومكّي وغيرهم ا من لم يسكت عليه كالمهدوي وابن
سفيان عن حمزة وكأبي الفتح عن خلاّ؛ فإنهم مجمعون على النقل وفقاً ليس عنهم في ذلك
(2)

فهذا نصّ وهو ما غفل عنه الشيخ المتولّي :
الأولى: إذ لم يذكره البتّ في الروض.

: بفقده لكتاب التبصرة والهادي والإرشاد والهداية وهي الكتب التي اعتمد
عليها في إثبات ما يريد إلا أنه اعتمد على نقول غيره فيها فهي كتب غير موجودة
عنده (3)

5:قراءة قوله تعالى: ع ع ع ك ك و و و و [77:
الفتح في (ع), (و), الإشباع في البدل (ك), وترقيق اللام في (و), للأزرق عن

(1) : (ص/63).

(2) : (1/427).

(3) : (ص/63-64).

(4) لأنه لا يأتي (الإشباع) :

ورش , حتى الشيخ الإزميري تبع في ذلك ابن
(1) وهو الذي في التجريد وأحد الوجهين في

(2) (3) الكافي .

قال الإزميري في تحريره للآية: (فيه للأزرق على ما ذكره ابن الجزري أحد عشر
...ومع ترقيق اللام من التجريد والكافي... وإنما قلنا على ما ذكره ابن الجزري

وجدنا في التجريد والكافي تفخيم اللام فقط (4) فحاء الإمام
المتوَّلي ن القراءة بهذا الوجه اختياراً :

وَفَخِمَ فَقَطُ مَا بَعْدَ ظَاءٍ مُسَكَّنٍ عَلَى مَا عَلَيْهِ فِي الْبَدَائِعِ عَوَّلًا (5) .

ثم نقل قول الإزميري: () رق في تفخيم اللام المفتوحة بعد
هكذا وجدنا في التجريد , والكافي(6) ثم قال المتوَّلي: (وهكذا وجدت في

لا يأتي ترقيق اللام إلا على الطول في البدل
عليه إلا التفخيم في اللام . (في اللام) . (ص/65-66).

قال الخليجي في: شرح المقرّ : (ص/142-145):

.....*

وَبَعْدَهَا ذَرَّ غَيْرَ مَدٍّ فِي الْبَدَلِ *

(1) : (ص/181) . والذي في التجريد التفخيم وجهاً كما ذكر الإزميري :
قبل اللام المضمومة والمفتوحة أحد هذه الحروف ساكناً نحو [الإسراء: ٣٣]
ق ق [١٠ :] ك [10 :] ق ج [٥ :] ج ج [٧ :] .

(2) : الكافي : (290-289/1) , (نحو : [] :
[١٧] ج [١١٤ :] . (

(3) : (2/112-113) غير أنه رجح التفخيم في الطيّ إذ قال في البيت: (348):

... * في شرحه : (

وغيره وهو أحد الوجهين في الكافي في ذلك تفخيمها). شرح طيّ : (ص/139).

(4) بدائع البرهان : (ص/145-146).

(5) الروض النضير: (ص/277).

(6) : (ص/39).

(1)

(2) لكن الإزميري لم يعوّ ما وجد في الكتب , حيث ذكر الترقيق فقط من

والوجهين من الكافي⁽³⁾ , ولم يهمله في تحريره للآية السابقة.

من جاء بعده ,

قال الشيخ الزيات في التنقيح:

(4)

(5) : (كما يمتنع ترقيق اللام بعد الظاء الساكنة)

فهذه أمثلة من تحريرات الشيخين الإزميري والمتولي رأينا أنهما أخذنا بقاعدة
فكانا صاحبي إذ أجازوا أوجهاً لم يقرأوا بما على شيوخهم ,
وأبنا عليهم , أتباع هذه المدرسة.

3- أمثلة من اختيارات أتباع المدرسة الإزميرية:

أولاً: الشيخ علي الضباع رحمه الله:

1: في وجه التقليل في الهاء والياء من فاتحة مريم للأصبهاني:

قال رحمه الله شارحاً نظم الشيخ المتولي:

.....*

ح

(6)

* ل الهلي

(1)الروض النضير: (ص / 277).

(2) في تحرير الطرق والروايات: (ص/79-80), في التحارير المنتخبة: (ص/108-

109), الإياري في غيث الرحمن: (ص/80-81), الخليجي في شرح المقرب: (ص/142-145).

(3) : (ص/39), ل عليه في الإتحاف إذ لم يذكر غيره :

والكافي). إتحاف البررة: (ص/99).

(4) شرح تنقيح فتح الكرم: (ص/82).

(5) : : (ص/65).

(6) : (الإمتاع) : (3/434).

(أن الأصبهاني روى سائر باب الإمالة بالفتح قولاً ، إلا أن الهذلي انفرد عنه بتقليل الهاء والياء من فاتحة مریم ، الهاء وإن لم يظهر من النظم ، وظاهره أن هذا الوجه غير مأخوذ به لما جرى عليه الشمس ابن الجزري من ترك

(1) (2) (3) (4) (5) (6) (7) (8) (9) (10) (11) (12) (13) (14) (15) (16) (17) (18) (19) (20) (21) (22) (23) (24) (25) (26) (27) (28) (29) (30) (31) (32) (33) (34) (35) (36) (37) (38) (39) (40) (41) (42) (43) (44) (45) (46) (47) (48) (49) (50) (51) (52) (53) (54) (55) (56) (57) (58) (59) (60) (61) (62) (63) (64) (65) (66) (67) (68) (69) (70) (71) (72) (73) (74) (75) (76) (77) (78) (79) (80) (81) (82) (83) (84) (85) (86) (87) (88) (89) (90) (91) (92) (93) (94) (95) (96) (97) (98) (99) (100)

ولم يأخذ به الإزميري - وتابعه على ذلك المتوَلِّي - : (الأصبهاني فتقليل الهاء انفرد به الهذلي ولم تأخذ به) (4) .

2: اع قراءة الإدغام في في وجه عن الأصبهاني في ذلك اختيار الإزميري و المتوَلِّي من بعده (ولا خلاف عنه في ([1:] (5) .

وقال المتوَلِّي في روضه:

(1) : : 71 / 2 . ولم يختاره ابن الجزري في الطيبة ، : (فأما الهاء من أ [١ :] ... ،

وانفرد أبو القاسم الهذلي بين بين عن الأصبهاني عن ورش) . : (68-67/2) ، : (

أ فأما لها... وكذلك انفرد الهذلي عن الأصبهاني) . : (69-68/2) .

(2) : التلخيص لأبي معشر الطبري: (ص/322) ، : (بين بين مدني ،) .

(3) : (436/3) .

(4) : بدائع البرهان: (ص/249) ، نقل الشيخ المتوَلِّي : الروض النضير: (ص/459) .

: (نحن لا نقرأ به ، سواء ثبت أنه انفراد أم لم يثبت

لأن صاحبها ترك اختياره ، ويلزم من أحاز التقليل في هذه الأحرف للأصبهاني أن يقرأ بأحرف

كثيرة ثابتة في الكتب التي أسند منها طريق الأصبهاني ولم يضمنها الإمام ابن الجزري في الطيبة

الباء في الميم في قوله تقدست أسماؤه: [٤٢ :] لأن ابن الجزري ذكر كذلك أن الإدغام انفرادة

: (انفرد صاحب المبهج بالإدغام عن ورش - يعني من طريق الأصبهاني -

(ابن) [:] : (12/2) مع أن الإدغام كذلك يأتي من كفاية أبي

...فهذه تسعة كتب - ذكرت الإدغام - من أصل خمسة عشر كتاباً ، ومع ذلك لم يقرأ أحد من طريق الطيبة

بالإدغام من طريق الأصبهاني ، وإنما كان لأن ابن الجزري لم يقرأ به ،

ترك أحرفاً وهو يعلم أنها ليست انفرادات مثل الغنة في اللام والراء لشعبه وهي واردة من خمسة كتب من الكتب

وغير ذلك كثير) . مفردة الأصبهاني: (ص/329-331) .

(5) بدائع البرهان: (ص/388) .

وَلَكِنَّ نُونَ الْأَصْبَهَانِيِّ لَمْ يَكُنْ * كَمَا قَالَ الْأَزْمِيرِيُّ بِإِدْغَامِهِ تَلَا (1).

بيت الشيخ المتولي: (:

(... والنون عند الواو من قوله تعالى: (2)

غير أننا نجد ابن الجزري أطلق الخلاف عن ورش من طريقه (3) :
جميعاً - ورش - أبو عبد الله (4) وأبو القاسم الشاطبي (4) وأبو محمد (5) (6)

ثانياً: الشيخ عامر عثمان رحمه الله:

1: ة اللام والراء لهشام وابن وردان قال رحمه الله:
(- - على مد التعظيم لغير يعقوب والمك , وتجاوز لهما معه , لهشام وابن وردان) (7) :
ات في شرح التنقيح :

(8) كة* ير
2: في قوله تعالى: ك ك ك [25:]:

(1) الروض النضير: (ص/567).

(2) : (428/3).

(3) : الكافي: (485/2).

(4) يقول الشاطبي في متن الشاطبية : (281):

* ظَهَرَ عَنْ فَتَى

(5) : (ص/705).

(6) : (18 /2). (وقد أطلق الخلاف عن ورش من طريقه في النشر , وشرح الطي

وإتحاف فضلاء البشر عليه في كتاب المبهج وكتاب الإعلان ,

أن يذكر رمز ورش : الجيم في نظم الطيبة حتى يكون طريق الأصبهاني في هذا الحرف كقالون , وهذا لم يقع في هذا الموضوع , - : في طيبة النشر: (270):-

((مفردة الأصبهاني: (ص/328).

(7) : (ص/43).

(8) شرح التنقيح: (ص/54).

أوجب رحمه الله الباء للحلواني على (ك ك) , ومنع الباء للداجوني على :
قال رحمه الله:

*
س

وهذا اختيار منه رحمه الله , وليس في ()

(تختصُّ) الحلواني بإثبات الباء في قوله

تعالى: ك ك ك [25:] وللداجوني بحذفها لأن حذف الباء للحلواني من كفاية

أبي العز (1) (2) , والإثبات

للداجوني من غاية أبي العلاء (3) وكفاية أبي العز (4) سر عن زيد عن الداجوني من

المستنير (5) (6)

ثالثاً: الشيخ السمنودي: رحمه الله:

جه التي زادها رحمه الله وقد خالف في ذلك

:

1: السكت لرويس قبل الهمز: قال رحمه الله:

(7) م ج هـ

*
ق

2: قال رحمه الله:

(1) أثبت الباء لهشام من طريقه فقال () () : () : (ص/207).

(2) : أبو عبد الله الحسين بن حمّ ثم القزويني ثابت محقّ ,

قرأ على الحلواني وأحمد بن الصباح رأ عليه ابن مجاهد . توفّي في حدود (300هـ) . :

(236/1) : (244/1).

(3) أثبت الباء لهشام بكماله من طريقي الداجوني والحلواني فقال: () ((غاية الإختصار : (457/2),

(457/2), (وقطع الحافظ أبو العلاء عن هشام من طريقي الداجوني والحلواني جميع

(246/2) : .

(4) زيادة الباء في () للداجوني ه في الكفاية : (ص/147) : (وروى الداجوني عن هشام: () ,

زيادة باء) فيكون للحلواني عن هشام الحذف من كفاية أبي العز

(5) وكذا عن الحلواني ونصه : (روى الحلواني والمفسر: () بزيادة باء أيضاً) . المستنير : (94/2).

(6) : (ص/101).

(7) : : (184)(4/291).

(1)

* سٍ وُتٌ فِي

:

اختياره هذا

والله أعلم.

: (مثل الغنة في اللام والراء لشعبة وهي واردة من خمسة كتب

...والصواب أن لا نقرأ بالأوجه التي تركها وننسبها إليه ,

من يختار القراءة بها أن ينسبها لاختياره لا للطيِّ) (2)

رابعاً: الشيخ عبد الرزاق موسى: رحمه الله:

اختياراته التي ذكرها في كتابه تأمُّ حول تحريات العلماء:

1: في قوله تعالى: ثُ ثُ ثُ [٧ :]

قال ابن الجزري في نظم الدرّة: ... لُ لُ لُ لُ (3)

قال الشيخ عبد الرزاق موسى رحمه الله:)

فسروا النظم على ظاهره على ما أراده مؤلّفه دون تحقيق لطرق الرواية

حتى جاء العلّا في الوجوه المسفرة

في شرحه على الدرّة , فقد ذكرا أن هذه القراءة ليست من طريق الدرّة والتجبير

جميع القراء في وقتها إلى اليوم , ولم يقرأوا بها من طريق الدرّة وأهملوا نصّ

ابن الجزري في الدرّة لأنه مخالف لما جاء في التجبير (4)

: (أوجب بعض الفضلاء قراءة قوله تعالى: ثُ ثُ ثُ

, وهذه المسألة من أوضح [٧١ :] ,

(1) : (270) (4/ 296).

(2) مفردة الأصبهاني: (ص/331).

(3) ومثن الدرّة : : (130).

ومعناه: () () : (جُم) هنا بوصل همزه وفتح ميمه على أنه أمر من يجمع ,

لسقوط الهمزة على الوصل عند الدرج , وعلم من انفراده لمن عداه بهمزة قطع

أمر من الإجماع) . : لإيهاب فكري: (ص/86) ,

(4) : : (ص/46).

في تحبير التيسير

(فأجمعوا) في

، قراءتها (فأجمعوا)

ضى ما ذكره ليست من طريق الكتاب (1) ، وهذا يكاد يصل إلى

التصريح بترك طريق الكتاب اختياراً ، ما ذكرناه من أن ترك الأحرف التي تلزم

طرق التحبير إلى طرق النشر ليس له تخريج إلا أن يكون اختياراً من ابن الجزري

(2)

:2

: (والسكت أهملاً) (3)

قال رحمه الله: (ومعناه: في اختياره أهمل السكت من طريق الدرّة والتحبير

لروايته عن حمزة ، وجميع شراح الدرّة القدامى فسروا النظم على ظاهره بدون تحقيق

كما فعلوا في المسألة الأولى ، حتى جاء ابن الجزري الصغير ،

: محمّ المتويّ وأثبت في الروض النضير ما معناه: أن ابن الجزري لا وجه له في

(4) (...)

ثم أخذ ينتصر لاختياره مستشهداً شيخين المتويّ إلى أن قال عن

: (فالإتيان بالسكت ملزم

الثلاث من طريق الدرّة ، ... وإلا تعتبر قراءته ناقصة ، وفيها خلل في الرواية

يجاز عليها...بالإضافة إلى أن التهاون في ترك تعليم رواية جائزة يؤدي إلى إهمال غيرها واحدة

، وهذا أمر غاية في الخطورة لأنه يؤدي إلى انقطاع إسناد القراءات التي حرص

عليها سلفنا الصالح ، ونحن قد قرأنا بها وسندها جميعاً متصل بالمتويّ ،

(1) : إن طريق التحبير والدرّة . : التيسير لما على الدرّة من تحرير: (

:(ص/287).

(2) : (ص:287).

(3) متن الدرّ : : (37).

(4) : (ص/47).

ولا منع إلا بنصٍّ (1) وغيره).

ملحوظات على كلام الشيخ عبد الرزاق موسى رحمه الله : للشيخ رحمه الله نصوص أخرى مخالفة لما ذهب إليه في هذا الموضوع ومنها :

1- ر رحمه الله لفظ (الإجماع) في المسألتين وأن القراء قبل الشيخ المتولي

مجمعين على الأ فلم يخالف فيهم أحد ابن الجزري، وبهذا يكون :

2- الشيخ المتولي هما من خالف الإجماع في هذه الحالة , غير أن

الشيخ موسى قد انتصر لهما فناقض رأيه : (ولم ينظروا إلى أن مخالفة الإجماع

عمل حرمه الله , ونهى عن الخروج ع) (2) : (والإجماع حجّ والعمل به واجب حتى

فإن الإجماع عليه يجعله صحيحاً ره علماء الأصول) (3) , وقال في

موضع آخر عن مخالفة ابن الجزري : (قد خالفوا كلام ابن الجزري المذكور الذي يعتبر مقرئ

الدين وإمامها في هذا الفن ولا يوجد سند في مشارق الأرض ومغاربها في القراءات إلا

الإمام ابن (4)

: (والذين ألزموا غيرهم بترقيق الراء في : ك [١٦ :

() في

بالجامعة الإسلامية أيضاً غير التحكُّ مخالفين بذلك شيوخهم وشيوخ

كالمتولي هذه الرواية

لم يستطع أحد في الدنيا حتى اليوم أن يخطئهما فيما أثبتاه...

(5)

فهذه نماذج من اختيارات أعلام المدرسة الإزميرية رحمهم الله , بين جلياً

, والملاحظ أنها في جلها جاءت مخالفة لاختيارات ابن الجزري ,

(1) : (ص/52).

(2) : (ص/86).

(3) : (ص/138).

(4) : (ص/133).

(5) : (ص/86).

يقودنا إلى

:

• الفرع الثاني: موقف محرري المدرسة الإزميرية من اختيارات ابن الجزري:

المتتبع لمواقف المحررين وعلى رأسهم الإزميري يجدهم قبلوا بعض اختيارات

(1)

فقد أخذ الإمام الإزميري

فقال رحمه الله:

[]، والأولى تخصيصه برواية إسحاق

) :

[في كفايته]

لأن السكت من إرشاد أبي العزّ

على أن رواية إدريس من كفاية أبي العزّ

(2)

الطيّبة، ولكن أخذناه لإدريس

كما أن محرري المدرسة الإزميرية لم يقفوا الموقف نفسه أيضاً

، ولعل الأمثلة التي ذكرتها سابقاً في مبحث اختياراتهم خير شاهد على ذلك ،

ط الضوء على بعض المسائل المهمة التي اشتهرت عند المحررين والتي

الأزرق مطلقاً ،

- مئات الأوجه التي لم يقرأ

التي ترتب على منعها أو تجويزها -

بها ابن الجزري، ولا أقرأ بها.

المسألة الأولى: الغنة للأزرق:

أولاً: قول الإمام ابن الجزري:

في إدغام النون الساكنة والتنوين في اللام والراء لجميع غير

حمزة والكسائي، وأطلق ذلك في جميع ولم يستثن الأزرق فقال في كتابه

:(وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء

كنافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وأبي جعفر ويعقوب وغيرهم)⁽³⁾.

(1) : (تحريرات موافقة لابن الجزري) : (ص/269).

(2) بدائع البرهان: (ص/20-21). وقد سبق نقله وتصويب أخطائه في: (ص/278-279).

(3) : (2/23).

كل
(1)

):

كتابنا نصاً

وقال في التقريب: (وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام فيه

(2)

وقال في الطيبة:

(3) بلاغنة في لامٍ وراً * وهي لغيرٍ صحبةٍ
(4)

غير قرّ

من خلال نصوص ابن الجزري يتبين

ثانياً: موقف القراء قبل ابن الجزري وفي زمنه:

1: قول الإمام أحمد بن حنبل الأنصاري (ابن الباذش):

() : أبي عليّ الصّدي وأنا أسمع , عن أبي طاهر ابن سوار

: يعني:

الغنّة عندهما , يعني: : الرواية عن نافع وعاصم وابن عامر في

(5)

2: قول الإمام القباقبي (6): (وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام فيهما مع بقاء

, ورووه عن أكثر : نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وأبي جعفر

وغيرهم , وهي رواية النّهرواني عن نافع و...)

(1) : (24/2)

(2) : (ص/85).

(3) :

(4) : (275).

(5) الإفتناع: (1/250).

(6) : محمّ أبي بكر الحلبي الأصل

المقرئ المعروف بابن القباقبي ,

وناظم الثلاث الزائدة على العشر . توفي في

: (849هـ) . : نظم العقيان في أعيان الأعيان: : (ص/148) : (8/288).

(1)

3: قول أبي (وأدغم التنوين في اللام : نافع وابن كثير

ويعقوب بخلاف عنهما) (2)

4: الإمام شهاب الدين : () :

لغير صحبة) : عند اللام والراء تجوز لغير صحبة، يعني: أنها وردت عن نافع

وابن كثير وأبيعمرو وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب وحفص) (3)

5: قول الإمام النووي: (وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع بقاء ، ورووه

كنافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وأبي جعفر ويعقوب

(4) (...)

6: قول الإمام الطيبي: (الغنة في لام ورا... لغير صحبة) (5)

ثالثاً: مواقف المحررين من المسألة:

انقسم المحررون إلى فريقين:

، وهم من مدرسة الإزميري، وسنأتي إلى تفصيل أقوالهم:

1: المتبعون⁽⁶⁾ لابن الجزري:

أ-) : - - ت من طرق النشر التي

هي طرق هذا الكتاب نصاً (7)

(1) إيضاح الرموز: (ص/194).

(2) : (121/1)

(3) شرح طيبة النشر: (ص/114).

(4) شرح طيبة النشر : (1/557).

(5) : (ص/210).

(6) ملحوظة : بعض المتبعين لابن الجزري في الأخذ بالغنة للأزرق في اللام والراء قيدها ببعض الأوجه

(7) إتخاف فضلاء البشر: (ص/74).

ب- : نصوري بالغنة في اللام والراء غير أنه قي

، ا من جاء بعده من المحررين فقد قطعوا باستثناء تلك الوجوه .
كقوله في (قوله تعالى ن ث ن ذ [: ١٧] ، للأزرق يحتمل تخصيص وجه
الغنة بتزيق الراء) (1) .

وقوله في (قوله تعالى: ن ث ن ذ [: ٢٦] ، يحتمل تخصيص للأزرق
بالطويل في البدل من الكامل...) (2) .

ج- ماخ :

ص * سَائِي
تَم *
وَالْمَدْعَمُ الْكَبِيرُ وَالْمُسْتَوِي * بَارِي وَعِنْدَ مَدِّ حُفِّ
ذَكْوَانٍ لَمْ كَتَّ مَدَّ * وَعِنْدَهُ تَفَاوُتًا فِي السَّكْتِ رُدِّ (3) .

د- : (ثم ا) الغنة تمتنع مع الإدغام الكبير لأبي عمرو
المنفصل للأصبهاني وعلى قصره لحفص
(4) (للأزرق

ه- قول الشيخ الإبياري: (لأزرق معطوف على الأصبهاني ، نه لم
، كما في نحو قوله تعالى: [: ١٨٤] ،
فهذه ثلاثة أوجه على

(5) (

(1) تحرير الطرق والروايات: (ص/66).

(2) : (ص/67).

(3) الرحمن في شرح هبة المذ : للطباخ : : (38-41) (ص/72-73) .

(4) : (ص/64-65).

(5) غيث الرحمن: (ص/44-45).

ة للأزرق في المستنير أصلاً⁽¹⁾ .
، وآته

في رسالته) :

(لا نعلم لها أثراً ولا ندري لها خبراً
قصرت همّ : الطرق، وإن كنا قرأنا بما
لمفقد رجعنا عنها تأسّد بالنصوص النثرية وما وافقها من التفحيصات الإزميري⁽²⁾ .
(: - يقنيا لله وإياك لمرضاته - أي قرأت القرآن العظيم في
النون الساكنة والتنوين عند ملاقاته رش من طريق الأزرق عند قصر البدل ه
ه، وعند ترقيق الراء المضمومة دون
... عت كلام النشر في أحكام
فلم أجدها وردت عن الأزرق في طريق من الطرق التي مها في بحث
(3)) .

المتويّ الإزميري لهذا الوجه لم

المتويّ .

في عصره وبعده إذ لم يأخذ به

رابعاً: مناقشة الأدلة⁽⁴⁾ :

1: مناقشة أدلة الشيخ الإزميري:

(: - - للأزرق ، ولم لأصبهاني

خطأ فاحش):

(1) : (ص/24).

(2) نقلاً عن الإمام المتويّ وجهوده في علم القراءات: (ص/91).

(3) : البرهان الأصدق : (ص/403-404-407).

رغم أن المتويّ يتصل سنده بالعبيدي والمنصوري ، لا الإزميري. : سند المتويّ في: الإمام المتويّ وجهوده في

(104-111).

(4) : غنة الأزرق بين النفي والإثبات: (ص/32-40)، نقد منهج الإمامين:

(ص/118-138).

يمكن الرد :

أولاً: أن الشيخ المنصوري لم يذكر بل ذكرها من المستنير :
(وذكر في ()⁽¹⁾ أن الغنة في الراء واللام في رواية أبي الفرج النهرواني عن نافع لابن
في (المستنير)⁽²⁾ . قال ابن الباذش في (الإقناع): " :
وعاصم وابن عامر في قول أهل العراق عنهم إظهار الغنة عند الراء واللام"⁽³⁾
يأتي وجه الغنة على القصر أيضاً⁽⁴⁾ . فيلاحظ أنه استدلل
بمصدرين هما النشر والإقناع.

ثانياً: (يحتمل تخصيص وجه للأزرق بالطويل في البديل من
(5)) .

() () () بديل استشهاده
بالإمام الجعبري : (وقد ذكر الجعبري أن قصر البديل عليه العراقيون)⁽⁶⁾
ليستشهد بهذا النص .

فسبب توهم الإزميري بأن الشيخ المنصوري ذكر الغنة من الكامل هو جمع المنصوري
فظن الإزميري أن المقصود هو

-
- (1) : : (23/2)
 - (2) : المستنير: (467/1). : (اختلفوا في تبقية الغنة ...
ار عن النهرواني عن أهل الحجاز وابن عامر وأبي عمرو بتبقيتها منهما عندهما).
 - (3) : الإقناع : (251/1). : (بالغنة في الراء واللام كثير جداً عن جميع القرّ وإنما
رت من قرأت له بما من طرق هذا الكتاب وهو مذهب مشهور لا ينبغي أن نستوحش منه
ته في العربية جّحه على إذهابها).
 - (4) تحرير الطرق والروايات : (ص/68).
 - (5) : (ص/67).
 - (6) : (ص/67-68).

. : (وذكر الشيخ الغنّة من الكامل للأزرق) (1) م أن الغنّة هي المستشهد بها

ثالثاً: لفظ (يحتمل) الذي ذكره المنصوري في قوله (ويحتمل من الكامل)

له وحزم بها صاحب النشر عنده

المنصوري في الأزرق يذكره كترقيق الراء والبدل وغيرها , في إشارة إلى أن ثابتة عنده لكن ما يترتب عليه والمحتمل لعدم وضوحه في تلك الكتب , المنصوري أن مصدره في هو النشر والمستنير والإقناع.

الذي جاء في نسخة النشر التي وقعت للمحررين

كلام الهذلي في الغنّة- كما سيأتي- , في الغنّة أخذاً من الإطلاق في : (قد وردت الغنّة مع اللام والراء عن كلِّ ريق كتابنا نصّاً (2) ...) .

رابعاً : أن كتاب الكامل لم يكن بين يدي الشيخ الإزميري وهو من المصادر الذي ثبت م في نص الشيخ المنصو .

وما يقوي هذا الرأي أن الشيخ الإزميري في قوله (- : -) ... فيه دلالة قوية أن كتاب الكامل لم يكن بين للأزرق من المستنير عتماده في عزوه للكامل ,

كان بين يديه كتاب المستنير من المستنير من طريق النهرواني فقط

ابن سوار على أبي العطار عنه, ولم يكن في المستنير (3) طريق النهرواني في طريق الأزرق بل كان في طريق الأصبهاني وقالون مة من المستنير هو خلط

(1) : (ص/24)

(2) : : (24/2)، وغنّة الأزرق بين النفي والإثبات: (ص/20 34).

(3) : المستنير : (1/234-247-249).

خامساً: أن الشيخ الإزميري (للأزرق مطلقاً)
ثابتة وثابتة في آن واحد ؟
ثابتة وثابتة في آن واحد ؟

أقول الشيخ الإزميري: (ولم يذكر - : - للأصبهاني - : -)

1- فكلا الرجلين اعتمد في المسألة على كتاب النشر.

2- ولا يلزم أن يذكرها من جميع طرقها.

أما إن كان قصده أن المنصوري لم يورد للأصبهاني مطلقاً

() : (الأصبهاني... على وجه القصر من المستنير ,

وأي العز (1) .

2: مناقشة أدلة الشيخ المتولي:

أولاً: أن الشيخ المتولي في هذه المسألة عدل عن موقفه ح بأنه قرأ بالغنة للأزرق

(2)

الإزميري في البدائع : (ثم

إني وقفت على كتابه بدائع البرهان فوجدت فيه ما هذا نص (3) , بع للإزميري

ثانياً:

لم يكن عنده كتاب الكامل ليرجع إليه

رحمه الله (لم يذكر في النشر في هذه الطرق (4))

(وهذه نبذة جمعتها من النشر في ذكر الطرق (1)

اعتماده على النشر، وذلك لفقده

(1) تحرير الطرق والروايات: (ص/63).

(2) : - - () - دون مدّه -

- ، نحو: ذ ذ [: 27 وغيره] : البرهان الأصدق:

(ص/404).

(3) البرهان الأصدق : (ص/405).

(4) روض النضير : (ص/197).

ه رحمه الله : () - في النشر - لم يذكر منه شيئاً في
ة لورش من غير طريق الأزرق (2) .

لم يجدها في

، ولما ذكرها منه استثنى الأزرق ، وهو ما ذهب إليه الإزميري
ا وقف عليه من نصوص النشر ،

أو تحريف (3)

ثانياً:

ابن الجزري عن الإمام الهذلي والذي استثنى الأزرق من ، وبعد الرجوع إلى
ره: الهذلي في كتاب النشر وقع فيه سقط أو تحريف من

اخ ، قال رحمه الله : (ورواه - :

- أبو القاسم الهذلي في الكامل عن غير حمزة ، وعن غير
الفضل عن أبي جعفر وعن ورش غير (4) .

وفي كتاب الكامل جاء النصّ - :-

جج [5:، وغيرها] پ پ [2:] فأظهرهم من غير غنّ
بي. ق ق ق ج [71:] أدغمها بغير غنّة حمزة، والأعمش، والعبسي،

ومحمد في الأ ، وورش طريق البخاري، والأزرق غير

(... (5)

ضح السقط أو التحريف الذي وقع في النشر في

الهذلي: (أدغمها بغير غنّة حمزة... وورش) : (الأزرق غير يونس وابن

(فاستثنى الهذلي روايتين عن الأزرق، وهما يونس وابن شنبوذ، : أن لهما

(1) البرهان : (ص/407).

(2) : (ص/409).

(3) : ة الأزرق بين النفي والإثبات: (ص/38-39).

(4) : (24/2).

(5) : (141/4).

في اللام والراء،

في النشر)

(1) (...)

ثالثاً: ذهب الشيخ المتوِّلي إلى أن النصوص التي جاءت عن ابن الجزري والتي تشعر للأزرق كقوله: في : (وَهِيَ لَغَيْرِ صُحْبَةٍ أَيْضًا تُرَى) وغيرها المطلق الذي يجب تقييده على ابن الجزري للأصبهاني وقالون عن نافع من أهل الحجاز فقط (2).

غير مسلّم :

1- لا يعقل أن يطلق ابن الجزري في وثبوتها عن أهل

, ثم يتبين , فما وجد في الكامل من أنها ثابتة للأزرق من طريق

من طرق النشر يناقض دعوى الإطلاق, ولكن فقدته للكامل أدى إلى هذ

كم المستند على تحريرات من سبقه, واقتضاه على نصوص النشر فقط

2- أنها لو كانت مطلقة لما حافظ على استثناء الكوفيين من في سائر نصوصه فلو

أراد الإطلاق لكان التعميم يشمل . والملاحظ على

من هذه النصوص التي ساقها في ثبوت لا نجد احتفى

احتفاء أصحاب التحريرات بها حتى ضاقت كتبهم بكثرة الأوجه المتر

لهؤلاء .

3- (وقرأت بها من)

(1) : (108/1) . : (ص/26-27).

ذكر ابن الجزري في الغاية: (75/1) : (وأسند الهذلي في كامله في رواية ورش من طريق ابن شنبوذ عن ابن

والصواب ابن شنبوذ عن النحاس من غير ذكر ابن هلال، توفي سنة عشر وثلاثمائة في

أحد الأسباب التي جعلت بعض المحررين يمنعون الغنة حتى بعد العثور على نسخ

في الإسناد من الهذلي، والله أعلم .

(2) : البرهان الأصدق: (ص/418).

رواية قالون وابن كثير وهشام وعيسى بن وردان وغيرهم (1)، (2).

وفي ختام هذه المسألة: حظ كيف أن محرري مدرسة الإزميري خالفوا اختياراً
مجمعاً (3) ، مع أنهم -رحمهم الله- يجيزون أ
لم تظهر من الكتب والطرق المسندة -
كما فعل الإزميري
كتجويزه السكت بين السورتين لإدريس عن خلف ، تجويزه رك
قبل الهمز لخلف عن حمزة، تجويز
ولم يجوّ للأزرق وغيرها

المسألة الثانية: السكت خلف العاشر من الدرّة:
أولاً: قول الإمام ابن الجزري:

(1) : إلى أن لفظ (غيرهم)

الاختيار في ترك الغنة لمن لم يذكرهم ،
في موضع آخر - في النشر: (29/2) ذكر أنه قرأ بعدم الغنة لأبي عمرو - فأثبت له خلاف ما أداه عن أبي
في () : (وهي لغير صُحبة أيضاً تُرى)؛ فلفظ: ()
معنى البيت أي ترى الغنة لمن صحّ
: (ص/25).

(2) : (24/2).

(3) ذهب محقّق (البرهان الأصدق) (ص/383) إلى خلاف ذلك فقال في مذاهب القراء فيما يخصّ
في اللام والراء : () : الجمهور على أنه بغير غنة ، وذهب كثير من الأئمّة إلى أنه بغنة).
لأن الإجماع حاصل بالقرّ

والطبّاخ والإبياري... إلا إذا كان يقصد بالإجماع هم من أمرهم شيخ الأ نذاك مصطفى العروسي وألزمهم
إلى أن (الشيخ المتولّي : الأولى :

وتابع الإمام الإزميري رحمه الله على ذلك. :

طبقة طبقة إلى الإمام ابن الجزري رحمه الله). نقد منهج الإمامين : (ص/120).

ثم قال: (...)

ابن الجزري في (التحبير)

السكان مع الهمزة من غير سكت... (1)

وقال في متن الدرّة:

* وَحَقَّقَ هَمَزَ الْوَقْفِ وَالسَّكْتِ أَهْمَلًا

والمعنى: () - بتحقيق الهمز في الوقف حيث وقع وكذا ترك

(2) مخالفاً .

اح الدرّة على أن المقصود ترك السكت عن خلف من الطرفين، وهذه بعض

أقوالهم:

1: قال الإمام الزبيدي في شرح البيت: (ق همز وأهمل السكت

(3)) .

2: في شرحه لقول الناظم: (وَحَقَّقَ هَمَزَ الْوَقْفِ وَالسَّكْتِ أَهْمَلًا): ()

() ، () بتحقيق الهمز في الوقف حيث وقع بخلاف

بترك السكت على الساكن قبله مخالفاً (4) .

3: قال الشيخ عبد الفتاح القاضي في شرحه للنظم: (لسكت أهملًا: الضمير في

() (أهملًا) ، يعني: أنه قرأ بتحقيق الهمز

في الوقف بجميع أنواعه ، فخالف في ذلك أصله ، وقرأ كذلك بترك السكت على الساكن

فخالف في ذلك أصله أيضاً (5) .

4: ل الشيخ محمد سالم محيسن: (

الواقع قبل همزة القطع ، وصل نحو:

(1) تحبير التيسير: (ص/267).

(2) : (ص/30).

(3) الإيضاح شرح الإمام على متن الدرّة: (ص/140-141).

(4) شرح النويري على الدرّ: (ص/268-269).

(5) الإيضاح لمتن الدرّ: لعبد الفتاح القاضي: (ص/125).

بِجْ وبالمنفصل نحو: أ ب (ب) (1).

5: () فق عليه بين جميع القراء أن الدرّة ليس فيها

لإدريس عن خلف على ذلك ناظمها الإمام العلامة ابن الجزري :
(والسكت أهملًا) ، ثم أقرأ بذلك طلابه جميعاً ، ومنهم من شرح نظمه هذا وابن الجزري حيُّ
يرزق كالإمام الزبيدي ، ولم يذكر أحد من طلاب لإدريس... بل لم يقرأ به أحد
ولم يقرئ به أحد عهد الإمام ابن الجزري إلى عصرنا هذا (2).

ثانياً: مواقف المحررين من المسألة :

ومخالف له:

1: المتبعون لابن الجزري:

اتبعت مدرسة المنصوري ابن الجزري في منع السكت لخلف العاشر ولم يشدّ
، مدرسة الإزميري فقد كان رئيسها متبّعاً لابن الجزري فخالف بهذا
وعلى رأسهم المتوليّ (في أحد قوليّه):

- الإزميري: (ولإدريس عن خلف في اختياره يمتنع التسهيل مع عدم السكت
(3)) .

- المتوليّ: (لم يسهّل خلف الهمز وقفاً ولم يسكت على الساكن قبل الهمز) (4) .

2: المخالفون لابن الجزري وأدلتهم:

ذهب بعض المحررين إلى مخالفة اختيار ابن الجزري

قبل الهمز وبهذا القول قال العلامة المتوليّ

وغيرهم.

أ- قول الشيخ المتوليّ: (ذكر الإزميري لإدريس التفخيم مع عدم السكت من طريق
, , , , , ثم التزيق مع عدم

(1) التذكرة في القراءات الثلاث المتواترة وتوجيهها من طريق الدرّة: (29/1).

(2) : (ص/76).

(3) : (ص/49).

(4) الوجوه المسفرة في القراءات الثلاث المتواترة: (3/).

درة والتحبير , وكنا تابعناه على ذلك حتى بان لنا أن فيه نظراً⁽¹⁾ .

ته أن ابن الجزري قال في مبحث الطرق من التحبير: (قرأت بها - يعني
- القرآن كله على الشيخ أبي محمد عبد الرحمن بن أحمد الواسطي وأخبرني أنه
قرأ بها القرآن كله على محمد بن أحمد بن عبد الخالق المعدّ , وقرأ بها على إبراهيم بن أحمد,
وقرأ بها على أبي اليمن , وقرأ بها على أبي محمد , : رأت بها القرآن
أوله إلى آخره على الإمامين: الشريف أبي الفضل عبد القاهر بن عبد السلام العبد ,
وأبي المعالي ثابت بن ب , نا الشريف فأخبرني أنه قرأ بها على الإمام
أبي عبد الله محمد بن الحسين الكارزني , وأخبره: أنه قرأ بها على الإمام أبي العبد
أبو المعالي فأخبرني: ه قرأ بها على الإمام القاضي
أبي العلاء محمد , وقرأ الواسطي بها من الكتاب على الإمام أبي
بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي , عي جميعاً على
(2)

قال المتولي: (فعلم من أن طريق الدرّة والتحبير من طريق المطأ⁽³⁾)
: عي من كتاب المبهج لأبي محمد
كتاب المصباح لأبي الكرم الشهرزوري قرأ بها على الشريف أبي الفضل العبدّ وقرأ بها
على أبي عبد الله الكارزني ومن الكامل لأبي القاسم الهذلي قرأ بها على عبد الله بن شبيب
وقرأ بها على أبي الفضل الخزاعي، وقرأ بها الخزاعي والكارزني على أبي
وهذه ثلاث طرق للمطأ... طريق القطيعي من الكفاية في
والمصباح قرأ بها سبط الخياط وأبو الكرم على أبي المعالي ثابت ب
القاضي أبي العلاء محمد بن أحمد [(4)

(1) النضير: (ص/493).

(2) تحبير التيسير: (ص/181).

(3) الروض النضير: (ص/494).

(4) : (732/1).

(1) وسمع
 وقرأها من الكتاب على أبي بكر
 أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك شبيب بن عبد الله القطيعي (2)
 ثم المتوَّلي: (فعلم من هذا أنه في التحبير والدرّة أخذ طريق المطّ
 (3)
 ذكر قوله : - يعني: -

(4) عليه في المبهج .
 قال الشيخ المتوَّلي: (فظهر من هذا أن عدم ذكره - السكت في الدرّة
 والتحبير لا وجه له , وظاهر عبارة الأزميري أن الشطّ عي يسكتان من غير خلاف
 لهما عدم السكت أيضاً من المصباح,
 (5)

ب- : - : بترك السكت على الساكن قبل
 الهمز مطلقاً وهذا اقتصار من الناظم رحمه الله تعالى
 , و لا يمنع من الأخذ
 عنه، ومذهبه السكت على الساكن قبل الهمز فيما كان كلمة أو كلمتين ولم يكن مدّاً نحو:
 نَ پَ كَ و
 و نَ طَ , ولا يقدر في ذلك عدم ذكره في التحبير فقد ذكره في النشر وعلى
 (6)

(7): (وهذا الذي ذكره العلّا مع غاية في البيان

(1) في الأصل: (وسمعتها)

(2) : (190/1).

(3) الروض النضير : (ص/494).

(4) : (1/424).

(5) الروض النضير: (ص/494-495).

(6) هجة المرضية في شرح الدرّة الم : (ص/29).

(7) لم أجد من ترجم له.

وهما:

1- : بها الناظم بسنده إلى هبه الله [(1) أحمد بن
[بر] (2) ، وقرأ بها على أبي بكر الخيّ ، وقرأ بها على [أبي] (3)
وقرأ بها على [ابن أبي عمر الطو] (4) ، وقرأ بها على إسحاق الورّ ، وقرأ بها على خلف
.وهذا الطريق لا سكت فيه على الهمز.

2- : : الأولى من المبهج لأبي محمّ :
قرأ بها ابن الجزري بسنده إلى سبط الخياط عن الإمامين الشريف أبي الفضل عبد القاهر وأبي
المعالى ثابت البقال ، أما الشريف فقرأ بها على الإمام أبي العباس المطّ (5) ،
المعالى فقرأ بها على القاضي أبي ، وقرأ بها الواسط
وهي من الكفاية في القراءات الستّ الثانية
هج فيه السكت على الهمزة من كلمة

(6)

ج- :
لِإِدْرِيسَ زَادَ السَّكْتَ فِي أَلِّ وَشَيْئِهِ * وَمَفْصُولِهِ أَوْ فِي سِوَى الْمَدِّ مُسَجَّلًا
وَتَانِ رَوَى الْمَطَّ حَجَّ * كَامِلٌ ي
وَشَطِئُهُمْ مِنْ غَايَةِ وَكِفَايَةِ * لِسَبْطٍ وَكُلُّ غَيْرِ ذِي مَ
طَّ * اَهْمَلًا (7)

د- : كان رحمه الله من أكثر الخجّة لإثبات

(1) ليست في الأصل، والتصويب من النشر: (85/1).

(2) في الأصل: (الطبري)، وهو تحريف، والتصويب من النشر: (188/1).

(3) في الأصل: (إلى)

(4) في الأصل: (إلى عمر الطوبسي) : (ص/189).

(5) سبق قريباً في كلام ابن الجزري أن الشريف أبي الفضل قرأ على الكارزني، وهو على أبي العباس المطّوعي.

(6) التحفة السننية في تحرير طرق : (ص/233-234).

(7) هداية الأختيار إلى قراءة الإمام خلف البزار (: جامع الخيرات) : (18-21) (86/4).

السكت لإدريس عن خلف؛ فلماجد (1) إلا وذكر فيه هذه المسألة
الشيخين المتولي والإزميري قاله رحمه الله: - أي المتولي -

ح عي ورد في النشر من ثلاث طرق:

ولدى مراجعة التعبير في سند قراءة خلف في
اط هو صاحب المبهج الذي ورد السكت لإدريس من
بين التعبير والنشر السكت لإدريس من طريق

(2) وفي المسألة خلاف كما ترى والراجح الإثبات).

هـ- الشيخ محمد إبراهيم محمّ سالم: ذكر في فريدة الدهر طريق المطّ

، ذكر فيه السكت على الهمز ما عدا حرف المد (3).

ثالثاً: مناقشة الأدلة:

1: عي في المبهج و واحد غير مسدّ

، لم ينصّ ، مختلفون في طريق :

أ- لشيخ المتولي : أن طريق المطّوعي في المبهج والدرّة واحد.

ب- الشيخ الإزميري: الذي يرى أن الدرّة لها طريق مستقلّ

(4)

ج- الإمام رضوان المخلّلاتي:

كما ذكر ذلك في متنه في طرق العشر :

وَمِنْ نَصِّ تَجْبِيرٍ لِحَرَزٍ وَدُرَّةٍ * طَرِيقٌ عَلَى التَّرْتِيبِ مَا كَانَ أَوَّلًا

..... * لِإِدْرِيسَ الشَّطِّيِّ وَبِالْحَمْدِ أُكْمَلًا (5)

(1) تحريات العلماء: (ص/47)، : (ص/86) ، وتحقيقه على كتاب

الإيضاح للزبيدي: (ص/141).

(2) لإيضاح: (ص/141-142).

(3) : : (1/513).

(4) ولهذا في البدائع تحريج الأوجه من الدرّ ، كما في: (ص/203 288...).

(5) : : (ص/45 44) (ص/52 62) : : التيسير لما على الدرّة من تحوير: (ص/

هر أن أقرب الأقوال للصواب هو قول الشيخ الأزميري

عي من غير المبهمج

غير طرق النشر ، فقد صرح في النشر أنه اختار أصحَّ

صحيحة لم يضمنها في النشر .⁽¹⁾

هناك

:2

: هو أن يتخير

بجيث لا يحدث منها تركيب محذور ، من قراءته ما لم

وأنها بالسكت م أنه لا يجوز

- أن يختار رواية عدم

ويترك رواية السكت ، على أساس هذه الاختيارات التي اختارها م

رواه عن مشايخه .⁽²⁾

3: الشيخ المتوَّي () في شرحه على : (الوجوه

، قوله في () : (وكنا تابعناه - أي الأزميري- حتى بان لنا

(⁽³⁾ فيه دلالة أن المتوَّي (الوجوه) (سابقة في

() حيث ذكر في آخرها سنة التأليف أنها كانت (1290) ،

.(284 276)

فائدة: تعقب الشيخ عامر السيّد عثمان المخلّلاتي فيما ذكره هنا؛ فعلق على نسخته قائلاً: " : (لإدريس
... غلط؛ لأن طرق التعبير القطيعي والمطوّعي، فلو قال: (قطيعي لإدريس ومطوّعي تلاً)
التحبير".

(1) : التيسير لما على الدرّة من تحرير: (ص/276-277) : (192/1).

ثم إن الشيخ المتوَّي للشاطبي من غير التيسير مجهولة ،

لابن الجزري من غير طرق النشر على الأساس . : التيسير: (ص/277).

(2) : التيسير لما على الدرّة من تحرير: (ص/285). فإنه روى عن مشايخه

-ومنهم حمزة- ولم يختَر منها إلا السكت على الساكن المفصول ،

، وأجمع القرّ تيار خلف، وجعلوه القراءة العاشرة. : (ص/277).

(3)الروض النضير: (ص/493).

وعاش بعدها إلى عام (1313) ، () (الوجوه المسفرة) بكثير
فيكون الشيخ قد خالف الإجماع

لمحض اجتهاد

(1) وتخمين .

ولا يخفى أن قراءة القارئ بما لم يتلقه عن شيوخه محذور، سواء في علم القراءات
كقول الإزميري: في تحرير قوله تعالى:

ثُ ث [٨١ :] : (فالإدغام في ثُ ث أولى من هاتين الكلمتين ولكن لم
نقرأ بالإدغام في ثُ ث (2) .

4: أن ترك السكت هو مذهب كثير من المشايخ الفضلاء المعاصرين

عن بعض المشايخ أن من

فهو يقرأه آتٍ ، لا أنهم تلقوه عن مشايخهم

ح بذلك (3) .

5: ره الشيخ المتولي

اط في طريق المطّ (4)

(محتمل وليس متيقّ لأن ابن الجزري لم ينصّ

(1) : : (ص/194).

(2) البرهان: (ص/146).

(3) : : (ص/195).

(4) : (اختار الإمام المتولي ذلك على أساس أن الإسناد الذي ساقه ابن الجزري في (تجويد التيسير) إلى

أورده من طريق أبي محمد ابن البغدادي عن ابن الصائغ عن الكمال عن الكندي عن سبط الخيّ

بني عن المطّ ، وهو نفس الإسناد لرواية إدريس عن خلف من المبهج ،

وذلك لأن هذا الإسناد لم يسقه لكتاب المبهج فحسب

ها قال في النشر: (84/1): "وكتاب تبصرة المبتدي وغير ذلك من تأليف سبط الخيّ -واسترسل حتى

- فإن هذه الكتب نرويها تلاوة بهذا الإسناد إلى الكندي وتلا بها الكندي وسمعتها على

... " فظهر أن المبهج لا يختصّ بهذا الإسناد

الأخرى التي رواها السبط عن مؤلّ ، ثم إن الإسناد من سبط الخياط إلى المطّ عي لا يختصّ

قد روى به ابن الجزري في () قراءة أبي جعفر من طريقين لابن جمّ وليس قراءة أبي جعفر في المبهج أصلاً

فعلم أن هذا الطريق كذلك لا يختصّ . (التيسير لما على الدرّة من تحرير: (ص/283-284).

, وهذا وارد في حقّ

غير المبهج

(1)

في النشر،

, أو هو طريق مستقلّ

(2)

6: أن إيجاب السكت قبل الهمز خلف من الدرّة يترتب عليه محاذير، منها:

- كما فعلوا في السكت قبل الهمز

جازماً أنّها من طرق النشر

إلى

- :

حتى لا يتناقض، فإذا رجعنا إلى "تجبير التيسير" لتحديد الطرق وردّها إلى

كتابي أبي العزّ وكتابي ابن خيرون , وتكون رواية ابن جمّ

اط ومن الكامل والمستنير , اط وكتابي أبي العزّ,

وتكون رواية روح من المبهج والمستنير , ورواية إسحاق من كتابي أبي العزّ

,من فعل ذلك عليه أن يلتزم بما يترتب عليه من استدراقات، ويوجب القراءة بها من

(1) في: : (1/ 190 - 191):) ت جملة الطرق عن الأئمّة

وثمانين طريقاً راو راو من رواهم وذلك بحسب تشعّ

مع أنا لم نعد للشاطبي - رحمه الله - وأمثاله إلى صاحب التيسير وغيره سوى طريق واحدة

).

(2) التيسير لما على الدرّة من تحرير: (ص/ 283 - 284).

تنبيه: ذهب بعض المشايخ إلى الرّدّ المتولّي وأتباعه بأنهم وقعوا في الوهم فيما ذهبوا إليه

الجزري أخذ طريق التحبير والدرّ

- . :

فلم يختره ابن الجزري ضمن

(1)

ثم أين كان الإمام توفّي (833) عن هذه الاستدراكات، وهو الإمام المتقن المحقق؟، هذه المدد

وبناء على ما سبق يمكن القول: لإدريس من الدرّة مخالف لما وجمهور القراء، ولا تجوز القراءة به من طريق لم يقل به صاحبه فيه، لا إلى الدرّة وصاحبها.

وفي خلاصة مبحث الاختيارات عند المدرسة الإزميرية لاحظت الآتي:

- 1- أن اختياراتهم ضطربة، غير مطّردة ولا منضبطة.
- 2- أنهم يقرون بأوجه لم يقرأوا بها أو يمنعون أوجهاً قرأوا بها على شيوخهم فترة طويلة من الزمن.
- 3- أنهم يحاولون إثبات كلّ لم يقرأ به، ولم يختره، على أنهم يقدّمون إن ثبت لهم أن ابن الجزري لم يقرأ به، ولم يختره، في كتب ابن لم يقل بها ابن الجزري ولم يخترها والله أعلم.

المطلب الثاني: تطبيقات قاعدة العزو عند المدرسة الإزميرية

بعد وقوفنا في مباحث سابقة على تعريف العزو وأهميته، نأت الآن إلى دراسة هذه القاعدة عند المدرسة الإزميرية، ومعرفة سالك هذه المدرسة في عزو القراءات وتحريرها.

(1) : التيسير لما على الدرّة من تحرير: (ص/ 277-278).

ة إلى النشر أيضاً: الانفرادات التي قبلها

ة إلى النشر .

في الدرّ وعدها في النشر انفرادة

:
: للكتب والطرق التي أسندت منها: (التي هي أصه) .

:
: وسأفصل كل واحد منها في فرع

• الفرع الأول: العزو اعتماداً على نقل ابن الجزري:

جمع ابن الجزري في كتابه النشر ما يقارب الألف طريق من طرق القراءات والروايات أسندها من خمسة وثلاثين كتاباً كانت كلها بين يديه وثمانين طريقاً أدائياً ,

, ومن هنا تبرز أهمية

في كثير من مصادره التي اع

في العزو على ابن الجزري في بعض المسائل

, الأساس الذي قامت عليه تحريراتهم هو المقارنة بين النشر ومصادره ,

أحياناً يترك ما وجد في الكتب ويأخذ بما في النشر وإن كان مخالفاً.

أ- أمثلة من موافقة بعض المحررين لعزو ابن الجزري:

- أمثلة لموافقة الإزميري لابن الجزري:

1: موافقته في إثبات وجه السكت بين السورتين لخلف العاشر من روايته:

(1) قال الإزميري: [] , والأولى تخصيصه

لأن السكت من إرشاد أبي العزّ

ن رواية إدريس من كفاية أبي

(2) ولكن أخذناه لإدريس

2: موافقة الإزميري لابن الجزري في إثبات توسُّ () التي للتبرئة لحمزة من المستنير:

: (قال في النشر بعد () التي للتبرئة: على ذلك له ابن سوار في

(1) قال في النشر: (1/ 259): (واختلف عن خلف في اختياره بين الوصل والسكت

... له صاحب الإرشاد على السكت

الآخذين بهذه القراءة...).

(2) : بدائع البرهان: (ص/20). وقد سبق نقله وتصويب أخطائه، والتعليق عليه في: (ص/278-279).

(المستنير). : رأيت نسخا كثيرة من المستنير لم يتعرض لذكر التوسُّ في

:

حمزة التوسُّط في () ونحوها فعلى هذا لا يجيء التوسُّ (المستنير)
لأنه عالم بالفنّ ويحتمل خطأ جميع ما

(1)

3: عمدة الإزميري لابن الجزري - المتوَّلي (2) - في إثبات الإسكان

في قوله تعالى: ك ك ك ك [٧ :] عن الحلواني من كفاية أبي العزّ

(3)

: وهو الإسكان مع قصر المنفصل لابن عبدان عن

الحلواني من كفاية أبي العزّ (4) ، ولكني رأيت الكفاية أن الإسكان للداجوني فقط كالباقين ،
ويحتمل أن الكفاية التي رأيتها فيها خطأ ما في النشر فيكون لهشام أربعة أوجه (5) .

4: عمدة الإزميري لابن الجزري في إثبات قصر المنفصل ليعقوب في قوله تعالى: پ

پ پ [2 :] : (...والقصر في پ پ پ پ

(6) والتجبير (7) على أن يكون من غاية أبي العلاء وإن لم يكن فيها

(1) بدائع البرهان : (ص / 23) . في: (ص / 277).

(2) قال في الروض النضير: (ص / 375): (وبالإسكان أيضا لابن عبدان مع القصر من كفاية أبي العز على ما في
النشر والداجوني بالإسكان) ثم نقل كلام الإزميري.

(3) قال في النشر: (1 / 310 - 311): (من الهاء من في : الداجوني عن هشام.
في كفايته عن ابن عبدان الحلواني عنه).

(4) قال في الكفاية: (ص / 320): (روى الداجوني عن هشام ك ك ك ك [٧ :] ، بسكون الهاء).

(5) بدائع البرهان: (ص / 413).

(6) في الدرّ: (22): *

(7) قال في التجبير: (ص / 207-208): (فإذا كانت الهمزة أو فإنهم يختلفون

في زيادة التمكين لحروف المدِّ هنا، فابن كثير وأبو جعفر ويعقوب وقالون بخلاف عنه أي من قراءته على أبي

الفتح، وأبو شعيب وغيره عن البيهقي:

.)

(1) الجزري اختار القصر في التحبير و (2)

- أمثلة لموافقة المتوليّابن الجزري:

5: في : : (في) (4) (5)
: على ما في النشر (3) (4) (5)
(4) (5)

6: موافقته في قراءة [124:] بالياء في رواية المطّ

: : () على ما في النشر (6) (7)

(1) في غاية أبي العلاء : (رأ بتمكين ذلك من غير مدّ:

- : ثير وأبو عمرو وأبو جعفر ويعقوب- , الحلواني عن هشام لي
وأقصرهم مدّا مكّي). (260 /1) , فيكون معنى الت :

لذلك قول أبي العلاء: (وأقصرهم مدّا مكّي) , :
وهو مذهب الهذلي وعبر []

ماط بزيادة أدن [] ام بالتمكين من غير إشباع ... في...وفي غاية أبي العلاء
لأبي جعفر ونافع وأبي عمرو ويعقوب والحلواني عن هشام والولي (...) : (323-322 /1).
والتصويب من قسم التحقيق في منهج ابن الجزري: (986-985/2) . :
(260/1):

: فلم يذكر ابن كثير معهم لأنه ذكره في المرتبة الأولى بقوله: (المرتبة الأولى): :

على ما فيها من غير زيادة. وذلك هو القصر المحض وهي لأبي جعفر وابن كثير
بكمالها من جميع ما علمناه ورويناه من الكتب والطرق
الهذلي...): (321 /1). والله أعلم .

(2) بدائع البرهان: (ص/111). وينظر ما سبق في: (ص/278).

(3) : (113 /2) : (وهو الذي في التحريد).

(4) : : (ص/180-181).

(5) الروض النضير: (ص/276).

(6) : (221 /2) : (واختلف عن ابن ذكوان فروى النقاش عن الأخفش عنه بالياء كالجماعة ...

.)

(7) الروض النضير: (ص/322).

(1)

7: موافقته في وجهي الإبدال والتسهيل في [١٤٣ :]

: (... وفيه التسهيل والإبدال ل

(الإعلان في مسألة الآن)) (2)

هذه لأمثلة التي ذكرتها أخرى جمعتها من كتاب (البرهان) للإزميري، (الروض النضير) للمتولي: اتضحت أسباب اعتمادها على عزو ابن ذكر بعضها الشيخ الإزميري :

-1 (عالم ا) ,

الشيخ الإزميري كثيراً من المواضع التي قدّم فيها الشيخ الإزميري اختيار ي وعزوه، حتى وإن خالف ما في الكتب فوجدتها لهذا السبب عني: وهي حسنة تحسب للشيخ رحمه الله.

-2 وقوع التصحيف في النسخ التي توفّرت عندهما؛ وهذه العبارة وجدتها عند

الشيخ الإزميري ولم أجدّها عند الشيخ المتوليّ لعبارة الإزميري , هذه العبارة من الإزميري أنه وجدّها في المصدر موافقةً للإزميري -

الشيخ المتوليّ -: (قال الإزميري: " (3) الإدغام فقط ولكني

رأيت فيه أنه ذكر الإظهار فقط إلا في الحجرات فقرأ بالإدغام على عبد الباقي وبالإظهار على غيره , ويحتمل " (4) - المتوليّ -:

المتوليّ -: وقد رأيت فيه ما يوافق كلام الإزميري : "وأدغم أبو عمرو والكسائي خمسة أحرف أولهن في النساء....

[11:] في الحجرات بالإ (5) (1)

(1) : : (ص/382) .

(2) الروض النضير: (ص/406).

(3) : : (9/2). وقد ذكر ابن الجزري الإظهار من كلّ الطرق، إلا طريق عبد الباقي؛ فيدغم حرف . هذا ما يدلُّ عليه كلامه، ويفهم منه، والله أعلم.

(4) : : (ص/145).

(5) : : (ص/155). () :

3- بعض :

المتولّية رحمة الله عليهم أجمعين.

ب- أمثلة من مخالفة المحرّرين لعزو ابن الجزري: من المفارقات في منهج المحرّرين أنهم لم

واحداً في عزو القراءات والأوجه - -

ابن الجزري وإن خالف ما في الكتب؛ وجدته في يح إذا خالف قوله ما في

مواضع كثيرة، وكان الأسباب التي جعلتهم يعتمدون اختياره وعزوه قد انتفت في

هذه المسائل (، وغيره) مسألة مخالفة النشر لبعض أصوله من

ئل التي استعصت على المحرّرين؛ لمع عنايتهم بها، وتتبعهم لها؛ لم يكن م

ان متغير .

الشيخ الإزميري - منهجه في مقدّ :- [] (2)

ينسبوني إلى الخطأ بسبب مخالفة ما ذكرته في هذا الكتاب لما جاء في كتاب النشر

فيه في بعض المواضع خلاف ما في أصل المأخذ من الكتب] .

[(3) على أكثره) (4) .

- أمثلة للشيخ الإزميري (5) :

1: عزو وجه إثبات الألف في قوله تعالى گ [: ٦٦]

گ [: 66] للأصبهاني: (وللأصبهاني خمسة أوجه...)

في گ ... گ (6)

(1) الروض النضير: (ص/386).

(2) في الأصل المطبوع: () :

(3) في الأصل: () .

(4) بدائع البرهان: (ص/17).

(5) للاستزادة من الأمثلة ينظر الصفحات التالية من بدائع البرهان : (ص/30, 36, 68, 108, 116,

122, 140, 191, 182, 219, 273, 305, 322, 341, 348) وغيرها.

(6) قال في المبهج: () ورش گ بحذف الألف من ()، وتحقيق همزة ()، ووصل الهاء بها حيث وقع.

: گ . المبهج في القراءات الثمان: (433/2) تحقيق عبد العزيز السّير.

(1) أبي معشر على ما وجدنا فيهما خلاف ما في النشر (2) (3).

2: عزو وجه الهمز في تعالى: [: ٣٦], اختلاس في قوله
تعالى: [: ٣٧] : () : ...الرباع الهمز في
... اختلاس في (4)

(5) (6)

أبي العزّ
3: عزوه ل () ورؤوس الآي ووجهي الهمز والإبدال

(1) قال في التلخيص: (ص/233): (ك : ممدود غير مهموز: مدني وأبو عمرو) : بإثبات الألف بعد الهاء
تسهيل الهمزة التي بعدها. ثم قال: () () ... بخلاف عن الأسيدي) : ()
والأصبهاني الأسيدي يسهّ
() , لم يمنعه مانع) : وقف حمزة وهشام بحذف الهمزة المتطرفة. : (ص/233).

(2) قال في النشر: (1/400-401): (وورد عن الأصبهاني وجهان: أحدهما:
من جمهور طرقه عن هبة الله عنه. والثاني: إثباتها كقالون ومن
معه وهو الذي رواه النهرواني من طرقه عن هبة الله) . وبهذا تكون المخالفة
والله أعلم.

(3) : بدائع البرهان: (ص/122).

(4) قال في الكفاية الكبرى: (ص/81): (قرأ أبو جعفر بتخفيف كل همزة ساكنة في الأسماء والأفعال
مواضع من باب الإنباء, ك [: 33] [: 36]
[: 51], [: 28]؛ فإنه بالهمز). : () والشطوي عن أبي جعفر
[: ٣٧], بكسر الهاء من غير صلة).

(5) في النشر: (391/1) (2/1095-) : (واختلف عنه في كلمة واحدة، وهي:

في يوسف... وروى تحقيقها
[لها] فيكون ما في النشر مخالفا لما وجدته الإزميري في الكفاية. وقال في النشر: (1/
312) في كلمة: () : فروى عنه الاختلاس أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون
... يكون ما في النشر موافقا لما وجدته الإزميري في الكفاية لأن طريق الشطوي عن أبي بكر محمّد
: مبحث الطرق في النشر: (1/174-176).

(6) بدائع البرهان: (ص/219).

من قوله تعالى ب د د إلى قولته تعالى پ پ پ پ [: ١٩-٢٠] من الهادي (1)

: (من الهادي على ما وجدنا فيه من تقليل () ورؤوس الآي

الهمز والإبدال لما في النشر (2)(3) .

4: عزوه وجه السكت في المتّ اش من التذكار

(4) : : (ومع السكت في المتّ ... اش

(4) اش

(5) التذكار على ما ذكره ابن الجندي

(1) القيرواني: (ما قرأه بين () () () () :

() : () () (...). الهادي في القراءات السبع: (ص/173).

في (ص/173-174): () () م ذكره بين اللفظين

() () () .

في: (ص/132): () : : قى القراءة همز وإذا قرأ في الصلاة أو أدرج

رك كلّ همزة ساكنة. (.

(2) ي ابن الجزري وجه الفتح في () من الهادي في (53 /2): (وذهب الآخرون إلى الفتح

وهو الذي في ... والهادي). وهذا خلاف ما في كتاب الهادي .

- تقليل رؤوس الآي من الهادي؛ فقال في (52 /2): (فروى عنه المغاربة قاطبة وجمهور المصريين وغيرهم

إمالة رؤوس الآي من الإحدى عشرة سورة غير ذوات الراء منها بين وهذا هو الذي في ... والهادي).

هذا فلا خلاف بين النشر والهادي.

- وقال في: (392/1): () ... وابن سفيان بما إذا أدرج القراءة أو قرأ في الصلاة

أنه كان إذا قرأ في غير الصلاة سواء استعمل الحدر أو التحقيق همز). لا خلاف بين النشر والهادي.

(3) بدائع البرهان: (ص/140).

(4) اش هو الطريق المسند لا ولا يوجد غيره. : (140/1).

غيره. : (140/1).

(5) يلاحظ في هذا المثال اعتماد الإزميري على عزو غيره () , ولم يرجع بنفسه

عنده. وبدليل قوله في موضع آخر: (وإن لم يكن في التذكار

كما في النشر). : (ص/70).

(1) لما في النشر (2) (3) .

- أمثلة للشيخ المتولي (4) :

5: عزوه لحفص: السكت في المنفصل والمتصل جميعاً ط في المدّ والطول في المتّ :

: (وفي الساكن المنفصل والمتصل جميعاً ط في المدّ والطول في

(1) في البستان: (129 /1): (والسكت في التذكار في غير المدّ

الوليّ) .

في: (114/1): (وفي التذكار: (ابن كثير بالقصر في المنفصل وأتمّ لي
وبالثاني إذا لم يدغم , وبالإشباع) , وجعل أتم هؤلاء
حمزة وابن عامر من رواية ابن ذكوان , وقيل حمزة كعاصم) .

(2) قال في النشر: (423-422 /1): (

عنه السكت صاحب الإرشاد والحافظ
ط إلا من الإرشاد فإنه مع المدّ

(.فذكر ابن الجزري لفظ () :

أخرى علما لسكت فلا يفهم مخالفة

النشر لما في التذكار .

وقال في: (325 /1): (ت بخمس ألفات ...

وفي التذكار لحمزة والأعشى وقتيبة والحمامي عن النقاش عن الأخفش عن ابن ذكوان)
ماش وهي طريق غير مسندة في التذكار, وسكت عن طريق ابن العلاف عن النقاش عن

(3) بدائع البرهان: (ص/100) .

ملحوظة: م الإزميري عزو ابن الجندي هنا على ما في النشر , بينما نجده في مثال آخر اعتمد على ابن الجزري وترك

وذلك في عدم أخذه بوجه السكت مع المدّ ح عن حفص من

في: (ص /316): (على ما ذكره

ابن الجندي في البستان وخذ به لما منعه في النشر).

(4) ستزادة من الأمثلة التي خالف فيها الشيخ المتوليّ : الروض النضير: (ص/ 139 - 213

231-261-264-270-273-296-306-314-328-353-363-386-434-451

467-486-538-570-577-575-585-588), وغيرها.

... ولغير الوَلِيِّ (1) على ما ذكره ابن الجندي في كتابه

(2) ، خلافاً لما في النشر (3) (4) .

6: التوسط في (بِ) للأزرق:

قال الشيخ المتوَلِيّ: (وإنما قلنا: " - على ما في النشر (5) - "

الإشباع وتابعه الإزميري وغيره :

" بِّ بِّ بِّ بِّ [٢٠ :] في هذه الكلمة - حمزة وورش " (6) .

ثم قال المتوَلِيّ: (لهما فاتّ

لأن حمزة لا يشبع بـ

على الإشباع

(1) معناه: عن غير الوَلِيّ : (الحمامي عن أبي الحسن القلانسي عن زر
ف كلاهما عن أبي طاهر عن الأشناني عن عبيد
(ص/110). : مبحث الطرق في

(2) كلامه في الصفحة السابقة.

(3) قال في النشر (1/323): - في المرتبة الثانية:

- (وفي التذكار لنافع وأبي جعفر والحلواني

لوليّ عن حفص، ولأبي عمرو إذا أظهر) .

في: (423/1): (شناني في السكت عن عبيد ح عنه .

بن أبي هاشم السكت...). قال الداني في جامعه (ص/272): (.. وبالسكت آخذ في روايته

بن أبي هاشم رواه عنه تلاوة. وهو من الإتقان والضبط والصدق ووفور المعرفة والحدق بموضع لا يجمله

أحد من علماء هذه الصناعة شناني فليس بحجّ . (ص/423-424):

(والأمر كما قال الداني في أبي طاهر إلا أن أكثر أصحابه لم [] اني

في وغيرهم... ولم يصحّ

الحمامي لم يرووه عنه مثل أبي الفضل الرازي وأبي الفتح بن شيطا وأبي علي غلام الهراس

والله . فظهر ووضح أن الإدراج وهو عدم السكت عن الأشناني أشهر وأكثر

. وبكلّ من السكت والإدراج . (ضح مخالفة النشر لما في البستان.

(4) الروض النضير: (ص/205), وقد وافق فيه الإزميري : (ص/30).

(5) : : (1/346-347).

(6) : : (ص/233).

(1)

ثم أراد الشيخ
فقال رحمه الله: (هذا قول الشيخ ابن الجزري في تحفته ما نصه: " ولم يمدّ ورش -
يعني من طريق العنوان - من حرفي اللين قبل الهمز سوى (ك))
فيها حمزة فلم يسكت، ها مدّ . " : " ولا ينقل حمزة إلى (ك) ،
ينقل إليه ورش في الوقف... إلى أن قال: (ك) - - م أنه يمدّ

(2) كورش .

غير أن ما ذهب إليه الشيخ المتولّي رحمه الله من قياس هو مخالف للرواية
ح بالقراءة بالإشباع : (ا الهمز: فإنه إذا وقع بعد حرفي اللين
نحو: (ك))
چ) فقد اختلف عن ورش من طريق الأزرق... ذهب آخرون إلى زيادة المدّ في (ك)
مرفوعاً أو منصوباً أو مخفوضاً . وهذا مذهب أبي الحسن .
وأبي الطاهر صاحب العنوان وأبي القاسم الطرسوسي
وأبي عليّ
في قدر هذا المدّ
وبه قرأ الداني عليه

والطرسوسي وصاحب العنوان يريان أنه الإشباع وبه قرأت من طريقهما (3) .

: ما ذكره صاحب العنوان يدلّ
في حروف المدّ الواقعة بعد الهمزة نحو: ق [8:
ق [31:] ك [50:] ق [103:
ق [42:] ي [37:] ق [8:
ق [40:] (4)

(1) النضير: (ص/252).

(2) : الروض النضير: (ص/253).

(3) : (1/346-347).

(4) : (ص/146-147).

() : بعض الأئمّ

اه من هؤلاء هو

والمغاربة في مدِّ (بِ) كيف أتى عن حمزة...

(1)

7: عزوه تغليظ اللام للأزرق في ع [٢٦ :] :

(2) (وذكر الإزميري أنه لم يجد في التجريد إلا التغليظ لما في

(3) من ذكره الخلاف له) (4).

8: عزوه للدوري: التقليل في كُ مع عدم الفصل في و و [١٤ -

١٥] من الهادي : (وكذا يمتنع معه وجه الفتح على ما في الإزميري لما في

(5) من ذكره الفتح من الهادي (6) (7).

وأخيراً : تعتريه الأخطاء والأوهام ,

- وبجسب طبيعة علم القراءات وقواعده- : (عني وهمه وخطأه في كلِّ ما وجدنا فيه مخالفة ما

(1) : : (348-347/1).

(2) في : (ص/182): م ورش ع [٢٦ :] .

(3) قال في النشر: (2/114): في تغليظ اللام من ع وهو في سورة الحجر والرحمن

والكافي والتجريد وأبو معشر وقطع بالترقيق صاحب التيسير... حملاً

(فيظهر مخالفة النشر للتجريد.

(4) الروض النضير: (ص/278).

(5) قال في النشر (2/52-53): (ثم اختلف هؤلاء عنه في إمالة ألف التأنيث من ()

، وليس من ذوات الراء؛ فذهب الجمهور منهم إلى إمالته بين بين... وذهب الآخرون إلى الفتح

، وهو الذي في العنوان والمحتبى والهادي...).

(6) قال في الهادي: (ص/173): () () () () ، () ()

() (...). وقد سبق في: (ص/447) مخالفة ما في النشر لما في الهادي.

(7) الروض النضير: (ص/363).

في الكتب لعزو ابن الجزري

، نحو: (

(1)

، وغيرها (ترك ذلك الوجه من باب التضعيف و

اه بالطرق (2) التي يتجاهلها المح

والله

• الفرع الثاني: العزو للكتب والطرق التي أسندت منها:

يعتبر هذا النوع من العزو أهم تميّزت بها المدرسة الإزميرية ،

الفاصلة بين مدرسة المنصوري والإزميري دى التشبث بها إلى صيرورة التحريرات بهذه

، وبهذا الكم الذي نراه اليوم في كتب المحرّرين ، والغاية منها عندهم هو منع التركيب

، وهذه الطريقة لها قسمان:

الأول: العزو للطرق:

: (التاء في التاء أيضاً من [43: 72] في الموضوعين من

فرواهما عنه الصوري بالإدغام ...

ورواهما الأخفش بالإظهار⁽³⁾ فيمتنع على الإدغام الإشباع

: (اح ولم يرو عبيد بن الصبّاح عن

ن الصباح ولم يرو

(1) : (ما قرأت على الأستاذ أبي المعالي بن اللّان أوقفته على كلام الإرشاد، : "هذا شيء لم نقرأ به ولا يجوز"...). : (424/1).

(2) : ما رواه ابن الجزري من عدم السكت قبل الهمز لخلف عن حمزة ،

الكتب المسندة التي أسند منها رواية خلف عن حمزة ، أن يكون قد رواه أداء أو اختياراً. : : (422/1).

(3) : (17/2).

(1)

ط في المدّ

الثاني: العزو للكتب:

: (ويختص وجه هاء السكت في الوقف على [الفاتحة:2] ونحوها

الإدغام الكبير ليعقوب بعدم التكبير لأن هاء السكت من مستنير

ابن سوار ومصباح أبي الكرم ليعقوب, ... والإدغام الكبير من المصباح ليعقوب

مجمعون على السكت بين السورتين) (2).

فهم كما هو ملاحظ ينسبون الأوجه والروايات إلى الكتب التي وردت منها , ثم منها

إلى الطرق التفصيلية , لى عدم التركيب وخلط الطر

بعض خاصة وأن هذا محرّم عند الإزميري وأتباعه , وا على أنفسهم بهذا العمل

أنهم مهما وصلوا إلى نتائج تبقى غير مسلمّ بها

لأنها تناقض الحقائق التالية:

1- الاختيار في القراءات.

2- منهج ابن الجزري الذي ارتضاه لنفسه: - -

:

أ- الطرق الأدائية التي في الغالب لا يعمل بها , فقد منعوا كثير كالغنة في

اللام والراء للأزرق لأنها لم تظهر لهم من كتب مسندة ,

للأزرق خمس طرق أدائية غنة قد قرأ بها ابن الجزري من

. ومثل ما ذكره ابن الجزري من عدم السكت قبل الهمز لخلف عن حمزة

فيحتمل أنه رواه أداء لأنه لا يأتي من الكتب. وقس عليها باقي الأوجه التي م .

: (أن أقصى ما يقال في هذه الأوجه التي يمنعها المحررون لعدم

ظهورها من الكتب التي وقعت تحت أيديهم: إن إجازة ابن الجزري لها إما استناداً إلى طرقة

لم يرتكب فيها محظوراً نحوياً - -

(1) شرح مقرّ (ص/50).

(2) البرهان: (ص/19).

لا لغويًا ، ومعلوم أم مذهبه في ذلك الاختيار الجواز⁽¹⁾ .

ب- بما أسنده في النشر تفصيلاً في استخراجحه للأوجه:

قد خرج عن الطرق المسندة في النشر في كتابه (المسائل التبريرية) ، في تخريجه أوجهاً للأزرق من الإعلان والوجيز والهادي وهذه الكتب غير مسندة للأزرق من النشر ، الشيخ الإزميري وأتباعه بذلك خروج عن منهج الإمام ابن الجزري⁽²⁾ .

ج- أن ابن الجزري قد يقرأ ببعض ما في الكتب: فهو غير مطالب بذكر كل ما قرأ به كروايته الإظهار وجهاً واحداً للأصبهاني في قوله تعالى: [42:] ، يترك وجهاً وإن ثبت في مصادره كتركه وجه إدغام لابن ذكوان في: [36:] مع وجوده في الشاطبية.

3-

لم يعز (الإرشاد)

عن عدم علم المحررين بذلك أخطاء في تحريراتهم ، الجزري في ذلك أنه لم يشترط (3) بل نجده صرح قائلاً: (ما حضري الكتب التي رويت منها هذه القراءات من الروها أنا أذكر الأسانيد التي أدت القراءة لأصحاب هذه الكتب من الطرق المذكورة

(4)

4- - - ما في الطرق

(5) الفرعية التفصيلية التي يصعب التمييز بينها .

5- أنهم لم

(1) الإمامين: (ص/97).

(2) : (ص/136).

(3) : (ص/29).

(4) : (98/1).

(5) التفصيل في هذه المسألة في: (ص/180).

صين على إرجاع كل وجه في النشر إلى أصوله لأئهم فقهاوا الغاية التي جمع القراءات الصحيحة في كتاب واحد ، أ تحريرها وتهذيبها ، تيسيراً على من رام جمع القراءات ، لهذا العلم الذي عرّف هكثير من الطلبة؛ إذ قال رحمه الله:

(كتابنا هذا حوى ثمانين طريقاً تحقيقاً، غير ما فيه من فوائد لا تُح ولا تُح [] له فلم تكن في غيره تُر ، فهو في الحقيقة نشر العشر، ومن زعم [] : (1))

وأهم ما شاب طريقة العزو بالكتب ما يلي:

1-إلغاء اختيار ابن الجزري: كما رأينا في مبحث الاختيار عند المحررين فقد تجاهل المحررون كون الطيبة والنشر هما اختيار لابن الجزري :

لي ذلك بمراجعة الكتب التي هي أصول النشر ، حيث وجدت فيها كثيراً من الأمور التي تركها ابن الجزري ولم يشر إلى تركها في كثير من الأحيان ، (المصباح) ليرى مدى مخالفة ما فيه لما قرره ابن الجزري خاصة في باب الإمالة (2) .

ررين يخالفونه حتى فيما أشار لمنعه؛ كأخذ الشيخ المتولي قال المتولي : (ومع الإمالة لابن جرير عنه من الكامل ، (3))

2-أئهم بنوا تحريرائهم على ما توفّر بين أيديهم من مصادر النشر:

(1) : (57/1). وقد سبق نقله وتصويبه في: (ص/97).

(2) نقد منهج الإمامين: (ص/34).

تنبيه: يمكن الجزم ؛

التصحيف والتحريف فيها؛ فهو يرجع إلى أحد هذه الأسباب الثلاثة، والله أعلم.

(3) الروض النضير: (ص/326).

للكثير منها ى إلى نقص المعلوم إلى العزو الظني ا أوقعهم في كثير من الأخطاء

أن تلك الأوجه التي مُنعت موجودة في تلك الكتب. مثل ما جاء في تنقيح فتح :
وَإِنْ تُتَمِّمَنَّ بَارِئِكُمْ أَوْ تَمُدُّ مَخْ * فَيَا عِنْدَ دُورِيَّ فَعَنَّةً أَهْمَلًا (1)

في المنفصل على الإخفاء، الغنة للدوري مع الإتمام في

گ (2) وبالرجوع إلى كتاب :

(گ باختلاس الهمزة غير اختيار صاحبيه في قول البصريين.

عنه بالإشباع) (3)

(فتأتي الغنة على المدّ على الإخفاء من الكامل ، وكذلك تأتي الغنة مع الإتمام من

((4)

غير ، كما رأينا في

أمثلة سابقة اعتماد الإزميري على عزو شيخ ابن ا

على عزو الشيخ الإزميري في كثير من المواضع :

ما في الأزيميري) نحوها من . -والله أعلم- لفقده بعضاً من الكتب التي

الإزميري كقوله:(ففي قوله تعالى: تَدُدُّ [: ٢٦١]...إلى قوله:

ع نى [: ٢٦٢] :...ويحتمل الإظهار مع القصر ،

من القاصد على ما أخذ به الأزيميري) (5)

:(يختصُّ الإدغام لرويس بصلة (ها) (يرهُ) في الموضوعين، ولروح

المصباح، وبالصلة من الكامل على ما في الإزميري ولم أجده في النشر صرح بمذهب الهذلي

(1) شرح تنقيح فتح الكرم: : (126) (ص/93).

(2) : بدائع البرهان:(ص/49-50).

(3) : (ص/373).

(4) نقد منهج الإمامين: (ص/64).

(5) : الروض النضير:(ص/347).

الإزميري اطّلع على نصّ⁽¹⁾ بالعلماء رضي الله عنهم⁽¹⁾.
ولا يخفى ما في ذلك من عدم الدقة، يكونوا بهذا مخالفين لمنهجهم،
ه أولى من اعتماد لما في الإزميري في مواضع كثيرة والله أعلم.

3- الغموض الذي يكتنف بعض المسائل في أصول النشر واختلاف فهم المحرّرين:

لا شك أن غموض بعض المسائل الواردة في أصول النشر يعدُّ تحدّ

عن فقدّه للكتب،⁽²⁾ ر في هذه الحالة)

أو الاكتفاء بنصوص النشر،

شكّ سيؤدي بعد ذلك للاضطراب بين محرّ

حاً جلياً⁽²⁾.

- ومن هذا قول الإزميري: (الوجيز والهادي للأزرق

الخزاعي فمذهبه في مدّ البدل واللامات غير معلوم⁽³⁾ ه مثل الهذلي⁽³⁾ .

: (ومذهب الخزاعي في مدّ⁽⁴⁾ ير معلوم⁽⁴⁾ .

: (ولم يكن في تلخيص ابن بـ - - ومذهبه في الهم

الفرد غير معلوم⁽⁵⁾ ه الإبدال⁽⁵⁾ .

: (وإن كان مراده الإبي الطيّ فمذهبه في المدّات مجهول عندنا

(6)

: (وفي الوقف على ذي⁽⁷⁾ فمذهبه في المدّ

الهمزة المتطرّفة غير معلوم عندنا فلذلك لم نذكر منه شيئاً⁽⁷⁾ .

(1) : (ص/582).

(2) : (ص/51-52).

(3) بدائع البرهان: (ص/82).

(4) : (ص/121).

(5) : (ص/129).

(6) : (ص/49).

(7) : (ص/368).

- : قول المتوِّليّ: (الإعلان، والمجتبى، وسبعة ابن مجاهد،

فلم نذكر منهم شيئاً هم في (الجمع مجهول عندنا)⁽¹⁾.

: (لأن الداني لم يذكر في التيسير سوى الإبدال في هذا الباب ولا أدري ما ذكره

في غير التيسير (2).

وأيضاً توقفه في زيادات الشاطبية على التيسير بحجّ لأنها مجهولة:

: (تحريّر هذه المسألة من طريق الشاطبية فكما ذكرنا،

ولكني لا أدري من أين ذلك لأن طرق الشاطبي التي زادها على التيسير

مجهولة (3).

: (سلطان وتابعوه الترقيق - : في باب (-

لأن الترقيق من زيادات القصيدة على

التيسير وطرقها مجهولة...)⁽⁴⁾.

4- سهو بعض المحررين وخطأهم عند عزو وتحريّر المسائل:

من لا يسهو ولا يخطئ.

أ- ب الشيخ الأزميري في المواضع التي وهم فيها

- رحمه الله:-

: : (ق)

(5) توهمه الإزميري).

: (وبهذا تعلم ما نسبته الإزميري من الفتح إلى الرملي من كامل الهدلي

معتمده النشر لأنه لم يطرّ ولم يذكر في النشر سوى الإمامة للرملي من جميع

(1) الروض النضير: (ص/330). ذكر هذا في تحريره لقوله تعالى: [: ١٨٦] .

عن الإزميري في: : (ص/45).

(2) الروض النضير: (ص/248).

(3) : (ص/253).

(4) : (ص/268-269).

(5) : (ص/267). : (ص/210-306-409-463-508-581...)

، ويحتمل أن النسخة التي وقعت له سقط فيها لفظ من جميع طرقه من الناسخ حتى وهم إخراج الهدلي من الطريقتين⁽¹⁾ .

() : - في [56 :] -

(2) لما سبق إليه قلم الإزميري .

() : (وذكر الإزميري كالمقصود) - يعني: في () -

(3) لهما .

ب- : قد استدرك على نفسه في موضع

() : ه في النظم ؟ ، إنما كان

(4) (

ولم أنتبه لحقيقة هذا
) :

(5) (

ج-

- في إدغام الثاء في الذال في قوله تعالى : **وَو** [١٧٦ :] :

() : **وَو** و ،

ابن مهران في غاية أبو معشر في ، وكذلك الهدلي في كامله ،

(6) (الإدغام وبإظهاره فقط بقيّ .

وليس في الكامل إلا الإظهار () **وَو** و بالإظهار

: النقاش لابن كثير وحفص وقالون

(1) : (ص/ 448).

(2) : (ص/ 451).

(3) : (ص/ 323).

(4) : (ص/ 377).

(5) : (ص/ 488).

(6) : (مجموع الإمتاع) : (3/ 429).

: أظهره المسيبي، وإسماعيل، وورش طريق الأسيدي...

(1)

— حكم الهمزة الثانية من هـ [٤١ :] : ()

(2)

الإبدال

فبني العزّ وكتاب غاية الاختصار لأبي العلاء
فيهما إبدال الهمزة الثانية ياء، وليس في

قال في الكفاية: (قرأ ابن عامر وأهل الكوفة وروح والوليد هـ : بهمزتين محقّ

واني عن هشام يفصل بألف. لباقون بهمز الأولى وتلين الثانية) (3)

وقال في غاية أبي العلاء: (هـ : ق الهمزتين فيهن سماوي

— : ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وخلف - وروح

ون بتحقيق الأولى وتلين الثانية، بألف يزيد وأبو زيد عن أبي عمرو.

وافقهما ورش في الثاني من القصص وفي السجدة...

(4)

د- : () : كتاب غاية أبي

(5)

غير أن (هذا الطريق لغاية أبي مهران كما في النشر (1) ، وليس في غاية (2)

(1) : (ص/345). وتفصيل الخزاعي فيه الإظهار للأسيدي، وهو الأصبهاني. : مفردة الأصبهاني:

(ص/334).

(2) : (416 /3).

(3) الكفاية الكبرى: (ص/181).

(4) : (228 /1).

(5) : (413 /1).

أبي العلاء هذا الإسناد ، (3) كما أن ذكره التكبير يدلُّ

ن؛ فليس خطأ مطبعيًّا (4).

هـ— من هذا ما ذكره الشيخ عبد الرزاق موسى: في (نماذج من عمل المحرِّرين) :

(الياء في آية واحدة أوفي قراءة واحدة، مثل قوله تعالى:
ثُ ثُ ثُ ثُ [١٧٧ :] يكون للأزرق عن ورش قصر
ط ومدُّ في البدل له في ذوات ، فيكون للأزرق حسب

التركيب

الضرب الحسابي

وبه قرأ الداني عليه...

الوجه الثاني: التوسط في البدل مع التقليل في ذات اليه
الشاطي أيضاً... (5) .
- :

وبه قرأ الداني)

الداني لم يسند رواية ورش في التيسير من طريق ابن غلبون، وإنما أسندها من
(6)

ن الشاطي اختار التوسُّ
مخالف لما نقله ، وهو اختيار ناظم القصيدة في
) :

(1) : : (146 /1) :

(2) : : (643/1) :

(3) : : (ص/86) :

(4) : (ص/121) :

(5) : تأملات حول تحريرات العلماء: (ص/44-45) :

(6) : التيسير: (ص/7) : (وأما رواية ورش ...، قرأت بها القرآن كلّه على أبي القاسم خلف بن إبراهيم

ابن محمد بن خاقان المقرئ بمصر ...).

ما أخبرني الشيخ (1)

(..) : ذهب إلّالقصر فيه

(2) الشاطبي حسب ما نقله أبو شامة عن أبي

5-الأخذ بكلّ المرويات الصحيحة من طرق النشر، وإن لم يذكرها ابن الجزري ضمن اختياراته:

لاحظ أصحاب التحريات عند مقابلة النشر مع :
قد أهم (فقام أصحاب التحريات تبرُّ

ومدّ
(3)
ومثاله:

: (فروى هشام من جميع طرقه [124: وغيرها] بألف في المواضع

اش عن الأخفش عنه بالياء كالجماعة

الداي على شيخه أبي القاسم الفارسي عنه فعنه وعلى أبي الفتح فارس عن قراءته في جميع
الطرق عن الأخفش (4)

فأضاف الشيخ الإزميري وجهاً للمطّ
وجده في بعض الكتب :

- كقول أبي الكرم: (قرأ ابن عامر إلا النقاش , في ثلاثة وثلاثين موضعاً

(1) :إبراز المعاني: (ص/119).

(2) : : (339 /1).

(3) : (ص/31).

(4) : (221 /2).

(1)

- وقول أبي معشر: (: خمسة عشر موضعاً في البقرة...) ...

(2) غير الأخفش...) .

- وقول أبي العلاء: (: شامي غير

(3) ماش) .

(4) الإزميري بعد أن حرّ : (والثاني:

... وللصوري من تلخيص أبي معشر وغاية أبي العلاء والمصباح) (5)

وزيادة في التوضيح أبين ب على هذه الزيادة من تفريع عند المحررين:

جاء في شرح ال : () :

:

وعلی هذا الوجه یمتنع وجه السكت الخاص :

السكتين في [245:] هـ [247:] والإمالئة في

كثي , , كثي [٣٤ :]

كثي .

الثاني: ويتردّ

....

ماش الياء مطلقاً

وترك السكت

(1) المصباح: (584/2).

(2) : (ص/213-214).

(3) : (2/415-416).

(4) يعني: كالوجه الأول في التوسط في المنفصل، لكن مع الألف في: چ

(5) بدائع البرهان: (ص/66).

وتبعه جماعة من الخ المتولي في الروض (ص/322), الشيخ عامر عثمان في فتح القدير: (ص/79),

والشيخ الزيات في شرح التنقيح (ص/106-107). بينما لا نجد هذه الزيادة عند المتقدِّ

: ذكر في الطيبة لهشام الألف فقط في () ، في مواضع الخلاف ،
وردت الياء له من التجريد وتلخيص الطبري : وترك الغنة
(1)

فليست المشكلة في زيادة وجه، بل فيما يتفرّع عليه من أوجه كثيرة قد تكون قد
حتى وإن صحّ .

مثال آخر: قوله تعالى: ذُذْ [: ٦٠] بناء الخطاب للدوري عن أبي
قال الشيخ المتولي:

وَلابنِ العَلاّ الوَجهانِ في تَعَقُلونَ قُلْ *

هَ مُحَمَّدًا * فَموسَى وَعِيسَى ثُمَّ يَحْيَى فَقَلَّلا (2)

() () () (يحي)

(3) فتح غيرها من باب فعلى

وبالرجوع إلى النشر:

() : والوجهان صحيحان عن أبي عمرو من هذه الطرق

، وبهما أخذ في رواية السوسي وغيرها

(4) نصّ

أ شاب هذه الطريقة وجعلها غير ثابتة ومنهجها غير واضح:

أصحاب مدرسة الإزميري فقد كثرت استدراكاتهم على بعض كاستدراك الشيخ المتولي

(5) على الإزميري، عمال الاجتهاد والقياس حتى صار الحرّ يأتي بأوجه لم يسبق إليها

(1) شرح تنقيح (ص/ 106-107).

(2) الروض النضير: (ص/ 501).

(3) (ص/ 502).

(4) (2/ 342).

(5)

للتعظيم بلا غنة لهشام وغيرها. : ما سبق في: (ص/ 400 414).

• الفرع الثالث: العزو بالاحتمال:

الأصل في العزو هو الاعتماد على القسمين السابقين حتى يكون عزواً يقينياً
ف عليه مباشرة من النصوص ف على تلك النصوص, غير أن
إلى طريقة ثالثة : في ظلّ فقدهم لكثير من الكتب
وفي نصوص عن ابن الجزري أو عن أحد من الثقات للنقل

مفهوم العزو بالاحتمال: من خلال دراسة القسمين السابقين يمكن أن أقول
يعني: عزو وجه إلى طريق أو كتاب مع غير نصّ، ولا نقلٍ عن ثقة.
وبين معناه الشيخ إيهاب فكري فقال: (ما التخمين في العزو: فهو أن يسلك بعض
ين في التحريات مسلك العزو بغلبة الظنّ ن بعض عبارات النشر الجملة نحو قوله:

ونحو

(1)

أو تلميذه

هذا المعنى على عبارات النشر الجملة وعدم وضوح معناها عند المخ

الأخذ من شيخ المؤلف أو تلميذه بعض وجوه

ة لغياب بعض

الكتب التي : الإزميري والمتولي.

-الكتب المسندة للنشر التي لم تكن عند الإزميري مرتبة حسب وفياتصنيفها⁽²⁾ :

ف الإزميري كتابين في التحريات، هما: (بدائع البرهان شرح عمدة العرفان) (إتحاف

البرر) ، وجعل هذا الأخير خاصاً

بخلاف البدائع الذي عزا فيه بالاحتمال؛ حيث قال

في مقدّمة الإتحاف:) مت تحرير ذلك بحسب ما ما حضري من تلك

(1) نقد منهج الإمامين: (ص/44).

(2) : نقد منهج الإمامين : (ص/40-41) , (ص/41-49).

(1) وقد اعتمد الإزميري على

(2) : (كتاب وقف حمزة لابن مهران)

وبعملية طرح بسيطة نجد أن مجموع ما تبقى من الكتب: خمسة عشر

وقد أشار في البدائع إلى فقد تلك الكتب في مواضع هذه الكتب :

1: السبعة: بي بكر أحمد بن موسى بن العبد (ابن مجاهد البغدادي) :

324هـ) ، : (6) .

قال الإزميري: (...وسبعة ابن مجاهد وإن كانوا من طريق الطيبة ، نذكر منهم شيئاً

لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا)⁽³⁾ .

2: الإرشاد: لعبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون الحلبي (: 389هـ) ،

: () .

قال الإزميري: (...وبذلك قرأت على بعض شيوخي ولم يكن كتاب الإرشاد عندي

حتى أفتش)⁽⁴⁾ .

3: المجتبى الجامع: بي القاسم مار بن أحمد بن عمر الطرسوسي (: 420هـ)

: (12) .

قال الإزميري: (...والمجتبى... فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً ،... ولم تكن هذه الكتب

عندنا حتى أفتش)⁽⁵⁾ .

وقال في موضع آخر: (جزري في باب البسملة عن ذكر المجتبى ولم يكن

عندي حتى أفتش وأذكر)⁽⁶⁾ .

4: الجامع في القراءات العشر وقراءة الأعمش: بي الحسن علي بن محمد ابن فارس

(1) إتحاف البررة: (ص/69).

(2) : : (ص/ 51-52) .

(3) بدائع البرهان: (ص/74).

(4) : (ص/118).

(5) : (ص/51).

(6) : (ص/105).

(425هـ :) (34) .

قال الإزميري: (... فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً
ابن الجزري سكت في باب ط [٥٤ :] , ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى
(1) ش .

5: القاصد: بي القاسم عبد الرحمن بن الحسن الخزرجي القرطبي (: 446هـ) ,
(6) .

قال الإزميري: (... فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً
سكت في باب ط [٥٤ :] , ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش⁽²⁾ .
6: التذكار في القراءات العشر:
() :

(450هـ) (19)

قال الإزميري: (... فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً ,
سكت في باب ط [٥٤ :] , ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى ش⁽³⁾ .
(...) ولغير الولي عن الفيل من التذكار على ما ذكره ابن الجندي في البستان⁽⁴⁾ .

7: الكامل: بي القاسم الهُلي البسكري (: 465)
(134) .

قال الإزميري: (ويحتمل للجيني عن ابن الأخرم من الكامل , ولم يكن هذا الكتاب
عندي حتى أفتش⁽⁵⁾)

8: المفتاح في القراءات العشر: بي منصور محمد بن عبد الملك بن خيرون

(: 539هـ) (18) .

قال الإزميري: (... وكتابي ابن خيرون , فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً , ولم تكن

(1) : (ص/51).

(2) : (ص/51).

(3) : (ص/51).

(4) : (ص/242).

(5) : (ص/68).

هذه الكتب عندنا حتى (ش) (1).

9: الموضح في القراءات العشر: بن خيرون (: 539هـ) ,
المفتاح : (14) .

قال الإزميري: (...وكتابي ابن خيرون , فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً ,... ولم تكن
هذه الكتب عندنا حتى (ش) (2).

10: الإعلان: بي القاسم عبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوي (: 636هـ) ,
في السبعة , : (20) .

قال الإزميري: () [: ٥٥] , من الإعلان , ومذهبه غير معروف (3).
وقال في موضع آخر: () الإعلان , ...
لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا (4).

ملحوظات:

1- بحساب مجموع الطرق المسندة في النشر من تلك الكتب المفقودة عند الإزميري
نجده (275) لم يطلع عليها الإزميري , وعدد هذه الطرق يزيد عند الشيخ المتولي
لأن الكتب المفقودة عنده تربو على العشرين .

2- هذه العشر كتب المسندة للنشر لم يعزُ منها الإزميري شيئاً في (الإتحاف)
في () ح فيه كما ذكرت بفقده لها , ولم يعزُ أيضاً للتيسير والشاطبية شيئاً في
(الإتحاف) , وعزا لهما في () .

3- بعض الكتب وإن توفرت عند الإزميري إلا أن مذاهب أصحابها غير معلومة
في عداد المفقود لأن العبرة بالأخذ منها

الإشارات: (: 514هـ) , (لم يعزُ منه في الإتحاف وعزا منه في البدائع) ,

(1) : (ص/51).

(2) : (ص/51).

(3) : (ص/53).

(4) : (ص/74).

, لكن لم يذكر صاحبه مذهبه في الهمز المفرد ,
 قال الإزميري: (ولم يكن في التبصرة والتهسير للدوري إلا المدُّ وفي التذكرة
 للسوسي إلا القصر والإبدال وفي تلخيص ابن بَ
 ومذهبه في الهمز المفرد
 غير معلوم (الإبدال)⁽¹⁾ .

4- لأبي معشر: , وعزا منه في (الإتحاف) ,
 غير أن تصريحه في البدائع جعله يعدُّ في المفقود قال الإزميري: (التقليل مع الإدغام من
 طريق أبي معشر فمتروك لأن مذهبه في عئ كئ [: ٦١], وفي البسملة وفي غيرهما,
 غير معلوم والإذن للأخذ موقوف على العلم بمذهبه
 (2) .

5- إرشاد أبي العزّ: عزا له في (الإتحاف) بينما نجده يقول في () : (...)
 الإرشاد والكفاية لأبي العزّ كما في النشر ويحتمل أن أبا العزّ في
 غير [(3)] لأن له الإرشادي (4) : الصغير والكبير كما في
 وكذا يظهر من النشر في أكثر المواضع وما رأينا الإرشاد الكبير
 فيرتفع السؤال عنهم)⁽⁵⁾ .

ه فيما فقد؛ فيصبح عدد الكتب التي لم تكن عنده:

(6) ح رحمه الله بفقدها, وهما: (كتاب اله
 (7)

- (1) : (ص/129).
 (2) : (ص/314-315).
 (3) في الأصل المطبوع: (ص/68): ()
 (4) في المطبوع، والنسخة المخطوطة: (الإرشادان) - () -
 يُلزم المثني الألف، ويعرّبه بالحركات المقدّرة للتعذر، والناسخ لم يلتزمه، ولم أره له إلا في هذا الموضوع، والله أعلم.
 (5) : (ص/67-68).
 (6) الهداية: وهو في القراءات السبع: لأحمد بن عمّار بن أبي العباس المهدي: (430هـ) ,
 : (9) .
 (7) : بي عمر أحمد بن محمّد (: 429هـ), : (:) .

1: أنه لم يعز إليهما أي حرف في تحرير النشر وهو ملتزم فيه بذكر ما رآه في الكتب.
2: عبارته في البدائع توحى بذلك نحو قوله: (... من الهادي والهداية , وليس في هذين الكتابين الإبدال بل التسهيل فقط (1) . : (والهداية والهادي على

(2) .
وبعض العبارات المنقولة من النشر فيما يخص الهداية : (لكن اختار في الهداية في
گ , , [وفي غيره التسهيل] (3), (4) .
6- ذكر الدكتور سامي عبد الشكور في كتابه (من بين ما فقده
الإزميري من مصادر (كفاية أبي العزّ كتاب الهادي , (5)
(5) غير أنني وبالرجوع للبدائع وجدت نصوصاً صريحة بوقوف الإزميري عليها
أنه عزا إليها في كتابه (الإتحاف) ح أنه وقف فيه على
ومن بين هذه النصوص قوله:

- كتاب الهادي: (... ومع الإتمام والمدّ من الهادي على ما وجدنا فيه , ومع الإبدال
والاختلاس والإ كلاهما مع المدّ من الهادي على ما وجدنا فيه) (6) .

: (الهداية والهادي على ما وجدنا فيه) (7) .

(1) بدائع البرهان: (ص/ 359).

(2) : (ص/ 26).

(3) في الأصل: (التحقيق في غير السكت), والمثبت من مخطوطة البدائع: (61/) .

(4) : : (ص/ 73) , : (1/ 434) - : (واختار في الهداية في مثل گ ,
وفي غيره التخفيف؛ لعدم تقدير انفصاله)-, ونقد منهج الإمامين:

(ص/ 42-43) .

(5) : : (ص/ 43 45 46 48).

(6) بدائع البرهان: (ص/ 322).

(7) : (ص/ 26).

- () ما وجدنا في المستنير

(1) لما في النشر).

() : : مع قصر المنفصل والغنة في
و [٢٢ :] (2)

- كفاية أبي العز: (ومع الفتح من جامع ابن فارس وكفاية أبي العز
(3)

: (ومع الفتح في () من جامع ابن فارس والمستنير
(4) أبي العز

- (5) . والله أعلم.

- الكتب المسندة التي لم تكن عند الشيخ المتوئي:

لم يسلم الشيخ المتوئي وحسب الإحصاء فإن عدد الكتب
المفقودة عنده أكثر مم عند الأزميري , فأغلب عزوه كان : (على ما في الإزميري)
ونحوه , ان إلى النشر ما الكتب التي كان يفقدها الشيخ فهي:

1: كتاب السبعة لابن مجاهد: (ت: 324هـ): قال المتوئي: (وهو كما قال الإزميري

بعيد جدّ لأن ابن مجاهد لم يذكر الإدغام في كتابه السبعة

فيه لم يؤخذ به للسوسي لأن ابن مجاهد ليس من طرقه) (6)

: (بهمز الأولى وقلب الثانية وا وهذا اختيار ابن مجاهد) (7)

(1) : (ص/322).

(2) : (ص/39).

(3) : (ص/48).

(4) : (ص/78-79).

(5) : (ص/373).

(6) الروض النضير: (ص/216).

(7) : (ص/271).

قال محقق الروض النضير: (لم ينصَّ ابن مجاهد في السبعة على هذا الاختيار ه سمعه
، أو في نسخة غير المطبوعة)⁽¹⁾ .

(...) مجاهد : فلم نذكر منهم شيئاً
لأن مذهبهم في () الجمع مجهول عندنا)⁽²⁾ .
2: الغاية لابن مهران: (ت: 381هـ):

قال المتولي: (قال الإزميري: "ولكن وجدنا في الغاية المد فقط , وكذا في النشر...").
- أي الإزميري - : "وقال ابن مهران في ..."⁽³⁾ .
: (وذكر الإزميري الإمالة لحمزة
:- "سكت حمزة على الساكن قبل الهمزة ..."⁽⁴⁾ .

وقال في نظمه في :

ي الهُّلي * بير
بير هُّ في هُّ بير (5)

3: الإرشاد لأبي الطيب ابن غلبون: (ت: 389هـ):

قال المتولي: (... وإن قرئ بالتوسط من الإرشاد على ما قيل)⁽⁶⁾ .

: (... أني لم أقف على طريق الإرشاد لأبي الطيب في ذلك)⁽⁷⁾ .

: (وقال في النشر: "... ب ابن غلبون فيما حكاه عنه صاحب

"..."⁽⁸⁾ .

(1) : (ص/271) . وهذا ما وقفت عليه في: السبعة لابن مجاهد: (ص/535).

(2) الروض النضير: (ص/330) . وهو منقول عن نصِّ الإزميري؛ كما سبق قريباً، وفي: (ص/458).

(3) : (ص/191)

(4) : (ص/230).

(5) : (23/) .

(6) الروض النضير: (ص/276).

(7) : (ص/291).

(8) : (ص/297).

4: التذكرة: لابن غلبون (ت: 399هـ):

قال المتولي: (ونقل الإزميري عن التذكرة الترقيق في الكلمات الثلاث ...)⁽¹⁾

: (وذكر في البدائع أنه وجد في التذكرة التسهيل...)⁽²⁾

- في هامش :-

وَلَكِنِ التَّرْقِيقُ قُلٌّ فِي الحَمْسَةِ * حَكَاهُ الإِزْمِيرِيُّ عَنِ التَّذَكْرَةِ⁽³⁾

5: الهادي: لابن سفيان القيرواني (ت: 415هـ):

قال المتولي: (ولم يسند في النشر رواية خلف إلى كتاب الهادي , بل لم تكن فيه روايته

م عن تحرير النشر)⁽⁴⁾

وقال في نظمه في عزو الطرق:

لَيْسَ فِي الهَادِي رِوَايَةٌ خَلَّ * وَمَا بِكَافٍ غَيْرُ سَكَّتٍ وَ

خِلَافَ مَا فِي النَّشْرِ فَالْأَزْمِيرِيُّ * إِدْنَا ذَاكَ وَ⁽⁵⁾

6: المجتبى للطرسوسي: (ت: 420):

قال المتولي: () للوسوسي من المجتبى لأنه سكت في النشر

عن ذكره)⁽⁶⁾ : (... والمجتبى.. فلم نذكر منها شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب

ن عنها ولم تكن هذه الكتب عندنا)⁽⁷⁾

: (وأما مذهب المجتبى فمجهول عندنا)⁽⁸⁾

7: الجامع لابن فارس: (ت 425):

(1) : (ص/264).

(2) : (ص/263).

(3) : (ص/270).

(4) : (ص/295).

(5) : (28-29).

(6) : (ص/476). النضير

(7) : (ص/306).

(8) : (ص/393).

قال المتوَلِّي: (... فلم نذكر منها شيئاً
في باب ط ولم تكن هذه الكتب عندنا)⁽¹⁾ .

: (قال الإزميري: ذكر في النشر لحفص القصر من...
(2)) .

8: الهداية: للمهدوي (ت: 430هـ):

قال المتوَلِّي: (فلأبي عمرو من الهداية وإن لم يسندها في النشر إلى أبي عمرو)⁽³⁾ .
ي في شرح هدايته: التحقيق في مثل ذلك مع
(4) (...) .

: (ذكر في النشر أن عدم السكت لحمزة من هداية المهدوي ...)⁽⁵⁾ .

9: التبصرة: لمكي بن أبي طالب (ت: 437هـ):

قال المتوَلِّي: (ه ه [٩٠ :] , صاحب التجريد والهادي
والهداية كما في الإزميري)⁽⁶⁾ .
() : تبعاً للإزميري

, وذكر في النشر أنه قرأ به من طريقه...)⁽⁷⁾ .

10: الروضة: لأبي علي المالكي: (ت: 438هـ):

قال المتوَلِّي: (...) على ما وجد الإزميري⁽⁸⁾ .

11: جامع البيان لأبي عمرو الداني (ت: 444هـ):

(1) : (ص / 306).

(2) : (337-338).

(3) : (ص / 309).

(4) : (ص / 282).

(5) : (ص / 280).

(6) : (ص / 260).

(7) : (ص / 236).

(8) : (ص / 514).

قال المتوَلِّي: (لكن نقل الشيخ سلطان عن الشيخ أحمد بن عبد الحقّ :
الداني جوز الإبدال مطلقاً في جامع البيان , وقال الإزميري: "وكذا رأيت أنا في جامع البه
...")⁽¹⁾ .

: (والوجهان في جامع البيان , , والكافي , هذا ما في
(2) .

12: القاصد للخزرجي (ت: 446هـ):

قال المتوَلِّي: (... فلم نذكر منها شيئاً ؛ لأن ابن الجزري سكت في باب
ط ولم تكن هذه الكتب عندنا)⁽³⁾ .

: (ويحتمل الإظهار مع القصر وعدم الغنة لابن عبدان من القاصد
به الإزميري)⁽⁴⁾ .

13: التذكار لابن شيطا (ت: 450هـ):

قال المتوَلِّي: (... من التذكار على ما ذكره ابن الجندي في كتابه البستان)⁽⁵⁾ .
: (... فلم نذكر منها شيئاً ؛ لأن ابن الجزري سكت في باب
ط ولم تكن هذه الكتب عندنا)⁽⁶⁾ .

14: الكامل: للهذلي (ت: 465هـ):

قال المتوَلِّي: (... و أما كتاب الكامل فلم يذكر في النشر عنه شيئاً
() , ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى ش ,
(7) .

15: الكافي لابن شريح: (ت: 476هـ):

(1) : (ص/397).

(2) : (ص/413).

(3) : (ص/306).

(4) : (ص/347).

(5) : (ص/514).

(6) : (ص/306).

(7) : (ص/468).

قال في عزو الأوجه:

..... * وَمَا بِكَافٍ غَيْرُ سَكْتٍ وَ

(1)

خِلَافَ مَا فِي النَّشْرِ فَالْأَزْمِيرِي * ادْنَا ذَاكَ وَ

(2) (...وحكى الإزميري فيهما الوجهين من الكافي

16: المستنير: لابن سوار (ت: 496هـ):

قال المتولي: (قال في النشر... " على ذلك له ابن سوار في المستنير", وقال الإزميري:

(3) (كثيرة من المستنير ولم يتعرّط في

وقال في عزو الأوجه:

وَلَمْ نَجِدْ فِي مُسْتَنِيرٍ م * لِحَمْزَةٍ وَ قَالَ نَشْرٌ مَدَّهَا

زَمِيرِي مَا لَخَلَا * د بِهِ مَدُّ

لِ هَذِهِ رَوَايَةِ الْ * عَنْ نَهْرَوَانِي

أَل كَذَا رَأَيْتُهُ فِي نُسْخَةٍ * وَلَمْ أَرَهُ فِي نُسْخٍ كَثِيرَةٍ (4)

17-18: إرشاد أبي العز وكفايته: (521هـ):

تولي: () : " صاحب الإرشاد

يعني أبا العز " ولم يسند فيه - : - إلى الإرشاد إلا رواية إسحاق

(5) (...)

: (وكذا لم يسند رواية خلاد إلى إرشاد أبي العز , وقال في تحرير النشر: وليس في

الإرشاد لأبي العز رواية خلاد) (6)

: (...وقال الإزميري: "ولكن رأيت في الكفاية أن الإسكان للداجوني فقط ,

(1) : (28-29)

(2) الروض النضير: (ص/258).

(3) : (ص/181).

(4) : (29)

(5) الروض النضير: (ص/176).

(6) : (ص/295).

ويحتمل أن الكفاية التي رأيتها فيها خطأ ما في النشر⁽¹⁾.

19: كتابا ابن خيرون (المفتاح والموضح) (ت: 539هـ):

قال المتولي: (... وكتابا ابن خيرون؛ فلم نذكر منها شيئاً؛

في باب ط ولم تكن هذه الكتب عندنا)⁽²⁾.

20: المبهج لسبط الخياط (ت: 541هـ):

قال المتولي: (... والمبهج على ما في النشر ، ومن جميع

طرقه على ما في الأزميري)⁽³⁾.

21: المصباح للشهرزوري (ت: 550هـ):

قال في :

وَالشُّنْبُودِي لَيْسَ فِي المِصْبَاحِ * فِي قَوْلِ إِزْمِيرِيْنَا النَّصَّاحِ
بَلْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ابْنُ جَمْهُورٍ وَرَدَّ * فِي قَوْلِ هَذَا الحَبْرِ فَاطْفَرَ بِالرَّشْدِ⁽⁴⁾.

(4)

() لابن جمهور عنه من

مصباح أبي الكرم فظاهر من النشر ، إلا أن الأزميري ذكر أنه لم يجد في المصباح طريق
ابن جمهور)⁽⁵⁾.

22: غاية الاختصار لأبي العلاء (ت: 569هـ):

المتولي: (ما مع الوصل له من غاية أبي العلاء

الإزميري: "على أني رأيت في غاية أبي العلاء لم يذكر الإدغام للزبيري إلا في..."⁽⁶⁾.

: (زاد الإزميري... : "...وهنا وجه آخر لم نأخذ به:

(1): (ص/375).

(2): (ص/306).

(3): (ص/448).

(4): (ص/115).

(5) الروض النضير: (ص/538).

(6): (ص/173).

() ... بي العلاء
" (1)

23: الإعلان للصفراوي: (ت: 636هـ):

كقول المتوَّلي: (ما الإعلان , والمحتي , وسبعة ابن مجاهد ,
فلم نذكر منهم شيئاً لأن مذهبهم في () الجمع مجهول عندنا) (2)

24: طرق الشاطبي التي زادها على كتاب التيسير في نظمه: (حز الأماي ووجه

التهاني في القراءات السبع المثاني):

كقول المتوَّلي: (ما تحرير هذه المسألة من طريق الشاطبيّة فكما ذكرنا ,
ولكني لا أدري من أين ذلك لأن طرق الشاطبي التي زادها على
التيسير مجهولة (3)

: (وكذلك منع الشيخ سلطان وتابعوه التزيق - في باب ذكرًا-

لأن التزيق من زيادات القصيدة على التيسير

مجهولة... (4)

- في ردّه على الشيخ المتوَّلي -: (

الشيخ المتوَّلي إذ أنكر طرق الإمام الشاطبي , وزعم أنها مجهولة فقرأت بها الأمة سبعة قرون
, حتى جاء الشيخ المتوَّلي (5)

ه الكبير على المحرّرين

ف عن تحرير المسائل , وبسط تفرعاتها , عليه ابن الجزري في النشر ,
ولكنهم لجأوا إلى العزو بالاحتمال ؛ لأنهم ألزموا أنفسهم عزو كلِّ , وبهذا فتحوا

(1) : (ص/439-440)

(2) : (ص/330). وهو منقول عن نصّ الإزميري؛ كما سبق في: (ص/473 458).

(3) : (ص/253).

(4) : (ص/268-269).

(5) : (ص/59).

• الفرع الرابع: موقف المحررين من العزو بالاحتمال:

ضح موقف المحررين من العزو بالاحتمال من خلال بعض نصوصهم عند الإزميري عبارة عدم قراءة القرآن بالاحتمال:

(1) () : (2) () .

: (وذكر القباقي [في منظومته]⁽³⁾ لمصطلح الإشارات في القراءات الست - في

- من طريق أبي العزّ لأننا رأينا الإرشاد

والكفاية لأبي العزّ ذكر القصر فقط كما في النشر⁽⁴⁾ ويحتمل في غير

[⁽⁵⁾ لأن له الإرشاد : الصغير والكبير كما في البستان

وكذا يظهر من النشر في أكثر المواضع وما رأينا الإرشاد الكبير فيرتفع السؤال

فلا نأخذ من طريق أبي العزّ⁽⁶⁾ (7)

: (والأولى ترك الوجه الرابع⁽⁸⁾ (9)

أما موقف المتوليّ ضح من خلال تأييده لعمل الإزميري في اعتراضه على الشيخين

(1) : (ص: 241 242 299 303 304 344)

(2) : (ص/58).

(3) في المطبوع: () : (57/).

(4) : : (322/1).

(5) في المطبوع: () ، والتصويب من مخطوطة البدائع: (57/).

(6) في كفاية أبي العزّ () . : الكفاية الكبرى: (ص/99) ، والإرشاد: (ص/110).

(7) بدائع البرهان: (ص/68).

(8) وهو تسهيل همزة ع [: ١٢] للأزرق من تلخيص ابن بلّ ط في غير ث .

: (ص/302-303): (لتسهيل يحتمل من تلخيص ابن بلّيمة).

وبالرجوع إلى تلخيص ابن بّ : : ع . بهمزتين ،

اقون بهمزة وبعدها ياء مختلصة الكسرة). : (ص/99).

: (378/1).

(9) البرهان: (ص/303).

المنصوري ويوسف زاده | القصر لهشام بالخ | في (شأؤون)
لافتقادها للكتب، | جاء الإزميري | قداه كتلخيص أبي معشر،
(1)
والمصباح،

وقال المتولي: (واعترضهما الأزميري وهما معذوران لأنهما لم يطلعا على هذه
ونحن زميرٌ) (2)
غير أن هذا الموقف لم يكن ثابتاً
الأوجه إلى مصادرها، جعلهم حتى في ظل فقدانهم للكتب المسندة يعززون المسائل ويحررونها
ويبنون عليها تفرعاتهم، وهذا خلاف ما تقتضيه القواعد العلمية في البحث
(3)

كقول الإزميري: (: : [٢٦١ :] مع القصر وعدم الغنة يحتمل
لابن عبدان عن الحلواني من القاصد على، والأولى ترك هذا الوجه
صاحب القاصد قرأ على الطرسوسي صاحب المجتبى
قويًا لأن مذهب صاحب القاصد المد فقط كشيخه (4) (1).

- (1) (ص/400) : (ولم يذكر الشيخ وتبعه الأستاذ الغيب مع القصر؛ مشياً على ظاهر النشر، وهما معذوران في ذلك؛ لأنهما لم يطلعا على ما في المصباح...).
- (2) النصير: (ص/500) . وقد سبق بتمامه في: (ص/390).
- (3) ينظر لأهمية هذه القاعدة، وأثرها في باب التحريات: نقد منهج الإمامين: (ص/107-108).
- (4) أو قرائن في عزوهم بالآ كهده القرينة في هذا المثال،
، وهناك قرائن أخرى استخدمها الخ :
المؤلف مشرقياً، أو للمغاربة إن كان المؤلف مغربياً،
، أو العزو للأكثر

نقد منهج الإمامين: (ص/46).
(1/514) : إلى قوله في :

نصّ في (:
في: (1/530) :
من الأمثلة الكثيرة .

: (ويحتمل وجه آخر: [١٠٨ :] ج

ب لابن فرح عن الدوري من الكامل (2) (3).

المتوَّي : (لا وجه لهذا الاقتصار

يحتمل السكت كذلك يحتمل الوصل، وكما يحتمل ذلك للدوري كذلك يحتمل (4)

وكتقول المتوَّي: (ما قصر المغيّر

(5) على ما في النشر، ويحتمل على المدّ (6) (... (7).

-أمثلة لعزو المحررين بالاحتمال :

1: عند الشيخ الإزميري:

أ- قال الإزميري: (ويحتمل وجه آخر ط الثلاث: ق

ك في الحالين، ك

(8) يكون من إرشاد أبي الطيّ وبذلك قرأت على بعض شيوخني ولم يكن كتاب الإرشاد

(1) بدائع البرهان: (ص/94).

(2) ليس في الكامل إمالة الناس لأبي عمرو من الطرق المسندة في النشر، ونصّه في الكامل: ﴿ في حال بالإمالة: الشموني حمزة، والخريبيّ

اليزيدي وابنه وأحمد بن جبير وأبي حمدون وعبيد بن عقيل وعبيد بن الضير ونعيم بن ميسرة وابن فرح طريق ابن هم عن أبي عمرو). : (31/4).

(3) بدائع البرهان: (ص/272).

(4) الروض النضير: (ص/482).

(5) جاء في تلخيص ابن بَ : (وأما همزة كَ [٢٨٥ :] ت ت ت [قريش: ٤],

فإن بعض شيوخنا يشيرون بمدّة يسيرة وبعضهم يمنعون

-والله أعلم- ؛لعلّ الفرق بين الخير والاستخبار). : (ص/26).

(6) جاء في : (ص/44): (وكان ورش يشبع المدّ في حروف المدّ عة بعد همزة، نحو: (...

(7) : الروض النضير: (ص/234).

(8) - صل في: ق : جاء في الإرشاد: (ص/300): (ومذهب ورش عن نافع وهمزة في المدّ ه قليلاً

عندي حتى

ش

(1)

[135 :]

ب- في قوله تعالى:

[١ :]:

قال الإزميري: (ويحتمل وجه آخر - : لأبي عمرو - :
(1) (2)

- (رت بخمس) وهذا على التقريب بين القراء في المدّ...)
، وأربع، بحسب اختلافهم في تقدير ما قبلها... : (325/1).
- البدل في : لم يأت صاحب الإرشاد على ذكر مدّ : الإرشاد: (ص/ 298), ولم أجد ابن
في : (339 /1): (وذهب إلى القصر فيه أبو الح
غلبون، وردّ في تذكرته على من روى المدّ، وأخذ به). : (108/1).
- في : : لم يذكر شيئاً في موضعها , غير أنه فيما شابهها من مدّ : (وقرأ ورش عن نافع
وحمزة: ث ث ث [١٠٦ :] يتمكن ما قبل الحمزة قليلاً , سَط في قراءتهما ,
ورش عن نافع أزيد من مدّ حمزة قليلاً، من غير إسراف في التمكين والمدّ) الإرشاد : (ص/ 509).
- ك : ورد في الإرشاد الفتح: (. الإرشاد: (ص/ 389).
- قال في الإرشاد: (ص/ 449) في: () : (وحده فقهم في الوصل
ويخالفهم في الوقف , ما في الوصل إلى ترقيق الراء من أجل التنوين).
(وذهب آخرون إلى استثناء ذلك كلاً : ولم يستثنوا من ذلك
شيئاً وهو مذهب أبي طاهر ابن هاشم وأبي الطيّب عبد المنعم بن عبيد الله). : (2/ 94-95).
: وقد وقع اختلاف في نسخ الا بعضها ذكرت الترقيق لورش وصلاً
ضها خصّصت الترقيق بحال الوقف فقط . : الإرشاد: (ص/ 449)- .
- : ورد في الإرشاد التفخيم: : (فالاختلاف بين ورش
غير , وسواء وقعت في ... : الإرشاد:
(ص/ 460).

(1) بدائع البرهان: (ص/ 118).

(2) - حجج : ولم يخصّصه الهذلي بالذكر :

وعليه اعتمد الإزميري- : (وروى جمهور العراقيين وبعض المصريين: فتح جميع هذا الفصل عن أبي عمرو من روايته

ولم يميلوا عنه شيئاً ممّ وأعمى الأولى ()

لا غير وهو الذي في المستنير ... بي القاسم الهذلي). : (54/2) .

2: عند الشيخ المتوَّي:

أ- وجه الإدغام الكبير لروح عن يعقوب على المد:

قال المتوَّي: (أيضاً مع الإدغام ,

ولكن للزبير عن روح من الكامل من طريقه للإزميري⁽²⁾ .
وقال في فتح الكرم:

*

* فعند الزبير عنه من كامل حلاً⁽³⁾

- : جاء في الكامل:(550-549/4): () :

أبي عمر ووس الأجزاء وبين السور إلا في الفاتحة ... ون عن أبي عمر
و هكذا قال أبو حمدون والقَ باني. الباقون عن أبي عمرو يجهرون بين السور فقط.
ش عن أبي عمر .(

- : (ص/482):

- الفرج من الكامل من خمسة طرق وهي: الحمامي والنهرواني والكارزيني والشيرازي
مد طريق ابن صقر من مصباح ابن خيرون وكفاية السبط ومصباح أبي الكرم . : (1)
129-130).

وبعد التأكد من أنه ليس في الكامل إمالة (تنتقض ا ؛ لأنها مبنية
] : (158-159 171 197 252 320)

:(ص/108 114 127 154 182):

- *

.....

- نى في *

- ع *

- *

- *

(ص/68-69).

(1) بدائع البرهان: (ص/272).

(2) الروض النضير: (ص/210).

(3) : (ص/209).

وجاء في تنقيح الفتح الكريم:

(1)

*

ومن تبعه المد على الإدغام الكبير لروح عن يعقوب لأنه يأتي عنده من طريق الزبيري كما في النشر وهو - أي طريق الزبيري - مسند من غاية أبي العلاء (2) ، ويأتي منهما التوسط.

(3) وبالرجوع إلى غاية الاختصار :

- ذكر الإدغام الخاص ، ولم يذكر له الإدغام الكبير.

- لعلاء طريق الزبيري لكنها عن روح (4) ، وليس له الإدغام المطلق ما عدا

مواضع خمس ذكرها (5) ، وهي التي أشار إليها الإزميري لما رجع إلى الغاية لأنها كانت بين فلم يجد فيها الإدغام الكبير ليعقوب فمنع الإزميري المدّ ولم يخصّه

بروح ولا رويس : (على أني رأيت في غاية أبي العلاء لم يذكر الإدغام للزبيري إلا في

هـ [٣٦ :] هـ [١٠١ :]

(6) [٣٥ - ٣٣ :] ي ي ي

- الإدغام الكبير لأبي عمرو البصري، غير أنه لم يذكر

(7) ، (8) لأبي ع

(1) شرح تنقيح : : (32) (ص/59).

(2) ذكره في النشر من المصباح أيضاً : (وذكر صاحب المصباح عن رويس وروح وغيرهما وجميع رواة يعقوب:

(302/1) . غير أنه

وبالرجوع إلى كتاب المصباح تبين أنه لم يسند طريق الزبيري عن رويس ، س فيه طريق الزبيري عن روح قراءة.

: المصباح: (243-240 /1). : (ص/666).

(3) : : (193 /1).

(4) : : (118/1).

(5) : : (194/1).

(6) : بدائع البرهان: (ص/19).

(7) : : (ص/339).

(8) كذا في الأصل.

، ورويس في الإدغام الخاص⁽¹⁾ .

- أن إسناد الكامل لطريق الزبيري جاء بصيغة الإخبار لا ()؛ إذ قال الهذلي:
(طريق الزبيري: أخبرنا أبو نصر عن أبي الحسين : قرأت عد
أبي عبد الله الزبير بن أحمد الزبيري على ابن وهب على روح)⁽²⁾ .
ويعضد هذا الرأي أيضاً نصوص ابن الجزري فقد صرح بقوله: (وذكره شيخ شيوخنا
ان في كتابه: المطلوب في قراءة

(3) (

ح ابن الجزري أنه قرأ بالإدغام المطلق من طريق شيخ شيوخه أبي
من كتابه المطلوب في قراءة يعقوب
في النشر ، ()
ب- قال المتولي:

*

: (يختص وجه الإسكان في [: ٩٢] ،... لهشام بالمدّ،

في لهشام من...، والإسكان لهشام من الإعلان و...،

ية أبي العزّ ، ومن المصباح وتلخيص أبي معشر ،

(4) (

أ الإعلان ففيه:

- الإسكان لهشام:):

(5) (

(1) : (ص/666).

(2) : (51/3).

(3) : (303-302 /1).

(4) الروض النضير: (ص/429-430).

(5) الإعلان: (73/).

- : (بمدّ قصير لا يزيد على ما يجب للكلمة من غير إمالة للألف لهشام من طريق الحلواني) (1).

وعلى هذا فلا وجه لإيجاب المدّ مع الإسكان لهشام ، ويأتي الإسكان مع القصر من الإعلان لما ذهب إليه المتوليّ .
3: عند الشيخ عليّ الضباع:

أ- أنه يأتي للأصبهاني من الإعلان

في: [١٠٩ :] .

(2) : (يعني: في چ موضعي آل عمران وفي النساء والقتال

تسهيل الهمزة فقط... () بعض أهل الأداء

في... والإعلان... وأحد الوجهين في التلخيص وغاية ابن مهران) (3).

غير أن المذكور في الإعلان الوجهان والمذكور في الغاية وجه واحد: هو الإدخال.

قال في الإعلان: (قنبل والأصبهاني بخلاف عنهما , دة بين الهاء والنون من

غير همز) (4).

وقال في الغاية: (چ بغير همزة مدني وأبو عمرو وقالون ويعقوب أقل مدا) (5).

ب- حرف عين في أول سورة مريم وأول الشورى:

: (وجاء عنه في عين من: [1: فاتحة مريم، و أب ب [1: ٢ -

فاتحة الشورى ثلاثة أوجه: الإشباع... وهو الذي في... (6) (...)

: غير أن الذي في الروضة هو التوسُّد ...

(1) الإعلان: (9/)

(2) چ في ثلاث مواضع في القرآن : (: 66 119), (: 109)

سورة محمد ﷺ () : (: 38) .

(3) (ضمن الإمتاع): (425/3).

(4) الإعلان: (94/).

(5) : (ص/212-213).

(6) (414 /3): .

قلُّ مدًّا في جميع ما ذكرنا⁽¹⁾ .

ج- التكبير للأصبهاني من غاية أبي العلاء:

() ما التكبير الخاصُّ :
فيأتي على طول المتّ

وفوق قصره من غاية أبي العلاء⁽²⁾ .

غير أنه لم يرد التكبير للأصبهاني في غاية أبي العلاء :

وابن مجاهد عن قبل... وكبّر العمري والزيني والسوسي...⁽³⁾ .

4: عند صاحب فريدة الدهر⁽⁴⁾ :

() - : - قه بسكون الهاء من المصباح والمستنير

(5) (

وهذا مخالف لما في النشر : () على الإسكان له أبو بكر

(6) (. ومخالف لما الغاية؛ إذ قال: (وحمة غير خلاد و ي [٥٢ :])⁽⁷⁾ .

(7) ([٥٢

وفي ختام هذا المبحث يمكن أن نخلص إلى أن فقد

على عزو المحرّرين وتحريراتهم وتفرعاتهم , ر كثرة التفرعات التي نتجت عن منع

ومن خلال الأمثلة السابقة وغيرها أخلص إلى أن المحرّرين وقفوا اتّجاه فقد الكتب أربعة

(1) الحفظ: : (/2 : 44-45) .

(2) : (442/3) .

(3) : (719 /2) .

(4) : فقد استدرك الشيخ إيهاب فكري ع (في مخالفته لما في الكتب

: (فهذه ثنتان وعشرون مسألة , وإن طال العمر نورد باقي المسائل في كتاب مستقلّ في ن

(: (ص/122) .

(5) : (674/1) .

(6) : (307-306 /1) .

(7) : (ص/215) .

:

أولاً: متابعة ابن الجزري: وقد وقفت على اضطرابه في هذه النقطة،
ومرات يخالفونه - مع وجود القرينة نفسها التي جعلتهم يتبعونه-، وكان الأولى أن
أعرف بما في طرقة وأسانيده.

ثانياً: الاعتماد على عزو عالم آخر: وهذا في حال سكوت

قال المتولي: (وفي الساكن المنفصل والمتصل جميعاً مع التوسط في المدّ
في المّة ...، ولغير الوَ على ما ذكره ابن الجندي في كتابه البستان
لما في النشر) (1).

: قول الإزميري في قوله تعالى: **ق ق ق ج ج ج**

[8:].

(فيه للأزرق خمسة أوجه: في (ق) (ج))

وبه قرأ الداني على ابن غلبون، وكذا من إرشاد أبي الطيّب كما ذكره الشيخ سلطان
على بعض شيوخي. (ق) مع القصر في (ج).
ط في (ج) من التيسير والشاطبية وتلخيص ابن بلّ
جامع البيان، وبه قرأ الداني على أبي القاسم خلف بن خاقان وأبي الفتح فارس، وكذا من
إرشاد أبي الطيّب على ما ذكره طاهر بن عرب، وكذا قرأت على بعض شيوخي. الطول في
(ق) مع القصر في (ج) من العنوان والمجتهى والكامل، ويحتمل من الهداية والكافي والتبصرة.
الطول في (ج) الكافي والهداية والتبصرة والعنوان والمجتهى
وهو مذهب فارس بن أحمد على ما في لطائف الإشارات) (2).

() فيه ثلاث إحالات للعزو: الأولى عن ()
() (كتاب لطائف الإشارات)

(1) الروض النضير: (ص/205)، وقد وافق فيه الإزميري. : (ص/30).

(2) بدائع البرهان: (ص/34).

ر معهم في بعض المرّ

كأخذهم من كتاب الاستكمال لابن غلبون لما فقد عندهم الإرشاد؛ كما في قال
الإزميري: () : من أين علم التقليل في الهاء والياء لأبي الطيّب :
الاستكمال في الإمالة ذكر التقليل فقط لنافع (1) .

(... لكني رأيت كتاب الإمالة المسمّى: بالاستكمال، لأبي الطيّب ابن غلبون،
لم يذكر فيه إلا التفخيم) (2) .

ثالثاً: الاجتهاد والقياس: غير ولم يتوفّ إلى

لعلّ بعض الأمثلة السابقة تنطوي تحت هذه النقطة كقول الإزميري: ()
الهدلي (3) .

() - في الهمز المفرد غير معلوم وأظنه الإبدال (4) .

ومن الأمثلة التي اجتهد فيها المحرّ غير أنهم أخطأوا:

على قول ابن الجزري في

ض (5)

: (ابن كثير وأبو جعفر

قالون وأبي عمرو ويعقوب وهشام وحفص وكذا الأصبهاني) (6) .

: () : ...

شان عن أبي عمرو، ويعق

(1) : (ص/249).

(2) : (ص/40).

(3) بدائع البرهان: (ص/82) : (ص/467 458).

(4) : (ص/129) : () (99) .

(5) : : (165) .

(6) : (ص/80) .

ن الصَّبَّاح: يمدُّ : (لا الله) : (1)

وعليه فلا يأتي مدُّ

أبي عمرو ويعقوب في وجه عن كلِّ :
فلا يظهر لهم مدُّ (2)

ح صاحب الفريدة باستخدامه القياس في : (ولم يخرج
من دائرة النصوص إلا قليلٌ من المسائل، رت تحت النصوص العامَّ كقول النشر وغيره
(3)

دقيقة التحرير لعدم النصوص: يؤخذ بالمجمع عليه أو ما يعبر
في التي (... (4)

ومن الأمثلة التي اجتهد فيها صاحب الفريدة:

- في عزوه أحكام رواية هشام من طريق الحلواني من القاصد للخزرجي:
(ق ق] : 40 [بالإدغام على ما فهمت من مذهب الطرسوسي (5)

فقد نسب الشيخ إلى كتاب القاصد للخزرجي

ولا يخفى مخالفة التلميذ للشيخ
في بعض المسائل.

- (ق ق] : 6 [بالفتح والإسكان

ولأنني وجدت الوجهين في

(الإرشاد) (6)

(1) : (411/4).

(2) : (ص/599 601).

(3) في الأصل: ().

(4) : (547/1).

(5) : (321 /1).

(6) : (148 /1).

وفي هذا المثال ينسب حكماً فهمه إلى الإرشاد لأنه مفقود عنده على ما وجدته في كتاب التذكرة بنه أبي الحسن طاهر ابن غلبون ، ولا يخفى مخالفة الابن لأبيه في (م الرءاءات المضمومة للأزرق في حين يرققها والده ، نة المنصوبة في حين يفخّمها والده ،

ورش أشدّ بل يذهب إلى أن هذا المدّ يؤدي إلى تغيير المعنى... (1) .

رابعاً: عدم البتّ في المسألة لجهالة مذهب صاحب الكتاب: وتعتبر الخطوة الأخيرة في

:

- ل الإزميري: (ما التقليل مع الإدغام من طريق أبي معشر فمتروك

في: ع لث [61:]، وفي البسمة وفي غيرهما غير معلوم والإذن للأخذ موقوف على

(2)

- كقول المتوّلّي: (ما الإعلان ، والمجتهى ، وسبعة ابن مجاهد ،

فلم نذكر منهم شيئاً لأن مذهبهم في (الجمع مجهول عندنا) (3)

- (ما تحرير هذه المسألة من طريق الشاطبيّة فكما ذكرنا ،

ولكنّي لأن طرق الشاطبي التي زادها على التيسير

(4)

مجهولة

- (لم يروه في التجريد عن المالكي ولم أجده في العزو

في ذلك حتى سر الله) (5)

في فصل ترك السكت

بنصّاعجيني

ة مرات في كتابه فريدة الدهر؛ إذ قال: (

ولعدم إسعاف النصوص الصريحة

(1) : (ص/118).

(2) بدائع البرهان: (ص/314-315).

(3) الروض النضير: (ص/330).

(4) : (ص/253).

(5) : (1/526).

قولي بأن المطلوب من هذه الرسالة وغيرها من كتب القراءات والتحرير هو:
في تلاوة كتاب الله، حباً وابتغاء لوجه الله وتحقُّ
أهل الله وخاصه (1).

في هذا عذراً له - رحمه الله - ولغيره ممن سبقه من المحررين؛ إذ إن منطلقهم كان
خدمة كتاب الله، والحرص على علم القراءات، وهو كذلك عذر - إن شاء الله - للباحثة في
هذه الأطروحة إذا زلَّ بها القلمُ بما عن الصواب الفهم.

المطلب الثالث: تطبيقات قاعدة الانفراد عند المدرسة الإزميرية

قت في مبحث سابق للانفراد عند الإمام ابن الجزري

(2)

المدرسة الإزميرية فقد تتبَّ

: تنقسم إلى أربعة أصناف، أذكرها، ثم أتبع

: انفرادات مقبولة يقرأ بها.

: .

: استخدام مصطلحات توحى بالتردد وعدم الترجيح بين الطرفين ، (

بعض الأمثلة أن ترك الأخذ أولى).

: .

: أولاً: انفرادات مقبولة:

1- ذهب الإزميري ووافق المتولي (3) : في بيان أوجه هشام في قوله تعالى: د د

(1) : (544 /1).

(2) : (ص/364).

(3) : الروض النضير: (ص/376).

[٦٨ - ٦٩] إلى قوله تعالى: [: ٧٣]:

قال الإزميري: (فيه لهشام أربعة أوجه: والثاني والثالث: الغيب في (د)

() لأصحابه عن الحلواني

عن الداجوني ومع الإمامة من التيسير و الكافي والعنوان والمجتهى وتلخيص ابن

والفتح للداجوني من المصباح :

والمستنير وغاية أبي العلاء وكفاية أبي العز وتلخيص أبي معشر وهو طريق زيد عن الداجوني

(1)

ثم : (ل في روضته) والإمامة للداجوني :

، ويجوز أخذ مثل هذا لأنه وافق غيره في الخطاب وفي المد وفي الإمامة على حدة

وإن خالف غيره في الجمع بين هذه الثلاثة في الاصطلاح

ابن الجزري قال في :

... * عَنْ خَلْفٍ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْفَرِدْ (2)

مع أنه قرأ في قوله تعالى: و و و و و و و و [: ٨٧] ، ط مع الإمامة في

(و) (و) (3)

ي عن إدريس عن خلف في اختياره روى

ولم يوافق أحداً في الجمع [٥٩] [57]

(1) بدائع البرهان: (ص/322).

(2) : : (38).

- لأنه لم يكن له حرف من حروف الخلاف انفرد فيها عن قر
، فقد وافق الإمام خلف العاشر في اختياره كلاً
من حمزة ي وشعبة إلا في حرفين: أحدهما: قوله تعالى: ب ج ج ج ب [: ٩٥] ، وقوله تعالى:

و [: ٣٥] قرأهما على رواية حفص وغيره. : (ص/31).

(3) أي أنه قرأ قوله تعالى: و و و و و و و و [: ٨٧] ط مع الإمامة في (و) (و)،

هذه الأوجه الثلاثة (التوسط والإمامة في الموضوعين) مجتمعة عند أحد من القرء غير خلف العاشر، غير أنها صحت
منفردة عنه وعن غيره من القرء ط ورد عن قالون وأبي عمرو ويعقوب وحفص والكسائي وغيرهم،

ل وجهها الإمامة فشاركه في (و) حمزة وابن ذك هشام بخلف عنه، وفي (و) حمزة والكسائي. :

(65/1) (383/2).

(1) مع أنه في كلمة واحدة ولم يعدّه ابن الجزري انفراداً [(2)

(3)

، يتّضح جلياً المحرّرين في قبول الانفراد وردّه:

فالانفراد في هذا المثال وقع نتيجة لإسناده لهشام قراءة وجه اجتمع فيه ثلاثة أوجه (والإمالة)، ولم تجتمع هذه الثلاثة معاً في وجه إلا في هذا الانفراد ، غير أن هذه

(4) ت عن هشام وعن غيره

الإزميري والمتولي يقبلان هذه .

(1) لم يجتمع وجه () ، وشاركه غيره من القرّ

- في قوله تعالى: ه ه ع ع [: ٥٩]: (قرأ ابن عامر وحفص وحمة وأبو جعفر وإدريس بخلف عنه

وهو الوجه الثاني لإدريس . : (269 /1).

: : (660).

* خَلْفٌ ثَوَى إِذْ هَبَّ وَيَحْسَبَنَّ فِي *

وقرأ ابن عامر وعاصم وحمة وأبو جعفر بفتح السين ، : (269/1).

: في طيبة النشر : (516).

* يَّ * بَفْتَحِ سِينٍ كَتَبُوا

فِي نَصِّ ثَبَّتِ *

- وفي قوله تعالى: ن ن ن ن [: ٥٧]، (قرأ ابن عامر وحمة وإدريس بخلف عنه بياء ،

وهو الوجه الثاني لإدريس .

وقرأ ابن عامر وعاصم وحمة وأبو جعفر بفتح

(2) في الأصل: () ، والتصويب من مخطوطة البدائع: (221/) .

(3) بدائع البرهان: (ص/322-323).

(4) جاء في روضة المعدّ : (2 / 88-89):

، فارقه حفص والداجوني عن ابن ذكوان والحلواني عن هشام في يس). في: (1 / 142-

(143): (قرأ أهل الحجاز إلا ورش غير الأصهباني عنه وأهل البصرة والنقاش عن الحلواني عن هشام والولي عن

باح عن حفص بتمكين حروف المدّ واللين من غير مدّ). وقال في (1 / 163): (وافق الداجوني

ه في الصفّ [14] () [73: ... والحلواني عن هشام إلا النقاش على

(().

من هذا الضابط قبل المتوَيِّ انفراد أبي العلاء في غايته عن دوري أبي عمرو
 (... نعم انفراد أبو العلاء في غايته بهذا الوجه للنهرواني عن زيد عن ابن فرح كما في
 الإزميري ويجوز أخذ مثل هذا الانفراد لأنه وافق غيره في إظهار: ه ه ه في وجه
 الإدغام الكبير في ك [: ١٨٥], وإن خالف غيره في الجمع
 في الاصطلاح لأن ابن الجزري قال في :

... * عَنْ خَلْفٍ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْفَرِدْ (1) (2) .

غير أن الإزميري د في قبول هذه الانفرادة ح بداية بمنعه : (بمتنع
 ك الإظهار في ه ه مع الإدغام في و و و [:
 ١٨٥ - ١٨٦] ثم قال: (إلا ما انفرد بهذا أبو العلاء للنهرواني عن زيد على ما وجدنا في غايته
 ...، فله أحد عشر وجهاً إن لم يؤخذ بانفراد أبي العلاء , (3) .

مع المتوَيِّ لأنه وافق قاعدتهم ، فقد وافق الدوري غيره (4) في هذه الوجوه كلِّ

(1) : : (38).

(2) الروض النضير: (ص/376).

(3) بدائع البرهان: (ص/131-132).

(4) : : () روى منهم بكر بن شاذان وأبو الفرج النهرواني عن زيد عن ابن فرح عن الدوري
 إمالة الدنيا حيث وقعت إمالة محضة، نصَّ
 بن سوار وأبو العز القلانسي وأبو العلاء الهمداني
 وغيرهم) : (54 /2) .

ابن فرح ك () : (290/1-291).

- أما الإظهار في ه ه [: 185] : بي : (290/1): ه

ه ه ، منصوصاً أبو عبد الرحمن : [] الخلاف عن أصحاب الإدغام

وهو الذي عليه جميع طرق ابن فرح عن الدوري وابن جرير من جميع طرقه عن

وبه قرأ الداني عن أصحاب الإدغام وعليه أصحابه. وروى إظهاره جميع العراقيين عن جميع طرق أبي

ومن جميع ط . والوجهان صحيحان مأخوذ بهما) . :

(922/2) . () ه ه ه [: 185] ,

، وبكر عن ابن فرح) . (191 /1) :

- ل إدغام الراء في اللام: بي : (2 /12-13): (الراء الساكنة عند اللام نحو

[: ٦٥] ، [: ٣١] ... فأدغم الراء في اللام في ذلك أبو عمرو من رواية السوسي.

. فرواه عنه بالإدغام أبو عبد الله بن شريح في كافيته في إرشاده وكفايته

في الاصطلاح إذا طبقت قاعدتهم السابقة الذكر.
غير أنني وقفت على بعض الأمثلة التي تنطبق على قاعدتهم إلا أنهم لم يقبلوها، وهذه

1: قال الإزميري: () ...
و
(1) [٦١ :] ي ...
و لم نأخذ به (2).

قنا قاعدة الإزميري لقبول هذا الانفراد لأنه وافق غيره في التوسُّ
والإمالة منفردين وإن خالفهم في الجمع بين هذه الأوجه الثلاث.

وقد قبلها المتولي وساقها من غير ذكر أنها انفرادة فقال:

(3) به الإمالة في افتري *

2: قول الإزميري: () : الياء في] :

وأبو العلاء في غايته وصاحب المستنير وصاحب المبهج والكفاية في القرا .
أ غاية أبي العلاء فذكر الراء في اللام مما يدغم لأبي عمرو من غير أمثلة . : (187/1).
(1) : (زاد الداخوني لصاحبيه) () . : (ص/190).

- جاء في النشر (60/2) : (واختلف عن ابن ذكوان أيضاً في () وهو في أربعة مواضع في إبراهيم
() وفي () : فأماله عنه الصوري وفتح الألفش). لاحظ أن ابن الجزري ر
وجه الإمالة لا الفتح ، هذا ما جعل الإزميري لا يقبل هذا الانفراد .

- وقال أبو معشر في إمالة مثيلات : (بمائل كلاً نحو : ك
() : (ص/183) . : محم :

وقال ابن الجزري في إمالتها: (واختلف في ذلك كلاً فرواه الصوري عنه كذلك بالإمالة ...). :
(40/2).

- : : () : - يمدون مدًا وسطاً). :
(ص/163).

(2) بدائع البرهان: (ص/262).

(3) الروض النضير: (ص/472) : (521).

[19] والتحقيق في (1) [20:] في المنفصل للداجوني ولم

(2) .
قنا قاعدة الإزميري لقبول هذا الانفراد لأنه وافق غيره في وجه الياء، وفي
وإن خالفهم في الجمع بين هذه الأوجه

لذا ذكره المتولي من غير تعقيب برده فقال: (وانفرد أبو الكرم بالياء في:
تقيق في للداجوني) (3) .

3: قال الإزميري:) ... (4)

: في: [7:] والإمالة في: ك [7:]
ولم نأخذ به (5) .

(1) (قرأ ابن كثير وعاصم إلا أبان بن يزيد والكسائي عن أبي بكر عن عاصم

وأهل البصرة إلا محبوباً عن أبي عمرو: . المصباح: (979/2). وقال في التحقيق
مع عدم الفصل في: :) والداجوني عن هشام عنه ويعقوب إلا زيدا

:
والحلواني عن هشام

(المصباح: 979/2).

وفي : : () وأبا الأزهر عن ورش والحلواني ع ... يمكنون
الحرف من غير مدّ... الباقون بالتمكين والمدّ، دون مدّ حمزة بن حبيب). المصباح: (494/1).

(2) بدائع البرهان: (ص/361).

(3) الروض النضير: (ص/551).

(4) : : أبي في (ص/163):) - غير الحلواني -
بمدون مدّ (.

- وجه الصلة في : : () : مدني وعاصم - غير خلف ليحي
- وحمزة - اش عن الأخفش عن ا . بإسكانها:

(ص/389-390).

- وجه الإمالة في ك [7:] فقد سبق قول أبي معشر في (ص/183): (بميل كلّ

ياء ساكنة نحو: ع ك , ك .

(5) بدائع البرهان: (ص/333).

ولم يذكر المتوَلِّي :

(1) كَيَّرَضَهُ لِلصُّورِيِّ وَأَقْصَرَهُ صِلَ لِأَخ * فَش (1)

وقال في شرحه: ([٧:]) (2)

فوفقاً للقاعدة يفترض قبول هذا الانفراد لأنه وافق غيره في وجه التوسُّ , والإمالة وإن خالفهم في الجمع بين هذه الأوجه الثلاث والله أعلم.

ثانياً: انفرادات مردودة لا يقرأ بها: وهذا القسم يمكن أن أقسمه إلى قسمين:

1:

2: () تصريحه برِّد , أو لأنها غير مسندة في

).

1- أمثلة على الانفرادات المخالفة للقاعدة:

الإزميري - والمتوَلِّي تبع له في ذلك - بعض الانفرادات لأنها خالفت قاعدته.

أ: () [٩٠ :] (3)

(4)

قال المتوَلِّي: حَج * فَأَهْمَلًا (5)

(1) الروض النضير: (ص/372).

(2) : (ص/374).

(3) : () عي عن محمَّه () بكسر الهاء وصلتها بياء,

وروى الداخوني عن رجاله عن ابن ذكوان والأخفش والحلواني جميعاً عن هشام بكسر الهاء من غير صلة, ...

: بإثبات الهاء في الوصل على سكونها ,

وابن عامر في رواية الوليد بن مسلم , وهشام إلا الأخفش والحلواني , عي عن محمَّه

() : (2/491) تحقيق عبد العزيز السَّير.

: (واختلف عن ابن ذكوان في إشباع كسرتها فروى الجمهور عنه الإشباع وهو الذي في التيسير...

ر من غير إشباع كرواية هشام (...). : (2/142). فيلاحظ أن وجه الإسكان غير

مسند في النشر .

(4) بدائع البرهان: (ص/166).

(5) الروض النضير: (ص/403), : (372).

ب: ترك وجه تقليل الهاء والياء للأصبهاني من فاتحة مريم لأنه انفراد للهدلي:
ل المتوَّي: (وأما الأصبهاني فتقليل (الهاء) () ا انفرد به الهدلي (1) , ولم نأخذ
(2) وهي عبارة الإزميري نفسها (3) .
ماع فقبل انفراد الهدلي : (أن الأصبهاني روى سائر باب
الإمالة بالفتح قولاً , إلا أن الهدلي انفرد عنه بتقليل الهاء والياء من فاتحة مريم ,
الهاء وإن لم يظهر من النظم , وظاهره أن هذا الوجه غير مأخوذ به
(4) من ترك
ق الإزميري أن أبا معشر ذكره في تلخيصه وحينئذ
(5) .

ج: قال الإزميري - ووافقته المتوَّي (6) :- () - الهدلي -
بالإمالة المحضة في ب [: ٦٥], والفتح في پ [: ٦٥],
لابن شنبوذ عن ابن جهمور عن السوسي (7)

- (1) قال الهدلي: () . (107/4).
- () () من () ... وانفرد أبو القاسم الهدلي بين بين عن الأصبهاني عن ورش)
(67/2 - 68) : " () " ... اختلاف الذي ذكرناه في الهاء سواء ,
لك في انفراد الهدلي عن الأصبهاني) : (69-68 /2).
- (2) الروض النضير: (ص/459).
- (3) : بدائع البرهان: (ص/249).
- (4) : : (71/2) . ولم يختره ابن الجزري في .
- (5) () كتاب الإمتاع) : (436/3).
- وهذا الذي وجدته في التلخيص: () : ... مدني، وبالفتح من بقي). :
(ص/322) . في الإعلان للصفراوي: (62/) : () () .
- (6) : الروض النضير: (ص/473).
- (7) -وجه الإمالة: قال الهدلي: (واختلف عن أبي في ع
بالإمالة، وغيرهم بين بين). : (116/4).
- (وانفرد الهدلي بإمالتها من طريق ابن شنبوذ عنه إمالة محضة وبين بين من طريق غيره ولم ينص في هذا
على غيرها). : (53 /2) .

(1)

2- أمثلة على الانفرادات التي ردت تبعاً لابن الجزري (إما لتصريجه بردها , أو لأنها غير مسندة في كتابه):

(2) ار من المستنير

أ: قال الإزميري:

ط في ي ي [32:] ,

(3) [ابن البخاري]

وكذا في كل القرآن

مع عدم السكت في الكل

لأن ابن الجزري منعه في البابين (4) (5)

ب: قال الإزميري: (6) - أي الطول في -

- قال الهذلي:) ... أمال هذه كلها حمزة، والكسائي، والأعمش، وخلف، وطلحة، ومحمّد في الأوّ . ما كان على هذا الوزن إذا لقيه ألفٌ ولامٌ ففي الوقف أماله هؤلاء، وفي الوصل أماله طلحة والشيزري والبربري عن الكسائي. وافق عبد الوارث وعبد طريق حجاج في الراء). : (89-88 81/4).

(1) بدائع البرهان: (ص/264).

(2) : فيما ذكره أبو عليّ : تخفيف الهمزة حدر وقف بالهمز كغيره من القراء). المستنير: (504/1) .

(3) في الأصل: (البخاري)، والتصويب من مخطوطة البدائع: (42/) .

(4) : جماعة إلى ترك السكت عن خلاّ ... وهي طريق أبي عليّ

[] البخاري عن جعفر الوزّ كما سنذكره في آخر باب الوقف لحمزة). : (422 /1).

: (1155/2)، لكن تصحّفت عنده: (البخاري) إلى (البخاري)!

وردت عنده في: (1226/2): باب وقف حمزة وهشام

الله العطار عن رجاله عن ابن البخاري عن جعفر بن محمد بن أحمد الوزّ

يبالغ في التحقيق إذا وقف بالهمز في جميع أقسامه

وار في المستنير). : (468 /1).

(5) بدائع البرهان: (ص/264).

(6) في : (ص/137): (فكان حمزة يمدّ هذا وجميع ماتقداً

مدّاً تامّاً ويونس عن ورش والحلواني عن

).

على الفارسي للجمال عن الحلواني عن هشام فلا يقرأ به⁽¹⁾ . وقال في موضع آخر: (انفراد بالطول في المنفصل فالأولى ترك هذا الوجه)⁽²⁾ .

نته في مبحث الانفرادات عند ابن الجزري , ومن الملاحظ أن المحررين من المدرسة الإزميرية كانوا يتبعون () ويحكمون

أ: () : (3) تبعه بإبدال الهمزة من

گ [: هـ]⁽⁴⁾ في حرفي البقرة بإحالة قراءتها بالسكون لأبي عمرو بالهمز الساكن وذلك غير مرضي لأن إسكان هذه الهمزة عارض تخفيفاً , وإذا كان الساكن اللازم حالة الجزم والبناء لم يعتدّ فهذا أولى , بسكونها وأجريت مجرى اللازم كان إبدالها مخالفاً أصل أبي عمرو يكون من البرا وهو التراب... الهمز في هذا أولى⁽⁵⁾ .

() : ام في التجريد عن الفارسي عن الشريف الزيدي عن النقّاش عن الحلواني في الضريين فخالف سائر الناس في ذلك). : (334/1 - 335).

(1) بدائع البرهان: (ص/214).

(2) : (ص/218).

(3) ابن غلبون في الأصول في باب : (مذهب أبي عمرو في الهمزات السواكن) : () : - : - يترك الهمزة من قوله تعالى: () في الموضوعين من البقرة [54], فيبدلها ياء ساكنة (...). : (139/1).

بينما لم يذكر ذلك في قسم الفرش (فرش سورة البقرة) : (وقرأ السوسي عن أبي عمرو گ... هذه الخمس الكلمات بإسكان الهمزة من گ في الموضوعين... اللوري عن أبي عمرو باختلاس حركة الهمزة والراء في هذه المواضع كلّ , : (253-252/2).

فلعلّ ابن الجزري اعتمد ما صرح به ابن غلبون في الأصول، والله أعلم.

(4) بي: متن الشاطبية : (221)

وَبَارِكُمْ بِالْهَمْزِ حَالِ سُكُونِهِ * وَقَالَ ابْنُ غَلْبُونٍ بِيَاءٍ تَبَدُّلاً.

(5) : (394-393 /1).

نفوا وجه الإبدال وطرح كل ه في

نع بالقراءة بهذا الوجه ه للانفراد رأى أن الإبدال يغير المعنى... (1)

ب: وجه الإمالة في : ، ي [٣١ :] :

(2) الشاطبي رحمه الله

ي في الما

أنه تبع صاحب التيسير : (3) عن أبي طاهر عن

أبي عثمان سعيد بن عبد الرحيم الضرير عن أبي عمر عن الكسائي أنه أمال ،

ي في الحرفين في المائة ولم يروه غيره. : -يعني: (4) -

الطريق وغيره ومن طريق ابن مجاهد بالفتح. وهو حكاية أراد بها الفائدة على عادته

ق لطريق أبي عثمان الضرير بطريق التيسير؟... ثم تخصيص المائة دون الأعراف

ما انفرد به الداني وخالف فيه جميع الرواة... على أن الداني قال بعد ذلك: وبإخلاص

-يعني: الكلمات الثلاث- للكسائي من جميع الطرق

(1) : إتخاف فضلاء البشر: (76/1)، (380/1)، : (29/)، ومختصر

بلوغ : (ص/220) ، (ص/66) ، (ص/32) ،

: (ص/111).

- ملحوظة: وقد قرأ به الداني - ح بذلك- من قراءته على أبي الحسن

، ونصُّ قوله في: : (ص/244) وإبدالها ياء ...

على أبي الحسن عن قراءته). وقال في موضع آخر : (ص/397): (إن أبا الحسن قرأ في رواية أبي شعيب عن

بي عمرو بإبدال الهمزة ياء ساكنة... وأقراني غيره في روايته بتحقيقها ساكنة...)

. وقال في كتابه التهذيب: (ص/91) : (قرأت في رواية أبي شعيب فيما توالى فيها الحركات مما تقدّم

ذكره: أن أهل العراق يختلسون الحركة فيه؛ في: ك ك ك ه ... الهمزة والراء في

جميع ذلك حيث وقع، وقد أخذت على أبي الحسن في رواية أبي شعيب: () في الموضوعين ياء ساكنة، بدلاً

من الهمزة ، وقرأتهما على أبي الفتح، في مذهبه بهمزة ساكنة ، () .

(2) في الأصل: (ما ذكره) : (1318/2)-

(3) في الأصل: () ، والتصويب من المرجع نفسه، وقد سبق في: (ص/369).

(4) في الأصل: (أخذه)، والتصويب من المرجع نفسه، وقد سبق في: (ص/370).

ابن مجاهد. . . في المائدة ليست من طريق التيسير ولا

(1) . ولا من طرق صاحب التيسير وتخصيص المائدة غير معروف) .

(2)

, فمنعوا القراءة بهذا الوجه

غير أن ما ذهب إليه المح من المنع غير للأسباب التالية:

1- بدليل أنه رواه من طرق كتاب

() : اجتمعت عليه الطرق عن أبي عثمان

نصاً (3) . وقد اعتمد طريق أبي عثمان الضرير في النشر فذكر أنه: قرأها الداني على

وقرأ بها الفارسي على أبي طاهر بن أبي هاشم

(4) . ي، وقرأ بها أبو طاهر على أبي عثمان سعيد بن عبد الرحيم بن سعيد الضرير .

2- طريق أبي عثمان الضرير هي إحدى طرق الداني في جامعه

: () طريق أبي عثمان الضرير عنه:

: ثنا أبو طاهر بن أبي هاشم : قرأت على أبي عثمان سعيد بن

, وبلغت عليه إلى آخر : قرأت على أبي عمر

(5) . : والإسناد

(6)

3- ار الإمام الشاطبي له يكفي للأخذ بهذا الوجه

ما وأنه وجه

(1) : (2/39-40) . وينظر التعليق على النص، وإحالة أقوال الداني إلى كتبه فيما سبق: (ص/369-370).

(2) : إتحاف الفضلاء : (ص/107) , : (1/550-551) الفتح الرحمانى: (ص/103),

: () (13/) : (ص/108) , ومختصر بلوغ الأمانة: (ص/250-251), :

(ص/111), الوائى: (ص/154), : (4/230) , : (ص/201).

(3) : (2/39).

(4) : : (1/171-172).

(5) : (1/334).

(6) : : (1/335)- .

قال الإمام السخاوي: (ثني أبو القاسم شيخنا، قال: ثني أبو الحسن
: ثني أبوداود، قال: حدثني أبو عمر، عن الفارسي، عن أبي طاهر، عن أبي عثمان
الضريير، عن الدوري، عن الكسائي، أنه أمال في المائة: ، ي [: ٣١].
: " من طريق ابن مجاهد بإخلاق الفتح" (1). ته في الإمالة هنا
فرق بينه وبين قوله تعالى: [: 26]

(2)

4- قراءة بعض المخربين بهذا الوجه وهذا ما رواه البقري (3) عن شيخه عبد الرحمن
شحاذه اليميني من طريق الشاطبية.

ج: تضعيف وجه ترك الهمز في (4):

(وانفرد الداني عن النقاش عن أصحابه عن البزري بحكاية ترك الهمز فيه
وهو وجه ذكره حكاية لارواية وذلك أن الذين قرأ عليهم الداني هذه الرواية من هذه
: وفارس بن أحمد لم يقره إلا بالهمز (5)
في كتبه. نعم قرأ بترك الهمز فيه على أبي الحسن (6)

(1) : التيسير: (ص/42)

(2) : (461/1).

(3) : (ص/54).

(4) قال الشاطبي: وفي شركائي الخلف في الهمز هلهلاً . : (808).

قال الداني: (البزري بخلاف عنه ج ج بغير همز والباقون بالهمز). التيسير: (ص/137).

: مفردة ابن كثير: (ص/121-122): (ج ج بغير همز هنا خ . هذه قراءتي على

أبي الحسن ... خواستي ، وعلى فارس بالهمز).

(5) في الأصل: () : (ص/340) بتحقيق محمد محفوظ الشنقيطي.

(6) في الأصل: () ، وهو تحريف، والتصويب من المرجع السابق.

: هو أبو صالح سعدان بن كثير الجدي المكي، عرض على البزري وغيره، وروى القراءة عنه محمد بن عيسى

. توفّي سنة: (290) . : (304/1).

ي وقال في مفرداته: والعمل على الهمز وبه آخذ (1) (2).

(وقد روى ترك الهمز فيه، وفي ما هو من لفظه و [نوح 6] ،

ج [5]: في : ابن فرح عن البزّ ، وليس في ذلك

، ولولا حكاية الداني له عن النقاش لم نذكره ، وكذلك لم يذكره الشاطبي إلا
لقول التيسير: "البزي بخلاف عنه" ، وهو خروج من صاحب التيسير ، ومن الشاطبي

طرقهما المبني عليها كتابهما. وقد طعن النحاة في هذه الرواية بالضعف

لا يقصر إلا في ضرورة الشعر. أن هذه القراءة

من طرق التيسير ، ، ... ي وعن ابن كثير

إثبات الهمز فيها وهو الذي لا يجوز من طرق كتابنا غيره ، (3)

بعض وضعفوا وجه ترك الهمز (4)

في: ج [27 :] : (قرأ البزي فيه كالجماعة بالهمز،

ولا يجوز فيه من طريق كتابنا غيره (...)) ، ثم حكى وجه ترك الهمز،

ونقل بيت الشاطبي وكلام ابن الجزري السابقين، وقال: (فعلى هذا ذكر الداني له حكاية

(5) ...)

: بين حذف الهمزة وإثباتها

(6)

بخلاف الأ ق في نشره على أنه ليس من طريق

(7)

(1) : مفردة ابن كثير: (ص/122) : (والعمل على الهمز فيه) : () .

(2) : (303/2).

(3) : (303/2).

(4) : إتخاف فضلاء البشر : (ص/350) ، (784/2) : (ص/232-233) ،

(ص/178) ، والوافي : (ص/305) ، لم يورد الجمنزوري شيئاً

(5) : (784/2).

(6) كذا في الأصل، ولعلّ الصواب: () .

(7) : (ص/232-233).

غير أن ترك وجه حذف الهمز في كلمة ڇ :

1- للداني عن النقاش، (وانفرد الداني عن النقاش):
(فقد ذكره ام في التجريد -
الهمز - ي بغير خلف ه في رواية البزّ اش (1) ، :
ڇ ، بفتح الياء بعد الألف من غير همز ، والباقون بهمزة مكسورة) (2) .
وكذا جاء في التلخيص لابن بدّ :
الألف من غير همز ، وقرأ الباقون بهمزة مكسورة بين الياء والألف) (3) .

(اش عن البزّ ، وهما طريق
، والتلخيص لأبي معشر ، وفيهما الهمز ، لابن بليمة الذي عنده
حذف الهمز قولاً مما يعني خروجه عن الطريقتين النشريين) (4) .

وبهذا يكون ثلاثة من كبار علماء القراءات : الداني وابن الفحام وابن بليمة ذكروا
حذف الهمزي ڇ ي من طريق النقاش ،)
وكلاهما لم يذكر الحذف،
أبي معشر ، ولم يذكر الحذف أيضاً) (5) .

2- تنصيب بعض الأئمّة هذه القراءة ي كابن مجاهد؛ حيث
: (ي عن ابن كثير ڇ بغير الهمز،
[38]) (6) .

ودي الذي ذهب إلى عدم تضعيف :

(1) : : (ص/88-89).

(2) : (ص/251).

(3) : (ص/110).

(4) : (ص/674).

(5) : (ص/674).

(6) في القراءات: (ص/371).

لاشتراك ابن بليمة في روايته مع الداني :

(1)

وهي اختيار لبعض علماء
وهذا تكون قراءة حذف الهمز في ج
اني * في

هذه بعض أمثلة الانفرادات التي ردت تبعاً لابن الجزري، غير

ما فيما لم يعقبه بحكم، وهذه المسألة

تحتاج إلى تنبيه (... ويجعلونها

ابن الجزري في نشره يدرك أن ابن الجزري يستعمل هذه المصطلحات غالباً للتنبيه لا لمنع،
إلا في المواضع التي يصرح فيها بالحكم والله أعلم.

ثالثاً: استخدام مصطلحات توحى بالتردد⁽²⁾ وعدم الترجيح بين الطرفين، (وقد يفهم
من بعض الأمثلة أن ترك الأخذ أولى):

:

1: قال الإزميري: (إلا ما انفرد به صاحب المصباح⁽³⁾ - في المنفصل -

الإظهار - في: [124 : - والإمالة - في: [124 : - للداجوني

(1) : : : (325) (241/4) ، : (ص/69).

(2) التردد أ يجدونها مخالفة لما في النشر، أو نتيجة للعزو الخاطيء، والله أعلم.

(3) - : لم يذكره مع أصحاب الإشباع ولا القصر، وقد سبق كلام أبي الكرم (ص/499)
...): حمزة بن حبيب). المصباح الزاهر: (1/494).

- ولم يذكر مع المدغمين الداجوني: : المصباح الزاهر: (1/254-255).

وذكر ابن الجزري الإدغام للداجوني فقال: (ومقتضاه الإدغام للداجوني بلا خلاف). : (8/2).

-الإمالة: : () () () : حمزة ،

إلا الحلواني، والأخفش عن هشام، والجماعة عن الأخفش عن ابن ذكوان (...). المصباح: (1/

.(344)

فيكون لهشام ستة أوجه إن قرئ به) (1).

2: قال الإزميري: (يمتنع للدوري إمالة ك الإظهار في ه ه مع الإدغام في و و [: ١٨٥ - ١٨٦] ثم قال: (إلا ما انفرد بهذا أبو العلاء للنهرواني عن علي ما وجدنا في غايته ،... فله أحد عشر وجهاً إن لم يؤخذ بانفراد أبي العلاء ، (2)

3: قال الإزميري: (ولا خلاف عن هشام في الفصل بين الهمزتين في: ()

وإن أطلق الخلاف في (3) وصرح في النشر الفصل

للداجوني بطريق بعد ذكره الهمزتين المفتوحتين:"

الهمزتين الحلواني ولم يفصل الداجوني" (4) ، ثم قال بعد أسطر: "وانفرد الداجوني بالفصل في

ك [الإسراء: ٦١]" . ظاهره انفرد الداجوني ولم يتابعه أصحابه

(5) في التجريد (6) تلخيص أبي معشر (7) . هذه إذا أخذ

الداجوني من جميع طرقه (8) الهذلي (9) .

(1) بدائع البرهان: (ص/198).

(2) : (ص/131-132).

(3) كذا في الأصل المطبوع، والنسخة المخطوطة: (/169).

(4) : (واختلف عن هشام فروى عنه الحلواني من جميع طرقه الفصل كذلك. وروى الداجوني عن أصحابه

عنه بغير فصل . وانفرد هبة الله المفسر عن الداجوني عن هشام

بالفصل كرواية الحلواني عنه. وانفرد به الداجوني عن هشام في: ك [الإسراء: ٦١] . : (/364).

(5) : (فصل بألف في القبيلين: الداجوني عن هشام) . :

(ص/122). فللداجوني عدم الفصل .

(6) : (وداخل بين الهمزتين ألفاً وأهل المدينة في غير رواية ورش). : (/232).

ذكر الفصل عن هشام أو يكون ثمة سقط والله أعلم.

(7) : () : (همزتين في ك) . : (ص/170).

(8) في الأصل: () : (/169) .

(9) قال الهذلي: (باقي هذا النوع بتحقيق الهمزتين بينهما مدّ :

.(/413/4).

. ا إذا لم يؤخذ

التسهيل فقط من جميع طرقه وأخذ للداجوني بعدم الفصل مع التحقيق فقط
مذهبه في سائر الهمزتين فيأتي لهشام ثمانية أوجه⁽¹⁾.

رابعاً: **السكوت وعدم التعقيب**: وهو المسلك الرابع في تعامل المحررين مع انفرادات
:

ومن أمثلته:

1: تخفيف الهمز وفقاً من طريق الداجوني عن هشام:

قال الإزميري: (ومع تخفيف الهمز وفقاً... والكافي⁽²⁾ وانفرد بذلك من طريق الداجوني)⁽³⁾
الداجوني⁽³⁾ من غير تعقيب.

وقال المتولي: (وانفرد به صاحب الكافي عن الداجوني)⁽⁴⁾.

: (واختلف عن هشام في الوقف على الهمز المتطراً فروى تسهيله في

, على نحو ما سهله حمزة من غير فرق جمهور الشاميين ,

والمغاربة قاطبة عن الحلواني عنه , وروى العراقيون وغيرهم عن

هشام من جميع طرقه التحقيق كسائر القراء , والوجهان صحيحان كما في النشر)⁽⁵⁾.

2: ئَ ئِ [: ٢٢]:

قال المتولي تبعاً للإزميري⁽⁶⁾: (وانفرد الهذلي⁽⁷⁾ بوجه الإسكان للحلواني)⁽¹⁾ من غير

(1) بدائع البرهان: (ص/240).

(2) : (فكان حمزة وهشام يقفان على المتطرفة بالتسهيل) : الكافي: (234/1).

(3) بدائع البرهان: (ص/285).

(4) الروض النضير: 203.

(5) إتخاف فضلاء البشر: (ص/89-90).

(6) : بدائع البرهان: (ص/320).

(7) قال الهذلي في الكامل: (4/458): (ئِ ئِ ثَكُّ يعقوب، وعبد الوارث، والخز

الحلواني...). وقال في النشر: (وانعكس على أبي القاسم الهذلي فذكره من طريق الحلواني عنه

ني الفتح من طريق الحلواني كما ذكره الجماعة). : (175/2).

فهذه بعض الأمثلة التي أردت من خلالها توضيح منهج المدرسة الإزميرية في تعاملها مع
ضح أنهم لم يسلكوا طريقة ، واضطرب منهجهم في قبول
مما يفتح المجال لسؤال محيّر : ما وجه إلزام الناس بتحريرات هذه

المطلب الرابع: تطبيقات قاعدة الخروج عن الطرق عند المدرسة الإزميرية

وقد كتب الله له ،
فلا تجد إسناداً في زماننا إلا و يمرُّ
الصحيح الذي اختاره وارتضاه ، فلا يقرأ بها لانقطاع إسنادها
ه لم يقرأ ولم يقرئ بها، ولهذا في كتب القراءات وجوها كثيرة لا يقرأ بها، والسبب في
أن ابن الجزري لم يخترها ولم يضمَّ
ولقد كان لابن الجزري منهجه الخاص في مبحث الطرق
جعلها عمدته، وأسند إليها ما اختاره من القراءات ، ويتفاوت عدد الطرق التي أخذها
كل كتاب، فأكثر الكتب التي أخذ منها طرقاً كتاب الكامل : (136)
ثم المستنير أخذ منه: (115) ، ثم المصباح أخذ منه: (97) :
(51)

لأنه لم يسند لهم من كل الكتب
، فمثلاً الكتب المسندة لرواية الدوري عن أبي عمرو تسعة وعشرون ،
، وهناك ما هو أقلُّ: كإسناده لرواية سليمان بن جمّ

(1)الروض النضير: (ص/516).

ذكر أسانيد لم يسندها لكتاب بعينه، بل أسندها بطرق أدائية ، فمثلاً رواية خلف عن حمزة ، بينما في رواية خلاد عن حمزة منها ثلاثة طرق أدائية، ولهذا فلا يصح

(1)

لنا تخصيصها بكتاب بعينه

مآثم

—أمثلة على تنبيهات الإزميري والمتولي على عدم الخروج عن طريق النشر:

1: الإزميري:

() - - : - (2) في

(3) (القراءات العشر لأبي عبد الله القصاص

(4)

2: قال المتولي: (ذكره الخزاعي

(5) (

3: الإزميري—عند الكلام على الإدغام في لام () :- (إلا في الرد

فبالإدغام للشذائي عن الحلواني من المبهج ، ولكنه لم يسند في النشر كتاب المبهج إلى

الشذائي عن الحلواني فالأولى ترك هذا الوجه) (6)

4: قال المتولي: (

(7) عليه جميعاً)

5: قال المتولي:

(1) : : (190-58/1).

(2) لأن كتاب الاستبصار للقصاص لم يسند في مبحث الطرق. : : (1/58-98).

(3) بدائع البرهان: (ص/195).

(4) لأن كتاب المنتهى للخزاعي لم يسند في مبحث الطرق. : : (1/58-98)

(5) الروض النضير: (ص/180).

(6) بدائع البرهان: (ص/31).

(7) الروض النضير: (ص/247).

(ما الوجيز للأهوازي فلا حاجة لنا به لأن طريق الأزرق لم تكن فيه بل هي في كتابه
- كما في البدائع - على أن كلاً منهما ليس من طريق الطيبة ,

ه نقل
ك إلى ما لا ي (1)

6: قال الإزميري: (ما كتاب الهادي والهداية والوجيز والموضح والمفتاح وغاية ابن مهران
والتبصرة والتذكرة وإرشاد أبي الطيب والتذكار وجامع الفارسي لهشام وكتاب المستنير وجامع
ابن فارس وغاية أبي العلاء للحلواني عنه , ولم يكن في إرشاد

أبي العزّ ولا في روضة المالكي طريق الحلواني أصلاً (2).

7: قال الإزميري: (وللدوري من الهادي وجه آخر في الوجه الثاني على ما وجدنا فيه

المدّ مع الفتح في: [39 : ... (3)

8: قال الإزميري: (ولم يقرأ

(4)

هذه النصوص وغيرها كثير , مدى حرص المحرّرين على تمييز الطرق وعدم
عن طرق النشر والطبّية بجميع أشكاله؛ لأن الملاحظ على الأمثلة السابقة أن الشيخين نبّ
:

-1 في النشر (كمثال كتاب الاستبصار وغيره).

-2 وهو غير مسند له في

الإزميري: (ولكنه لم يسند في النشر كتاب المبهج إلى الشذائي عن الحلواني) (5)

-3 غير أن ابن الجزري يرده

(1) : (ص/248).

(2) بدائع البرهان: (ص/252).

(3) : (ص/11).

(4) : (ص/195).

(5) : (ص/31).

أو يمنعه؛ كقول الإزميري: (ولم يقرأ ابن الجزري من طريقه إلا بالطول) (1).

ب الإزميري وأتباعه المنصوري ويوسف زاده ووصفهما بمن لم يتمر

: كقول الإزميري: (2) (3) كتاب العنوان لقالون من طريق الطيبة في

كما في قوله تعالى: ﴿ [١٨٦:] يس سهو (4)
ما يخفى هذا التفصيل على من لم يتمر في الفن (5).

لنا الإزميري في نص له الأثر البالغ في زيادة طرق غير مسندة للنشر؛ فقال
رحمه الله: (الهداية وإرشاد أبي الطيب عن أبي عمرو والهادي والإعلان وإرشاد أبي العز
وتلخيص أبي معشر والقاصد وكتابي ابن خيرون والكفاية في الست والتذكرة والتبصرة وغاية
فليست من طريق الطيبة؛ لأنه لم يسند في النشر الكتابين الأولين
لأبي عمرو ، إلى السوسي

وازداد للسوسي على ثمان وعشرين طريقاً فيكون بيان تحرير

الطرق في النشر عبثاً ما يخفى ذلك على من لم يتبحر في الفن (6).

لكن ورغم النصوص الماضية وغيرها التي تدل على الحرص الشديد من الإزميري وأتباعه
، لا أنهم لم يلتزموا بمنهج واحد
منهجهم في هذه القاعدة شأنها شأن قاعدة الاختيار والعزو والانفراد التي تم
؛ فقد وقفت على بعض النصوص للإزميري وبعض أتباعه ، تدل أنهم ارتضوا الخروج

:

(1) : (ص/31).

(2) : (ص/111).

(3) قال يوسف زاده: (ص/27).

(4) بي الطاهر إسماعيل بن خلف الأنصاري لم يسنده ابن الجزري لقالون. :

(5) بدائع البرهان: (ص/45).

(6) : (ص/264).

وهذه بعض الأمثلة عن الخروج على الطريق:

1: كقول الإزميري: (...ومع الإسكان - : في:] :
[٧]لهشام- أحد الوجهين من التيسير والشاطبية وإن لم يكن الإسكان من طرفهما نأخذ به
لشهرته كما في النشر⁽¹⁾.

: () : فروى عنه الإسكان صاحب التيسير من قراءته على
أبي الفتح وظاهره أن يكون من طريق ابن عبدان وتبعه في ذلك الشاطبي...
ته في نفس الأمر لم نذكره⁽²⁾.

2: قول الإزميري: (لم يسند في النشر لابن مهران غير الغاية إلى قراءة حمزة⁽³⁾ والهادي
والهداية والمبهج من طريق الشذائي إلى رواية خلف⁽⁴⁾ بل لم يسند في المبهج
الشذائي إلى خلف⁽⁵⁾
في لام
والسكت في الممدود⁽⁶⁾ ي ي [: ٣٢] , ولكن أخذناهما عن شيوخنا
وكذا في كل القرآن⁽⁸⁾)⁽⁷⁾

(1) : (ص/333).

(2) : (308 /1) .

وقد ذكره في : () : () . : (155).

المتولّي قراءة الإسكان؛ في: الروض النضير: (ص/374): () الإسكان عن هشام من غير

() . وتبعه في ذلك الشيخ عبد الفتاح القاضي في: (ص/274).

(3) : : (160/1).

(4) لم تسند هذه الطريق لخلف في النشر : () :

(: : : (161/1).

(5) في الأصل المطبوع: () ، والتصويب من مخطوطة البرهان: (/43).

(6) في الأصل: (التوسط في)

(7) في الأصل: ()

(8) بدائع البرهان: (ص/47).

3: وجه الإدغام مع بقاء صفة الغنة في: أ ب [20:], كل (1)

(2)

قال الإزميري - ووافقه المتولي (3) -: (4) بالإدغام مع إبقاء الصفة في: أ ب , وإن لم يسندهما في

(5) إلى السوسي (6)

(7) وإن لم يسندهما في (7) إلى

(8) : (... من التبصرة وإن لم يسندهما في النشر (1) إلى خلف) (2) .

: الروض النضير: (ص/183) : (ولم يسند في النشر المبهج من طريق الشذائي إلى رواية خلف ,

بل لم يسند في المبهج طريق الشذائي إلى خلف فحيث لا يكون السكت وجهاً الإزميري .)

(1) : (و [176 :] أ ب [20 :], لا النقاش وابن كثير وقالون وحفص) . : (ص/150) .

(2) لم يذكر مكّ ب في التبصرة. : (كر اختلافهم في الإظهار والإدغام) (ص/350) , وفرش () (ص/717) . : (وإنما الخلاف في إبقاء صفة الاستعلاء مع

كبي وغيره إلى أنها باقية من الإدغام) . : (221/1) , وقال في موضع آخر:)

أراد بإظهاره الإظهار المحض؛ فإن ذلك غير جائز إجماعاً. ح عندنا نصاً , وقرأت به على بعض شيوخي ولم يذكر مكّي في الرعاية غيره) . : (20/2) .

ي في الرعاية: (ص/255): (مدغم فيه نقص من الإدغام: وذلك نحو ما ظهرت معه أو الإطباق أو

نحو: و و [99 : وغيرها] , و [22 :], و أ ب ؛ فهذا تشديده دون

تشديد الثاني الذي لا نقص معه في إدغامه ولا زيادة) . : (ص/255) .

(3) : الروض النضير: (ص/577) .

(4) في الأصل: () , والتصويب من مخطوطة البدائع: (274/) .

(5) : : (1/134-131) .

(6) بدائع البرهان: (ص/402-401) .

(7) : : (1/152-155) .

(8) بدائع البرهان: (ص/402) .

4: سكت بين سورتي الأنفال والتوبة والسكت في [75:],
والتحقيق في المدِّ (3): قال الإزميري ووافقه المتولِّي :

(4) وإن لم يسندها في النشر (5) إلى خلف (6) .

5: في و [١١ :] للداني:

قال الإزميري: (ومع الاختلاس للداني (7) (8) (9) .

ووافقه المتولِّي :

وَفِي النَّشْرِ تَأْمَنَّا عَنِ الْحَرْزِ رَوْمُهُ * وَمُخْتَارُ دَائِي دَرِي مَنْ تَأَمَّلَا (10) .

6: وجه الفتح والتقليل في كُج [٨١ :] لأبي عمرو بكماله :

ذكر ابن الجزري تقليل الألفاظ السبعة بالخلف للدوري عن أبي عمرو في الطيبة (11) :

(1) : : (160-158 / 1).

(2) بدائع البرهان: (ص/402).

(3) : الروض النضير: (ص/415).

(4) : (وقرأ خلف عن حمزة بالوقف على لام التعريف حيث وقعت إذا كان بعدها همزة

نحو: كُج , , وقفه خفيفة ثم يصل حيث وقع).

(ص/419):

(5) : : (160-158 / 1).

(6) بدائع البرهان: (ص/194).

(7) قال الداني: (وإلى القول بالإخفاء دون الإدغام ذهب أكثر العلماء من القراء والنحويِّ , وهو الذي اختاره وأقول

, وهو قول أبي محمَّد , وأبي حاتم النحوي وأبي بكر بن مجاهد وأبي الطيب أحمد بن يعقوب التائب

وأبي طاهر بن أبي هاشم، وأبي بكر بن أشته، وغيرهم من الجلة، (ش).

(ص/563) : : (304-303/1).

(8) : : (111-109/1).

(9) بدائع البرهان: (ص/217).

(10) الروض النضير: (ص/431-430) , (440).

(11) : : (300-299).

يَلِ مَتَى

..... وَأَيُّ وَيَلْتَى *

*
...

:) :

غير أن بعض

والتقليل للأزرق وكذلك لأبي عمرو من الروائين ، في

(1) .

وقال الإزميري: (لما في من تخصيصه برواية الدوري) (2) .

قال المتولي: (وسكت عنه في ، بوجه القصر في

(3) .

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها: ضح خروج الإزميري

طرقاً من الكتب المسندة للرواة أو طرقهم، وهي غير مسندة لهم في الأصل

، ولم يتوقّف بل نجد الإزميري أسند كتاباً كاملاً للدوري ولم يسنده له في النشر

:

(ما الهداية للدوري وإن لم يسندها - يعني: -

وأسند في النشر كتاب الهادي إليه فيكون لذكرها للدوري أدنى وجه) (4) .

كما أنه أسند خمسة (5)

:

- (وهما: : عن أبي العبدّ ليّ

. والثاني: .)

(1) : (112/2).

(2) بدائع البرهان: (ص/64).

(3) الروض النضير: (ص/315).

(4) بدائع البرهان: (ص/207).

ع الإزميري على أساس هذه النسبة تفرّعات عديدة : (مع الإظهار والفتح للمهدوي ، إن لم

يسنده في النشر إلى الدوري). : (ص/130)، : (366 207 163)

وغيرها.

(5) : : (ص/3).

- : (وهما: : لي . والثاني: .)

- : (لي) .
قال الإزميري: (لي عن الفيل من المستنير وكفاية
أبي العزّ [(1)]

أبي العباس أحمد بن عليّ
وقال في موضع آخر:
امي على ما وجدنا في الروضتين (2) .

(3) (ذكر في النشر لحفص القصر من روضة أبي عليّ
حجة التي كتبت في أثناء سنة سبعمائة

لي
[(4) ولم يسند في النشر كتاب الروضة إلى [الوليّ، ونقرأ
ولم يسند في النشر أيضاً روضة المعدّ

وجامع ابن فارس إلى الوليّ

أبي العبّ (5) .

- لهشام غير مسند له : قال الإزميري:)

لمى أبي الحسن نصر بن عبد العزيز الفارسي [

أبي القاسم] (6) على ابن محمّد وأنه قرأ على النقاش عن الجمّا ولكنه لم يسنده في
في النشر وذكره (7) أسند في النشر قراءته إلى المعدّ (1) .

(1) ما بين معقوفتين ساقط من المطبوع، واستدركته من مخطوطة البدائع: (70/) .

(2) بدائع البرهان: (ص/87) .

(3) : () : . (1) :

.(322)

(4) في الأصل: (إلى أبي عليّ، ولم يقرأ به)، والتصويب من مخطوطة البدائع: (70/)، والله أعلم.

(5) بدائع البرهان: (ص/87) .

(6) ما بين معقوفتين ساقط من المطبوع، واستدركته من مخطوط : (45/) .

(7) في الأصل: (وذكرناه) .

-وزاد طريقين لخلف عن حمزة ليسا مسنداً : قال الإزمير : (...)

من غاية أبي العلاء لحمزة
إلى خلف (2)

أبي العباس أحمد بن [(3)]
وعلى أبي نصر عبد الملك بن عليّ
وكلاهما قرأ عليّ الح
(4)

وقال في موضع آخر: (ولم يسند في النشر قراءة سبط الخيّ
بني ع ائي إلى رواية خلف وكذا لم يوجد (5) في المبهج هذا الطريق عن خلف
ه عن مشايخنا

نه لم يسند في النشر هذا الكتاب إلى رواية خلف

ل عليّ أبي [(6)]
وكلاهما قرأ
اس أحمد بن عليّ
وعلى أبي نصر عبد الملك بن عليّ

خلف من هذا الكتاب أدنى وجهه (7)

- للسوسي غير مسند له:

(1) بدائع البرهان: (ص/64).

(2) : : (1/158-160).

(3) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل المطبوع، واستدركته من مخطوطة البدائع: (27/).

(4) بدائع البرهان: (ص/33).

(5) في المطبوع (لم يؤخذ) ، وفي المخطوط: (لم يوجد) . : مخطوطة البدائع: (52/).

(6) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوع، واستدركته من مخطوطة البدائع: (52/).

(7) بدائع البرهان: (ص/61).

الإزميري: (ومع بين بين لابن أبي هاشم عن ابن مجاهد عن أصحابه عن اليزيدي وإن لم يكن من طريق ابن مجاهد عن السوسي من طريق

(1)

وقال في موضع آخر: (بن أبي هاشم عن ابن مجاهد عن

وإن لم يذكر التقليل⁽²⁾ له في (3)

وبعد كل هذه الأمثلة يتضح جلياً أن الإزميري وأتباعه لم يسلكوا ولم يلتزموا منهجاً واحداً في هذا الباب؛ فمن ناحية تجدهم يتشدّد

النشر، ومن جهة أخرى تجدهم يخرجون عن طريقه، بل ويستدركون عليه في الطرق؛ محتجّين بعلة غير مقنعة - - زيادة كتاب الهداية للدوري بقوله:

(ما الهداية للدوري وإن لم يسندها - يعني: -

وأسند في النشر كتاب الهادي إليه فيكون لذكرها للدوري أدنى وجه).

:()

):

أبي إساح أحمد بن [] وعلى أبي نصر
وكلاهما قرأ على الح

).

وغيرها من الحجج والتعليقات التي لا تسوّغ لهم الخروج عن طرق النشر، وأنهم وصفوا من قبلهم ممن خرجوا عن طرق النشر بعدم التمرّن في الفنّ، وهذا ما يجعلهم واقعين في التناقض صراحة، والله أعلم.

(1) : (ص/71).

(2) ليس له إلا الإمالة: قال ابن الجزري في الطيبة: : (304).

* كَالدَّارِ نَارٍ حَزَّ تَفْزُ مِنْهُ اِخْتَلَفَ.

(3) بدائع البرهان: (ص/48).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الخاتمة

أحمد الله أن وفقني لإتمام هذا البحث ، وقد خرجت منه بنتائج أهمها:

- 1- الراجح في القراءات العشر أنّها
- 2- ترجّح لديّ أن القراءات جميعها كانت إقراء لا إقراراً من النبي ﷺ .
- 3-) :
الخلاف فيها إلى طرقها ، أنّها ،
(الإقراء).
- 4- أن التحريرات لا يمكن أن تنفك عن العزو ومن غير عزو لن توجد التحريرات ،
وأى خطأ في العزو فنتيجته الخطأ في التحريرات حتماً.
- 5- بن: مفهوماً عاماً، ويقصد به ضبط الرواية والعزو، ومفهوماً
خاصاً، وهو ما آلت إليه تحريرات المتأخرين من إعمال الفكر والاجتهاد.
- 6- أن المنهج الذي سلكه ابن الجزري في النشر و ، كان له إسهام كبير في
- 7- أن ظهور التحريرات كان على يد ابن الجزري، غير أنه كان مقصداً فيها، غير
مبالغ فيه ، لها.
- 8- أن نشأة التحريرات بصورتها الخاصة كان متأخراً ، فقد ظهرت في القرن الحادي
عشر لما ألفت فيها محمد العوفي ، بخلاف ما يعتقد بعض
مشايخ الإقراء أنّها ظهرت منذ نزول القرآن الكريم أو في القرن الخامس، وغيرها
- 9- أهمية ع
بد أن يؤخذ بعين الاعتبار كلا النوعين في التحرير والعزو.

- 10- أن الجمع لم يكن السبب الرئيس لظهور التحريات فقد حرر على المفرد .
- 11- يعد الضرب الحسابي من الترف الفكري الذي انشغل به المتأخرون , أدى إلى بعض
- 12- أن التركيب جائز بشروطه عند أهل العلم وقد كان
- 13- به عند المتقدمين غير أن منهج المتأخرين اتسم بالاضطراب في تطبيقه.
- 14- أهلها الخ ولو عملوا بها بمفردها لزالَت إشكالات كبيرة في التحريات.
- 15- : مدرسة المنصوري وهي المدرسة المقلدة في عمومها , ومدرسة الإزميري وهي المدرسة الاجتهادية.
- 16- واحدة من المدرستين منهجاً مغايراً عن الأخرى في التح
- 17- أن الخلافات كانت بين أفراد المدرسة الواحدة، وكثر هذا عند مدرسة الإزميري , فما كان يراه الأزيميري خلاف الأولى صار بعده استدراقات بعضهم على بعض.
- 18- كثرة الخلافات جعل تحريات المدرسة الإزميرية متغيرة غير ثابتة.
- 19- أن أهم قاعدة عند الإزميري وأتباعه هي الرجوع إلى أصول النشر وعزو أوجه الخلاف منها؛ فهم يقدمون ما في تلك الكتب وإن خالف اختيار ابن الجزري إلا قليلاً؛ فهم بهذا يقدمون النص على الأداء.
- 20- لم يقرأ بها ابن الجزري، ولم يخترها.
- 21- أن الأوجه التي صرح ابن الجزري بتركها أو أنه لم يقرأ بها على شيوخه تعتبر قد انقطع أداؤها , وقد أخذ بها بعض الخ ن ورتبوا عليها تفرعاتهم.

22- أن ما أطلقه ابن الجزري في مواضع ليس لسهوه منه بدليل تقييده في بعض على ما أطلقه ليست في محلها.

23- وجه في كتاب النشر من مصادره

الأصلية، ومع فقدهم للعديد من تلك المصادر، وقعوا في العزو بالاحتمال وغلبة الظن، بل ورتبوا تفريعات على ذلك مما جعل تحريراتهم ظنية غير يقينية.

24- نتيجة للعزو بالاحتمال؛ فقد خالفوا ما هو موجود في

عشور على الكتب التي كانت مفقودة

25- لوحظ اعتماد المخبرين بعضهم على بعض في العزو، وهذا ما ظهر لي جلياً في

الاعتماد الكبير للمتولى على الإزميري، في نصوص كثيرة مأخوذة حرفياً من

26- من خلال دراستي لخمس قواعد تعتبر ركائز علم القراءات، وهي قاعدة

(التركيب ، ، ،)

بعض في تطبق

27- أن تحريرات المتأخرين لم تلتزم بررون لم يرسوموا لأنفسهم

أ جعلهم عرضة للاستدراك عليهم من أهل العلم.

28- أن تحريرات المتأخرين تخالف غالباً

فهي غير ملزمة، وهذا رأي بعض كبار القراء المعاصرين، وعلى

: - حفظه الله تعالى - .

29- هم مشايخ أفاضل من خيرة أبناء هذه الأمة، وهم بشر يصيبون

ويخطئون، وهم ماجورون في الحالين؛ فقد كان دافعهم الحرص على كتاب الله

30- أن الرأي الذي أرححه في مسألة التحريات هو:

، أ باقي تحريرات

مشايخنا الأفاضل - كما قال بعض أهل العلم - تعتبر اختيارات لهم غير

ملزمة لغيرهم، إلا لمن اختار القراءة بمضمونها فله ما أراد
في الإجازة: أنه قرأ بمضمن تحريرات فلان، والله

التوصيات:

- لإثراء هذا العلم بالبحوث .
- في أقسام القراءات المختصة
- مصادر النشر التي لا زالت مفقودة تحقيقاً علمياً.
- أوصي أن تقام فرقة بحث على مستوى الجامعة متخصصة في البحث في المشكلة في علم القراءات مثل التحريرات وغيرها تشري ببحوثها المكتبة الإسلامية .
- قترح على بعض المواضيع التي مازالت تحتاج إلى بحث:
 - 1- جهود المغاربة في
 - 2-
 - 3- محرر ومقارنة مع غيره من المحررين .
 - 4- أفراد تحريرات ابن الجزري بدراسة مستقلة (جمعاً).
 - 5- استدراقات المتولي على الإزميري (جمعاً).
 - 6- وأثره في علم القراءات.
 - 7- تحقيق دون تحقيق.


والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين.
وآخر د وانا أن الحمد لله رب العالمين.

ملحق
آراء بعض المعاصرين في
التحريرات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التحريري في أوجه القراءات بين على اللب المنفعة التي يجمع بين السلام
إيه الجزري في شهر وغيره أنه هذه اللب ذكر بعض مسائل لم يذكره الآخر ،
وذكر الآخر شيئاً لم يذكره الأول سواء كان ذلك هو أو غيره واحد
أو لا وسيب فيه فمما جاء في الفتاوى في كتاب آخر
لغير صحيح ، وجاء المدققان من بعدهم ذكره ، ولكن لم يبيحوا له ذكره للصوري .
وهذا هو الوجه في تحرير لغيره القارئ فأنه إذا قرئ مرة من كتاب واحد ،
وإذا قبله قد كتب باللسان .
وهذه الحالة تسمى للفتوى في الذاهب منه صحتها وقد سالته عن انقضاء حضوره
عند أبي حنيفة رحمه الله ، ومنه ترصها على زوجها انقضاء حضوره عند أبي حنيفة
رحمه الله ، فمما يجمع بينهما من عدمه ، وقد لم يبيح صلواته لأن لم يفر
بغيره من غيره ، فلم يجمع بينهما عند هذا ، وكذا لم يفر في القراءة ، فلو كان
بالفتى في اللام والمراء القارئ ، ولم يفر هو القارئ آخر ، وكان الراعي يأخذ بالآخر
والثاني لم يأخذ به ، فإذا قرأ بالفتى ، والآخر مثله فيلزمه جمع بينهما ناجية . وهذا
لغيره القارئ ، وعرضه عن ذلك ، وكان يقرأه ، وكان في عصر
النسبة لما اجتمع إلى التحريم ، ولما فعل اللب في الفتوى ، وفي ظنه أنه لغيره لما
هو الراعي يأخذ به ، فإنه كما هو متقدم ، لا حاجة له في صحتها في عصرهم أو في
في قراءتهم ، وقد يفر من اللب ، ويصلى بغيره ، ويقرأه ، ويقرأه ، ويقرأه ،
ولما كان التحريم من طهوية رطبة يأخذ بالآخر ، ويقرأه ، ويقرأه ، ويقرأه ،
لأنه غير القارئ في الوجه ، ولما كان القراء من اللب ، فهذا أيضاً هو
في ذلك ، ثم رأينا السلام إيه الجزري في طيبته لم يفر إلا في بعض المواضع ، ليقول
(لقد برهناهم العمد والمدان) ، ولقوله : (أي أنت دول في اجتهاد) ، وهذا أيضاً هو
رأينا أنه التحريم لا يجب ، وأما القراء ، يدون في غيرهم ، فمما كان ذلك
ومن شاء أن يقرأه ، وكان يقرأه ، وكان يقرأه ، وهذا أيضاً هو

صورة الصفحة الأولى من جواب الشيخ كريم راجح في مسألة التحريات



صورة الصفحة الثانية من جواب الشيخ كريم راجح في مسألة التحريات



جمعية المنابر القرآنية
ALMANABIR ALQUR'ANIYA SOCIETY

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التحريرات الموجودة عند المنأخرين لم
تصحح في سبيل تقديمها من علماء هذا (الفتى
وكذا فتى أول نشأتهما مسابيل فليكن
منح تطوعت وقد خلدوا الفلور ومنوا عليهم
أمور أرجعت كذا فتى فواعد علمية، فعلمت
تزدجها الأوجه القرآنية الصحيحة، يصحح
أنها تصارعها، بعد عند سداد
الغوغ ما يحرك الأول ينفعه الأخير
وتكبر أمرها حتى صارن كذا مور القراءه
تزدج كذا، وهن أمور محدثة أصلاً
الأراد، وليبين هذا بما ينسب به القراءه
أو ترف أو لهذا التحريير منها إذا صح




@almanabr


PO Box 33312 Al Rawda 73454 Kuwait - Telefax 22395490
info@almanabr.org | www.almanabr.org

ريادة وتميز


صورة الصفحة الأولى من جواب الشيخ محمد السحاي في مسألة التحريرات




صورة الصفحة الثانية من جواب الشيخ محمد السحاي في مسألة التحريات



الصورة الأولى من جواب الشيخ محمد تميم الزعبي في مسألة التحريرات



الصورة الثانية من جواب الشيخ محمد تميم الزعبي في مسألة التحريرات



الصورة الثالثة من جواب الشيخ محمد تميم الزعيبي في مسألة التحويلات

الفهارس العلميّة

- فهرست الآيات القرآنية.
- فهرست الأحاديث والآثار.
- فهرست الشواهد الشعرية.
- فهرست المصطلحات والكلمات الغريبة.
- فهرست الأعلام المترجم لهم.
- فهرست المصادر والمراجع.
- فهرست المصطلحات.

فهرست الآيات القرآنية

الصفحة	الرقم	الآية
سورة الفاتحة		
290 288 287 453	2	﴿﴾
86 27	4	﴿ننن﴾
178	7-6	﴿ت ت ت ف ف ف﴾
209	7	﴿ق ق ق﴾
207	7	﴿ج ج ج﴾
سورة البقرة		
384 209 207 428 ,403 ,385	2	ب ب ب
387	4	
178	4	﴿ققق﴾
428 ,403	5	ج ج
396	6	
339 178 169 490 481 451	8	﴿ققققججج﴾
86	9	﴿ج ج ج﴾
385	12	گ گ گ
388 386	13	ه ه ه
389	13	
389	14	
422 395 384 427	17	ن ن ن
450	20	ک ک ک
472	22	و و
422 396 384	26	ذ ذ ذ
451	31	ق
377 290	31	ج ج ج ج

518 503	32	یٰ یٰ
446	33	ک
502	33	
464	34	تث
191 177 147 337 211	37	یٰ یٰ
510	38	
482 451	40	ظ
361	51	ظ ظ
402	51	ج
402	53	
406	54	ک ک ک گ گ گ گ
456 406 339 475 474 467 504 ,503 476	۵۴	گ
469 403	55	ئے ئے
300	59	﴿﴾
502 339	67	ہ
428 403 391	71	ظ ظ
520	81	گی
496	87	و و و و و و و و
394 385	92	ھ ھ ے ے
483 449	106	گے گے
291	109	ٹ ٹ
411	114	چ
463 462 444	124	
324	134	﴿﴾
401 169	142	﴿﴾ ت ت
403 402	165	ک ک
462 406	177	ت ت ت ت ت ت ت ت
422	184	
516 458 387	186	

202	200	﴿ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه﴾
291	212	﴿﴾
302 270	220	﴿﴾
35	222	﴿ه ه ه ه﴾
386	231	أ ب ب
386	231	
464 167	245	﴿﴾
464	247	ه
401	257	
402	258	ب
404 401	259	
482 457	261	ثثث
457	262	ه ه ه
355 341	271	ثث
330	275	و
159	282	﴿ذ ذ﴾
186	282	﴿ج ج ج ج ج ج﴾
408	284	﴿ج ج ج ج ج ج﴾
281	284	﴿ك ك﴾
483	285	﴿ج ج﴾
210	286	﴿﴾
207	٢٨٦	﴿﴾
سورة آل عمران		
290 278 26	2-1	﴿أ ب ب﴾
442 278	2	﴿ب ب ب ب﴾
210 207	2	﴿پ﴾
452	14	﴿ك﴾
452 409	15	﴿ؤ و﴾
139	35	﴿ه ه ه ه ه﴾
177	37	﴿﴾
515	39	﴿﴾
482	49	﴿ق﴾, ﴿ر﴾, ﴿س﴾, ﴿ك﴾, ﴿س﴾

379	19	ح
378	23	پ
354	24	چ
354	28	ق
446	36	
446	37	
343	53	پ
344	99	ن
سورة إبراهيم		
360	36	چ
382	40	
سورة الحجر		
81 37 33 3 250 260 245	9	ك
451	26	ع
492	40	ق
446	51	
348	٥٤	
سورة النحل		
510 -507	27	چ
493 470	61	ع
459 404 322	96	چ
سورة الإسراء		
410	33	
316 69	36	
511	61	ك
365 314	٦٩	پ
370	76	پ
292 291	90	چ
291	100	س
41 33 31	106	س

123	1	كَبَّ كَبَّ
124	3	س س س
سورة القدر		
410	5	ق ج
سورة قريش		
483	4	ث ت ت
سورة الكافرون		
493 303	6	ق ف

فهرست الأحاديث والآثار

الصفحة	الحديث - الأثر
52	أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى
123	أفيكم أحد يقرأ على قراءة عبد الله؟
33	أقرأني جبريل على حرف فراجعته
38	: فإن الله أنزل هذا القرآن بلسان قريش
52	أنتم عندي تختلفون
34	
44	
43	ها شاف كاف
,129 116 313 ,312	إن رسول الله ﷺ
47	إن الله يأمرك أن تقر
34	فاقرؤوا ما تيسر
41	فاقرؤوا ولا حرج
32	أول من قدم علينا من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير
124	ة في نعيمهم إذ سطع لهم نور
38	

44	سمعت أنساً : (يَجِّ)
30	
31	قال لي النبي ﷺ:
68	
50	قرأت على أمير المؤمنين عليّ ﷺ القرآن كثيراً
193	قرأتها على رسول الله ﷺ كما قرأتها عليّ
42	() :
31	كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل بالوحي
32	كنا عند رسول الله ﷺ نؤلّ
44	!
32	لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه
32	لو رأيته وأنا أسمع
31	والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ
33	يا جبريل إني بعثت إلى أمّ
42	(يَجِّ) (يَجِّ) (يَجِّ)

فهرست الشواهد الشعرية

الصفحة	البيت		
الباء			
78			ا رواه ع مدد ج م يج
496	مُسْتَقْبَلًا بَفَتْحِ سَيْنٍ كَتَبُوا	 وَيَجْسِبُ
67			وَكُلُّ ذَا أَتْبَعْتُ فِيهِ الشَّاطِئِي
التاء			
477	وَلَمْ أَرَهُ فِي نُسَخِ كَثِيرَةٍ		أَلْ كَذَا رَأَيْتُهُ فِي نُسَخِ
350	شُدُودَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبِّ		وَحَيْثُ مَا يَحْتَلُّ رُكْنَ أَتَيْتِ
159	().....		تَبَّتْ بَادَا...
141	حِرْزِ الْأَمَائِي بَلْ		سَوْلِ إِهْمَاءَ
520	الْخَلْفُ طَوَى قَيْلَ مَتَى	 وَأَنَّى وَيَلْتَى
الحاء			
478	فِي قَوْلِ إِزْمِيرِنَا النَّصَّاحِ		بُؤْذِي لَيْسَ فِي الْمِصْبَاحِ
496	().....		
411	().....		
الذال			
422	ه تَفَاوَتْ فِي السُّكْتِ		وَلَابِنِ ذُكْوَانٍ لَدَى سَكْتِ بَمَدِّ
495	عَنْ خَلْفِ الْأَثْمِ لَمْ يَنْفَرِدْ	
478	فِي قَوْلِ هَذَا الْحَبْرِ		بَلْ لَمْ يَكُنْ جَمْهُورٍ وَرَدَّ
78	ة		م
275
491	().....		ضُ
الراء			

477	عَنْ نَهْرَوَانِيٍّ	لِ هَذِهِ رَوَايَةٌ أَلَا
420 420	وَهِيَ لِعَبْرِ صُحْبَةٍ أَيْضًا تُرَى	وَأَدْعَمٌ بِأَعْنَتِهِ فِي لَامٍ وَرَا
208	يَبْ	فِ فِ
274	ة	
368	().....	
179		
422	إِنْ مَدَّ مُنْفَصِلًا وَحَفْصٌ قَاصِرًا	مَا غَنَّ لَامًا الْأَصْبَهَانِيُّ وَرَا
496	().....	فِي نَصِّ ثَبَّتِ.....
208	سَمَّ	وَهْ يِرَّة
400	مِنَ اللَّوْلُؤِ الْمَكْنُونِ فِي صَدْفِ الْفِكْرِ	فِيَالَيْتِهِ بَاقٍ يُرِينَا نَفَائِسًا
141 159		حَوَتْ لِمَا فِيهِ مَعَ التَّيْسِيرِ
الظاء		
410	
العين		
368
93 63 158	زُهًا أَلْفِ طَرِيقٍ تَجْمَعُ	بِاثْنَيْنِ فِي
423	لَأَزْرَقِ إِنْ مَدَّ شَيْئًا وَمَمَعًا	رَاءِ أَمْنَعًا
159 152 342	لَكِنْ بَوَجْهِهِ الْهَمْزِ وَالْمَدِّ	أَدْعَمٌ بِخَلْفِ
الفاء		
141	فِي	مُحَّ
422	كَبَارِيٍّ وَعِنْدَ مَدِّ مَخْفِ	وَالْمُدْعَمُ الْكَبِيرُ وَالْمُسْتَوِي
283 383	 وَفِي الْكَلِّ اخْتَلَفَ
476	دِبِهِ مَدُّ	زَمِيرِيٍّ مَا لَخَلْفِ

496		خُلِفَ ثَوَى إِذْهَبَ وَيَحْسَبَنَّ فِي
523	كَالِدَارِ نَارٍ حُرْ تَفْزُ مِنْهُ اخْتَلَفَ	
474	وَمَا بِكَافٍ غَيْرُ سَكْتٍ وَ	وَلَيْسَ فِي الْهَادِي رِوَايَةٌ خَلَفَ
477		
510	فِي شُرَكَايَ فَالْخِلَافُ مَا ضَعُفَ	إِنَّ ابْنَ بَلِيْمَةَ وَالْدَائِي حَذَفَ
القاف		
198	وَالسُّوقِ سَاقِيهَا وَسُوقِ أَهْمَزَ زَقَا	
158 63	هَهَا فِي رِنَا يُجُ	ذِهِ الرُّوَاةُ
275	().....	خُلِفَ حَمَّا تَبَّتْ...
اللام		
416	...وَوَصَلَ فَاجِمَ
273	وَعَنْ كُلِّ الْمَوْءُودَةِ أَقْصَرَ وَمَوْئِلًا	وَفِي وَوِ سَوَاتٍ خِلَافٍ لَوْرَشِهِمْ
286	().....	فِي
65	كَقَبْضٍ عَلَى جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ الْبَلَاءِ	بِرٍ مِنْ لَ بِي
271	وَفِي الْوَقْفِ بِالْوَجْهِينِ وَافَقَ قُنْبَلًا	وَفِي الْفَجْرِ بِالْوَادِي دَنَا جَرِيَانُهُ
281	()...	...وَفِي الْبَقَرَةِ فَقُلُّ
415	وَعَنْ شُعْبَةَ تُرَوَى وَفِي اللَّامِ يُجْتَلَى	وَلَا غُنَّةٌ عَنْ أَرْزِقٍ قَطُّ فَاَعْلَمَنَّ
317	بِالْإِسْكَانِ يُجْتَلَى
487	().....	
284	().....	وَفِي نَرْتَعِي خُلِفَ زَكَأَ
412	وَبَاقِي الْبَابِ بِنْفَتْحٍ قَدْ تَلَا
148	وَسِ عَلَى مَا الشَّاطِئِي بِهِ تَلَا	وَدُونَكَ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ وَخَصَّهُ
413	أَقَالَ الْأَزْمِيرِي بِإِدْغَامِهِ تَلَا	وَلَكِنَّ نُونِ الْأَصْبَهَانِي لَمْ يَكُنْ
499		وَيَفْتَحُ مَعَ وَجْهِ الْإِمَالَةِ فِي افْتَرَى
437	قَطِيعِي لِإِدْرِيسَ وَمُطَّوِّعِي تَلَا

291 40 5	لَهُ وَهُوَ عَنْ رَوْحٍ مِنَ الْكَامِلِ اعْتَلَا	تَوَهَّمَهُ قَوْمِي وَإِنِّي أُجَيِّزُهُ
286	().....	سُوسٍ خِلَافٌ وَلِبَعْضٍ قُلَلًا
272	سَى رَسْمِهِ وَالْحَذْفُ بِالْخَلْفِ مُثَلًّا	وَفِي الْكُهْفِ تَسْأَلُنِي عَنِ الْكُلِّ يَأْوُهُ
170	أَلِهَةٌ آتَى لِلْإِيمَانِ مُثَلًّا	وَوَسَّطَهُ قَوْمٌ كَأَمَّنَ هَوْلَاءِ
400	سَى كُلِّ تَحْرِيرٍ لَطِييَّةٍ جَلَا	فَتَحْرِيرُهُ قَدْ زَادَ بَحْثًا وَدَقًّا
365	يَخْرُجُ اضْمَمٌ وَأَكْسِرُ الْخَلْفُ بِجَلَا
316	فِ فِي طِ بِوَجْهَيْنِ بِجِ	وَفِي الْكُلِّ قَصْرُ الْهَاءِ
485		
435	صُؤْلُهُ أَوْ فِي سِوَى الْمَدِّ مُسَجَّلًا	لِإِدْرِيسَ زَادَ السَّكْتَ فِي أَلٍ وَشَيْئِهِ
185	أَكْ	يَحُّ
159	كَسْرٌ وَعَنْ كُلِّ يَمَلُّ هُوَ الْجَلَا	وَتَمُّ هُوَ رِفْقًا بَانَ وَالضَّمُّ غَيْرُهُمْ
410	().....	رَمَدٌ فِي الْبَدَلِ
284	طَرِيقِ الزُّبَيْرِيِّ النَّشْرُ قَدْ حَلَا	عَلَى مَا أَبُو عَمْرٍو رَوَى مُسْنَدًا لَهُ
485	فَعِنْدَ الزُّبَيْرِيِّ عَنْهُ مِنْ كَامِلٍ حَلَا	
413		يَاسِينَ أَظْهَرَ عَنْ فَتَى حَفُّ
407	().....	لِ
286	
504	وَقَالَ ابْنُ غَلْبُونٍ بِيَاءٍ تَبَدَّلًا	وَبَارِكُمْ بِالْهَمْزِ حَالَ سُكُونِهِ
485		عُ
196		الْأَهْ أَوْ أَحِ رُ آيٍ مَّ
362	مُمَالُ الْكِسَائِيِّ غَيْرَ عَشْرِ لِيَعْدَلَا	وَفِي هَاءِ تَأْنِيثِ الْوُقُوفِ وَقَبْلَهَا
156	().....	وَمُدًّا بِخَلْفٍ ...
379
407	سِوَى مَا بِهِ هَا مِنْ رُؤُوسٍ تَنْزَلَا	وَقَلَّلَ مِنَ التَّلْخِيسِ ذَا الْيَاءِ عِنْدَهُ

407	سَوَى مَا بِهِ هَا مِنْ رُؤْسٍ تَنْزَلًا	لَأُزْرَقَ
362		وَعَلَّظَ وَرَشَ فَتَحَ لَامٍ لَصَادِهَا
415	رُوَيْسٍ سُكُوتٍ فِي سِوَى الْمَدِّ أَرْسَلًا	
65	مُحْضَرٌ حِظَارَ الْقُدْسِ أَنْقَى مَغْسَلًا	وَعِشْ سَالِمًا صَدْرًا وَعَنْ غِيْبَةٍ فَعِ
66		بِنَفْسِي مَنْ اسْتَهْدَى إِلَى اللَّهِ وَحَدَهُ
365	()
278 443	()	
379	وَعَنْ قُنْبَلٍ فَافْتَحَ	وَعِنْدِي تَحْتَ النَّمْلِ سَكْنٌ لِأَحْمَدَ
381 517	()
414	سِوَى ابْنِ كَثِيرٍ مَعَهُ يَعْقُوبُ حَصَلًا	وَلَا مَدًّا لِلتَّعْظِيمِ مَعَ تَرْكِ غُنَّةٍ
148	وَحَلَفُهُمْ فِي النَّاسِ فِي الْجَرِّ حَصَلًا	وَفِي الْكَافِرُونَ عَابِدُونَ وَعَابِدٌ
382	مِنَ النَّشْرِ لَمْ يُسَكِّنْ هِشَامٌ فَحَصَلًا	
162		فِي يَجِدُ
282 382	مُحْصَلًا	
276 242	لِلْكَوْنِ يَخْفَى
162 260	ئ	يَجُ
423	صَبَّهَانِي عِنْدَ مَدِّ	
380	لَهُ الرَّأْسُ شَيْئًا بِاخْتِلَافٍ تَوْصَلًا	وَمُدْغَمٌ.....
403		
146 240		
291	كَبِيرٌ..... ()	
147	جَمِيعًا بَضَمَ الْهَاءِ وَقَفًا وَمَوْصَلًا	عَلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ حَمَزَةٌ وَلَدَيْهِمْ
64	مَتَى تَنْقُضِي آتِيكَ بِالْوَاوِ فَيَصَلًا	الْحَرْفُ أُسْمٌ
155 63		د

65	يُفَزَّاحِمُ بِالذُّكَاةِ لَتَفْضُلًا	وَمَا كَانَ ذَا ضِدِّ فَإِنِّي بَضِدِّهِ
317
412
65	لَدَمْعِ دَيْهِ	
485		
485	().....
287		نَحْوُ الْإِي هُ
291	عَلَى وَجْهِهِ إِدْغَامٌ	وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعٍ إِظْهَارٍ غُنَّةٍ
405		
148	أَبُو عَمْرٍو وَالْبَصْرِيُّ فِيهِ تَحْقُلًا	الْكَبِيرِ وَقُطْبُهُ
361		
149		وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلُ
317		
380	بِخُلْفِهِمَا ().....	وَإِسْكَانٍ يَرْضُهُ بِمَنْهُ لُبْسٌ طَيِّبٌ
361 65		وَمَنْ كَانَ ذَا بَابٍ لَهُ فِيهِ مَذْهَبٌ
284	رَبِيعَةَ يَرُوي الزَّيْنِيُّ مَثَقَلًا	وَمَا بَعْدَ كُنْتُمْ مَعَ فَظَلْتُمْ لَدَى أَبِي
414	وَعَكْسٌ عَنِ	
500	فَشٍ..... ()	كَبْرُضَهُ لِلصُّورِيِّ وَأَقْصَرَهُ صِلٌ لِأَخٍ
289	 وَالْبَعْضُ نَقْلٌ
92	تَتِمُّ بِمَا الْعَشْرُ الْقِرَاءَاتُ وَأَنْقَلًا	وَبَعْدُ فَخُذْ نَظْمِي حُرُوفَ ثَلَاثَةٍ
408	بِأَلٍ أَوْ بِتَحْقِيقٍ لَدَى الْوَقْفِ وَأَنْقَلًا	كَالْأَبْرَارِ قَلِيلٌ عِنْدَ حَمَزَةٍ سَاكِنًا
465	فَمُوسَى وَعِيسَى ثُمَّ يَحْيَى	فِيهِ مَخَاطِبًا
197	وَوُجْهَةٌ يَهْمَزُ بَعْدَهُ الْوَاوُ وَكَوَالًا	مَعَ السُّوقِ سَاقِيهَا وَسُوقِ أَهْمَزُوا زَكَا
465	().....	وَلَابِنِ الْعَلَا الْوَجْهَانَ فِي تَعْقُلُونَ قُلْ
65		
520	().....	
274	وَكَيْدُونَ فِي الْأَعْرَافِ حَجَّ

156	وَقَوْلُ مُبَيْلِ السَّيْنِ لَيْثِ أَخْمَلًا	وَأَسْكَانُ نَحْسَاتٍ بِهِ كَسْرُهُ ذَكَا
140	مُجْمَلًا	ضَ هِ
485	
437	لِإِدْرِيسَ الشَّطِيطِيِّ وَبِالْحَمْدِ أَكْمَلًا
92	رَبِّي أَنْ يَمَّ	كَمَا هُوَ فِي تَحْبِيرِ تَيْسِيرِ سَبْعِيهَا
216		أَبِي شِ دِ هِ
407		كَاتَى لِرُورِشٍ افْتَحَ بِقِصْرِ وَمَدِّهِ
291 405	لِبَصْرِ مَعَ الإِدْغَامِ قَدْ وَهَمَ المَلَا	وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعَ إِظْهَارِ غُنَّةٍ
216 407	مَ	زِ فِي
196		
276 520	وَمُخْتَارُ دَائِي دَرَى مَنْ تَأْمَلًا	وَفِي النَّشْرِ تَأْمَنَّا عَنِ الحِرْزِ رَوْمُهُ
485	رِ	نِي فِي
64	وَنِ اللّهِ مِنْ	وَفِي يُسْرِهَا التَّيْسِيرُ رُمْتُ اخْتِصَارُهُ
417 431	وَحَقَّقَ هَمَزَ السَّكْتِ أَهْمَلًا
456	نَدَّ دُورِيَّ فَ هِ	وَإِنْ تَتَمَنَّ بَارِكُكُمْ أَوْ تَمَدَّ مَخْ
291 406 (فَأَهْمَلًا)	
501	وَلَكِنَّهُ عُدَّ انْفِرَادًا فَأَهْمَلًا	جِ
66	فَأَهْمَلًا	وَرَمَزَهُمْ ثُمَّ الرُّوَادُ كَأَصْلِهِمْ
287	هِ	فِي
436	أَهْمَلًا	وَإِنَّ اخْتِيَارَ النَّشْرِ وَجْهُ تَوْسُطٍ
507	وَفِي شُرَكَائِي الخُلْفُ فِي الهَمَزِ هَاهُمْ
196		نَ نَحْتِ فِي المَعِ
269	ضِ	
197,270	لَأَعْتَكُمُ بِالخُلْفِ أَحْمَدُ سَهْلًا

379	إِلَى دُرِّهِ	...	وَتَحْتِ
148	عُ لَفْظِ النَّاسِ فِي الْجَرِّ		وَفِي الْكَافِرُونَ عَابِدُونَ وَعَابِدٌ
64	بِهِ مُوضِحاً جِداً مُعَمَّماً وَمُخَوِّلاً		وَسَوْفَ أُسَمِّي حَيْثُ يَسْمَعُ نَظْمَهُ
485			
151			
64			ادِ عِ ارِي
437	طَرِيقٌ عَلَى التَّرْتِيبِ مَا كَانَ أَوَّلًا		وَمِنْ نَصِّ تَجْبِيرٍ لِحِرْزٍ وَدُرِّهِ
435	وَمِنْ كَامِلٍ يُرَوَى		وَتَانِ رَوَى الْمَطَّ عِي بِمُبْهَجٍ
436	لِسِبْطٍ وَكُلُّ غَيْرِ ذِي مَدِّ أَطْوَلًا		وَشِطِّهِمْ مِنْ غَايَةِ وَكِفَايَةِ
168	فَقَصْرٌ وَقَدْ يُرَوَى لِوَرِثِ مَطْوَلًا		وَمَا بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ أَوْ مُغَيَّرٍ
411	عَلَى مَا عَلَيْهِ فِي الْبَدَائِعِ عَوَّلًا		وَفَحِّمْ فَقَطْ مَا بَعْدَ ظَاءٍ مُسَكَّنٍ
362	يُنَوِّنُ لِحَفْصٍ كَيْدَ بِالْحَفْضِ عَوَّلًا		وَمُوَهِّنُ بِالْتَّخْفِيفِ ذَاعَ وَفِيهِ لَمْ
362	وَعَنْ قُنْبُلٍ يُرَوَى وَلَيْسَ مُعَوَّلًا		وَفِي مُرْدِفِينَ الدَّالَ يَفْتَحُ نَافِعٌ
196	وَفِي أَقْرَأَ وَفِي وَالتَّازِعَاتِ تَمَّيلاً		وَفِي الشَّمْسِ وَالْأَعْلَى وَفِي اللَّيْلِ الضُّحَى
485		
الميم			
412	().....		
422	رَأَوْ يُوَسِّطُ بَدَلًا أَوْ شَيْءٍ أَمَّ		
159	تَمْ هُوَ الْخَلْفُ يُمَلُّ هُوَ وَتَمْ		وَأَوْ وَلَا مِ رُدِّ تَنَابُلٍ حُزْرُومٍ
276	وَرَمٌ لِكُلِّهِمْ وَبِالْمَحْضِ تَبْرَمٌ	
185	هُ		يَّ
النون			
350 73	ذِهِنَّ		
158	سَمِيَتْ وَرَشَاءً فَالطَّرِيقَةَ إِنْ إِذْنَ		بِئِي كُ

250			لأ
206	()		() (ة) ف
18			لأ ر
286	يَمْنَعُ مَا يَمَالُ لِلْكَسْرِ وَعَنْ		وَلَيْسَ إِدْغَامٌ وَوَقْفٌ إِنْ سَكَنَ
الهاء			
423	لأ هـ
140 16 2	ات		تن
162			ق مجة في
473	فِي غَايَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ وَحَدُّهُ		زَمِيرِي قَالَ عِنْدَهُ
476	لِحَمْزَةٍ وَقَالَ نَشْرٌ مَدَّهَا		وَلَمْ نَجِدْ فِي مُسْتَتِيرٍ مَدَّهَا
474	حَكَاهُ الْأَزْمِيرِيُّ هـ		وَلَكِنَّ التَّرْقِيقُ قُلٌّ فِي الْخَمْسَةِ
162	تحر جـ		
412			ا الهـ لي
162			هـ
الياء			
158	لَأَرْزُقُ لَ		وَحَيْثُ جَا رَمَزُ لَوْرَشٍ فَهَوَا
474	أَفَادَنَا ذَاكَ		خِلَافَ مَا فِي النَّشْرِ فَأَلْزَمِيرِي
473	وَالطَّبِيرِي كَذَا ابْنُ		ي الْهُذَلِي
351 73	وَكَاثِلُ الرَّسْمِ احْتِمَالًا يُجْوِي		فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَهُ نَحْوُ
414

فهرست المصطلحات والكلمات الغريبة

الصفحة	المصطلح أو الكلمة الغريبة
334	
349	
18	
126	
128	
47	
18	-
300	
139	تحريرات
174	
76	
127	جمع
51	
211	حملاء
69	
180	خلاف الأولى
24	
121	
201	ضرب حسابي
25	
166	
32	
18	
117	
23 18	
22 19	
34	

32	
117	محدّث
30	
122	
117	
180	مكروه
18	
25	

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرست الأعلام المترجم لهم

الصفحة	اسم العلم
- أ -	
130	إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغنيُّ
235	
392	إبراهيم بن الحسين بن عبد الله
144	إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري
378	
81	إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبريُّ
249	
145	إبراهيم محمد الجرمي
373	أبو بكر بن أيدغدي بن عبد الله ()
129	أبو بكر بن محمد ابن خلف الحسيني
185	أحمد بن أحمد بن بدر الدين الطَّيِّبي
250	أحمد بن أحمد شرف الإبياري
372	أحمد بن جبير بن محمد الكوفي
393	أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي
102	أحمد بن الحسين بن مهرا نالاًصبهاني
306	أحمد بن صالح
78	أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني
367	أحمد بن عبد العزيز بن بدهن
355	أحمد بن عثمان بن محمد الخراساني
77	أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
39	أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني
26	أحمد بن علي ابن خلف الأنصاري
98	أحمد بن علي بن عبيد الله
357	أحمد بن علي بن الفضل الخزّ
371	أحمد بن ع
104	حمد بن عمّار بن أبي العباس المهدي
20	أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني
77	أحمد بن محمد بن أحمد الدّ

213	أحمد بن محمد بن أحمد العدوي
106	حمد بن محمد
128	أحمد بن محمد بن محمد الغزنوي
128	أحمد بن محمد بن نوح القابسي
284	أحمد بن محمد ابن هارون ()
104	حمد بن موسى ابن مجاهد
355	أحمد بن نصر بن منصور الشذائي
352	أحمد بن يزيد الحلواني
118	أحمد بن يوسف بن حسن
260	أحمد عيسى حسن المعصراوي
271	إسحاق بن أحمد ابن نافع الخزاعي
360	
360	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري
104	إسماعيل بن خلف
148	إيهاب بن أحمد فكري
- ب -	
197	بكار بن أحمد بن بكار البغدادي
- ح -	
225	ماح البالوي
99	سن بن أحمد بن الحسن الهمداني
378	الحسن بن أحمد
270	الحسن بن الحباب بن مخلد الدقاق
100	القيرواني
391	
371	الحسن بن سليمان بن الخير الأنطاكي
372	
101	الحسن بن محمد بن إبراهيم المالكي
372	
186	الحسين بن الحسن بن محمد
414	الحسين بن علي بن حماد الرازي
380	الحسين بن محمد بن حبش الدينوري

369	
- خ -	
357	
144	
376	خلف بن إبراهيم بن محمد الخاقاني
129	خليل بن محمد بن غنيم الجنائبي
- ر -	
317	رضوان بن محمد مَلّاتي
- ز -	
20	زكريّا بن محمد بن أحمد الأنصاري
353	علي بن أحمد
- س -	
144	السالم محمد محمود الجكني
224	سالم التبتيتي
508	سعدان بن كثير الجدّي
369	
350	سلطان بن أحمد سلامة الـ
140	سليمان بن حسين بن محمد الجمزوري
359	سليمان بن داود الزهراني
153	سامي بن محمد سعيد عبد الشكور
- ش -	
373	شريح بن محمد بن شريح الرعيبي
360	شعبة بن عياش بن سالم الأسدي النهشلي
- ص -	
129	صالح بن حسين الكواش
- ط -	
44	صالح بن أحمد الجزائري
104	بن غلبون الحلبي
354	الطيب بن إسماعيل بن أبي تراب الدهلي
-ع-	

143	عبد الباسط هاشم محمد
369	فارس بن أحمد
103	عبد الجبار بن أحمد بن عمر
40	
176	عبد الحلیم بن محمد الهادي قابة
357	عبد الحميد بن أبي أويس عبد الله الأصبحي
67	
82	عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي
305	عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الرازي
208	الرحمن بن أبي القاسم ابن القاضي
306	عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الرازي
36	عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي ()
105	عبد الرحمن بن الحسن بن سعيد الخزرجي
224	عبد الرحمن بن حسين بن عمر الأجهوري
99	عبد الرحمن بن عتيق
128	عبد الرحمن بن علي بن محمد بن
369	عبد العزيز بن جعفر بن خواسطي الفارسي
176	عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم المزيني
212	عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ
182	عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي
21	عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي
145	
101	عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد الطبري
100	عبد الله بن علي بن أحمد البغدادي
372	عبد الله بن محمد بن اليسع الأنطاكي
225	عبد الله بن محمد (يوسف زاده)
354	عبد الملك بن بكران بن عبد الله النهرواني
106	عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون الحلبي
101	
42	عثمان بن جني الموصلبي
225	
102 26	عثمان بن سعيد بن عثمان الداني

77	عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ابن الصلاح)
186	عثمان بن عمر بن أبي بكر ()
51	علي بن أحمد
224	علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري
132	
224	علي بن عمر بن أحمد الميهي
182	علي بن محمد بن حسن الضبياع
80	علي بن محمد بن سالم الثوري الصفاقسي
39	علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي
100	علي بن محمد ابن فارس الحياط
371	علي بن محمد بن يوسف البغدادي
207	عمر بن قاسم بن محمد ()
	- ف -
358	فارس بن أحمد بن موسى الحمصي
	- ق -
103	يُرَّة بن خلف الشاطبي
	- م -
98	مبارك بن الحسن بن أحمد
251	محمد إبراهيم محمد سالم
19	محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي
20	محمد بن أبي بكر المرعشي (ساحقلي زاده)
153	محمد بن أحمد العوفي
365	محمد بن أحمد بن إبراهيم الشطط
284	محمد بن أحمد ابن شنوذ البغدادي
359	محمد بن أحمد بن عبد الله البغدادي (البرمكي)
140	محمد بن أحمد بن عبد الله المتولي
381	محمد بن أحمد بن عبدان الجزري
351	محمد بن أحمد بن عمر الرملي (الداجوني)
121	محمد بن أحمد ابن قيماز جي
207	محمد بن أحمد
366	محمد بن أحمد بن هارون

271	محمّد
19	محمّد بن بهادر بن عبد الله الزركشي
265	محمّد بن حسن بن محمّد المنير السمنودي
392	محمّد بن الحسن بن محمّد النقّاش
45	محمّد بن الحسن ابن مقسم البغدادي
99	محمّد
271	محمّد
393	محمّد
420	محمّد أبي بكر القباقي
391	محمّد بن سعدان الضرير الكوفي
105	محمّد بن سفيان القيرواني
103	محمّد بن أحمد الإشبيلي
260	محمّد بن الشريف السّحابي
139	محمّد بن عبد الرحمن الخليجي
284	محمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن الصباح
188	محمّد بن عبد الله ابن العربي الإشبيلي
366	محمّد بن عبد الله
102	محمّد بن خير ونا البغدادي
368	محمّد بن عثمان بن خالد العثماني
372	محمّد بن عليّ بن أحمد الواسطي
143	محمّد
382	محمّد بن عمرو بن عون
225	محمّد بن محمّد بن خليل الطّباخ
117	محمّد بن محمّد ابن سيّد الناس البعمرى
275	محمّد بن محمّد بن محمّد سالم محيسن
225	محمّد بن محمّد بن محمّد هلالى الإي
20	محمّد بن محمّد بن محمّد ابن الجزري
79	محمّد بن محمّد بن محمّد التّويرى
284	محمد بن موسى بن سليمان الرّينى
354	محمّد بن موسى بن عبد الرحمن الصوري
306	محمد بن النضر بن مرّ الربيعى ()
356	محمّد بن هارون الربيعى الحريرى

251	محمّد تميم بن مصطفى عاصم الزعبي
21	محمّد عبد العظيم الزرقاني
259	محمّد كريم سعيد راجح
381	مسلم بن عبيد الله بن محمد
225	مصطفى بن أحمد العقباوي
189	مصطفى بن سعد بن عبده الرّحبياني
142	مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الإزميري
307	مظفر بن أحمد بن إبراهيم الدمشقي ()
104	ي بن أبي طالب بن محمد القرطبي
423	
103	موسى بن الحسين بن إسماعيل
- ن -	
72	نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي
104	نصر بن عبد العزيز بن أحمد الفارسي
285	نظيف بن عبد الله الكسروي الحلبي
- ه -	
392	بن شريك الأنخفش
225	هاشم بن محمّد المغربي
353	هبة الله بن سلامة بن نصر
357	هبيرة بن محمد التّمار الأبرش
- و -	
378	
- ي -	
186	يحيى بن شرف بن مرّ
38	يوسف بن عبد الله ابن عبد البرّ القرطبي
97	الهدلي

فهرست المصادر والمراجع

• أولاً: المخطوطات والكتب والبحوث غير المطبوعة:

1. اختيارات الإمام أبي عمرو الداني في علم القراءات:
درجة الدكتوراه بقسم القراءات، بكلية الدعوة وأصول الدين، في
(1433-1434) .
2. : مفهومه، مراحل، وأثره في القراءات: أمين بن إدريس بن عبد الرحمن فلاته،
بحث مقدم لنيل درجة الماجستير بقسم الكتاب والسنة، بكلية الدعوة وأصول الدين، في جامعة
(1421) .
3. إرشاد الطلبة إلى شواهد الطيبة: علي المنصوري، نسخة مصورة عن مكتبة جامعة محمد بن
سعود الإسلامية بالرياض - (: 979).
4. إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر: أبو العز محمد بن الحسين القلانسي، تحقيق:
عمر حمدان الكبيسي، رسالة ماجستير بكلية اللغة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام:
(1403-1404) .
5. الإعلان بالمختار من روايات القرآن في القراءات السبع: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد المجيد
نسخة مصورة عن مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (: 1/4368).
6. بدائع البرهان على عمدة العرفان: مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الإزميري، صورة عن نسخة
الشيخ علي الضباع، التي انتقلت إلى الشيخ: عبد العزيز عيون السود في: 1364/2/27.
7. بستان الهداة في اختلاف الأئمة والرواة في القراءات الثلاث عشرة واختيار البيدي:
ندي، دراسة وتحقيق: حسين بن محمد العواجي، أطروحة ماجستير بقسم القراءات بكلية
القرآن الكريم في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام: (1416) .
8. : إيهاب أحمد فكري، كتاب غير مطبوع.
9. : سامي محمد
(1435-1436) .
10. التلخيص في القراءات الثمان: أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري، دراسة وتحقيق:
محمد حسن عقيل موسى، رسالة ماجستير
في جامعة أم القرى بمكة المكرمة (: 1412) .

11. التنوير فيما زاده النشر على الحرز والتهسير للأئمة السبعة البدور: شهاب الدين أحمد بن أحمد الطيبي: دراسة وتحقيق وشرح: عبد العزيز بن سليمان المزيني، بحث مقدّم لنيل درجة الماجستير بقسم القراءات بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (1426- 1427) .
12. جامع أبي معشر المعروف بـ () : أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد العزيز بن عليّ القبيسي، (من أول باب ذكر الاستعاذة، إلى أطروحة دكتوراه بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أمّ القرى بمكة (1435) .
13. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، دراسة وتحقيق: () طلحة بن محمد توفيق (القسم الثاني) () ، أطروحة دكتوراه الدعوة وأصول الدين في جامعة أمّ القرى بمكة المكرمة، عام: (1415- 1995) (2001 - 1422) .
14. : حمد الفارسي، نسخة مصوّرة عن مكتبة نور عثمانية - () : 52.
15. : أبو زيد عبد الرحمن ابن القاضي، تحقيق ودراسة: أنس عبد الله الكندري، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بقسم القراءات في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام: (1432) .
16. حصن القاري في اختلاف المقاري: هاشم بن عليّ المغربي، نسخة مصوّرة عن مكتبة الحرم - () : 457 / : 3414.
17. الدرر الزاهرة في تحرير القراءات المتواترة: إيهاب فكري، كتاب غير منشور، كتب : (1416) .
18. رسالة في المسائل العشرين وأجوبتها: سلطان بن أحمد المزاحي، نسخة مصوّرة عن مكتبة - () : 2519.
19. روضة الحفاظ: إسماعيل موسى بن الحسين الحسيني عن المكتبة البلدية بالإسكندرية - () : 1985.
20. زبدة العرفان في وجوه القرآن: حامد بن الحاج عبد الفتاح البالوي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث - (2009) .

21. سطعات لمعات أنوار ضياء الفجر في شرح طيبة النشر: محمد بن حسن منير السمئودي، دراسة وتحقيق: نورة بنت علي سعد هلال، أطروحة دكتوراه وأصول الدين في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام: (1434).
22. شرح التويري على الدرّة المضية في قراءة الثلاثة المرضية: أبو القاسم محمد بن محمد التويري - (: /6643 : (4/1340).
23. عمدة الخلان في إيضاح زبدة العرفان: يوسف أفندي زاده، نسخة مصوّرة عن المكتبة الأزهرية - (: 123/11309).
24. محمد المتولي الضير، نسخة مصوّرة عن قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - (: 7756/2).
25. العنوان في القراءات السبع: أبو طاهر إسماعيل بن خلف الأنصاري، دراسة وتحقيق: عبد المهيم بن عبد السلام طحان، رسالة ماجستير بكلية الشريعة الإسلامية والدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام: (1403).
26. غيث النفع في الق: أبو الحسن علي بن سالم النوري الصفاقسي، تحقيق: سالم بن غرم الله الزهراني، أطروحة دكتوراه بقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام: (1426).
27. فتح العلي الرحمن في شرح هبة المنان: محمد بن محمد بن خليل الطندائي الطباخ: (كتاب إلى نهاية أبواب الأصول): دراسة وتحقيق: صالح عبد الجبار علي البخاري، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بقسم القراءات بكلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى : (1435-1434).
28. أبو عيد رضوان بن محمد المخللاقي، نسخة مصوّرة عن مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز بجامعة أم القرى بمكة المكرمة - (: (985).
29. القراءات وأثرها في التفسير والأحكام: محمد بن عمر بن سالم بازمول، أطروحة دكتوراه الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين في (: (1412-1413).

30. الكافي في القراءات السبع: أبو عبد الله محمد بن شريح الرعيبي، دراسة وتحقيق: سالم بن غرم الله الزهراني، رسالة ماجستير بقسم الكتاب والسنة في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام: (1419).

31. :

مصطفى عيتاني، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بقسم القراءات بكلية القرآن الكريم في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام: (1429-1430).

32. المبهج في القراءات الثمان وقراءة الأعمش بن محيصة واختيار خلف واليزيدي: أبو محمد الله بن عليّ ، دراسة وتحقيق: وفاء عبد الله قزمار، أطروحة دكتوراه بكلية اللغة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام: (1405-1985).
وتحقيق: عبد العزيز بن ناصر السبر، أطروحة دكتوراه بقسم القرآن وعلومه، بكلية أصول بجامعة محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، عام: (1404-1405).

33. مرويات القراءات الواردة عن النبي ﷺ في كتب السنة المشرفة (جمعاً ودراسةً وموازنةً بين منهج الحديث ومنهج القراء في الحكم عليها): مشهور بن مرزوق بن محمد الحرازي، رسالة ماجستير بقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام: (1430-1431).

34. الشاطبي: يوسف أفندي زاده، دراسة وتحقيق: هادي بهجت حسين صبري، رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية بنابلس في فلسطين، عام: (2010).

35. المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر (أول الكتاب إلى نهاية أبواب الأصول): أبو الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري، دراسة وتحقيق:

دكتوراه بقسم القرآن وعلومه في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، عام: (1414).

36. منهج ابن الجزري في كتابه ()، مع تحقيق قسم الأصول: السالم محمد محمود أحمد الشنقيطي، رسالة دكتوراه بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، عام: (1421).

37. الوجوه المسفرة في القراءات الثلاث المتواترة: محمد أحمد المتولي، نسخة عن المكتبة الأزهرية، (: 1187).

38. الروضة في القراءات الإحدى عشرة: (أول الكتاب إلى نهاية أبواب الأصول):

الحسن بن محمد بن إبراهيم المالكي: دراسة وتحقيق: نبيل بن محمد إبراهيم آل إسماعيل،

أطروحة دكتوراه بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين في جامعة محمد بن سعود الإسلامية
(1415) .

39. النشر في القراءات العشر (من أول باب فرش الحروف إلى آخر الكتاب): محمد بن محمد بن محمد الجزري دراسة وتحقيق: محمد بن محفوظ بن محمد أمين الشنقيطي، رسالة ماجستير بقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى بمكة : (1425 - 2004) .

● ثانياً: المطبوعات:

1. الآيات البينات في حكم جمع القراءات: أبو بكر بن محمد ابن خلف الحسيني، مطبعة المعاهد - (1) - (1344 - 1925) .
2. الائتلاف في وجوه الاختلاف: عبد الله بن محمد، الشهير بيوسف أفندي زاده للتراث - (2009) .
3. : أحمد البيلي، دار الجليل - بيروت - (1) - (1408 - 1988) .
4. الاختيارات والانفرادات الواردة في كتاب غاية النهاية - جمعاً ودراسة: بحوث المؤتمر العالمي: القراءات القرآنية في العالم الإسلامي: أوضاع ومقاصد، مركز الإمام أبي عمرو الداني للدراسات والبحوث القرآنية المتخصصة - مراكش - (1434 - 2013) .
5. استدراقات أبي شامة في إبراز المعاني على الإمام الشاطبي في أبواب الأصول من حرز الأمانى (جمعاً ودراسة): أحمد بن علي بن عبد الله السديس، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية - (45) - (2008) .
6. : أحمد السديس، بحث ضمن برنامج الأسبوع العلمي الأول: (دراسات في متن (، بقسم القرآن الكريم في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
7. أبحاث في القراءات: السالم محمد محمود أحمد الشنقيطي، دار الفكر - (1401) - (1921) .
8. أبحاث في قراءات القرآن الكريم: عبد الفتاح القاضي، مؤسسة المطبوعات الإسلامية - .
9. الإبانة عن معاني القراءات: أبو محمد مكّي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: محيي الدين رمضان، دار المأمون للتراث - (1) - (1399 - 1979) .
10. إبراز المعاني من حرز الأمانى: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي بأبي شامة، تحقيق: - بيروت .

11. إتحاف البررة بما سكت عنه نشر العشرة: مصطفى بن عبد الرحمن الإزميري، تحقيق: عبد الله بن محمد الجار الله وباسم بن حمدي السيد، دار الصحابة للتراث - (1) - (1427) - (2006).
12. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة : شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار عالم الكتب - بيروت - (2) - (1428) - (2007).
13. الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (1394- 1974).
14. : إيهاب بن أحمد فكري، المكتبة الإسلامية - (1) - (1428) - (2007).
15. الإحكام في : أبو محمد عليّ ابن حزم الأندلسي، دار الحديث - (1) - (1404).
16. : أبو سعيد الحسين بن عبد الله السّيرافي، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، دار - (1) - (1405).
17. الأدلة العقلية في حكم جمع القراءات القرآنية: عبد الفتاح بن هنيدي بن أبي المجد، تقديم وتحقيق: عمر مالم أبيه حسن المرابطي، دار الصحابة للتراث - .
18. إرشاد المرید إلى مقصود القصيد: عليّ بن محمد الضبّاع، مكتبة عليّ صبيح وأولاده - .
19. الإرشاد في ا : أبو الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون، تحقيق: حمدي بن حامد السيد، جائزة الأمير سلطان الدولية في حفظ القرآن للعسكريين - (1) - (1432) - (2011).
20. : أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: عبد السلام محمد - (3) - .
21. : (1) - (1426) - (2005).
22. أصول النشر وطرقه وأثرهما في التحريات: (1) - (1437) - (2016).
23. البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، دار - بيروت - (1415) - (1995).

24. الإضاءة في بيان أصول القراءة: عليّ بن محمد الضّبّاع، إدارة مساجد محافظة حولي - (2001).
25. : - (1) - (1423) - (2003).
26. : خير الدين بن محمود بن محمد بن فارس الزّركليّ الدمشقيّ، دار العلم للملايين - بيروت - (15) - (2002).
27. الإفادة المقنعة في قراءة الأئمة الأربعة: بن محمد المغربيّ، نسخ عبد الله بن عبد العزيز بمكة المكرمة - (1191 :).
28. الإقناع في حلّ ألفاظ أبي شجاع: محمد الخطيب الشربينيّ، دار الفكر - بيروت - (1415).
29. الإقناع في القراءات السبع: أحمد عليّ ابن خلف الأنصاريّ، المعروف بابن الباذش، تحقيق: عبد المجيد قطامش، دار الفكر - بيروت - (1) - (1403).
30. المسموعة في ذكر الأوجه الممنوعة في القراءات العشر الصغرى من طريقيّ الشاطبية : رفعت مصطفى محمد إسماعيل، مكتبة أولاد الشيخ - (1) - (2016).
31. الإمام المتوّليّ وجهوده في علم القراءات: - (1) - (1999- 1420).
32. الإمتاع بجمع مؤلّفات الضّبّاع: عليّ محمد الضّبّاع، اعتنى به: الأوقاف والشؤون الإسلاميّة - (1429- 2009).
33. متاع الفضلاء بتراجم القراء: إلياس بن أحمد حسين البرماويّ، دار الندوة العالميّة للشباب الإسلاميّ - (1) - (1421- 2000).
34. : أبو الفضل أحمد عليّ بن حجر العسقلانيّ، تحقيق: محمد عبد المعيد - بيروت - (2) - (1406- 1986).
35. : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعانيّ، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلّم وغيره، مجلس دار المعارف العثمانيّة - (1) - (1382- 1962).
36. : (1) - (1437- 2016).
37. إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربع عشرة: شمس الدين محمد بن خليل القباقيّ، تحقيق: أحمد خالد شكريّ، دار عمّار - (1) - (1424- 2003).

38. الإيضاح شرح الإمام الزبيدي على متن الدرّة: بن عمر الزبيدي، تحقيق: - - (3) - (1423) - (2003).
39. الإيضاح لمتن الدرّة: عبد الفتّاح بن عبد الغنيّ القاضي، تحقيق: - - (2) - (1434- 2013).
40. البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمّد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمّد محمّد تامر، دار - بيروت - (1421- 2000).
41. بدائع البرهان على عمدة العرفان في وجوه القرآن: مصطفى بن عبد الرحمن بن محمّد الإزميري، : مريم إبراهيم جندلي، دار الك - بيروت - (1429- 2008).
42. : أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، - (1) - (1418- 1997).
43. البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة: أبو عمر بن زيد الدين قاسم النشار، تحقيق: معوض، وأحمد عبد الموجود، وأحمد المعصراوي، دار عالم الكتب - بيروت - (1) - (1421- 2000).
44. البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبيّة والدرّة: د الفتّاح بن عبد الغنيّ القاضي، دار الكتاب العربي - بيروت - (1) - (1401- 1981).
45. البرهان الأصدق والصرّاط المحقّق في منع الغنة للأزرق: أحمد المتولّي، تحقيق: عبد الغفور السندي، مجلّة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنيّة - (13) - (2012).
46. البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمّد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، : عيسى البايي الحلبي - (1) - (1376- 1957).
47. بغية الطلب في تاريخ حلب: كمال الدين عمر ابن أبي جرادة العقيلي، المعروف بابن العديم، تحقيق: - بيروت.
48. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصريّة - - .
49. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمّد المصري، جمعيّة إحياء التراث الإسلامي - (1) - (1407).
50. البهجة المرضيّة شرح الدرّة المضيّة: عليّ محمّد الضبّاع، اعتنى به: جمال محمّد شرف، وعبد الله - للتراث - (1422- 2002).

51. لثقافات المتكلم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة: مبارك بن سيف الهاجري، مكتبة ابن القيم - (1) - (1427-2006).
52. أبو الفيض محمد بن محمد الحسيني، المرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
53. تاريخ الأدب العربي: كارل بروكلمان، نقله إلى : - (5).
54. تاريخ التراث العربي الحديث: فؤاد سزكين، نقله إلى : محمود فهمي حجازي، جامعة محمد بن سعود الإسلامية - (1403).
55. أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت.
56. تاريخ القراءات في المشرق والمغرب: محمد المختار ولد أباه، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم - (1422-2001).
57. لنميري، تحقيق: فهمي محمود شلتوت، دار الفكر - بيروت - (1399).
58. تأملات حول تحريرات العلماء للقراءات المتواترة: (1) - (1413).
59. التبصرة في القراءات السبع: أبو محمد مكّي بن أبي طالب، تحقيق: محمد غوث الندوي، الدار - الهند - (2) - (1402-1982).
60. التبيان في آداب حملة القرآن: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد الحجار، دار .
61. التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتيان: طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري، - (1) - (1334).
62. التجريد لبغية المرید في القراءات السبع: أبو القاسم عبد الرحمن بن عتيق ابن الفحام، تحقيق: - (1) - (1422) - (2002).
63. التحاریر المنتخبة على متن الطيبة: إبراهيم العبيدي، تحقيق: عباد الرحمن - (2009).
64. تجبير التيسير في القراءات العشر: شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، تحقيق: أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان - (1) - (1421-2000).

65. - : -
66. تحرير الطرق والروايات (تحريرات المنصوري): عليّ بن سليمان بن عبد الله المنصوري، تحقيق: للتراث - (1) - (2011)
67. تحفة الإخوان في الخلف بين الشاطبية والعنوان: شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، تحقيق: أحمد بن حمود الرويثي، دار كنوز إشبيليا - (1) - (1430) - (2009).
68. التحفة السنوية في تحرير طرق الشاطبية والدرّة المضوية: عليّ محمّد - (1) - (2013- 1434).
69. تحفة الطالبين في تجويد كتاب ربّ العالمين: منصور بن عيسى بن غازي الأنصاري، الشهرير نودي، تحقيق: غانم قدوري الحمد، دار عمّار - (1) - (1429) - (2008).
70. تدريب الراوي في شرح : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: -
71. تدريب الطلبة على تحريرات الطيبة: - (1) - (2008- 1428).
72. التذكرة في القراءات الثلاث المتواترة وتوجيهها من طريق الدرّة: محمّد سالم محيسن، مكتبة
73. التذكرة في القراءات الثمان: أبو الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون، دراسة وتحقيق: أيمن رشدي سويد، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة - (1) - (1412- 1991).
74. : محمّد بن أبي بكر المرعشي، الملقّب بساجقلي زاده: تحقيق: محمّد بن إسماعيل السيّد أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت - (1) - (1408- 1988).
75. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك: عياض بن موسى بن عياض السبتي، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - (1403) - (1983).
76. : أيمن بقلّة، (1) - (1430- 2009).

77. تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت - (1) - (1420) - (2000).
78. إيهاب أحمد فكري، المكتبة الإسلامية - (1) - (1427) - (2006).
79. إيهاب أحمد فكري، المكتبة الإسلامية - (2) - (1429) - (2008).
80. إيهاب أحمد فكري، المكتبة الإسلامية - (1) - (1427) - (2006).
81. تقريب النشر في القراءات العشر: شمس الدين محمد بن محمد بن محمد ابن الجزري، وضع حواشيه: الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1) - (1432 - 2002).
82. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: سين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية - (1) - (1389 - 1969).
83. أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ ابن الجوزي، دار الفكر - بيروت - (1) - (1421 - 2001).
84. تلخيص العبارات بلطف الإشارات في القراءات السبع: أبو عليّ الحسن بن خلف بن عبد الله ابن بليمة، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، دار القبله - بيروت - (1) - (1409 - 1088).
85. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبد البرّ القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة قرطبة - (1) - (1404 - 1984).
86. تهذيب التهذيب: بو الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني - بيروت - (1) - (1404 - 1984).
87. لداني، تحقيق: حاتم صالح - (1) - (1426 - 2005).
88. توجيه النظر إلى أصول الأثر: طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - (1) - (1416 - 1995).
89. محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار - بيروت - (1) - (1410).

90. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلاً اللويحق، مؤسّسة الرسالة - بيروت - (1) - (1420 - 2000).
91. التيسير في القراءات السبع: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، دار الكتاب العربي - بيروت - (2) - (1404 - 1984).
92. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: محمد - بيروت - (1) - (2005).
93. جامع التحصيل في أحكام المراسيل: أبو سعيد الخليل بن كيكلدي العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت - (2) - (1407 - 1986).
94. جامع الخيرات في تجويد وتحرير أوجه القراءات: إبراهيم عليّ شحاتة السمنودي، جمع: المزروعى، الهيئة العامة - (1) - (1434 - 2013).
95. : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: دار ابن كثير - اليمامة، بيروت - (3) - (1407 - 1987).
96. : أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: سمير البخاري، دار عالم - (2003 - 1423).
97. جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام: شمس الدين محمد بن أبي بكر الزُّرعي، المعروف بابن قِيم الجوزية، تحقيق: - (2) - (1407 - 1987).
98. جمال القراء وكمال الإقراء: علم الدين عليّ بن محمد السخاوي، تحقيق: مكتبة التراث - (1) - (1408 - 1987).
99. جمع القراءات القرآنية قواعده وضوابطه: عمر مالم أبيه حسن المرابطي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث - (1) - (2008).
100. : - بيروت - (1) - (1427 - 2006).
101. جمهرة أنساب العرب: أبو محمد عليّ بن أحمد ابن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت - (3) - (1424 - 2003).
102. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: محيي الدين عبد القادر بن محمد القرشي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر - - - (3) - (1413 - 1993).

103. الحاوي القدسي في فروع الفقه الحنفي: جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود الغزنوي، تح: صالح العليّ دار النوادر - بيروت - (1) - (1432 - 2011).
104. : عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة - بيروت - (2) - (1402 - 1982).
105. : عبد العزيز عبد الفتاح القاري، مؤسّسة الرسالة - بيروت - (1) - (1433 - 2002).
106. : حسني شيخ عثمان، دار جهينة - (1424 - 2004).
107. حلّ المشكلات وتوضيح التحريات في القراءات: محمد بن عبد الرحمن الخليجي، تحقيق: - - (1) - (1428 - 2007).
108. خاصّ لأهل التحريات: سالم محمد محمود الجكني الشنقيطي، مقال في: موقع أهل التفسير: (<http://vb.tafsir.net/tafsir6001/>) - (1427/2/7).
109. خزانة التراث (برنامج): فهرس مخطوطات، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية - الرياض.
110. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: أبو الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد مجلس دائرة المعارف العثمانية- الهند- (1392 / 1972).
111. دراسة نقدية في المرويات الواردة شخصيّة عمر بن الخطّاب وسياسته الإدارية: محسن آل عيسى، عمادة البحث العلميّ بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة- (1) - (1423 - 2002).
112. الدر النثير والعذب النمير في شرح مشكلات وحل مقفلات اشتمل عليها كتاب التيسير: محمد عبد الواحد بن محمد بن أبي السداد المالقبي، تحقيق: أحمد عبد الله المقرئ، د - (1411 - 1999).
113. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: فرحون، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث - .
114. : أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي، المعروف بابن شاهين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، دار أضواء السلف - (1) - (1419 - 1999).
115. : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: الرحمن بن سليمان العثيمين، - - (1) - (1425 - 2005).

116. : تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الطنجي، المعروف بابن بطوطة، أكاديمية المملكة المغربية - - (1417).
117. غراء في الأوجه المقدمة في الأداء عن العشرة القراء: علي محمد توفيق النحاس، مكتبة - - (1) - (1412- 1991) (2) - (1425- 2004).
118. رسالة في ما انفرد به القراء في الروايات من التالين بالحروف: أبو الطيب عبد المنعم بن عبيد الله ن، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مجلة المورد العراقية، (1) - (1987).
119. رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم: لعبد الفتاح إسماعيل شلي، - -
120. الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير: محمد المتولي، تحقيق: - - (1) - (1427- 2006).
121. : محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي - بيروت - (1405).
122. زاد المعاد في هدي خير العباد: شمس الدين محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية: تحقيق: - بيروت - (1) - (1433- 2012).
123. زبدة العرفان في وجوه القرآن: حامد بن الحاج عبد الفتاح البالوي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث - (2009).
124. السبعة في ال : أبو بكر أحمد بن موسى ابن مجاهد البغدادي، تحقيق: - - (2) - (1400).
125. : محمد بن عبد الله بن حميد النجدي، تحقيق: الله أبو زيد، وعبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مؤسسة الرسالة - بيروت - (1) - (1996- 1416).
126. : محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت - (2) - (2004- 1425).
127. رية من شيوخي إلى الحضرة النبوية: أيمن رشدي سويد، دار نور - - (1) - (1428- 2007).

128. : محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - (2) -
(4) (1415 - 1995) (6) (1416 - 1996).
129. سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس: محمد بن جعفر بن إدريس الكتّاني، تحقيق: محمد حمزة الكتّاني، المغرب - (1426 - 2005).
130. : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت.
131. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين - بيروت.
132. سنن الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
133. السنن الصغير: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدراسات الإسلامية - (1) - (1410 - 1989).
134. : المجتبى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية - (2) - (1406 - 1986).
135. سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين : - بيروت - (3) - (1405 - 1984).
136. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن مخلوف، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار - (1) - (1424 - 2003).
137. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحفي بن أحمد الكري، ابن العماد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - (1406).
138. شرح تنقيح فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم: أحمد عبد العزيز أحمد الزيات، تحقيق: عي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - (1429 - 2008).
139. شرح حدود ابن عرفة: أبو عبد الله محمد بن قاسم الأنصاري، المعروف بالرصاص التونسي، المكتبة - (1) - (1350).
140. شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت - (2) - (1403 - 1983).
141. شرح طيبة النشر في القراءات العشر: أبو بكر أحمد بن محمد بن محمد ابن الجزري، ضبطه: - بيروت - (2) - (1420 - 2000).

142. شرح طيبة النشر في القراءات العشر: أبو القاسم محمد بن محمد الثويري، تحقيق: مجدي محمد - بيروت - (1) - (1424 - 2003).
143. شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبد الرحيم - - (2) - (1421 - 2001).
144. الشرح الكبير على مختصر خليل: أحمد بن محمد العدوي، الشهير بالدردير، دار الفكر - بيروت.
145. شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: - بيروت - (1) - (1415 - 1494).
146. شرح المعلقات السبع: عبد الله حسين بن أحمد الزوني، دار إحياء التراث العربي - بيروت - (1) - (1423 - 2002).
147. شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد: زكريا بن محمد الأنصاري، تعليق: محمد غياث صباغ، مكتبة الغزالي - - (4) - (1412 - 1992).
148. شرح مقرب التحرير للنشر والتحرير: محمد بن عبد الرحمن الخليجي، تحقيق: أبو الجود، المكتبة الإسلامية - - (1) - (1430 - 2009).
149. صبح الأعشى في صناعة الإنشا: أحمد بن علي القلقشندي، تحقيق: - - (1) - (1987).
150. الصحاح: تاج اللغة وصحاح : إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور - بيروت - (4) - (1407 - 1487).
151. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: - بيروت - (2) - (1414 - 1993).
152. صحيح أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس - - (1) - (1423 - 2002).
153. أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
154. صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص: علي محمد الضبّاع، مطبعة الباوي الحلبي وأولاده - . : الإمتاع بجمع مؤلّفات الضبّاع.
155. ضعيف الترغيب والترهيب: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - .

156. شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة - بيروت.
157. أبو بكر بن أحمد بن محمد بن قاضي شهبة، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الكتب - بيروت - (1) - (1407).
158. جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن عليّ الإسنوي، تحقيق: - بيروت - (1) - (2002).
159. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن عليّ بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر - (2) - (1413).
160. شمس الدين محمد بن أحمد الداوودي، راجعه وضبطه: - بيروت.
161. طيبة النشر في القراءات العشر: شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، ضبطه وصححه محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى - (5) - (1433-2012).
162. سيرته وجهوده في علم القراءات: عبد الله بن محمد بن سليمان الجار الله، دار الصحابة للتراث - (2008).
163. علي بن عبد الله المديني، تحقيق: مازن بن محمد سرساوي، دار ابن - (1) - (1426).
164. أطواره، أثره في العلوم الشرعية: نبيل بن محمد آل إسماعيل، - (1) - (1421-2000).
165. شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: - (1) - (1995).
166. عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق: محمد سعيد الباني، المكتب الإسلامي - بيروت - (1401-1981).
167. عمدة العرفان في تحرير أوجه القرآن: مصطفى بن عبد الرحمن الإزميري، تعليق: محمد محمد -
168. أحمد الشقنصي القيرواني، تحقيق: - بيروت - (1) - (1429-2009).

169. العنوان في القراءات السبع: أبو طاهر إسماعيل بن خلف الأنصاري، تحقيق: زهير زاهر، و خليل - - (2) - (1995).
170. : أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، ضمن: آراء أبي بكر بن العربي : لعمّار طالبي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع - - (2003).
171. غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار: أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني العطار، تحقيق: أشرف محمد فؤاد رفعت، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة - (1) - (1414 - 1994).
172. الغاية في القراءات العشر: أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني، تحقيق: محمد غياث - - (2) - (1411 - 1990).
173. غاية النهاية في طبقة : شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، اعتنى به: . برجستراسر، مكتبة ابن تيمية- .
174. غنة الأزرق بين النفي والإثبات: - - (1) - (1437 - 2016).
175. غيث الرحمن على هبة المنان: أحمد شرف الإيباري، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، دار - - (1425 - 2005).
176. غيث النفع في القراءات السبع: أبو الحسن علي بن سالم النوري الصفاقسي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1) - (1419 - 1999).
177. الفتاوى الكبرى: تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحرّاني، تحقيق: مح - - (1) - (1408 - 1987).
178. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أبو الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت - (1379).
179. الفتح الرحمانی شرح كنز المعاني بتحرير حرز الأماني: وري، تحقيق: - بيروت - (1) - (1422 - 2002).
- : - (1) - (1414 - 1994).
180. فتح القدير شرح تنقيح التحرير: - (2) - (1421 - 2000).

181. فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم: محمد أحمد المتولي، تحقيق: الأوقاف والشؤون الإسلامية - (1) - (1431 - 2010).
182. فتح المغيث شرح ألفية الحديث: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دا - بيروت - (1) - (1403).
183. فتح الوصيد في شرح القصيد: علم الدين علي بن محمد السخاوي، تحقيق: مولاي محمد الإدريسي، مكتبة الرشد - (1) - (1423 - 2002).
184. فريدة الدهر في تأصيل وجمع القراءات العشر: محمد إبراهيم سالم، دار البيان العربي - (1) - (1424 - 2003).
185. الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي، تحقيق: محمد إبراهيم نصر، وعبد الرحمن عميرة، دار الجيل - بيروت - (2) - (1416 - 1996).
186. : أبو الفرج محمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة - بيروت - (1398 - 1978).
187. : - -
- (2) - (1435 - 2014).
188. الفوائد المفهومة في شرح الجزرية المقدمة: محمد بن علي يالوشه، تحقيق: جمال فاروق الدقاق، - (1427 - 2006).
189. الفوائد والتحريرات على متن الدرّة : محمّ الشيخ للتراث - (1) - (2012).
190. في الأدب الجاهلي: - (3) - (1352 - 1933).
191. في رحاب القرآن الكريم: محمد سالم محيسن، دار الجيل - بيروت - (1) - (1409 - 1989).
192. في علوم القرآن: مدخل ودراسة وتحقيق: - (2) - (1415 - 1994).
193. : - (2) - (1408 - 1988).
194. : أحمد بن أبي عمر الأندراي، تحقيق: أحمد ناصيف الجنابي، مؤسسة الرسالة - بيروت - (3) - (1407 - 1986).
195. : تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها: عبد الحلّيم بن محمد الهادي قابة، دار الغرب الإسلامي - بيروت - (1) - (1999).

196. : : عبد الهادي الفضلي، دار القلم - بيروت - (3) - (1405 - 1985).
197. قراءة الإمام نافع عند المغاربة من طريق أبي سعيد ورش: عبد الهادي حميتو، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - (1424 - 2003).
198. : سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي - بيروت - (1) - (1410 - 1990).
199. : محمد جمال الدين بن محمد سعيد القاسمي، دار - بيروت.
200. القواعد والإشارات في أصول القراءات: أحمد بن عمر الحموي، تحقيق: عبد الكريم بن محمد - (1) - (1406 - 1986).
201. الكافي في القراءات السبع: أبو عبد الله محمد بن شريح الرعيني، تحقيق: أحمد محمد الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1) - (1421 - 2000).
202. الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها: أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة الهذلي، تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، مؤسّسة سما - (1) - (1428 - 2007).
وتحقيق: عمر يوسف حمدان وتغريد محمد حمدان، كرسي الشيخ يوسف بن عبد اللطيف جميل للقراءات القرآنية بجامعة طيبة بالمدينة المنورة - (1) - (1436 - 2015).
203. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، دار الكتب العلمية - بيروت - (1) - (1418 - 1997).
204. المفصل في القراءات الأربعة عشر (مامش مصحف القراءات التعليمي): أحمد عيسى المعصراوي، دار الإمام الشاطبي -
205. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: - (1) - (1432).
206. الكفاية الكبرى في القراءات العشر: أبو العزّ محمد بن الحسين القلانسي، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، دار الصحابة للتراث - (1) - (2003).
207. كنز المعاني في شرح حرز الأمامي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الموصلبي، المعروف بـ () تحقيق: محمد إبراهيم المشهداني، دار الوثائقي للدراسات القرآنية - (1) - (1433 - 2012).

208. كنز المعاني في شرح حرز الأمامي ووجه التهاني: إبراهيم بن عمر الجعبري، تحقيق: أحمد اليزيدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - (1419 - 1998).
209. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: نجم الدين محمد بن محمد العزّي، تحقيق: - بيروت - (1) - (1418 - 1997).
210. لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ: أبو الفضل محمد بن محمد ابن فهد المكّي، دار الكتب - بيروت - (1) - (1419 - 1998).
211. : محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.
212. لطائف الإشارات لفنون القراءات: أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - (1) - (1434).
213. مباحث في علم القراءات: عبد العزيز بن سليمان المزيني، دار كنوز إشبيليا - (1) - (1432 - 2011).
214. المبسوط في القراءات العشر: أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، دار الصحابة للتراث - (1424 - 2003).
215. متن الدرّة المضيّة في القراءات الثلاث: شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري : محمد تميم الزعبي، دار ابن الجزري - (4) - (1431 - 2010).
216. متن الشاطبية: حرز الأمامي ووجه التهاني في القراءات السبع: القاسم بن فيره بن خلف الشاطبي، ضبطه وصحّحه وراجعته: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى - (5) - (1431 - 2010).
217. مختصر بلوغ الأمانة شرح إتحاف البرية بتحريرات الشاطبية: عليّ بن محمد الضباع، دراسة وتحقيق: أبي الخير عمر بن مالم أبيه بن حسن بن عبد القادر، دار - (1) - (1428 - 2007).
218. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر - بيروت - (1412 - 1992).
219. المجموع شرح المهذب: أبو زكريّا يحيى بن شرف النووي، دار الفكر - بيروت.
220. مجموع الفتاوى: تقيّ الدين أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية الحرّاني، تحقيق: - بيروت - (3) - (1426 - 2005).

221. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: النجدي ناصف، وعبد الحلیم النجار، وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار سركين - (1406 - 1986).
222. المحصول في علم الأصول: محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - (1) - (1400).
223. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1) - (1422).
224. المحكم في نقط المصاحف: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: بيروت - (2) - (1418 - 1997).
225. مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات: - (1) - (1429 - 2008).
226. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة - (2) - (1425 - 2004).
227. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: والقاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة - بيروت - (1) - (1434 - 2013).
228. السالم محمد محمود الحكي الشنقيطي، ضمن بحوث القراءات القرآنية في العالم الإسلامي: ضاع ومقاصد، مركز الإمام أبي عمرو الداني للدراسات والبحوث القرآنية المتخصصة - مراكش - (1434 - 2013).
229. المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: - بيروت - (1) - (1411 - 1990).
230. المستنير في القراءات العشر: أبو طاهر أحمد بن علي ابن سوار البغدادي، تحقيق ودراسة عمّار أمين الددو، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث - دبي - (1) - (1426 - 2005).
231. مسند الإمام أحمد: أبو عبد الله أحمد ابن حنبل الشيباني، تحقيق: - بيروت - (1) - (1421 - 2001).
232. مسند الإمام أحمد: أبو عبد الله أحمد ابن حنبل الشيباني، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار - (1) - (1416 - 1995).

247. - (1) - - :
- (1428- 2007).
248. معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات:
العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض - (1425- 2004).
249. : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون،
- بيروت - (1399 - 1979).
250. : إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، تحقيق:
مجمع اللغة .
251. : أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح،
تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - - (1406- 1986).
252. : أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق:
- بيروت .
253. : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق:
- بيروت - (1) - (1404).
- بيروت - (1) - - (1997- 1417).
254. المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني، تح :
- - - بيروت، (1412).
255. مفردة الأصبهاني: إيهاب بن أحمد فكري، مكتبة المورد - - - (1) -
(1436- 2016).
256. مفردة عبد الله بن كثير: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: حاتم صالح الضامن، دار
- - (1) - (1428- 2008).
257. : أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: حاتم صالح الضامن، دار ابن الجوزي -
- (1) - (1432).
258. : عبد الرحمن بن أبي بكر عتيق بن خلف، المعروف بابن الفحّام الصقلّي، تحقيق:
- - (1) - (1428- 2007).
259. مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه
- (3) - .

260. شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، خدمه واعتنى به:
الحليم بن محمد الهادي قابة، دار البلاغ - (1) - (1424 - 2003).
261. المنح الإلهية في جمع القراءات السبع من طريق الشاطبية:
- (2) - (1426 - 2005).
262. منظومة ربح المريد في تحريرات الشا : محمد محمد هلالي الإي ، تحقيق:
عبد الرشيد، مكتبة أولاد الشيخ للتراث - (1) - (2008).
263. المنهاج في الحكم على القراءات:
مجلة جامعة أم القرى - (24) - (1423 - 2002).
264. المنهاج في شعب الإيمان: أبو عبد الله الحسين بن حسن الحلبي، تحقيق: حلمي محمد فودة،
- بيروت - (1) - (1399 - 1979).
265. منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر: محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي، دار الفكر -
بيروت - (1) - (1401 - 1981).
266. المهذب في القر : محمد محمد محمد سالم محيسن،
المكتبة الأزهرية للتراث، (1417 - 1997).
267. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - (4) -
(2002 - 1423)
268. الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإق : وليد الزبيري، وإياد القيسي،
وبشير القيسي، ومصطفى الحبيب، وعماد البغدادي، مجلة الحكمة - (1) - (1424 -
2003).
269. الموقظة في علم مصطلح الحديث: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو
غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - (2) - (1412).
270. النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في أصل مقراً الإمام نافع لابن بري: إبراهيم المارغني، مطبعة
- .
271. محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، تحقيق: محمد ولد
- (1) - (1415 - 1995).
272. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر
العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير - (1) -
(1422).

273. النشر في القراءات العشر: شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، تحقيق: علي بن محمد الضباع، دار الكتاب العربي - بيروت.
274. نظم طرق القراء العشرة على ما ذكره الحافظ ابن الجزري: أبو عيد رضوان بن محمد المخلاقي، تحقيق: محمد بن رشاد خليفة، إدارة شؤون القرآن الكريم بوزارة الأوقاف الكويتية - (1) - (1437 - 2016).
275. نظم العقيان في أعيان الأعيان: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، المكتبة العلمية - بيروت.
276. ند منهج الإمامين الإزميري والمتوي في تحريراتهما على الطيبة: إيهاب أحمد فكري، المكتبة الإسلامية - (1) - (1434 - 2013).
277. مة ابن الصلاح: محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا - (1) - (1419 - 1998).
278. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، دار الكتب - بيروت - (1) - (1420 - 1999).
279. اية في غريب الحديث والأثر: محمد الدين المبارك بن محمد الجزري، المعروف بابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود أحمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت - (1399 - 1979).
280. محيي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس، - بيروت - (1) - (1405).
281. الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر والكشف عن علل القراءات وتوجيهها: محمد سالم محيسن، دار الجيل - بيروت، (1) - (1417 - 1997).
282. الهادي في القراءات السبع: محمد بن سفيان القيرواني، تحقيق: - الرياض، دار عباد الرحمن - (1) - (1432 - 2011).
283. هداية القاري إلى تجويد كلام الباري: عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي، مكتبة طيبة - (2) -
284. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين البغدادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
285. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار إحياء التراث - بيروت - (1420 - 2000)، تحقيق: أحمد الأرنبوط، وتركي مصطفى.

286. الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع: عبد الفتاح عبد الغني القاضي، مكتبة السوادي -
- (1) - (1420 - 1999).
287. الوجيز في شرح قراءات القرآنة الثمانية أئمة الأمصار الخمسة:
تحقيق: دريد حسن أحمد، دار الغرب الإسلامي - بيروت - (1) - (2002).
288. : أبو العباس أحمد بن محمد ابن خلكان، دار صادر -
بيروت - (1900).

فهرست الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة.....	3
الفصل التمهيدي: مدخل إلى علم القراءات.....	16
المبحث الأول: تعريف القراءة والرواية والطريق والوجه، وأوجه الخلاف بينها.....	17
المطلب الأول:	18
:	18
الفرع الثاني:	24
:	25
:	25
المطلب الثاني:	26
:	27
الفرع الثاني:	27
المطلب الثالث:	28
المبحث الثاني: نشأة علم القراءات وتطوره.....	29
المطلب الأول:	30
: خلاف العلماء في مسألة الإذن في القراءات.....	35
الفرع الثاني: متى نزلت القراءات؟ أو: زمن الترخيص بالقراءة بسبعة أحرف.....	47
المطلب الثاني:	51
المطلب الثالث:	57
المطلب الرابع:	60
المطلب الخامس:	61
المطلب السادس: القراءات في وقتنا المعاصر.....	62
المبحث الثالث: ضوابط علم القراءات.....	71
المطلب الأول:	73
المطلب الثاني:	85
المطلب الثالث:	87

90.....	المبحث الرابع: طرق القراءات العشر، وشروط قبول الرواية، وكيفية التلقي
91.	المطلب الأول:
91.....	:
107.....	الفرع الثاني:
114.....	:
115.....	:
116.....	المطلب الثاني: ء في قبول الرواية، ومقارنتها
117.....	:
118.....	الفرع الثاني: شروط القراء في قبول الرواية.
120.....	: شروط المحدثين في قبول الرواية.
122.....	:
126.....	المطلب الثالث:
126.....	: الأفراد
127.....	الفرع الثاني:
128.....	:
134.....	: ء في الجمع
136.....	الباب الأول: مدخل إلى علم التحريات ومناهج المؤلفين فيها
137.....	الفصل الأول: مدخل إلى علم التحريات
138.....	المبحث الأول: تعريف التحريات، ونشأتها، وأقسامها، وفوائدها.
139.....	المطلب الأول:
149.....	المطلب الثاني:
154.....	المطلب الثالث:
161.....	المطلب الرابع:
164.....	المبحث الثاني: العزو وأهميته، وعلاقته بالتحريات، ووسائله.
165.....	المطلب الأول:
166.....	المطلب الثاني: أهمية
171.....	المطلب الثالث:
171.....	:

172.....	ثاني:
173.....	المبحث الثالث: التلفيق وحكمه عند القراء.
174.....	المطلب الأول:
175.....	المطلب الثاني:
175.....	:
177.....	الفرع الثاني:
180.....	المطلب الثالث:
198.....	المطلب الرابع: الترجيح في مسألة التلفيق.
200.....	المبحث الرابع: الضرب الحسائي، ومذاهب المتقدمين والمتأخرين في العمل به.
201.....	المطلب الأول:
203.....	المطلب الثاني: مذهب المتقدمين في العمل بالضرب الحسائي
207.....	المطلب الثالث: مذهب المتأخرين في العمل بالضرب الحسائي
212.....	المطلب الرابع: الترجيح بين المذا
	الفصل الثاني: التلّيف في التّحريّات، ومذاهب المحرّرين فيها، وأسباب اختلاف
214.....	المحررين ونتائجه.
215.....	المبحث الأول: التلّيف في التّحريّات ومذاهب المحرّرين
216.....	المطلب الأول: ف في التّحريّات.
217.....	المطلب الثاني:
217.....	: أهم في تحريّات الشاطبيّة.
219.....	الفرع الثاني: فمات في التّحريّات على نظم الدرّة.
220.....	: فمات في التّحريّات على نظم ال
223.....	المبحث الثاني: مذاهب المحرّرين.
226.....	المطلب الأول:
227.....	المطلب الثاني: مدرسة الإزميري وأتباعه وأهم
231.....	المبحث الثالث: أسباب اختلاف المحرّرين ونتائجه.
232.....	المطلب الأول:
234.....	المطلب الثاني:

237	الباب الثاني : موقف القراء من التحريرات، وتصنيفها من خلال عمل المحررين...
238	الفصل الأول: موقف القراء من التحريرات.....
239	المبحث الأول: المانعون للتحريرات.....
240	المطلب الأول: وأقوالهم.....
242	المطلب الثاني:
243	المطلب الثالث:
248	المبحث الثاني: المتوسّعون في الأخذ بالتحريرات.....
249	المطلب الأول: ن في الأخذ بالتحريرات وأقوالهم.....
252	المطلب الثاني: المتوسّعين في الأخذ بالتحريرات.....
253	المطلب الثالث: المتوسّعين في الأخذ بال.....
258	المبحث الثالث : المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات.....
259	المطلب الأول: المتوسّطون في الأخذ بالتحريرات وأقوالهم.....
263	المطلب الثاني: المتوسّطين في الأخذ بالتحريرات.....
265	المطلب الثالث: الترجيح بين المذاهب.....
267	الفصل الثاني: تصنيف التحريرات من خلال عمل المحرّرين.....
269	المبحث الأول: تحريرات موافقة لابن الجزري.....
270	المطلب الأول:
276	المطلب الثاني:
278	المطلب الثالث:
280	المبحث الثاني: تحريرات مخالفة لابن الجزري.....
281	المطلب الأول:
285	المطلب الثاني:
294	المطلب الثالث: حكم العمل بها في الوقت الحاضر.....
295	المبحث الثالث: تحريرات مستدركة على ابن الجزري.....
297	المطلب الأول: ستدراكات في الطرق.....
299	المطلب الثاني: ستدراكات في الأوجه الأدائية.....
307	المطلب الثالث: مالا في

- 308.....الباب الثالث: قواعد التحريرات وتطبيقاتها عند القراء
- 311.....الفصل الأول: قواعد التحريرات
- 312.....المبحث الأول: قواعد متعلقة بالقراءة
- 312.....المطلب الأول: القاعدة الأولى: ما لم يقرأ به لا يؤخذ
- 313.....المطلب الثاني:
- 313.....المطلب الثالث:
- 315.....المطلب الرابع:
- 316.....المطلب الخامس:
- 317.....المطلب السادس:
- 319.....المبحث الثاني: قواعد متعلقة بالرواية
- المطلب الأول: القاعدة الأولى: إذا تلقت الأمة الرواية بالقبول فلا يشترط معرفة
- 320.....
- 322.....المطلب الثاني:
- المطلب الثالث:
- 322.....
- المطلب الرابع:
- 323.....
- المطلب الخامس:
- 323.....
- المطلب السادس:
- 324.....مشايخ
- 327.....المبحث الثالث: قواعد متعلقة بالطرق
- المطلب الأول: القاعدة الأولى: إذا أسند عالم طريقاً من غير النشر
- 328.....
- المطلب الثاني:
- الطبيبة أو ذكرها في الدرّة ولم يذكرها في الطيبة؛ فلا يقرأ بها من بة وإن ذكرت في
- 329.....
- 330.....المطلب الثالث:

330.....	:	المطلب الرابع:
332.....	:	الفصل الثاني: تطبيقات القواعد عند القراءة.....
333.....	:	المبحث الأول: تطبيقات القواعد عند بعض المتقدمين وعند مدرسة المنصوري.....
334.....	:	المطلب الأول:
334.....	:	:
336.....	:	الفرع الثاني:
342.....	:	:
344.....	:	المطلب الثاني:
344.....	:	:
345.....	:	الفرع الثاني:
349.....	:	المطلب الثالث:
349.....	:	:
356.....	:	الفرع الثاني:
363.....	:	:
375...	:	المطلب الرابع:
375.....	:	مظاهر عناية القراءة بالإسناد.....
376.....	:	الفرع الثاني:
381.....	:	:
383.....	:	المطلب الخامس:
398.....	:	المبحث الثاني: تطبيقات القواعد عند بعض المتأخرين (المدرسة الإزميرية).....
401.....	:	المطلب الأول: المدرسة الإزميرية.....
401.....	:	الإزميرية وأتباعها.....
418.....	:	الفرع الثاني: موقف محرري المدرسة الإزميرية من اختيارات ابن الجزري.....
441.....	:	المطلب الثاني: عدة العزو عند المدرسة الإزميرية.....
441.....	:	:
452.....	:	الفرع الثاني: للكتب والطرق التي أسندت منها.....
465.....	:	:
480.....	:	:

494.....	المطلب الثالث:	نفرد عند المدرسة الإزميرية.....
514.....	المطلب الرابع:	عن الطرق عند المدرسة الإزميرية.....
525.....	الخاتمة.....	
529.....	ملحق آراء بعض المعاصرين في التحريرات.....	
537.....	الفهارس العلمية.....	
538.....		
554.....		
556.....		
565.....		
568.....	فهرست الأعلام المترجم لهم.....	
575.....		
602.....		